نشرة الإكتتاب

طرح أولي لإكتتاب عام لعدد 48,000,000 سهم جديد
تعادل نسبة 15% من رأس المال الصادر مباشرة قبل
الطرح، لشركة زين البحرين ش.م.ب. (مقفلة) بسعر
0.190 دينار بحريني للسهم

زين البحرين ش.م.ب. (مقفلة)

شركة مساهمة مقفلة مؤسسة بموجب قوانين مملكة البحرين ومسجلة بالسجل التجاري رقم 50603

فترة الطرح: 2 سبتمبر 2014 – 16 سبتمبر 2014

تأسست شركة زين البحرين ش.م.ب. (مقفلة) ("**زين البحرين**" أو "**الشركة**" أو "**المصدر**")، كشركة مساهمة مقفلة في مملكة البحرين بالسجل التجاري رقم 50603 في 19 أبريل 2003. تبلغ قيمة رأس المال الصادر للشركة حاليا 32,000,000 دينار بحريني مقسم إلى 32,000,000 سهم بقيمة 1 دينار بحريني للسهم. بموجب قوانين مملكة البحرين لا يجوز بيع الأسهم العادية لأية شركة مساهمة مقفلة في طرح عام، ولذلك فقد تقدمت الشركة بطلب إلى وزارة الصناعة والتجارة للتحول إلى شركة مساهمة عامة ("**التحول**"). ولدى تحول الشركة تعتبر أية إشارة إلى "**زين البحرين**" أو "**الشركة**" في هذه النشرة بأنها إشارة للشركة باعتبارها شركة مساهمة عامة، وتعتبر أية إشارة إلى "**الأسهم العادية**" بأنها إشارة إلى الأسهم العادية لشركة زين البحرين باعتبارها شركة مساهمة عامة. وبموجب قرار اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد في 28 يوليو 2013، فقد تقرر زيادة رأس المال المصرح به للشركة من 32,000,000 دينار بحريني إلى 36,800,000 دينار بحريني مقسم إلى 368,000,000 سهم عادي بقيمة 100 فلس للسهم الواحد ("**الأسهم**"). الطرح الأولي العام ("**الطرح**") لعدد 48,000,000 سهم جديد ("**أسهم الطرح**") بقيمة إسمية مدفوعة بالكامل قدرها 100 فلس للسهم وبسعر 0.190 دينار بحريني للسهم الواحد ("**سعر الطرح**")، والتي تعادل نسبة 15% من رأس المال الصادر للشركة مباشرة قبل الطرح، موجه للمستثمرين من فئتي المؤسسات والتجزئة في مملكة البحرين وللمستثمرين من المؤسسات في دول مجلس التعاون الخليجي. يشتمل سعر الطرح على علاوة قدرها 90 فلس للسهم الواحد (علاوة بنسبة 90% زيادة على القيمة الاسمية).

تستبقى عائدات الطرح، بعد خصم مصروفات الطرح ("**صافي العائدات**") في الشركة (أنظر "**إستخدام العائدات**" في قسم 3). إلتزم متعهد تغطية الإصدار بالاكتتاب في كامل الطرح (انظر القسم 12.2.1 "**إتفاقية التعهد بتغطية الإصدار**").

يبدأ الطرح في 2 سبتمبر 2014 وسيظل مفتوحا لمدة 15 يوم تقويمي شاملة يوم 16 سبتمبر 2014 ("**فترة الطرح**"). يمكن الإكتتاب في الأسهم من خلال الفروع ("**الفروع المعتمدة**") لبنك الإستلام ("**بنك الإستلام**") خلال فترة الطرح (انظر القسم 14، "**شروط وأحكام الاكتتاب**").

يعتبر مقدم الطلب (المفرد "**مقدم الطلب**" والجمع "**مقدمو الطلبات**") مقدم طلب إكتتاب من فئة المؤسسات إذا إكتتب بما لا يقل عن 100,001 سهم عادي. يعتبر مقدم الطلب من فئة التجزئة إذا إكتتب بما لا يزيد عن 100,000 سهم عادي. وفي حال كان إجمالي عدد الأسهم العادية المطلوبة من مقدمي الطلبات المؤهلين يقل أو يساوي عدد أسهم الطرح المعروضة، يخصص لكل من مقدمي الطلبات عدد الأسهم العادية الذي طلب الاكتتاب به. وفي حال كان إجمالي عدد الأسهم العادية الذي طلبه مقدمو الطلبات المؤهلون يزيد على عدد أسهم الطرح المعروضة فإنه يجوز عندها أن يخصص لأي مقدم طلب مؤهل عدداً أقل من عدد أسهم الطرح الذي طلب الاكتتاب به (انظر "**فئات مقدمي الطلبات وأسس التخصيص**" في القسم 3). سوف ترجع الزيادة في أموال الإكتتاب، إن وجدت، إلى مقدمي الطلبات دون أي خصم أو إستقطاع من جانب بنك الإستلام. وسوف يتم الإشعار بالتخصيص النهائي للأسهم وردّ أموال الإكتتاب، إن وجدت، بحلول يوم 30 سبتمبر 2014 (أنظر القسم 14، "**شروط وأحكام الاكتتاب**"). **ولن يتم تخصيص أية أسهم عادية بموجب نشرة الإكتتاب بعد أكثر من 3 أشهر من تاريخ تسجيل نشرة الإكتتاب لدى مصرف البحرين المركزي.**

للشركة فئة واحدة من الأسهم. يمنح كل سهم حامله الحق في صوت واحد، ويحق لكل مساهم ("**مساهم**") الحضور والتصويت في اجتماع الجمعية العمومية، ولا يتمتع أي مساهم بحقوق تصويت تفضيلية. تمنح أسهم الطرح المساهم الحق في استلام أرباح الأسهم التي تعلنها الشركة بعد اعتماد الطرح من قبل مصرف البحرين المركزي وفي السنوات المالية التالية (أنظر القسم 11.5.1، "**سياسة أنصبة الأرباح**"). في الوقت الحالي، لا توجد سوق للأسهم العادية. وقد تقدمت الشركة بطلب إلى مصرف البحرين المركزي لإدراج كل أسهم الطرح العادية للتداول في بورصة البحرين تحت الرمز "ZAINBH". وسوف تسجل الأسهم العادية تحت رمز تعريف الأوراق المالية الدولي (ISIN) BH000421H896.

تم تقديم نسخة من نشرة الإكتتاب هذه وتسجيلها لدى مصرف البحرين المركزي. إن تسجيل مصرف البحرين المركزي لنشرة الاكتتاب لا يعني ضمناً المطابقة مع قانون مصرف البحرين المركزي أو أية اشتراطات قانونية أو رقابية أخرى. ومصرف البحرين المركزي لم ينظر، بأية طريقة كانت، في حيثيات الأسهم العادية المطروحة للاستثمار. نشرة الاكتتاب هذه هامة. وفي حال كانت لديك أية شكوك بشأن الإجراء الذي يتعين عليك أتخاذه، فإن عليك مراجعة مستشارك القانوني أو المالي أو الضرائبي أو أي مستشار مهني آخر. ينطوي الاستثمار في الأسهم العادية على مخاطر. أنظر "عوامل المخاطرة" في القسم 13.2.

لا يمثل هذا الطرح عرضاً للبيع أو الإصدار أو استدراجاً لأي عرض لشراء الأسهم في أية دولة يعتبر فيها هذا العرض أو الاستدراج مخالفاً للقانون. للتفاصيل المتعلقة بهذا الشأن والقيود الأخرى حول نقل ملكية الأسهم العادية، أنظر القسم 14، "شروط وأحكام الاكتتاب".

مديرو الإصدار

المدير الرئيسي: GULF INTERNATIONAL BANK

المدير المشارك: NBK CAPITAL

المستشارون الماليون ومديرو سجل الإكتتاب

GULF INTERNATIONAL BANK

NBK CAPITAL

متعهد تغطية الإصدار

GULF INTERNATIONAL BANK

المستشارون القانونيون

trowers & hamlins

الإيداع والقيد المركزي

بورصة البحرين BAHRAIN BOURSE

بنك الإستلام

BBK بنك البحرين والكويت

لا يتحمل مصرف البحرين المركزي ولا بورصة البحرين أية مسؤولية عن دقة واكتمال البيانات والمعلومات الواردة في هذه الوثيقة، ويتبرآن صراحةً من أية مسؤولية مهما كانت عن أية خسارة أو ضرر كيفما ينشأ بسبب الإعتماد على كل أو جزء من محتويات هذه الوثيقة.

تاريخ تسجيل نشرة الاكتتاب 20 يوليو 2014

بيان مسؤولية أعضاء مجلس الإدارة

يتحمل أعضاء مجلس الإدارة الواردة أسماؤهم هنا المسؤولية عن المعلومات المتضمنة في هذه الوثيقة. المعلومات الواردة في هذه الوثيقة مطابقة للحقيقة، حسب مبلغ علم واعتقاد اعضاء مجلس الإدارة الذين بذلوا العناية المعقولة لضمان ذلك، ولم يغفل أي شئ من شأنه أن يؤثر على أهمية واكتمال هذه الوثيقة.

إسم عضو مجلس الإدارة	التوقيع
الشيخ أحمد بن علي آل خليفة	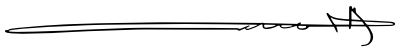
أسعد أحمد البنوان	
الشيخ راشد عبدالرحمن آل خليفة	
وليد الروضان	
جمال شاكر الكاضمي	
شيخة خالد البحر	

ملاحظة هامة

تم تسليم نشرة الاكتتاب هذه بالنيابة عن زين البحرين بواسطة بنك الخليج الدولي ش.م.ب. ("بنك الخليج الدولي" أو "مدير الاصدار الرئيسي") وشركة الوطني للاستثمار ش.م.ك.م ("ان بي كيه كابيتال" أو "مدير الاصدار المشارك") الذين يشار إليهما مجتمعين في هذه النشرة بعبارة "**مديرو الإصدار**".

لم يتم تفويض أي شخص لتقديم أية تأكيدات أو معلومات فيما يتعلق بشركة زين البحرين أو الطرح الأولي للاكتتاب العام لأسهمها العادية باستثناء المعلومات الواردة في هذه النشرة. ويجب عدم الاعتماد على أية تأكيدات أو معلومات غير متضمنة في هذه النشرة فيما يتعلق بشركة زين البحرين أو الطرح على أعتبار أنها معتمدة من قبل أعضاء مجلس إدارة زين البحرين أو مدير الإصدار الرئيسي أو مدير الإصدار المشارك. لا تمثل هذه النشرة عرضا للبيع أو الإصدار أو استدراجا لأي عرض لشراء الأسهم العادية في أية دولة لأي شخص لا يجوز من الناحية القانونية القيام بهذا العرض أو الأستدراج له في تلك الدولة.

تشتمل هذه النشرة على تفاصيل مقدمة بالامتثال لقوانين وقواعد ولوائح مصرف البحرين المركزي. يؤكد أعضاء مجلس الإدارة الواردة أسماؤهم في هذه النشرة مجتمعين ومنفردين، بأنهم قاموا بالتحري المعقول، وأن المعلومات الواردة في هذه النشرة دقيقة ومكتملة حسب مبلغ علمهم واعتقادهم وأن النشرة لا تغفل أية حقائق أخرى من شأن الافصاح عنها أن يجعل أية تأكيدات في هذه النشرة مضللة. هناك جزء أساسي من معلومات السوق والقطاع في هذه النشرة مستمد من تحليلات الإدارة ومن مصادر خارجية أيضا. لم يتم التحقق من معلومات السوق والقطاع المتضمنة في هذه النشرة بصورة مستقلة ولا تعطى أية تأكيدات فيما يتعلق بدقة أو اكتمال أي من هذه المعلومات.

وفي حين أن زين البحرين وأعضاء مجلس الإدارة قد قاموا بكل التحري المعقول فيما يتعلق بدقة واكتمال المعلومات المتضمنة في هذه النشرة، فإن هذه المعلومات قد تكون عرضة للتغير. ومن المحتمل على وجه الخصوص أن يتأثر الوضع المالي لشركة زين البحرين وقيمة الأسهم العادية بصورة غير مواتية جراء تطورات قد تحدث في المستقبل فيما يتعلق بمعدل التضخم وأسعار الفائدة أو بالضرائب أو اية عوامل اقتصادية وسياسية أخرى ليس لشركة زين البحرين أو أعضاء مجلس الإدارة سيطرة عليها. ولا يقصد بتسليم هذه النشرة ولا بأية اتصالات شفهية أو خطية أو مطبوعة فيما يتعلق بالأسهم العادية المعروضة أن تكون، أو أن تفسر أو أن يعتمد عليها بأية طريقة، باعتبار أنها وعد أو تأكيد بشأن الأرباح أو النتائج أو الحوادث المستقبلية.

لقد عينت زين البحرين بنك الخليج الدولي كمدير إصدار رئيسي ومتعهد تغطية الإكتتاب. تبعاً لهذا التعيين، قام بنك الخليج الدولي بالتحري اللازم فيما يتعلق بالعرض وبالمُصدر. وقد قام مدير الإصدار الرئيسي بجميع الاستفسارات المعقولة، وحسب أقصى علمه وإعتقاده يؤكد أنه لا يوجد أي بيان كاذب أو مضلل في، ولا حذف ذو أهمية من، المعلومات الواردة في نشرة الإكتتاب هذه. وإضافة إلى مدير الإصدار الرئيسي قامت زين البحرين بتعيين تراورز آند هاملينز كمستشار قانوني يقوم بالتنظيم والمساعدة في التحري القانوني من المعلومات المتعلقة بشركة زين البحرين في هذه النشرة، و الزعبي وشركائهم محامون ومستشارون قانونيون لتقديم الاستشارة في الشئون المتعلقة بالقانون البحريني والمتطلبات المتعلقة بالنشرة والطرح والتحوّل. وقد قام جميع المستشارين بإتمام التحريات اللازمة وفقاً للمعايير المنطبقة.

لا يتحمل أي من أعضاء مجلس الإدارة وممثليهم ووكلائهم وموظفيهم ولا مديرو الإصدار ولا أي من المستشارين المستقلين الخارجيين أية مسئولية عن أية تأكيدات أو ضمان (صريح أو ضمني) وارد أو مغفل في هذه النشرة، ولا عن أية معلومات شفهية أو مكتوبة أخرى تنقل إلى المستلم (أو أي من مستشاريه) في أثناء تقييم المستلم لأي استثمار مقترح.

يجوز لكل مقدم طلب، قبل تسليم استمارة طلبه، أن يطرح الأسئلة وأن يسعي للاستيضاح من مدير الإصدار الرئيسي و/أو مدير الإصدار المشارك بشأن زين البحرين وهذا الطرح. سيقدم مدير الإصدار الرئيسي و/أو مدير الإصدار المشارك الإجابة على هذه الاسئلة والاستيضاحات إلى حد ما يملكون أو يتحصلون على المعلومات المطلوبة بدون تكبد جهد أو مصروفات غير معقولة. يجب أن لا يتعامل مقدم الطلب مع محتويات هذه النشرة باعتبار أنها استشارة استثمارية أو ضرائبية أو قانونية. ويجب على كافة مقدمي الطلبات القيام بالتحري وإجراء تقييمهم الخاص لفرصة الاستثمار في زين البحرين، وأن يسعوا للحصول على المشورة اللازمة من مستشاريهم بشأن تقييم مخاطر الاستثمار ومدى ملائمته لهم مالياً ومن حيث المخاطر. وتقع على كل متسلم لهذه النشرة مسئولية الحصول، قبل اتخاذ أي قرار استثماري، على استشارة مهنية مستقلة فيما يتعلق بالطرح وحول مدى ملائمة المعلومات المتضمنة في هذه النشرة لأهدافه الفردية وأوضاعه المالية واحتياجاته.

يجب الا تعتبر هذه النشرة بمثابة توصية من جانب زين البحرين أو أعضاء مجلس الإدارة أو أي من مستشاريهم للمشاركة في الطرح. وعلاوة على ذلك فإن المعلومات المقدمة في هذه النشرة ذات طبيعة عامة وقد تم إعدادها دون الأخذ في الاعتبار الأهداف الفردية للاستثمار أو الأوضاع المالية أو أية احتياجات استثمارية معينة.

هذا الطرح معد حصراً، ولا يمكن قبوله لغير، مقدمي الطلبات الذين يستوفون متطلبات طلب الاكتتاب. يحتمل أن يكون توزيع هذه النشرة وبيع وإصدار الأسهم العادية مقيدا بالقانون في أية دولة، وبناء عليه يجب على الأشخاص الذين يحوزون هذه النشرة الاطلاع والالتزام بكل القيود التي يفرضها القانون. من شأن الاخفاق في الالتزام بهذه القيود أن يشكل إنتهاكاً لقوانين الاوراق المالية في تلك الدولة. لا تمثل هذه النشرة عرضا للبيع أو الإصدار أو استدراجا لأي عرض لشراء أو عرض الأسهم العادية في أية دولة يعتبر فيها هذا العرض أو الاستدراج مخالفا للقانون.

تطالب زين البحرين وأعضاء مجلس الإدارة ومدير الإصدار الرئيسي ومدير الإصدار المشارك والمستشارون الآخرون مستلمي هذه النشرة بالاطلاع بأنفسهم ومراعاة هذه القيود. وتحتفظ زين البحرين وأعضاء مجلس الإدارة بالحق في إنهاء مشاركة أي طرف في هذا الطرح في أي وقت.

بيانات التوقعات المستقبلية

البيانات المتضمنة في هذه النشرة التي ليست حقائق تاريخية هي "بيانات توقعات مستقبلية". تستخدم عبارات مثل"خطط" و"تقديرات" و"يعتقد" و"يتوقع" و"يجوز" و"سوف" و"يجب" و"يتصور" و"يمكن" و"يترقب" أو أضاد هذه العبارات أو أية مرادفات لها في صياغة بيانات التوقعات المستقبلية هذه.

تعكس بيانات التوقعات المستقبلية هذه وجهات النظر الراهنة لشركة زين البحرين وأعضاء مجلس إدارتها فيما يتعلق بالأحداث المتوقعة، بيد أنها ليست ضمانا بشأن الأداء المستقبلي. إذ يمكن لكثير من العوامل أن تتسبب بأن يكون الأداء الفعلي وانجازات أو نتائج زين البحرين مختلفة بدرجة كبيرة عن أي أداء او انجازات او نتائج مستقبلية مذكورة بشكل صريح أو ضمني في بيانات التوقعات المستقبلية. بعض من المخاطر والعوامل التي يمكن أن يكون لها مثل هذا التأثير مبينة بالمزيد من التفصيل في أقسام أخرى من هذه النشرة (أنظر القسم 13 "عوامل المخاطر واعتبارات الاستثمار").

في حال حدوث أي واحد أو أكثر من عوامل المخاطرة أو أحوال عدم اليقين أو إذا ثبت عدم دقة أو صحة أي افتراض معين فإن النتائج الفعلية يمكن أن تختلف بصورة جوهرية عن النتائج الموصوفة في هذه النشرة بعبارات مثل يترقب، يعتقد، يقدر أو يتوقع. نتيجة لكل ذلك ولمخاطر أخرى، فإن الحوادث والظروف المستقبلية التي تتناولها هذه النشرة قد لا تحدث بالطريقة التي تتوقعها زين البحرين، أو قد لا تحدث على الإطلاق. وعلى مقدمي الطلبات النظر في كل بيانات التوقعات المستقبلية على ضوء هذه التوضيحات وعدم الإفراط في الاعتماد على بيانات التوقعات المستقبلية.

يمكن الحصول على نسخ من هذه النشرة من مديري الإصدار وبنك الاستلام ومتعهد تغطية الإصدار ومركز الإيداع والقيد المركزي.

بيان المخاطر العامة

ينطوي أي استثمار في الأسهم العادية على مخاطر. وعلى المستثمرين المحتملين النظر بعناية في كل المعلومات المتضمنة في هذه النشرة، وفي المخاطر الرئيسية في القسم 13، "عوامـل المخاطـر وإعتبـارات الإستثمـار"، قبل اتخاذ قرار الاستثمار في الأسهم العادية.

يجب على المستثمرين المحتملين عدم الإفراط في الاعتماد على أية معلومات متضمنة في تقارير أخبارية منشورة، وبخاصة على أية توقعات مالية أو أية تقديرات او معلومات مستقبلية. كما يجب أن لا يقتصر اعتمادهم، عند اتخاذ قرار الاستثمار فقط على المعلومات المتضمنة في نشرة الاكتتاب هذه والوثائق المشار إليها في النشرة أو المتاحة لإطلاعهم.

يحب على المستثمرين المحتملين الحصول على استشارات مهنية من مستشاريهم المختصين فيما يتعلق باستثمارهم المستقبلي في إطار ظروفهم الخاصة.

للمزيد من المعلومات بشأن المخاطر المتعلقة بالاستثمار في الأسهم العادية أنظر القسم 13.2 "عوامل المخاطرة". هنالك عوامل هامة يمكن أن تتسبب بأن يكون الأداء الفعلي وانجازات أو نتائج الشركة مختلفة بدرجة كبيرة عن أي أداء او انجازات او نتائج مستقبلية معبر عنها في بيانات التوقعات المستقبلية. تشمل هذا العوامل ما يلي على سبيل المثال لا الحصر:

- التضخم والتقلبات في أسعار الفائدة والصرف؛
- تاثيرات سياسات حكومة البحرين والتغيرات في هذه السياسات؛
- تأثير المنافسة في مجال الأعمال الذي تمارس الشركة نشاطها فيه.
- تأثير التغيرات في القوانين واللوائح أو المعايير والممارسات الضرائبية والمحاسبية؛
- قدرة الشركة على زيادة الحصة السوقية لمنتجاتـها وعلى ضبط المصروفات؛
- قدرة الشركة على الاستفادة من دعم الشركة الأم (شركة الاتصالات المتنقلة ش.م.ك) في إدارة عمليات الشركة واستغلال حقوق الملكية الفكرية للشركة الأم بما في ذلك علامتها التجارية؛
- التغيرات في فعالية وكفاءة التقنيات المستخدمة بواسطة الشركة؛ و
- نجاح الشركة في إدارة مخاطر العوامل المذكورة آنفاً.

تحديد هوية مقدمي الطلبات ومتطلبات مكافحة غسل الأموال

تحتفظ زين البحرين ومدير الإصدار الرئيسي وبنك الإستلام بالحق المطلق في طلب المزيد من التحقق من هوية كل مقدم طلب، أو من هوية الشخص أو الكيان الذي ينوب عن مقدم الطلب في شراء الأسهم العادية.

على كل مقدم طلب أن يقدم إثباتا مقبولا للهوية ولمصادر الأموال، إن طلب منه ذلك، في موعد لا يتجاوز تاريخ اقفال الاكتتاب. وفي انتظار تقديم هذا الاثبات سوف يعلق النظر في طلب الاكتتاب في الأسهم العادية.

وفي حال إخفاق مقدم الطلب في تقديم الإثبات المقبول خلال الوقت المحدد، أو إذا قدم مقدم الطلب إثباتا غير مرضٍ للبنك، فإنه يجوز رفض الطلب على الفور، وفي هذه الحالة سوف ترد إلى مقدم الطلب الأموال التي استلمت منه بدون أية إضافة وعلى مسئولية ونفقة مقدم الطلب.

وفيما يتعلق بالمستثمرين البحرينيين، يلتزم المُصدِر بالمرسوم بقانون رقم (4) لسنة 2001 بشأن حظر ومكافحة غسل الأموال ومختلف الأوامر الوزارية ذات الصلة ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر الأمر الوزاري رقم (7) لسنة 2001 بشأن التزام المؤسسات فيما يخص حظر ومكافحة غسل الأموال. كما يلتزم بالإضافة إلى ذلك بكافة النصوص المتعلقة بغسل الأموال ومكافحة الجرائم المالية الواردة في الدليل الإرشادي لمصرف البحرين المركزي، المجلد السادس.

كما ستمتثل زين البحرين أيضا لكافة الاشتراطات العالمية المختصة بمكافحة غسل الأموال التي تصدر من حين إلى آخر. وقد يتعين على زين البحرين، بموجب الاشتراطات الرقابية المشار إليها آنفاً، أن تبلغ معلومات معينة إلى السلطات الرقابية.

ملاحظات إلى مستثمرين معينين

على كل مقدم طلب الامتثال لكافة القوانين واللوائح واجبة التطبيق السارية في كل دولة يقوم فيها بشراء أو عرض أو بيع الأسهم العادية أو يحوز فيها نشرة الاكتتاب هذه، ويجب عليه الحصول على أية موافقة أو تصديق أو تصريح مطلوب لشراء أو عرض أو بيع الأسهم العادية بموجب القوانين واللوائح السارية في أية دولة هو من رعاياها أو يقوم فيها بشراء أو عرض أو بيع الأسهم. والشركة ليست مسئولة، ولا أي من مديري الإصدار، عن ضمان امتثال مقدمي الطلبات للقوانين واللوائح الواجبة التطبيق أو حصولهم على أية موافقات أو تصديقات أو تصاريح لازمة. ولا يجوز لأي مشترٍ محتمل أن يقوم بتسليم أو توزيع هذه النشرة إلى أي شخص آخر بأي شكل كان.

ملاحظة للمستثمرين المحتملين في مركز دبي المالي العالمي ودولة الإمارات العربية المتحدة

لم تُبع ولن تباع ولا يجوز أن تباع الاسهم العادية أو تصدر أو يكتتب بـها أو تنقل ملكيتها أو تسلم إلى أي شخص بمركز دبي المالي العالمي ما لم يكن عميلًا ذا خبرة بالمعنى المحدد في نموذج ممارسة الأعمال في كتيب قواعد سلطة دبي للخدمات المالية "أو مستثمراً ذا خبرة" بمعنى قواعد طرح الأوراق المالية لسلطة دبي للخدمات المالية.

لا تتحمل سلطة دبي للخدمات المالية ولا مركز دبي المالي العالمي أية مسئولية عن محتويات هذه النشرة ولا يقدمان أي تأكيد عن دقة واكتمال المعلومات المتضمنة في هذه النشرة ويخليان صراحة مسئوليتهما عن أية خسارة مهما كانت تنشأ عن الاعتماد على أي جزء من محتويات هذه النشرة.

لم تُبع ولن تباع ولا يجوز أن تباع الاسهم العادية أو تصدر أو يكتتب بـها أو تنقل ملكيتها أو تسلم سواء بصور مباشرة أو غير مباشرة إلى أي شخص في دولة الإمارات العربية المتحدة بخلاف النحو الذي يتوافق مع قوانين دولة الإمارات العربية المتحدة التي تحكم إصدار وبيع والاكتتاب في الأوراق المالية ونقل ملكيتها وتسليمها.

لا يتحمل مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي ولا هيئة الإمارات للأوراق المالية والسلع أية مسئولية عن محتويات هذه النشرة ولا يقدمان أي تأكيد عن دقة واكتمال المعلومات المتضمنة في هذه النشرة ويخليان صراحة مسئوليتهما عن أية خسارة مهما كانت تنشأ عن الاعتماد على أي جزء من محتويات هذه النشرة.

لا تقدم الشركة ومديرو الإصدار وبنك الاستلام، بتوزيع هذه النشرة، الاستشارة للأفراد المقيمين بدولة الإمارات العربية المتحدة (بما في ذلك مركز دبي المالي العالمي) بشأن ملائمة الاستثمار في الأسهم أو شراء أو بيع الأسهم أو أية منتجات مالية أخرى. ليس في هذه النشرة ما يقصد به أن يمثل استشارة قانونية أو ضرائبية أو محاسبية أو أية استشارة مهنية أخرى أو فيما يتعلق بدولة الإمارات العربية المتحدة (بما في ذلك مركز دبي المالي العالمي).

ملاحظة للمستثمرين المحتملين في دولة قطر

باستلام هذه النشرة، يفهم الشخص أو الكيان الذي قدمت له النشرة ويقر ويوافق على أنه: (1) لا هذه النشرة ولا الأسهم العادية قد تم تسجيلها وبحثها والتصريح بـها أو اعتمادها من قبل مصرف قطر المركزي أو هيئة قطر للأسواق المالية أو أية هيئة أو وكالة أخرى في دولة قطر؛ و (2) لم يصرح أو يرخص لأي من الشركة أو مديري الإصدار من قبل مصرف قطر المركزي أو هيئة قطر للأسواق المالية أو هيئة مركز قطر للمال أو أية هيئة أو وكالة أخرى في دولة قطر، لتسويق وإصدار أو بيع الأسهم العادية في داخل دولة قطر. ولا يتحمل مصرف قطر المركزي وهيئة قطر للأسواق المالية وهيئة مركز قطر للمال أية مسئولية عن محتويات هذه النشرة ولا يقدمون أي تأكيد عن دقة واكتمال المعلومات المتضمنة في هذه النشرة ويخلون صراحة مسئوليتهم عن أية خسارة مهما كانت تنشأ عن الاعتماد على أي جزء من محتويات هذه النشرة.

لا تقدم الشركة ومديرو الإصدار وبنك الإستلام، بتوزيعها لهذه النشرة، الاستشارة للأفراد المقيمين بدولة قطر بشأن ملائمة الاستثمار في الأسهم أو شراء أو بيع الأسهم أو أية منتجات مالية أخرى. ليس في هذه النشرة ما يقصد به أن يمثل استشارة قانونية أو ضرائبية أو محاسبية أو أية استشارة مهنية أخرى أو فيما يتعلق بدولة قطر.

لم تباع ولن تباع ولا يجوز أن تباع الاسهم العادية أو تصدر أو يكتتب بـها أو تنقل ملكيتها أو تسلم سواء بصور مباشرة أو غير مباشرة إلى أي شخص في دولة قطر بخلاف النحو الذي يتوافق مع قوانين دولة قطر التي تحكم إصدار وبيع والاكتتاب في الأوراق المالية ونقل ملكيتها وتسليمها.

ملاحظة للمستثمرين المحتملين في المملكة العربية السعودية

لا يجوز توزيع هذه النشرة في المملكة العربية السعودية عدا للأشخاص المسموح لهم بذلك بموجب لائحة طرح الأوراق المالية الصادرة عن هيئة السوق المالية السعودية ("هيئة السوق المالية")

لا تقدم هيئة السوق المالية أي تأكيد عن دقة واكتمال المعلومات المتضمنة في هذه النشرة وتخلي صراحةً مسئوليتها عن أية خسارة مهما كانت تنشأ عن أو تتكبد جراء الاعتماد على أي جزء من محتويات هذه النشرة. وعلى المشترين المحتملين للأسهم المعروضة القيام من جانبهم بالفحص النافي للجهالة بشأن دقة المعلومات المتعلقة بالأسهم. وفي حال تعذر على المشتري المحتمل فهم محتويات هذه النشرة فإن عليه مراجعة أي مستشار مالي معتمد.

ملاحظة للمستثمرين المحتملين في سلطنة عمان

لم تُبع ولن تباع ولا يجوز أن تباع الاسهم العادية أو تصدر أو يكتتب بها أو تنقل ملكيتها أو تسلم سواء بصور مباشرة أو غير مباشرة إلى أي شخص في سلطنة عمان بخلاف النحو الذي يتوافق مع قوانين سلطنة عمان التي تحكم إصدار وبيع والاكتتاب في الأوراق المالية ونقل ملكيتها وتسليمها.

لا يتحمل مصرف عمان المركزي ولا الهيئة العامة لسوق المال العماني أية مسئولية عن محتويات هذه النشرة ولا يقدمان أي تأكيد عن دقة واكتمال المعلومات المتضمنة في هذه النشرة ويخليان صراحة مسئوليتهما عن أية خسارة مهما كانت تنشأ عن الاعتماد على أي جزء من محتويات هذه النشرة.

لا تقدم الشركة ومديرو الإصدار وبنك الإستلام، بتوزيعها لهذه النشرة، الاستشارة للأفراد المقيمين بسلطنة بشأن ملائمة الاستثمار في الأسهم أو شراء أو بيع الأسهم أو أية منتجات مالية أخرى. ليس في هذه النشرة ما يقصد به أن يمثل استشارة قانونية أو ضرائبية أو محاسبية أو أية استشارة مهنية أخرى في أو فيما يتعلق بسلطنة عمان.

قيود البيع

لم يتم ولن يتم إتخاذ أي إجراء في أية دولة عدا مملكة البحرين فيما يتعلق بطرح التجزئة، يسمح بالطرح العام للأسهم العادية في أية دولة أو بلاد يكون مطلوبا فيها اتخاذ إجراء لهذا الغرض.

الولايات المتحدة

لم يتم ولن يتم تسجيل الأسهم بموجب قانون الأوراق المالية الأمريكي لسنة 1933 وتعديلاته ("قانون الأوراق المالية الأمريكي") ولا يجوز إصدار الأسهم أو عرضها أو بيعها في داخل الولايات المتحدة أو لحساب أو منفعة أي أشخاص أمريكيين عدا في معاملات معينة معفاة من اشتراطات التسجيل بموجب قانون الأوراق المالية الأمريكي. العبارات المستخدمة في هذه الفقرة تحمل المعاني المنسوبة إليها في اللائحة "اس" من قانون الأوراق المالية الأمريكي.

وافق مديرو الإصدار على عدم عرض أو بيع الأسهم (1) في إطار توزيعها في أي وقت؛ و (2) إلا بعد مرور 40 يوما بعد بدء الطرح وتاريخ إقفال الطرح أيهما يحل أخيرا في الولايات المتحدة، وأن لا يقوموا بعرض أو بيع الأسهم لأشخاص أمريكيين أو لحساب أو منفعة أشخاص أمريكيين. سيقوم مديرو الإصدار بإرسال تأكيد أو إشعار آخر إلى كل وكيل مسئول عن بيع الأسهم، خلال فترة الالتزام بالتوزيع، يحدد القيود على عرض وبيع الأسهم في الولايات المتحدة أو لأشخاص أمريكيين أو لحساب أو منفعة أشخاص أمريكيين. العبارات المستخدمة في هذه الفقرة تحمل المعاني المنسوبة إليها في اللائحة "اس" من قانون الأوراق المالية الأمريكي.

يتم إصدار وعرض وبيع الأسهم خارج الولايات المتحدة إلى أشخاصٍ غير أمريكيين اعتماداً على اللائحة "اس" من قانون الأوراق المالية الأمريكي.

مركز دبي المالي العالمي

لم تُبع ولن تباع ولا يجوز أن تباع الاسهم العادية أو تصدر أو يكتتب بها أو تنقل ملكيتها أو تسلم إلى أي شخص بمركز دبي المالي العالمي ما لم يكن عميلًا ذا خبرة بالمعني المحدد في نموذج ممارسة الأعمال في كتيب قواعد سلطة دبي للخدمات المالية أو مستثمراً ذا خبرة بمعنى قواعد طرح الأوراق المالية لسلطة دبي للخدمات المالية.

دولة الإمارات العربية المتحدة

لم تُبع ولن تباع ولا يجوز أن تباع الاسهم العادية أو تصدر أو يكتتب بها أو تنقل ملكيتها أو تسلم سواء بصور مباشرة أو غير مباشرة إلى أي شخص في دولة الإمارات العربية المتحدة بخلاف النحو الذي يتوافق مع قوانين دولة الإمارات العربية المتحدة التي تحكم إصدار وبيع والاكتتاب في الأوراق المالية ونقل ملكيتها وتسليمها.

دولة الكويت

لم يتم ولا يجري عرض عام للأسهم المذكورة في هذه النشرة أو إصدارها أو بيعها أو الترويج والإعلان عنها في دولة الكويت بخلاف النحو المتوافق مع قوانين دولة الكويت التي تحكم إصدار وعرض وبيع الأوراق المالية. وإضافة إلى ذلك لا تمثل نشرة الاكتتاب هذه طرحا عاما للأسهم في دولة الكويت ولا يقصد بها أن تكون طرحاً عاماً.

سلطنة عمان

لم يتم ولا يجري ولا يجوز إصدار الاسهم العادية وبيعها والاكتتاب بها أو نقل ملكيتها وتسليمها في سلطنة عمان بخلاف النحو الذي يتوافق مع قوانين سلطنة التي تحكم الإصدار والبيع والاكتتاب في الأوراق المالية ونقل ملكيتها وتسليمها.

دولة قطر

لم يتم ولن يجري عرض الأسهم العادية وإصدارها وبيعها وتسليمها في أي وقت سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة في دولة قطر على النحو الذي يمثل طرحا عاما. لم تتم مراجعة هذه النشرة ولا اعتمادها أو تسجيلها من قبل مصرف قطر المركزي أو هيئة قطر للأسواق المالية أو هيئة مركز سوق قطر للمال أو أية هيئة رقابية أخرى في دولة قطر، سواء بموجب القانون رقم (25) لسنة 2002 بشأن صناديق الاستثمار، أو قرار المصرف المركزي رقم (15) لسنة 1997 وتعديلاته أو أية لوائح أخرى ذات صلة.

المملكة العربية السعودية

يجب على أي مستثمر إذا كان في المملكة العربية السعودية أو كان شخصا سعوديا ("مستثمر سعودي") وتملك الأسهم العادية بموجب هذا الطرح ملاحظة أن عرض الأسهم العادية هو عرض محدود وفق المادة 11 من "لائحة طرح الأوراق المالية" الصادرة عن مجلس إدارة هيئة سوق المال السعودي بالقرار رقم 2/11/2004 المؤرخ في 4 أكتوبر 2004 والمعدلة بقرار مجلس إدارة هيئة سوق المال السعودي رقم 1/28/2008 المؤرخ في 18 أغسطس 2008 ("لائحة طرح الأوراق المالية"). لن يوجه عرض الأسهم العادية إلى أكثر من 60 مستثمراً سعودياً (باستثناء "المستثمرين ذوي الخبرة" (حسب تعريفهم الوارد في المادة 10 من لائحة طرح الأوراق المالية)) ولن يقل الحد الأدنى للمبلغ المتوجب سداده من المستثمر السعودي عن مليون ريال سعودي أو ما يعادله.

وبناء على ذلك يجب أن لا يمثل عرض الأسهم العادية "طرحا عاما" بموجب لائحة طرح الأوراق المالية، ولكنه يخضع للقيود المفروضة على نشاط السوق الثانوية بموجب المادة 17 من لائحة طرح الأوراق المالية. لا يجوز لأي شخص سعودي يتملك الأسهم بموجب عرض محدود أن يعرض أو يبيع الأسهم العادية على أي شخص ما لم يتم ذلك العرض أو البيع بواسطة شخص معتمد ومرخص له من قبل هيئة سوق المال وشرط: (أ) عرض الأسهم أو بيعها على مستثمر ذي خبرة؛ أو (ب) أن يكون السعر المتوجب سداده مقابل الأسهم العادية في أية معاملة واحدة يساوي أو يزيد على مبلغ مليون ريال سعودي أو ما يعادله؛ أو (ج) أن يكون عرض الأسهم أو بيعها في حالات أخرى متوافقا مع المادة 17 من لائحة طرح الأوراق المالية.

قائمة المحتويات

1 المصطلحات و التعريفات 1

2 القرارات و الموافقات 8

3 ملخص الإكتتاب و إستخدام متحصلات الإكتتاب 10

4 الجدول الزمني المتوقع للطرح 15

5 معلومات عن المصدر 16

5.1 خلفية وتاريخ الشركة 16

5.1.1 خلفية الشركة 16

5.1.2 تاريخ الشركة 16

5.1.3 عرض اصدار أية أسهم للعامة 17

5.2 أنشطة الأعمال الرئيسية 17

5.3 لمحة عامة و إستراتيجية الشركة 18

5.3.1 لمحة عامة 18

5.3.2 رؤية الشركة 18

5.3.3 ثقافة إبتكار رائدة 19

5.3.4 نقاط القوة التنافسية 20

5.3.5 وصف العمليات 21

5.3.6 الإطار التنظيمي للإتصالات 22

5.3.7 التراخيص 23

5.3.8 الشهادات و المعايير 26

5.3.9 الإستدامة المؤسسية و المسؤولية الاجتماعية لزين البحرين 26

5.3.10 المنتجات و الخدمات 27

5.3.11 قنوات المبيعات 29

5.4 تحليل القطاع و لمحة عامة 29

5.4.1 لمحة عامة عن التركيبة السكانية 29

5.4.2 لمحة عامة عن الاقتصاد الكلي 30

5.4.3 قطاع الاتصالات 32

5.4.4 لمحة عامة عن سوق الاتصالات المتنقلة 32

5.4.5 لمحة عن سوق الهاتف الثابت 34

5.4.6 لمحة عن سوق الاتصالات الدولية 34

5.4.7 لمحة عن سوق البرودباند 35

5.4.8 لمحة عن الأسواق المجاورة 36

5.5 الهيكل التنظيمي 37

5.5.1 لمحة عن مجموعة زين 38

5.5.2 العلاقة مع مجموعة زين 39

6 ممارسات حكومة الشركة 40

6.1 أعضاء مجلس الإدارة العليا 41

6.1.1 معلومات عن أعضاء مجلس الإدارة و الإدارة العليا 41

6.1.2 الهيكل الإداري التنظيمي 46

6.1.3 هيكلة مساهمة الشركة 47

6.1.4 خلفية المعلومات ذات الأهمية 48

6.1.5 لجان مجلس الإدارة 48

6.1.6 سياسة التعويضات 49

6.2 الموظفين 49

6.3 ملكية و خيارات الأسهم للموظفين 51

6.4 مدقق الحسابات الخارجي المستقل 51

7 المساهمين الرئيسيين و العمليات مع الأطراف الحليفة و تضارب المصالح 52
7.1 المساهمين الرئيسيين 52
7.1.1 أحدث التغييرات في هيكل الملكية 52
7.1.2 حقوق المساهم 53
7.1.3 التحكم بالمصدر 53
7.2 التعاملات مع الأطراف الحليفة 53
7.2.1 إتفاقية الإدارة مع الشركة الأم 53
7.2.2 إتفاقية خدمات إدارة سلسلة التزويد مع شركة بروكتل 53
7.2.3 مذكرة التفاهم بشأن المقر الرئيسي للشركة 53
7.2.4 طلبات شراء من مدى لتزويد خدمات الجملة 53
7.3 تضارب المصالح 54
7.4 منافع الخبراء و المستشارين 54
7.5 منافع متعهد تغطية الإكتتاب و مدير الإصدار 54
7.6 عقود ذات أهمية 54
7.6.1 إتفاقيات الرابط البيني المحلية الرئيسية مع مشغلي الشبكات اللأخرى في البحرين (بتلكو و ڤيڤا) 54
7.6.2 إريكسون 55
7.6.3 شبكة نوكيا سيمنز 55
7.6.4 هواوي 55
7.6.5 إتفاقية شراكة السوق مع ڤودافون 55
8 البيان المالي المختصر المقارن 57
9 المعلومات المالية الرئيسية 65
9.1 بيانات مالية مختارة 65
9.2 الرسملة و المديونية 66
9.2.1 الرسملة 66
9.2.2 المديونية 66
10 مراجعة و عرض الآفاق التشغيلية و المالية 69
10.1 بيانات الدخل الشامل 69
10.1.1 إيرادات 70
10.1.2 كلفة الإيرادات 71
10.1.3 المصاريف التشغيلية 72
10.1.4 إيرادات و مصاريف أخرى 73
10.2 السيولة و الموارد الرأسمالية 75
10.2.1 مصادر داخلية و خارجية مادية للسيولة كما في 31 ديسمبر 2014 75
10.2.2 رأي مجلس الإدارة تجاه وضعية رأس المال العامل 76
10.2.3 معلومات مالية رئيسية لبيانات التدفقات النقدية – السنوات المالية 2011-2013 و الربع الأول من 2014 77
10.2.4 التدفقات النقدية من العمليات التشغيلية 77
10.2.5 التدفقات النقدية من العمليات الإستثمارية 78
10.2.6 التدفقات النقدية من العمليات التمويلية 79
10.2.7 إنتهاك التعهدات 79
10.3 بيانات المركز المالي 80
10.3.1 الأصول الغير متداولة 82
10.3.2 الأصول المتداولة 85
10.3.3 المطلوبات المتداولة 87
10.3.4 المطلوبات غير المتداولة 89
10.3.5 المطلوبات المحتملة و الإلتزامات 90
10.4 الأبحاث و التنمية، براءات الإختراع و التراخيص 93
10.5 معلومات عن التوجهات السائدة 93

11 البيانات المالية المدققة 95
11.1 التغيير في السياسة المحاسبية 95
11.2 إعتماد المعايير الدولية للتقارير المالية (IFRSs) الجديدة المعدلة حسب البيانات المالية المدققة/المراجعة 95
11.2.1 معايير و تفسيرات جاري العمل بها حسب البيانات المالية المدققة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2013 95
11.2.2 معايير و تفسيرات غير جارٍ العمل بها بعد حسب البيانات المالية المدققة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2013 96
11.2.3 المعايير المؤثرة على الإفصاح و العرض حسب البيانات المالية المراجعة لأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014 96
11.3 التغييرات ذات الأهمية 96
11.4 المنازعات، الإجراءات القانونية و القضايا 96
11.5 توزيعات أنصبة الأرباح 97
11.5.1 سياسة أنصبة اللأرباح 97
12 الإكتتاب و إدراج الأسهم 98
12.1 تفاصيل الإكتتاب و إدراج الأسهم 98
12.1.1 الإكتتاب 98
12.1.2 تسعير هذا الإكتتاب 98
12.1.3 الحد اللأدنى للإكتتاب 99
12.1.4 تصنيف مقدمي الطلبات و أسس عملية التخصيص 99
12.1.5 إدراج الأسهم العادية في بورصة البحرين 100
12.1.6 فترة الحظر 100
12.2 خطة التوزيع 100
12.2.1 إتفاقية التعهد بتغطية الإكتتاب 100
12.3 إستقرار السعر 100
12.4 مصاريف الإكتتاب 101
13 عوامل المخاطر و إعتبارات الإستثمار 102
13.1 أسباب الإكتتاب و إستخدام المتحصلات 102
13.2 عوامل المخاطر 102
13.2.1 المخاطر العامة 102
13.2.2 المخاطر المتعلقة بالشركة 103
13.2.3 المخاطر المرتبطة بسوق الاتصالات في البحرين و البيئة القانونية و التنظيمية 105
13.2.4 المخاطر المرتبطة بعملية الإكتتاب بأسهم الشركة 107
14 شروط و أحكام الإكتتاب 108
14.1 أجراءات الطلب 108
14.1.1 الطلبات المقدمة من قبل الأفراد 108
14.1.2 الطلبات المقدمة من قبل المؤسسات 109
14.1.3 الإقرارات 109
14.2 تقييدات الإكتتاب 111
14.3 فترة الإكتتاب 111
14.4 بنك الإستلام 111
14.5 طريقة الدفع 112
14.6 الطلبات المرفوضة 112
14.7 التخصيص 112
14.8 توزيع الإشعار بالتخصيص و الأموال المرجعة 113
14.9 الإعلانات 114

15 معلومات إضافية..... 115
15.1 هيكلة رأس المال..... 115
15.2 عقد التأسيس و النظام الأساسي لما بعد التحوّل..... 115
15.2.1 أعضاء مجلس الإدارة..... 115
15.2.2 أسهم الشركة..... 116
15.2.3 إجتماعات الجمعية العمومية..... 116
15.2.4 مسائل المساهم القانونية و التنظيمية..... 117
15.3 العقود ذات الأهمية..... 118
15.4 الرقابة على العملات..... 118
15.5 الضرائب..... 118
15.6 توزيع أنصبة الأرباح..... 118
15.7 بيان من الخبراء..... 119
15.8 سوق الأوراق المالية في البحرين..... 119
15.8.1 بورصة البحرين..... 119
15.8.2 تسوية الأوراق المالية المدرجة في بورصة البحرين..... 119
15.8.3 مديرية مراقبة الأسواق المالية..... 119
16 المنازعات و الإجراءات القانونية و الدعاوى..... 120
17 القانون واجب التطبيق..... 121
18 وثائق متوفرة للفحص..... 122

ملحق أ: إستمارة طلب الإكتتاب..... 123
ملحق ب: عقد التأسيس والنظام الأساسي لما بعد التحول..... 127
ملحق ج: البيانات المالية المدققة..... 157
ج.1 - البيانات المالية وتقرير المدقق المستقل للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014..... 158
ج.2 - البيانات المالية وتقرير المدقق المستقل للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2013..... 170
ج.3 - البيانات المالية وتقرير المدقق المستقل للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2012..... 194
ج.4 - البيانات المالية وتقرير المدقق المستقل للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2011..... 216

1 المصطلحات والتعريفات

2G	الجيل الثاني من تكنولوجيا الإتصالات المتنقلة
2.5G	تحسين لتكنولوجيا الجيل الثاني (2G) يسمح لنقل البيانات بسرعة أعلى
3G	الجيل الثالث من تكنولوجيا الإتصالات المتنقلة
3.5G	تحسين لتكنولوجيا الجيل الثالث (3G) يسمح لنقل البيانات بسرعة أعلى
4G أو 4G	أنظر لـ LTE
CBIO	نظام موحد للإحتساب والفوترة Charging-and-Billing-In-One
CSD Account	حساب مركز ودائع الأوراق المالية، الذي يُفتح لدى بورصة البحرين
EDGE	معيار من ضمن الجيل الثاني للإتصالات المتنقلة مطور عن GPRS يسمح بسرعة بيانات أعلى
e-Go	منتج يحمل العلامة التجارية لزين، عبارة عن جهاز للبيانات المتنقلة مع شريحة تعريف المشترك
GPRS	تقنية لنقل البيانات تنتمي للجيل الثاني للإتصالات المتنقلة
GSM	تقنية تنتمي للجيل الثاني للإتصالات المتنقلة
HD voice	تقنية لنقل الصوت الهاتفي أثناء الإتصالات المتنقلة بوضوح شديد للصوت
HSDPA	تقنية لنقل البيانات تنتمي للجيل الثالث للإتصالات المتنقلة
HSPA	تقنية لنقل البيانات تنتمي للجيل الثالث للإتصالات المتنقلة
HSPA+	تقنية لنقل البيانات تنتمي للجيل الثالث للإتصالات المتنقلة
HSUPA	تقنية لنقل البيانات تنتمي للجيل الثالث للإتصالات المتنقلة
IBAN	رقم الحساب المصرفي الدولي International Bank Account Number
IEEE802.16d / IEEE802.16e	إثنان من المعايير التقنية المطورة من قبل معهد المهندسين الكهربائيين والإلكترونيين (الولايات المتحدة الأمريكية) يشكلان أساس نسختين من تقنية الوايمكس
IFRS	المعايير الدولية للتقارير المالية International Financial Reporting Standards
IMTL	رخصة الإتصالات المتنقلة الفردية، التي منحتها هيئة تنظيم الإتصالات للشركة وتخولها بها تقديم خدمات الإتصالات المتنقلة، بما في ذلك المكالمات الهاتفية والرسائل والبيانات والولوج إلى الإنترنت، بإستخدام شبكة الشركة (Individual Mobile Telecommunications Licence)
IN	رقم المستثمر في بورصة البحرين Investor Number

iOS	نظام التشغيل لهواتف آيفون وغيرها من الأجهزة التى طورتها شركة أبل
IP	بروتوكول الإنترنت
ISA	معايير التدقيق الدولية
ISIN	رمز تعريف الأوراق المالية الدولي الذي تم تعينه من قبل بورصة البحرين International Securities Identification Number
ISO	المنظمة الدولية للتوحيد القياسي International Organisation for Standardisation
ISP	مزود خدمة الإنترنت Internet Service Provider
KIA	الهيئة العامة للإستثمار (الكويت) Kuwait Investment Authority
LTE	التطوير البعيد الأمد (Long Term Evolution)، ويقصد به الجيل الرابع من الإتصالات المتنقلة
NFWS	الخدمة اللاسلكية الثابتة الوطنية National Fixed Wireless Services
NSN	شركة نوكيا سيمنز، المزودة لأجهزة الشبكات Nokia Solutions and Networks OY, formerly named Nokia Siemens Networks Tietoliikenne OY (Finland)
OTT	خدمات تقدمها أطراف ثالثة، تستغل الإنترنت الموفر من قبل المشغل لتقديم خدمات أخرى كالمكالمات والرسائل المجانية
PBX	بدالة فرعية Private Branch Exchange
RAN	نظام الولوج إلى الشبكة Radio access network
SIM	شريحة تعريف المشترك، وهي دائرة إلكترونية متكاملة تحفظ بأمان رقم تعريف النقال الدولي ورموز التشفير الخاصة بالمشترك
USB	وصلة بيانات لأجهزة الكمبيوتر وغيرها
VoIP	مكالمة صوتية على بروتوكول الإنترنت (Voice over IP)
آبل	آبل إنكوربوريتد، شركة مطورة ومزودة للهواتف الذكية والأجهزة اللوحية والكمبيوترات والأجهزة الاخرى
إتفاقية تعهد بتغطية الإكتتاب	إتفاقية بين الشركة ومتعهد تغطية الإكتتاب
التخصيص	عملية توزيع الأسهم في إكتتاب زين البحرين بالتقسيم حسب الخطة المصدق عليها المبينة في نشرة الإكتتاب هذه
تاريخ التخصيص	الثلاثاء، 23 سبتمبر 2014، وهو اليوم الذي يتم فيه تخصيص الأسهم العادية بشكل نهائي

الإشعار بالتخصيص	إشعار يُعلم مقدمي الطلبات المؤهلين بالتخصيص الذي تم لكل منهم
الأسهم المخصصة	الأسهم العادية المعينة لمقدمي الطلبات المؤهلين حسب عملية التخصيص
مقدم الطلب	شخص أو كيان مؤهل يقدم طلباً للإكتتاب بالأسهم العادية من خلال عملية الطرح
فرع معتمد	فرع محدد للبنك المستلم معين لإستلام إستمارات طلبات الإكتتاب المستكملة
لجنة التدقيق	إحدى اللجان التي سينشأها مجلس الإدارة، التي سوف تكون مسؤولة عن الإشراف على شؤون المالية وإدارة المخاطر والضوابط الداخلية في عمليات الشركة
البيانات المالية المدققة	البيانات المالية للخمسة سنين المتتاليين المنتهين في 31 ديسمبر 2009 و 31 ديسمبر 2010 و 31 ديسمبر 2011
البحرين	مملكة البحرين
ساعات عمل المصارف	ساعات عمل الفروع المعتمدة كما هو مبين في القسم 14.4
بتلكو	شركة بتلكو ش.م.ب.
العرض المرجعي لشركة بتلكو	عرض معد من قبل شركة بتلكو ومصدق عليه من قبل هيئة تنظيم الإتصالات، يجمع عرضي الربط البيني والنفاذ اللذين يتوجب على بتلكو نشرهما بموجب قانون الإتصالات
الدينار البحريني	العملة القانونية لمملكة البحرين
بايبور	نسبة الفائدة المستخدمة ما بين البنوك في البحرين
بلاكبري	شركة بلاكبري المحدودة التي تتخذ كندا مقراً لها، أو مجموعة أجهزة وتطبيقات الإتصالات المطورة والمزودة من قبل هذه الشركة
بي لايف	حلول للإتصالات المتنقلة الآجلة الدفع، طورتها زين البحرين لعملائها من الشركات
مجلس الإدارة	مجلس إدارة زين البحرين
لجان مجلس الإدارة	لجنة التدقيق ولجنة الترشيحات والمكافآت، أو أية تركيبة منهما، أو أية لجان أخرى قد تشكل من قبل مجلس الإدارة وتعين كلجان لمجلس الإدارة
ش.م.ب.	شركة مساهمة بحرينية
يوم عمل	أي يوم في السنة لا يقع في عطلة نهاية الإسبوع ولا في أية إجازة رسمية في البحرين
يوم تقويمي (يوم)	أي يوم في السنة، بما في ذلك أيام عطل نهاية الأسبوع والإجازات الرسمية
قانون مصرف البحرين المركزي	قانون بنك البحرين المركزي والمؤسسات المالية لسنة 2006، الصادر في 6 سبتمبر 2006 مع صدور المرسوم رقم (64) لسنة 2006
الدليل الإرشادي لمصرف البحرين المركزي	كتاب لوائح تنظيمية مكون من سبعة مجلدات صادر عن مصرف البحرين المركزي، يغطي، من بين أمور أخرى، أسواق رأس المال، تراخيص الخدمات المصرفية، والتعهدات الاستثمارية
مركز الإيداع والقيد المركزي	بورصة البحرين، عاملة كمستودع مركزي وسجل مركزي للأسهم
رئيس مجلس الإدارة	رئيس مجلس إدارة زين البحرين

مدير الإصدار المشارك	شركة الوطني للاستثمار ش.م.ك.م.، المكونة جزء من مديري الإصدار
البدء بالتداول	البدء بتداول بتداول الأسهم في بورصة البحرين
تاريخ البدء بالتداول	تاريخ ستعلنه بورصة البحرين، يبدأ فيه التداول بالأسهم العادية
قانون الشركات التجارية	قانون الشركات التجارية لمملكة البحرين لعام 2001، الصادر بالمرسوم بقانون رقم 21/2001
تاريخ إطلاق الخدمات التجارية	28 ديسمبر 2003
الشركة	زين البحرين ش.م.ب. (مقفلة)
التحوّل	تحول الشركة من شركة مساهمة مغلقة إلى شركة مساهمة عامة
المواقع المركزية	مبنيان فنيان لزين البحرين يقعان في منطقتي توبلي وسند في البحرين
نظام حوكمة المؤسسات	نظام حوكمة المؤسسات الصادرة من وزارة الصناعة والتجارة بشأن الكيانات التجارية في مملكة البحرين
إطار حوكمة الشركة	إطار حوكمة الشركة، والذي سوف يقوم على مبادئ (1) المساءلة و(2) الإنصاف و(3) الشفافية، والمعد فقاً لـ "الدليل الإرشادي لمصرف البحرين المركزي - المجلد 6: أسواق المال" الصادر عن مصرف البحرين المركزي، و "نظام حوكمة الشركات" الصادر عن وزارة الصناعة والتجارة، و "معايير الإفصاح" الصادرة عن مؤسسة نقد البحرين، و "قانون الشركات التجارية" الصادر عن وزارة الصناعة والتجارة
تاريخ التوزيع الأموال المرجعة	الثلاثاء، 30 سبتمبر 2014، وهو التاريخ الذي سيدفع فيه البنك المستلم للشركة، بالدينار البحريني، إجمالي متحصلات الإكتتاب، ويرجع لمقدمي الطلبات أموال الإكتتاب الفائضة (في حالة الاكتتاب بأكثر من قيمة الطرح)
إيزي توك	منتج من منتجات الدفع المسبق التي توفرها الشركة لزبائنها
مجلس التنمية الإقتصادية	هيئة حكومية لديها مسؤولية شاملة عن جذب الاستثمارات إلى مملكة البحرين ودعم المبادرات التي تساعد على تعزيز مناخ الاستثمار في البلاد
الحكومة الإلكترونية	مجموعة من الخدمات التي توفرها الإدارات الحكومية للمواطنين والمقيمين من خلال الإنترنت
مقدم طلب مؤهل	مقدم طلب من أي جنسية يكتتب لأسهم الطرح، شريطة أن تكون التشريعات من بلد المواطنة أو بلد الإقامة لمقدم الطلب تسمح له القيام بذلك، يلبي شروط وأحكام الإكتتاب ولديه القدرة على تقييم وتحمل مخاطر الاستثمار في الشركة. وتقع على عاتق كل مقدم الطلب أن يثبت أهليته وملائمته لشراء الأسهم في هذا الطرح. لا يُسمح للمساهمين المؤسسين، بما في ذلك الشركات التابعة لها والزميلة والشريكة والشركات الأم أو الأطراف ذات العلاقة بزين البحرين للإكتتاب في هذا الطرح، وبالتالي لا يعتبرون مقدمي طلبات مؤهلين. هذا التقييد لا ينطبق على موظفي زين البحرين، حيث سيكونون مؤهلين للإكتتاب في أسهم الطرح حسب شروط وأحكام الطرح. وسوف يكون الموظفون خاضعين للمتطلبات والقيود التي تفرضها بورصة البحرين، بما في ذلك وجوب عدم إحتساب الموظفين من ضمن المائة مساهم المطلوبين كحد أدنى من أجل إدراج الشركة في بورصة البحرين
إريكسون	شركة إريكسون إي بي (السويد)، المزودة لأجهزة الشبكة
يورو	العملة النقدية القانونية للدول المعتمدة لها في الإتحاد الأوروبي
فلس	جزء من الألف من الدينار البحريني
المساهمون المؤسسون	جميع مساهمي الشركة قبيل هذا الطرح
شبكة الجامعة المستقبلية	برنامج من زين البحرين للتدريب والتطوير الوظيفي للشباب

مجلس التعاون الخليجي	مجلس التعاون لدول الخليج العربية، المنظمة المكونة من مملكة البحرين والمملكة العربية السعودية ودولة الكويت ودولة قطر ودولة الإمارات العربية المتحدة وسلطنة عمان
الجمعية العمومية	إجتماع، عادي سنوي أو غير عادي، لمساهمي الشركة An annual, ordinary or extraordinary meeting of the Shareholders
المدير العام	المدير العام للشركة
غيغاهرتز	وحدة لتردد الموجات تساوي 1,000,000,000 هرتز
الحكومة	حكومة مملكة البحرين
إجمالي المتحصلات	مبلغ مساوي لسعر الطرح مضروباً في عدد الأسهم المخصصة للمكتتبين
حوار	مجموعة من خطط الأسعار للهاتف المتنقل الآجل الدفع التي توفرها الشركة
الفترة التاريخية	الفترة الممتدة من 1 يناير 2009 إلى 31 مارس 2014. هذه الفترة تغطي السنوات المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2009 و 31 ديسمبر 2010 و 31 ديسمبر 2011 و 31 ديسمبر 2012 و 31 ديسمبر 2013 و فترة الثلاثة اشهر المنتهية في 31 مارس 2014
البرودباند المنزلي	مجموعة من المنتجات تضم كل منها حزمة من خدمة الانترنت وخدمة الهاتف الثابتتين، موجهة لزبائن القطاع المنزلي
هواوي	هواوي تكنولوجيز ليمتد، شركة مزودة لمنتجات التكنولوجيا مقرها في جمهورية الصين الشعبية
هرتز	وحدة الترددات
إنكوترمز	أحكام التجارة الدولية المعدة من قبل غرفة التجارة الدولية فيما يخص المعاملات التجارية الدولية International commercial terms (INCOTERMS)
عضو (مجلس إدارة) مستقل	هو عضو مجلس إدارة الشركة الذي: • يقرر مجلس الإدارة تحديداً بأن ليس له علاقة ذات أهمية قد تؤثر على استقلالية حكمه، مع الأخذ بعين الاعتبار جميع الحقائق المعروفة. • ليس لديه أو لدى أعضاء أسرته الذين هم أيضا مساهمين معه في الشركة، بشكل منفصل أو مجتمع، أية علاقات مالية أو مادية أو معاملات مع الشركة، وبالتحديد هو الذي، وفي خلال السنة الواحدة التي سبقت الوقت المعني، إستوفى جميع الشروط التالية: - لم يكن موظفاً في الشركة ولم يكسب أو يستلم من الشركة مدفوعات بأكثر من 31,000 دينار بحريني أو ما يعادلها؛ - لم يملك أكثر من حصة 5% أو مصالح ملكية أخرى، بشكل مباشر أو غير مباشر، في جهةٍ كسبت أو إستلمت من الشركة مدفوعات بأكثر من المبلغ المذكور؛ - لم يكن شريكاً عاماً أو مديراً أو عضو مجلس إدارة أو مسؤولًا في شراكة أو شركة كسبت أو إستلمت من الشركة مدفوعات بأكثر من المبلغ المذكور؛ - لم يكن لديه أية علاقة تعاقدية أو تجارية هامة مع الشركة يمكن أن تُعتبر أنها تؤثر بشكل هام على قدرة الشخص على التصرف بطريقة مستقلة؛ - لم يملك بشكل مباشر أو غير مباشر 5% أو أكثر من أية فئة من أسهم الشركة؛ - لم يشارك بشكل مباشر أو غير مباشر كمدقق حسابات أو مستشار مهني للشركة؛ - لم يكن مساعداً لعضو مجلس إدارة أو عضواً في الإدارة العليا للشركة
الطرح العام الأولي	الطرح العام لـ 48,000,000 أسهم طرح، المساوية لـ 15% من رأس مال الشركة الصادر قبيل الطرح مباشرةً
مقدم طلب من فئة المؤسسات	مقدم لطلب إكتتاب بأكثر من 100,000 سهم عادي

المُصدِر	زين البحرين، ش.م.ب. (مقفلة)
منسق الإكتتاب	فخرو كارفي كمبيوترشير ذ.م.م. Fakhro Karvy Computershare WLL
مديرو الإصدار	مدير الإصدار الرئيسي و مدير الإصدار المشارك
مدير الإصدار الرئيسي	بنك الخليج الدولي ش.ب.م. (GIB)
تاريخ إلتزام الرخصة	31 ديسمبر 2013، التاريخ الذي تلزم رخصة الـ IMTL الشركة أن تقوم عنده بإطلاق الطرح الأولي العام
فترة الحظر	فترة سنة واحدة تبدأ في تاريخ البدأ بالتداول، يحضر فيها نقل ملكية الأسهم التي ليست جزءاً من الطرح
مدى	شركة مدى للإتصالات (شركة شخص واحد)، شركة تابعة مملوكة بالكامل للشركة الأم، ومتخصصة في التزويد بالجملة للشركات المشغلة
الإدارة	الإدارة التنفيذية العليا للشركة
إتفاقية الإدارة	إتفاقية حصرية مع الشركة الأم دخلت فيها الشركة في 28 ديسمبر 2003 (و عدلت لاحقاً في 28 ديسمبر 2013)، وافقت الشركة الأم بموجبها على إدارة الشؤون التجارية للشركة كمتعاقد مستقل
صانع السوق	شركة إدارة أصول ووساطة تدير محفظة استثمارية تقديرية نيابة عن المُصدر، تتألف من مبالغ نقدية وأسهم. بإستخدام المحفظة الإستثمارية، يقوم صانع السوق بتنفيذ طلبات البيع والشراء لغرض تحقيق إستقرار سعر السهم في السوق بعد الطرح العام الأولي، وتسهيل التداول في سهم في بورصة البحرين
الوزير	وزير الدولة لشؤون الإتصالات
قاصر	من يقل سنه عن 21 عام
الخدمة اللاسلكية الثابتة الوطنية	خدمة إتصالات للمكالمات الهاتفية والبيانات (بما في ذلك الإنترنت) تستخدم النطاق الترددي 3.5 غيغاهرتز، مرخصة من قبل هيئة تنظيم الإتصالات
صافي العائدات	إجمالي عائدات الإكتتاب ناقصاً مصاريف الإكتتاب
سعر الطرح	سعر 0.190 دينار بحرين لسهم الطرح الواحد
أسهم الطرح	48,000,000 سهم عادي للشركة، مكونة مجمل الطرح
الأسهم العادية	• قبل الطرح العام الأولي: 32,000,000 سهم صادر ومدفوع بالكامل، بقيمة إسمية بدينار واحد للسهم الواحد • بعد الطرح العام الأولي: 368,000,000 سهم صادر ومدفوع بالكامل، بقيمة إسمية بمائة فلس للسهم الواحد
الشركة الأم	شركة الإتصالات المتنقلة ش.م.ك.، مؤسسة حسب قوانين دولة الكويت في تاريخ 19 يونيو 1983، بسجل تجاري رقم 36025
عقد التأسيس والنظام الأساسي لما بعد التحوّل	عقد التأسيس والنظام الأساسي الجديدان اللذان ستعتمدهما الشركة بعد التحوّل. يحتوى الملحق (ب) في هذه النشرة مسودة لهما
الدفع الآجل	نوع من إشتراكات خدمات الإتصالات يتم فيها إصدار فاتورة بمبلغ للزبون في نهاية كل شهر، أو مدة أخرى، لإستخدامه خدمات الإتصالات خلال الشهر أو المدة، على أساس شروط وأحكام عقد و/أو حسب مدى إستخدامه للخدمات
الدفع المسبق	نوع من إشتراكات خدمات الإتصالات يقوم فيها الزبون بشراء رصيد قبل إستخدامه للخدمات، ويُستخدم هذا الرصيد عند إستخدام الخدمات. عند إنعدام الرصيد توقف الخدمات عن المشترك

نشرة الإصدار	هذه الوثيقة المعدة من قبل الشركة بخصوص الطرح وفقاً للقوانين ونظم مملكة البحرين المعنية
بنك الإستلام	بنك البحرين والكويت، البنك المعين لإدارة عملية الإكتتاب التي تشمل إستلام إستمارات الطلبات وأموال الإكتتاب
مقدم طلب من فئة التجزئة	مقدم لطلب إكتتاب بـ 100,000 سهم عادي كحد أقصى
روتانا	مجموعة روتانا العربية، العاملة في إنتاج الأفلام والتسجيلات والبث الإذاعي والتلفزيوني
سداد	شركة سداد لنظم المدفوعات الإلكترونية، المتخصصة في التزويد ببرمجيات في هذا المجال
علاوة السهم	90 فلس لسهم الطرح الواحد
مساهم	أي مالك مسجل لأسهم الشركة
السهم / الأسهم	الأسهم العادية أو أسهم الطرح أو أية أسهم أخرى للشركة
سيكو	شركة الأوراق المالية والاستثمار ش.ب.م. (مقفلة) تأسست في عام 1995 وأدرجت في بورصة البحرين في عام 2003. يقع مكتبها الرئيسي في البحرين وتعمل بموجب ترخيص مصرف جملة عادي أصدره مصرف البحرين المركزي. وقد عُينت سيكو من قبل المُصدر لتكون صانع السوق
إستمارة طلب الإكتتاب	إستمارة طلب الإكتتاب المبينة في الملحق (أ) من نشرة الإصدار هذه
تاريخ إنتهاء فترة الإكتتاب	الثلاثاء، 16 سبتمبر 2014، وهو آخر يوم يتم فيه إستلام إستمارات طلب الإكتتاب وفقاً للإكتتاب العام الأولي من قبل بنك الإستلام
أموال الإكتتاب	إجمالي الأموال المستلمة من قبل بنك الإستلام خلال فترة الإكتتاب وفقاً للإكتتاب العام الأولي
حساب جمع أموال الإكتتاب	الحساب المصرفي الذي يحتفظ فيه بنك الإستلام بأموال الإكتتاب حتى تاريخ توزيع الأموال المرجعة
تاريخ بدأ فترة الإكتتاب	الثلاثاء 2 سبتمبر 2014، وهو أول يوم يتم فيه إستلام إستمارات طلب الإكتتاب وفقاً للإكتتاب العام الأولي من قبل بنك الإستلام
شروط وأحكام الإكتتاب	شروط وأحكام الإكتتاب سيكون لها المعاني المعرفة في القسم 14
قانون الإتصالات	قانون الاتصالات لمملكة البحرين الصادر بالمرسوم بقانون رقم 48 لسنة 2002 والصادر في 23 أكتوبر 2002
إتفاقية تعهد بتغطية الإكتتاب	إتفاقية بين الشركة ومتعهد تغطية الإكتتاب
ڤودافـون أو مجموعة ڤودافـون	مجموعة ڤودافـون المحدودة، هي شركة اتصالات بريطانية و مقرها في لندن و مكتبها في نيوبري، بركشاير، المملكة المتحدة
متعهد تغطية الإكتتاب	بنك الخليج الدولي ش.ب.م.، الذي دخل مع الشركة في إتفاقية تعهد بتغطية الإكتتاب
فيفا	فيفا البحرين ش.م.ب.
وايمكس	تقنية للبيانات اللاسلكية تستخدمها زين البحرين في الخدمة الثابتة اللاسلكية الوطنية
زين البحرين	زين البحرين ش.م.ب. (مقفلة)
مجموعة زين	الشركة الأم مع الشركات التابعة لها كما هو مبين في القسم 5.5

2 القـرارات والموافقـات

لقـد حصلـت الشركـة علـى القـرارات والموقفـات المبينـة علـى النحـو أدنـاه:

(أ) هيئـة تنظيـم الإتصـالات

أصـدرت هيئـة تنظيـم الإتصـالات رخصـة الإتصـالات المتنقلـة الفرديـة لزيـن البحريـن فـي 22 أبريـل 2003. تتطلـب رخصـة الإتصـالات المتنقلـة الفرديـة بصيغتهـا المعدلـة بموجـب تعديـل الترخيـص فـي 12 أغسطـس 2012، بـأن تقـوم الشركـة بعمليـة إكتتـاب أولي عـام مـن خـلال إصـدار أسهـم جديـدة بمـا يعـادل 15% مـن رأس المـال المُصدَر مباشـرة قبـل عمليـة الإكتتـاب الأولي العـام، فـي موعـد لا يتعـدى 31 ديسمبر 2013 ("تاريخ إلتزام الرخصة"). وعـلاوة علـى ذلـك، أصـدرت هيئـة تنظيـم الإتصـالات رخصـة إتصـالات متنقلـة فرديـة جديـدة لزيـن البحريـن فـي 19 سبتمبـر 2013. تتطلـب رخصـة الإتصـالات المتنقلـة الفرديـة الصـادرة فـي 19 سبتمبـر 2013 أن تـمتـثـل الشركـة لمتطلبات رخصـة الإتصـالات المتنقلـة الفرديـة فـي 22 أبريـل 2003، وتعديلاتـهـا فيمـا يتعلـق بإتمـام عمليـة الإكتتـاب الأولـي العـام للأسهـم الجديـدة. لـم يتم إستكمال الطرح في تاريخ إلتزام الرخصة، وقامت الشركة بتقديم معطياتـها إلى هيئة تنظيم الإتصالات بخصوص تجاوز هذا التاريخ والظروف المحيطة بذلك، وكذلك بخصوص ما تحرزه الشركة من تقدم في إستعداداتـها للإكتتاب العام الإولي. إلا أن هيئة تنظيم الإتصالات، وبتاريخ 3 يوليو 2014، أصدرت حسب المادة 35 من قانون الإتصالات الأمر رقم 1 لسنة 2014، إعتبرت فيه أن زين البحرين قد أخفقت في الإيفاء بإلتزامات مهمة في الرخصة، تتعلق بإطلاق إكتتاب عام أولي في موعد لا يتعدى تاريخ إلتزام الرخصة، الأمر الذي عدته الـهيئة خرقاً شديداً لرخصة الإتصالات المتنقلة الفردية للشركة، وكنتيجة لذلك أصدرت الـهيئة أمراً يقضي بأن تدفع زين البحرين غرامةً. وقد حددت الـهيئة الغرامة بمبلغ 60,000 دينار بحريني لكل شهر تأخير للإكتتاب في الفترة من 1 يناير 2014 إلى 30 يونيو 2014؛ وبمبلغ 90,000 دينار بحريني لكل شهر تأخير للإكتتاب في الفترة من 1 يوليو 2014 إلى 31 ديسمبر 2014؛ وبمبلغ 180,000 دينار بحريني لكل شهر تأخير للإكتتاب بعد ذلك. وبحكم إطلاق الإكتتاب الأولي العام فإن الشركة قد أوفت الآن بإلتزاماتـها فيما يخص الإكتتاب كما هو محدد في رخصة الإتصالات المتنقلة الفردية العائدة لـها.

(ب) قرار مجلـس الـوزراء

أصـدر مجلـس الـوزراء، فـي جلسته المنعقـدة فـي 7 أبريـل 2013، القـرار رقـم 01-2202 الـذي ينص علـى تقوم الشركة بطرح أسهـم عاديـة للإكتتـاب تساوي خمسة عشر بالمائة (15%) من عدد أسهم الشركة قبيـل عمليـة الإكتتـاب، وذلـك وفقـاً للخطـاب الصـادر مـن قبـل وزيـر الدولـة لشؤون الإتصـالات بتاريـخ 17 أبريـل 2013.

(ج) قـرارات مجلـس الإدارة

قـرر مجلـس الإدارة خـلال الإجتمـاع المنعقـد فـي 5 يونيـو 2013 إحالـة القـرارات المذكـورة فـي الفقـرة (د) أدنـاه علـى المساهـمين للموافقـة عليهـا فـي الجمعيـة العموميـة الغيـر عاديـة. سـوف تسمح هـذه القـرارات بتحوّل الشركـة إلـى شركـة مساهـمة عامـة والتـداول بالأسهـم في بورصـة البحريـن وتمريـر أي قـرار آخـر ملـزم يجيز عمليـة الإكتتـاب الأولي العـام والممثـل بـ 48,000,000 سهـم.

وعـلاوة على ذلـك، قـرر مجلـس الإدارة خـلال إجتمـاع مجلـس إدارة لاحـق إنعقد في 23 يناير 2014 الموافقـة على المعلومـات الـواردة فـي النشرة وتحديـد سعـر الأسهـم المطروحـة وفقـاً لعمليـة الإكتتـاب الأولي العـام.

(د) قـرارات المساهميـن

قـرر مساهـمو الشركـة خـلال الجمعيـة العموميـة الغيـر عاديـة المنعقـدة بتاريـخ 28 يوليـو 2013 مـا يلي:

- تحويـل الشركـة إلـى شركـة مساهـمة عامـة حسب قرار مجلس الوزراء.
- زيـادة رأسمـال الشركـة المصـرح بـه مـن 32,000,000 دينـار بحرينـي إلى 36,800,000 دينـار بحريني.
- تقسيـم كـل سهـم مـن الأسهـم العاديـة المصـدرة والمصـرح بـها بقيمـة إسميـة قدرهـا 1 دينـار بحريني إلـى عشرة (10) أسهـم بقيمـة إسميـة قدرهـا 100 فلـس للسهـم الواحـد، وبالتالـي يصبح عـدد الأسهـم ثلاثمائة وستـة وثمانين مليـون (368,000,000).
- السمـاح بإصـدار ثمانيـة وأربعين مليـون (48,000,000) سهـم بقيمـة إسميـة قدرهـا 100 فلـس للسهـم الواحـد يتـم طرحهـا عـن طريـق الإكتتـاب العـام الأولـي.
- الإتفـاق علـى التنـازل الغيـر مشروط مـن قبـل جميـع مساهـمي الشركـة مـن جهـة أي حـق شفعـة قـد يكـون لديهـم فيمـا يتعلـق بالأسهـم الجديـدة أو الأسهـم القائمـة التـي تشكـل جـزءاً مـن عمليـة الإكتتـاب الأولـي العـام.
- السمـاح للشركـة بإتمام عمليـة الإكتتـاب الأولـي العـام التـي تتألـف مـن أربعـة وثمانيـن مليـون (48,000,000) سهـم عـادي جديـد.
- إدراج الأسهـم للتـداول فـي بورصـة البحريـن.
- تكليـف رئيـس مجلـس الإدارة أو أي شخـص قـد يتـم تفويضـه بإتخاذ جميـع الخطـوات اللازمـة لتنفيـذ قـرارات المساهميـن بمـا فـي ذلـك تحويـل الشركـة مـن شركـة مساهـمة مقفلـة إلـى شركـة مساهـمة عامـة يتـم تـداول أسهمهـا فـي بورصـة البحريـن.
- تكليـف رئيـس مجلـس الإدارة بتنفيذ المذكـرة والنظـام الأساسـي للشركـة لمـا بعـد التحوّل.
- تفويض مجلس الأدارة بتحديد شروط و احكام الإكتتاب الأولي العام بما في ذلك و لا حصر لسعر الطرح و فترة الطرح

(هـ) مصـرف البحريـن المركـزي – إدارة مراقبة الأسواق المالية

لقـد حصلـت الشركـة علـى خطـاب عدم ممانعة مـن مصـرف البحريـن المركـزي بتاريـخ 20 يوليو 2014 ينص على الموافقـة مـن خـلال هـذا الخطـاب على استخدام هـذه النشرة لعمليـة الإكتتـاب الأولي العـام.

(و) وزارة الصناعة والتجارة

تقدمت الشركة بطلب إلى وزارة الصناعة والتجارة لتحوّل الشركة إلى شركة مساهمة عامة ووافقت وزارة الصناعة والتجارة على المذكرة والنظام الأساسي لما بعد التحوّل والمنصوص عليها في الملحق (ب). لم يرد أي إعتراض لعملية تحوّل الشركة إلى شركة مساهمة عامة في الوقت المسموح فيه لمثل هذه الإعتراضات. لقد تم الحصول على الموافقة لعملية التحوّل بقرار من وزير الصناعة والتجارة صدر تحت قرار 162 لعام 2013.

(ز) بورصة البحرين

تقدمت الشركة بطلب إلى بورصة البحرين وذلك لإدراج أسهم الشركة العادية في بورصة البحرين. ستبدأ عملية التداول بالأسهم بمجرد الإنتهاء من جميع إجراءات التسجيل. وسيتم إجراء إعلان رسمي من قبل بورصة البحرين لإعلان بدء عملية التداول.

3 ملخص الإكتتاب وإستخدام متحصلات الإكتتاب

على كل مستثمر محتمل أن يعلم بأن هذا القسم من هذه النشرة يمثّل ملخصاً لعملية الإكتتاب فقط وليس المقصود به أن يكون عرضاً كاملًا لعملية الإكتتاب، علماً أنه يمكن الحصول على المزيد من التفاصيل في أقسام أخرى من هذه النشرة.

شروط الإكتتاب	تتألف عملية الإكتتاب الأولي العام من ثمانية وأربعين مليون (48,000,000) سهم تمثل نسبة 15% من رأس المال المُصدر مباشرة قبل عملية الإكتتاب. سوف تكون القيمة الإسمية لكل سهم 100 فلس يتم الإكتتاب بها بسعر 0.190 دينار بحريني للسهم الواحد. إن هذا الإكتتاب موجه للمستثمرين من فئتي المؤسسات والتجزئة في مملكة البحرين وللمستثمرين من المؤسسات في دول مجلس التعاون الخليجي، وفقاً للأحكام والشروط الواردة في هذه النشرة. يمثل سعر الإكتتاب علاوة بقيمة 90 فلس للسهم الواحد (علاوة نسبتها 90% فوق القيمة الإسمية)
المُصدِر	إن زين البحرين هي شركة بحرينية مساهمة مقفلة وتعمل بموجب السجل التجاري رقم 50603، والتي تأسست بموجب قوانين مملكة البحرين كما في تاريخ هذه النشرة. قبل عملية إدراج الأسهم، يجب تحوّل الشركة من شركة مساهمة مقفلة إلى شركة مساهمة عامة
عدد أسهم الإكتتاب	ثمانية وأربعون مليون (48,000,000) سهم عادي جديد
نوع الإكتتاب	إصدار ثمانية وأربعين مليون (48,000,000) سهم عادي جديد للجمهور من خلال إكتتاب عام أولي
مقدمي الطلبات المؤهلين	إن هذا الإكتتاب متاح لكافة مقدمي الطلبات من جميع الجنسيات التي تتوافق مع شروط وأحكام الإكتتاب، شريطة أن تكون تشريعات موطن مقدم الطلب أو محل إقامته تسمح له بذلك. ينبغي على مقدمي الطلبات المؤهلين فقط والذين لديهم القدرة على تقييم وتحمّل المخاطر المشاركة بالإكتتاب في الشركة. تقع المسؤولية على عاتق كل مقدم طلب من جهة شراء أسهم وذلك من خلال عملية الإكتتاب. لا يسمح للمساهمين المؤسسين، بما في ذلك الشركات التابعة أو الزميلة أو المقربة لهم أو شركاتهم الأم أو الأطراف ذات العلاقة مع زين البحرين بالمشاركة في هذا الإكتتاب. هذا التقييد لا ينطبق على موظفي زين البحرين، حيث سيكونون مؤهلين للإكتتاب في أسهم الطرح حسب شروط وأحكام الطرح. وسوف يكون الموظفون خاضعين للمتطلبات والقيود التي تفرضها بورصة البحرين، بما في ذلك وجوب عدم إحتساب الموظفين من ضمن المائة مساهم المطلوبين كحد أدنى من أجل إدراج الشركة في بورصة البحرين
أسهم رأسمال الشركة المُصدرة، المدفوعة بالكامل والمصرَح بها قبل عملية الإكتتاب	وفقاً للجمعية العمومية الغير عادية المنعقدة بتاريخ 28 يوليو 2013، قرر المساهمون تقسيم كل سهم مصدّر من الإثنين والثلاثين مليون (32,000,000) من أسهم الشركة بقيمة إسمية قدرها 1 دينار بحريني إلى عشرة (10) أسهم بقيمة إسمية قدرها 100 فلس للسهم الواحد. وبناء على ذلك، يتعين زيادة إجمالي عدد الأسهم العادية من إثنين وثلاثين مليون سهم (32,000,000) إلى ثلاثمائة وعشرين مليون سهم (320,000,000) في حين يبقى رأسمال الشركة 32,000,000 دينار بحريني
أسهم رأسمال الشركة المُصدرة، المدفوعة بالكامل والمصرَح بها بعد عملية الإكتتاب	36,800,000 دينار بحريني تشمل ثلاثمائة ستمائة وثمانون مليون (368,000,000) سهم عادي، بقيمة إسمية قدرها 100 فلس للسهم الواحد
سعر الإكتتاب	سيتم الإكتتاب بالأسهم المطروحة بسعر إكتتاب قدره 0.190 دينار بحريني للسهم الواحد (بما في ذلك علاوة الإكتتاب)
القيمة الإسمية	القيمة الإسمية هي 100 فلس للسهم الواحد
علاوة الإكتتاب	إن علاوة الإكتتاب لكل سهم من أسهم الإكتتاب (والتي تمثل سعر الإكتتاب ناقصاً القيمة الإسمية للسهم الواحد المكتتب به) هي 90 فلس

إجمالي متحصلات الإكتتاب بإنتظار عملية التخصيص	بإنتظار عملية التخصيص، سوف يتم جمع أموال الإكتتاب في حساب جمع أموال الإكتتاب المحتفظ بها من قبل بنك الإستلام
تصنيف أسهم الإكتتاب	لدى الشركة فئة واحدة من الأسهم، وجميع الأسهم (بما في ذلك أسهم الإكتتاب) تحمل حقوق وواجبات متساوية. هذه الأسهم غير قابلة للتجزئة ولكن يحق لكل شخصين أو أكثر إمتلاك السهم أو الأسهم بالتضامن بشرط أن يتم التمثيل في ما يتعلق بالأسهم بشخص واحد. يجب على مالكي الأسهم بالتضامن أن يكونوا مسؤولين بالتضامن أيضاً من جهة الإلتزامات الناشئة عن هذه الملكية إن أسهم الإكتتاب التي سوف يتم إصدارها كجزء من عملية الإكتتاب سيكون لها تصنيف وترتيب الأسهم العادية الحالية للشركة، الأمر الذي يعني أنها سوف تشارك في أنصبة أرباح الشركة، إن أعلن عنها، ولها حقوق التمتع والتصويت التي توازي حقوق كل سهم مصدّر حالي. سوف تشارك أسهم الإكتتاب أيضاً في أية أنصبة أرباح مستحقة للمساهمين، إن أعلن عنها، فيما يتعلق بالسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2014 على أساس التساوي مع الأسهم المُصدَرة الحالية
عملة الإكتتاب	الدينار البحريني والفلس
منهجية التسعير	لقد حدد مدير الإصدار الرئيسي ومدير الإصدار المشاركومتعهد تغطية الإكتتاب سعر الإكتتاب من خلال عملية تحديد السعر والتي تستهدف المستثمرين من المؤسسات (راجع القسم 12.1.2 "تسعير هذا الإكتتاب")
الحد الأدنى للإكتتاب	الحد الأدنى للإكتتاب هو سهم إكتتاب واحد (1). في حال إكتتب مقدم الطلب بما لا يزيد عن مائة ألف (100,000) سهم عادي فإنه يصنّف على أنه من فئة التجزئة. وفي حال إكتتب مقدم الطلب بما لا يقل عن مئة ألف وواحد (100,001) سهم عادي فإنه يصنف على أنه من فئة المؤسسات.
إستخدام متحصلات الإكتتاب	سيتم إستخدام صافي متحصلات الإكتتاب من قبل الشركة للأغراض المبينة على النحو أدناه: • النفقات الرأسمالية (من 95% إلى 98% من صافي المتحصلات)، من أجل: - تطوير البنية التحتية للشبكة لتحسين التغطية في الأماكن المغلقة، لتعزيز قدرة الشبكة من أجل تلبية الطلب العالي على النقل السريع للبيانات ولإدخال ميزات ذكية للهواتف الذكية - توسعة شبكة الجيل الرابع (4G LTE) إلى جميع أرجاء المملكة لتحقيق سرعات تصل إلى 100 ميغابت في الثانية ومن ثم إلى 150 ميغابت في الثانية - توسعة شبكة الألياف البصرية إلى كل أرجاء المملكة • نفقات عامة للشركة (من 2% إلى 5% من صافي المتحصلات)
تاريخ بدء فترة الإكتتاب	الثلاثاء، 2 سبتمبر 2014 (عند بدء ساعات عمل المصارف. ساعات عمل المصارف بالنسبة لكل فرع معتمد مبينة في القسم 14.4 "بنك الإستلام")
تاريخ إنتهاء فترة الإكتتاب	الثلاثاء، 16 سبتمبر 2014 (عند وقف ساعات عمل المصارف. ساعات عمل المصارف بالنسبة لكل فرع معتمد مبينة في القسم 14.4 "بنك الإستلام")
تاريخ التخصيص	الثلاثاء، 23 سبتمبر 2014
تاريخ توزيع الأموال المرجعة	الثلاثاء، 30 سبتمبر 2014

فئـات مقـدّم الطلـب وأسـس عمليـة التخصيـص	سيتـم تصنيـف مقـدّم الطلـب إلى فئة المؤسسات و فئة التجزئة بنـاءً علـى المعاييـر المبيّنـة علـى النحـو أدنـاه: • **مقدّمـي الطلبـات مـن فئة المؤسسـات:** يعتبـر مقـدم الطلـب من فئة المؤسسـات إذا إكتتـب بمـا لا يقـل عـن مئـة ألـف وواحـد (100,001) سهـم عـادي كحـد أدنـى • **مقدمـي الطلبـات مـن فئة التجزئة:** يعتبـر مقـدم الطلـب من فئة التجزئة إذا إكتتـب بمـا لا يزيـد عـن مائـة ألـف (100,000) سهـم عـادي فـي حـال كـان إجمالي عـدد الأسهـم العاديـة المكتتب بـها مـن قبـل مقدمـي الطلبـات المؤهليـن أقـل أو مسـاوٍ لعـدد أسهـم الإكتتـاب سيتـم تخصيـص عدد من الأسهم العادية لكل مقدم طلب مؤهل مساوٍ لعـدد الأسهـم العاديـة الذي إكتتب به فـي حـال كـان إجمالـي عـدد الأسهـم العاديـة المكتتب بـها مـن قبـل مقدّمـي الطلبـات تفـوق عـدد أسهـم الإكتتـاب ستقـوم الشركـة بالتشـاور مـع مديـر الإصدار الرئيسي ومدير الإصدار المشارك بوضـع أسـس التخصيـص التـي سيتـم مـن خلالـهـا توزيـع أسهـم الإكتتـاب علـى النحـو المبيّـن أدنـاه: • فـي حـال كـان عـدد الأسهـم العاديـة المكتتب بـها مـن قبـل مقدمـي الطلبـات مـن فئة المؤسسـات أقـل مـن أربعـة وعشريـن مليـون (24,000,000) سيتـم تخصيـص أسهـم الإكتتـاب لجميـع مقدمـي الطلبـات المؤهليـن (مؤسسات وتجزئة) بطريقـة تناسبيـة لعـدد الأسهـم العاديـة المكتتبة مـن قبـل كـل مقـدم طلـب • فـي حـال كـان عـدد الأسهـم العاديـة المكتتبة مـن قبـل مقدمي الطلبـات مـن فئة التجزئة أقـل مـن أربعـة وعشريـن مليـون (24,000,000)، سيتـم تخصيـص عـدد الأسهـم العاديـة المكتتب عليهـا مـن قبلهـم. وسيتـم تخصيـص أسهـم الإكتتـاب المتبقيـة، بعـد عمليـة التوزيـع إلـى مقدمـي الطلبـات مـن فئة التجزئة، بطريقـة تناسبيـة لعـدد الأسهـم العاديـة المكتتب بـها مـن قبـل كـل مقـدم طلـب مـن فئة المؤسسـات • فـي حـال كـان عـدد الأسهـم العاديـة المقـدم عليهـا مـن قبـل كـل فئـة، تجزئة ومؤسسـات، يفـوق أربعـة وعشـرين مليـون (24,000,000)، سيتـم تخصيـص أربعـة وعشـرين مليـون (24,000,000) سهـم إكتتـاب لمقدمـي الطلبـات مـن كـل فئـة بطريقـة تناسبيـة لعدد الأسهـم العاديـة المقدمـة مـن كـل مقـدم طلـب مـن جهـة الفئـة الخاصـة بـه هنالك شـروط أخرى للإكتتاب والتخصيـص مبينـة علـى النحـو التالـي: • سيتـم نشـر نتائـج الإكتتـاب وتأكيد أسـس التخصيـص فـي صحيفتيـن محلّيتيـن فـي مملكـة البحريـن فـي غضـون يومـي عمـل مـن تاريـخ إنتهـاء فتـرة الإكتتـاب. سوف يكـون قـرار الشركـة ومديـر الإصدار الرئيسي ومدير الإصدار المشارك بالنسبة لأسـس التخصيـص وللتخصيـص لكـل مقدم طلب نـهائياً. • يجـب علـى مقدمـي الطلبـات الذيـن تقـل أعمارهـم عـن 21 عامـاً أن يقدمـوا طلباتـهم مـن خـلال الوصـي القانونـي • مـن المتوقـع أن تتـم عمليـة تخصيـص الأسهـم العاديـة فـي تاريـخ إعـلان التخصيـص • سوف لن توزع أيـة أسهـم وفقـاً لـهذه النشـرة فـي أي تاريـخ بعد ثلاثة أشهـر من تاريـخ هـذه النشـرة سـوف يتوجـب علـى مقدمـي الطلبـات المؤهليـن سداد الأموال فـي الوقـت الـذي يقدمون فيـه إستمارة طلـب الإكتتـاب، ويتـم جمـع هـذه الأمـوال فـي حساب جمـع أمـوال الإكتتـاب المحتفـظ بـه مـن قبـل بنك الإستلام فـي تاريـخ تخصيـص الأسهـم العاديـة، يتـم تحويـل إيداعـات مقدمـي الطلبـات فـي حساب جمـع أمـوال الإكتتـاب إلـى حسـاب رأسمـال الشركـة لا تقدم الشركة إلى أي مقدم طلب ضمانةً أو تمثيلًا أو ضماناً أو تعهداً أو أي بيـان آخـر يفيـد بأنـه سيحصـل علـى تخصيـص الأسهـم العاديـة المذكـورة فـي إستمارة طلـب الإكتتـاب بالكامـل
إعـلان نتائـج أسهـم الإكتتـاب العاديـة وأسـس تخصيـص الأسهـم العاديـة	سـوف يتـم نشـر نتائـج الإكتتـاب، جنبـاً إلـى جنـب مـع أسـس تخصيـص الأسهـم العاديـة، وسـوف يتـم نشرهـا فـي صحيفتيـن محليتيـن علـى الأقـل، واحـدة باللغـة العربيـة وواحـدة باللغـة الإنكليزيـة، خلال يومي عمل من تاريخ إنتهاء فترة الإكتتاب
التخصيـص وإشعـار مقدمـي الطلبـات بالأمـوال المرجّعة	بعـد تخصيـص أسهـم الإكتتـاب، وفـي موعـد لا يتجـاوز تاريـخ توزيـع الأمـوال المرجعة، سوف تُجعل إشعارات التخصيص التي تُعلم مقدمي الطلبات بأسهم الإكتتاب المخصصة لـهم عملًا بعملية الإكتتاب العام الأولي جاهزةً للإستلام من بورصة البحرين أو من الوسطاء المعينين لمقدمي الطلبات، كما سترجع أموال الإكتتاب الفائضة إن وجدت. بالنسبة لمقدمي الطلبات الذين دفعوا أموال الإكتتاب في صورة شيكات إدارية فإن هذه الأموال (إن وجدت) سوف ترجع في صورة شيكات تكون جاهزة للإستلام من نفس فرع بنك الإستلم المعتمد الذي تم فيه تقديم إستمارة طلب الإكتتاب. وبالنسبة لمقدمي الطلبات الذين دفعوا أموال الإكتتاب من خلال تحويل تلغرافي فإن الأموال المرجعة (إن وجدت) سوف تكون من خلال تحويل تلغرافي، و سوف يتحمل مقدمو الطلبات الرسوم المصرفية لمثل هذه التحويلات. وبالنسبة لمقدمي الطلبات الذي دفعوا أموال الإكتتاب من خلال تحويل داخلي من حسابات لهم لدى بنك الإستلام فإن الأموال المرجعة (إن وجدت) سوف تكون من خلال القيد في هذه الحسابات. سوف تكون الأسهم العادية في صورة غير مادية ولـن تكون هنـاك شهـادات ملموسـة تمثـل الأسهـم العاديـة. وسوف لن يمثل إصدار إشعـار التخصيـص دليلًا على ملكية الأسهـم العاديـة

إدراج الأسهم العادية في بورصة البحرين	قامت الشركة بتقديم طلب إلى مصرف البحرين المركزي وبورصة البحرين لإتاحة جميع الأسهم العادية للتداول في بورصة البحرين تحت الرمز "ZAINBH". وسوف تسجل الأسهم العادية تحت رمز تعريف الأوراق المالية الدولي BH000421H896 (ISIN)
فترة الحظر	بموجب قوانين مملكة البحرين، يُحظر على المساهمين المؤسسين نقل أسهمهم العادية لمدة سنة (1) واحدة تبدأ من تاريخ البدء بالتداول
تاريخ البدء بالتداول	سوف يبدأ تداول الأسهم في بورصة البحرين في أقرب وقت ممكن عملياً بعد تاريخ إنتهاء فترة الإكتتاب. سوف يتم نشر إعلان لتأكيد البدء بتداول الأسهم من قبل بورصة البحرين، وذلك بعد التوقيع على إتفاقية الإدراج والتداول المطلوبة مع بورصة البحرين
حقوق وإلتزامات المساهمين	حقوق وإلتزامات المساهمين مبينة في القسم 15.2 "عقد التأسيس والنظام الأساسي لما بعد التحوّل"
أنصبة الأرباح	يخول كل سهم عادي حامله المشاركة في أنصبة الأرباح، إذا أعلن عنها الشركة. يشارك كل سهم عادي أيضاً في أية أنصبة أرباح متوجبة الدفع للمساهمين فيما يتعلق بالسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2014 على أساس التساوي مع الأسهم المصدرة حالياً
إستمارة طلب الإكتتاب	سوف تتوفر إستمارات طلبات الإكتتاب لمقدمي الطلبات في الفروع المعتمدة من قبل بنك الإستلام يحق لكل مقدم طلب أن يقدم إستمارة طلب إكتتاب واحدة فقط. وقد يعمل تقديم عدة إستمارات طلب إكتتاب من قبل أي مقدم طلب على إلغاء جميع إستمارات طلب الإكتتاب بإستثناء إستمارة طلب الإكتتاب المقدمة أولا لبنك الإستلام أو إستمارة طلب الإكتتاب التي تسعى لشراء أكبر عدد من الأسهم العادية بعد أن يتم قبول إستمارة طلب إكتتاب من قبل بنك الإستلام وتحويل أموال الإكتتاب إلى بنك الإستلام من قبل مقدم الطلب لا يمكن سحب إستمارة طلب الإكتتاب ولن ترد أموال الإكتتاب إلا تحت الظروف المبينة في هذه النشرة
طريقة دفع أموال الإكتتاب	يجب على مقدمي الطلبات تسديد مبالغ الإكتتاب بالدينار البحريني إلى أحد الفروع المعتمدة باستخدام إحدى الطرق المبينة أدناه: • عن طريق تحويل داخلي من حساب مصرفي لمقدم الطلب لدى بنك الإستلام • عن طريق شيك إداري (بالدينار البحريني إلى بنك الإستلام) • عن طريق تحويل تلغرافي (تعليمات الدفع يجب أن تذكر بوضوح رقم إستمارة طلب الإكتتاب ذات الصلة، ومبلغ مال الإكتتاب المستحق الدفع صافي أية رسوم مصرفية). التحويلات التلغرافية يجب أن تكون بالدينار البحريني فقط ولا يمكن تحويلها إلا في حال كانت المبالغ تتجاوز 500 دينار بحريني لا تُقبل الإيداعات النقدية أو الشيكات الشخصية يجب على مقدمي الطلبات الذين ليس لديهم رقم مستثمر وحساب أوراق مالية مع بورصة البحرين أن يضيفوا إلى أموال إكتتابهم رسوم رقم المستثمر وحساب الأوراق المالية يجب على مقدمي الطلبات الذين لديهم رقم المستثمر مع بورصة البحرين أن يبينوا الرقم على إستمارة طلب الإكتتاب وأن يبرزوا الوثائق التي تثبت وجود مثل هذا الرقم على مقدمي طلبات الإكتتاب دفع الإموال صافية من أية رسوم مصرفية في نفس وقت تسليم إستمارة طلب الإكتتاب
مديرا الإكتتاب	بنك الخليج الدولي ش.م.ب. وشركة الوطني للإستثمار ش.م.ك.
بنك الإستلام	بنك البحرين والكويت ش.م.ب.، وهو بنك مستقل مرخص من قبل بنك البحرين المركزي. لتفاصيل الفروع المخولة يرجى الرجوع إلى القسم 14.4 "بنك الإستلام".
ترتيبات التعهد بتغطية الإكتتاب	لقد وافق متعهد تغطية الإكتتاب، بناءً على الأحكام والشروط العرفية الواردة في إتفاقيات تعهد تغطية الإكتتاب المبرمة مع الشركة على التعهد لتغطية إكتتاب ثمانية وأربعون مليون (48,000,000) سهم عادي جديد تم طرحه على الجمهور وفقاً لعملية الإكتتاب

ترتيبـات الودائـع	ينبغـي علـى جميـع مقدمـي الطلبـات أن يكـون لديهـم رقم مستثمر وحساب أوراق ماليـة مـع بورصـة البحريـن. يجـب علـى مقدمي الطلبـات الذيـن ليـس لديهـم رقم مستثمر وحساب أوراق ماليـة مـع بورصـة البحريـن أن يضيفوا إلى أموال إكتتابـهم رسوم رقم المستثمر وحساب الأوراق الماليـة. فـي البدايـة، سيتـم جمـع كافـة الأسهـم العاديـة التـي تـم شراؤهـا فـي الإكتتـاب في حسابـات ودائع الأوراق الماليـة العائـدة لمقدمي الطلبـات. (راجـع القسـم 15.8 "سـوق الأوراق الماليـة في البحريـن") سـوف يتـم إيـداع الأمـوال التـي تـم جمعهـا مـن مقدمـي الطلبـات في حسـاب جمـع أمـوال الإكتتـاب المتحفـظ به مـن قبـل بنك الإستلام بعـد عمليـة التخصيـص وردّ أمـوال الإكتتـاب الفائضـة، سيتـم تحويـل إجمالي متحصـلات الإكتتـاب إلـى حسـاب رأسمـال الشركـة حتـى يحين تاريخ بدأ التـداول بـهذه الأسهـم
عوامـل المخاطـر	هنـاك بعـض المخاطـر المتعلقـة بـأي استثمـار فـي الشركـة. بعـض هـذه المخاطـر مشروحة فـي القسـم 13.2 "عوامـل المخاطـر" وينبغـي علـى جميـع مقدمـي الطلبـات دراستها بدقـة قبـل اتخـاذ قـرار الإستثمـار فـي الأسهـم العاديـة الجديـدة

4 الجـدول الزمني المتوقـع للطـرح

الثلاثاء، 2 سبتمبر 2014 إلى الثلاثاء، 16 سبتمبر 2014	فتـرة الإكتتـاب
الثلاثاء، 2 سبتمبر 2014	تاريـخ بـدء فتـرة الإكتتـاب
الثلاثاء، 16 سبتمبر 2014	تاريـخ إنتهـاء فتـرة الإكتتـاب
الخميس، 18 سبتمبر 2014	تاريخ الإعلان عن نتائج الإكتتاب وأسس التخصيص (خلال يومي عمل من تاريـخ إنتهـاء فتـرة الإكتتـاب)
الثلاثاء، 23 سبتمبر 2014	تاريـخ التخصيـص
الثلاثاء، 30 سبتمبر 2014	تاريـخ توزيـع الأموال المرجعة
في تاريخ لا يتجاوز 14 أكتوبر 2014	الجمعيـة العموميـة الغير عادية
سيتم الإعلان عنه من قبل بورصة البحرين	تاريـخ البـدء بالتـداول

5 معلومـات عـن المُصْـدِر

لقد تم تجميع المعلومات والبيانات المقدمة في هذا القسم من قبل إدارة الشركة حصرياً.

5.1 خلفيـة وتاريـخ الشركـة

5.1.1 خلفيـة الشركـة

تأسست شركة زين البحرين ش.م.ب. (مقفلة) في مملكة البحرين في 19 أبريل 2003 تحت إسمها السابق، إم تي سي – ڤودافون البحرين ش.م.ب. (مقفلة). إن الشركة هي شركة مساهمة مقفلة، وفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية. يقع مقر الشركة في البحرين حيث تقوم الشركة بكافة أعمالها.

تم تأسيس شركة زين البحرين لإنشاء وتشغيل وإدارة عمليات الإتصالات بناء على التراخيص الممنوحة من هيئة تنظيم الإتصالات، وفقاً "للبنود 25، 29 و39 (ب) (1)" من قانون الإتصالات، وهو القانون الذي ينظم سوق الإتصالات في البحرين.

يبرز الجدول أدناه العنوان الرئيسي للشركة وأرقام الإتصال وتفاصيل أخرى تتعلق بتأسيس الشركة.

جدول 1 - تفاصيل الشركة

المؤشر	الوصف
الإسم	شركة زين البحرين ش.م.ب. (مقفلة)
مقر الشركة الرسمي	مملكة البحرين
عنوان المقر الرئيسي	مبنى رقم 662 طريق رقم 2811، مجمع رقم 428 ضاحية السيف ص.ب. رقم 266 مملكة البحرين
رقم الهاتف	(+973) 3603 1000
رقم الفاكس	(+973) 3603 1900
العنوان على شبكة الإنترنت	www.bh.zain.com
مجالات العمل الرئيسية	الإتصالات
تاريخ التأسيس	19 أبريل 2003
فترة التشغيل	عشر سنوات وسبعة أشهر (كما في 28 يوليو 2014)
رقم تسجيل الشركة	50603
تغييرات الإسم	• 8 سبتمبر 2007: تم تغيير إسم الشركة من "أم تي سي ڤودافون (البحرين) ش.م.ب. (مقفلة)" إلى "زين ش.م.ب. (مقفلة)" • 19 فبراير 2009: تم تغيير إسم الشركة من "زين ش.م.ب. (مقفلة)" إلى "زين البحرين ش.م.ب. (مقفلة)"

المصدر: الشركة

5.1.2 تاريـخ الشركـة

شركة زين البحرين مشغل إتصالات رائدة في مملكة البحرين، تقدم أحدث خدمات الإتصالات الثابتة والمتنقلة، وتشمل مكالمات الصوت، مكالمات الفيديو، إرسال (الرسائل القصيرة ورسائل الوسائط المتعددة)، والبيانات ذات السرعة العالية وخدمات القيمة المضافة لمشتركي الدفع المسبق ومشتركي الدفع الآجل.

تـم منـح شركـة زيـن البحريـن رخصـة الإتصـالات المتنقلـة الفرديـة فـي 22 أبريـل 2003 مـن قبـل هيئـة تنظيـم الإتصـالات. خولت هذه الرخصة الشركة أن تكوّن شبكـة إتصـالات عامـة تحمل رخصـة خدمـات مرافـق الإتصـالات المتنقلـة الثانيـة لتشغيـل شبكـة الإتصـالات مـن الجيـل الثانـي (2G) والجيـل الثالـث (3G) فـي البحريـن فـي النطاقـات الترددية 900 ميغاهيرتـز و1800 ميغاهيرتـز و2100 ميغاهيرتـز. وفـي وقـت لاحـق، فـي 18 أغسطس 2003، تـم منـح الشركـة رخصـة تقديـم خدمـة مـزود الإنترنـت والتـي سمحـت للشركـة بتقديـم خدمـات الإنترنـت العامـة علـى أسـاس غيـر حصـري. وقـد قامـت الشركـة بإكمـال نطـاق التغطيـة لشبكـات الجيـل الثاني (2G) EDGE والجيـل الثالـث (3G)، و إطـلاق خدمـات التشغيـل التجاريـة فـي 28 ديسمبـر 2003.

لقـد مـرت البنيـة التحتيـة والخدماتيـة للشركـة بعمليـات تطويـر مستمـرة منـذ تاريـخ إطـلاق الخدمـات التجاريـة. ففـي أكتوبـر 2004، قامـت الشركـة بتأسيـس المرافـق الدوليـة الخاصـة بـها لنقـل المكالمـات الدوليـة. وخـلال ينايـر 2005 أكملت الشركـة عمليـة إضافـة خدمـة الجيـل الثالـث (3G) إلـى الجـزء المـتبقي مـن محطـات الإرسـال والتـي كانـت حتـى ذلك الحين محطـات إرسـال لخدمـة الجيـل الثانـي (2G) فقـط، ممـا وسّع مـن تغطيـة شبكـة الجيـل الثالـث (3G) بشكـل كبيـر. وفـي يونيـو 2006، أدخـلت الشركـة خدمـة HSDPA، مقدمةً مـن خـلالها خدمـات البرودبانـد المتنقلـة بسرعـات تصـل إلـى 1.8 ميغابـت فـي الثانيـة. وخـلال عـام 2011، قامـت الشركـة بتطويـر بنيتهـا التحتيـة، منفذةً الخطـة منطقـةً تلـو المنطقـة، لدعـم +HSPA، وهـي تكنولوجيـا تـمنح المستخدم سرعـات بيانات تصـل إلـى 21 ميغابـت فـي الثانيـة في اتجاه الإستقبال وتصـل إلـى 1.6 ميغابـت فـي الثانيـة في اتجاه الإرسال. وخـلال عـام 2012، قامـت الشركـة لاحقـاً بالمزيـد مـن الأعمـال التطويريـة للشبكـة، متبعةً خطـة المنطقـة تلـو المنطقـة أيضـاً، وذلـك لدعـم سرعة بيانـات تصـل إلـى 42 ميغابـت فـي الثانيـة في اتجاه الإستقبال.

فـي 8 ينايـر 2007، تـم منـح شركـة زيـن البحريـن واحـدة مـن إثنيـن مـن تراخيـص الخدمـات اللاسلكيـة الثابتـة الوطنيـة لتقديـم خدمـات لاسلكيـة ثابتـة فـي البحريـن وذلـك لإستخـدام النطاق الترددي 3.5 غيغاهيرتـز. ومـن خـلال إعتمـاد تكنولوجيـا وايمكس لـهذه الخدمـة، أكملـت شركـة زيـن البحريـن تدشين الشبكـة (مستخدمةً في ذلك الوقت النسخة IEEE802.16d من المعيار) وأطلقـت خدمـات إضافيـة فـي سبتمبـر 2007. وبالتالـي، أصبحـت الشركـة مـزود لخدمـات الإتصـالات الثابتـة وخدمـات الإنترنـت، مـن خـلال تقديـم الخدمـات للمشتركيـن المنزليين وكذلـك للشركـات، جنبـاً إلـى جنـب واستكمـالًا لعـروض الإتصـالات المتنقلـة. وفي 2011 إتخـذت الشركـة قـراراً استراتيجيـاً بالشروع بتقديـم خدمـات المؤسسـات، بمـا فـي ذلـك الخدمات الهاتفية للبدالات الفرعية، والوصول المخصص إلـى الإنترنـت وخطـوط البيانـات المحليـة الخاصـة.

و في الربع الأول من عام 2013 بدأت الشركة مشروعاً لإستبدال شبكتها بشبكة جديدة بالكامل. إشتمل هذا المشروع على إدخال خدمـة الجيـل الرابـع مـن تكنولوجيـا الإتصـالات المتنقلـة، والمعروفـة بإسـم 4G أو LTE، مقدمةً من خلالـها سرعات بيانات تصـل إلـى 100 ميغابـت فـي الثانيـة. وقد تم إطلاق هذه الخدمة في أبريل 2013. هذا المشروع، الذي تضمن أيضاً شبكة نقل جديدة تعمل على بروتوكول الإنترنت (IP) و تحسين لتغطية الشبكة، كان قد إقترب من الإتمام في وقت إعداد هذه النشرة.

في 31 ديسمبر 2013، كـان لـدى زيـن البحريـن 724,548 مشتـرك بخدمـة الإتصـالات المتنقلـة، وهـو مـا يمثـل حصـة من سـوق الإتصـالات المتنقلـة تبلغ حوالـي 33%، فضـلًا عـن 47,914 مشتـرك بخدمـة البرودبانـد. وفـي السـنة المنتهيـة فـي 31 ديسمبـر 2013 بلغـت إيـرادات زيـن البحريـن السنويـة 78,081,000 دينـار بحرينـي وبلغـت أرباحهـا 5,403,000 دينـار بحرينـي.

لقد إستثمـرت زيـن البحريـن حتـى الآن بكثافـة فـي إطلاق البنيـة التحتيـة للشبكـة والأنظمـة والخدمـات. وعلـى مـدى الفتـرة التاريخيـة إستثمـرت زيـن البحريـن 65,549,000 دينـار بحرينـي فـي الأراضـي والأبنيـة، ومعـدات الشبكـة، والمعـدات المكتبيـة والأثـاث والمفروشـات، كمـا قامـت الشركـة بإستبعـاد أصول بكلفـة تاريخيـة بلغـت 10,267,325 دينـار بحرينـي. ترتبـط الأشغـال المرسملـة قيـد التنفيـذ فـي المقـام الأول بمعـدات الشبكـة. كمـا فـي 31 ديسمبر 2013، فـإن 84.7% مـن الأشغـال المرسملـة قيـد التنفيـذ تعـود لتعزيـز شبكـة المعـدات بالغـة 10,831,000 دينـار بحرينـي. يعـود 51.5% مـن هـذه المبلـغ إلـى نشـر شبكـة الجيـل الثاني (2G) والجيـل الثالـث (3G) والجيـل الرابـع (4G) ووصـلات الإرسـال ونظـام دعـم الإتصـالات.

5.1.3 عـرض إصـدار أيـة أسهـم للعامـة

لـم يتـم عـرض إصـدار أسهـم الشركـة للجمهـور (اكتتـاب عـام) منـذ تاريـخ تأسيسهـا.

5.2 أنشطـة الأعمـال الرئيسيـة

إن أنشطـة أعمـال شركـة زيـن البحريـن الرئيسيـة، كمـا هـي محـددة فـي عقـد تأسيـس الشركـة ونظامهـا الأساسـي، مبينـة علـى النحـو أدنـاه:

- إتخـاذ الرخصـة الثانيـة للإتصـالات المتنقلـة فـي البحريـن وبنـاء ونشـر وتشغيـل شبكـة الإتصـالات المتنقلـة تجاريـاً وأي نشـاط آخـر ذو صلـة فـي حـال تـم تحديـده مـن قبـل مجلـس الإدارة.
- إستيـراد وتصديـر وبيـع أنظمـة الإتصـالات.
- تقديـم خدمـات الإتصـالات المتنقلـة.
- تقديـم منتجـات وخدمـات الإتصـالات وخدمـات الدعـم المرافقـة لـها.
- تقديـم خدمـات مرافـق الإتصـالات الدوليـة.
- القيام بدور مـزود خدمـة الإنترنـت.
- تقديـم خدمـات القيمـة المضافـة.
- بنـاء ونشـر وتشغيـل بشكـل تجـاري شبكـة الخدمـات اللاسلكيـة الثابتـة الوطنيـة.

وقـد تـم تأميـن التراخيـص اللازمـة للإتصـالات المطلوبـة مـن الشركـة لتحقيـق أغراضهـا. تـرد تفاصيـل هـذه التراخيـص فـي القسـم 5.3.7 "التراخيـص" أدنـاه.

5.3 لمحة عامة وإستراتيجية الشركة

5.3.1 لمحة عامة

حتى وقتنا الحاضر قامت زين البحرين بإعادة تشكيل الصورة العامة لقطاع الإتصالات البحريني بإتباع نهج الإبتكار التكنولوجي والتسويقي. وخلال أكثر من عقد من الزمن أصبح لدى زين البحرين خبرة واسعة في تحويل التكنولوجيات المتطورة إلى منتجات وخدمات مجزأة على نحو فعال، وأظهرت سجلًا حافلًا من التميز في العمليات التجارية.

يقدم التسلسل الزمني أدناه قائمة غير حصرية للأحداث الرئيسية والإنجازات التي قامت بها زين البحرين منذ تاريخ إطلاق الخدمات التجارية.

شكل 1 – معالم إنجازات زين البحرين الرئيسية منذ إطلاق خدماتها

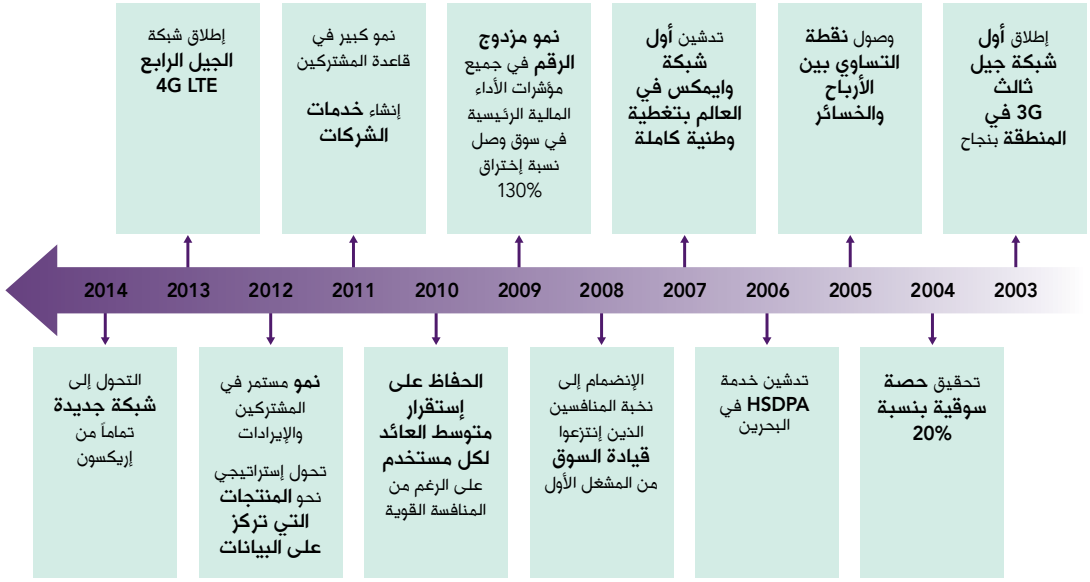

المصدر: الشركة

لقد أثبت تاريخ زين البحرين أنه كان نقطة تحول السوق وإتجاهه إلى تكنولوجيات الجيل القادم. تتمتع زين البحرين بسجل حافل من إطلاق المنتجات والخدمات ذات الجودة العالية واستخدام التكنولوجيا المتنقلة الرائدة بشكل تجاري مولّد للقيمة.

تعتبر زين البحرين شركة رائدة في نشر شبكات الجيل الثاني والنصف (2.5G)، الجيل الثالث (3G) والجيل الثالث والنصف (3.5G) في البحرين ومؤخراً شبكة الجيل الرابع (4G LTE)، لتصبح الأولى في عرض وتسويق الخدمات الفريدة من خلال هذه التقنيات.

5.3.2 رؤية الشركة

إن رؤية الشركة هي "تحقيق وعد العالم الجميل، وتمكين الأشخاص والأشغال والمجتمعات التي نقوم بخدمتها من خلال تجربة ملهمة من نمط الحياة الرقمية". تهدف الفلسفات الأساسية التي تسيّر أنشطة زين البحرين التشغيلية، إلى تقديم المنتجات والخدمات المتطورة والمبتكرة التي من شأنها ضمان أفضل نمط حياة للمشتركين وتقديم أفضل تجربة للعملاء في جميع المراحل. إن هدف الشركة على مدى الثلاث إلى خمس سنوات القادمة هو بناء أعمال إتصالات تجارية متكاملة صلبة ومستدامة مع التركيز المتجدد على المشتركين والموظفين وأصحاب المصالح. تهدف إستراتيجية الشركة إلى حماية أعمال الشركة الأساسية، وتحديد مصادر جديدة للإيرادات وتشجيع موظفيها.

ستواصل الشركة التركيز على الركائز الإستراتيجية المبينة على النحو أدناه:

- تجربة إيجابية للعميل.
- نمو الأعمال التجارية من خلال تسريع نمو خدمات البيانات و خدمات المؤسسات التجارية والخدمات الأخرى.
- الفعالية التشغيلية.
- تطوير الموظفين.

لقد تم تصميم هذه الركائز الإستراتيجية لتحقيق المزيد من التركيز على تقديم أفضل تجربة للعملاء، مع الإستفادة القصوى من أصول الشركة الحالية من خلال الكفاءة التشغيلية.

إن خدمات المؤسسات التجارية وكذلك فرص النمو في المجالات المجاورة، كخدمات إتصال الآلات بالآلات والشراكات الإستراتيجية مع مشغلي خدمات الـ "OTT" على سبيل المثال، ستحفز نمو خدمات البيانات، وستوفر مصادر إيرادات جديدة لمواصلة تحسين وتعزيز الأداء المالي للشركة.

وأخيراً، ترتكز إستراتيجية الشركة على موظفيها وعلى أصحاب المصالح. تعتبر الشركة أن موظفيها هم أصول الشركة الأكثر قيمة. كشركة مسؤولة تجاه المجتمع، تسعى زين البحرين إلى الإنخراط باستمرار بأصحاب المصالح ومعالجة النواقص في المجتمع وتعزيز التنمية المستدامة.

5.3.3 ثقافة إبتكار رائدة

لقد أدى التركيز الإستراتيجي لزين البحرين على تقديم ابتكارات تخلق قيمة بشكل مستدام وعلى تقديم تجربة مميزة للعملاء، إلى إطلاق منتجات وخدمات رائدة ومتعددة ولعب دوراً هاماً في تطوير سوق الإتصالات في البحرين. و يظل لزين البحرين تأثير كبير على سوق الإتصالات في البحرين من خلال معالجة أكثر فعالية لمختلف قطاعات السوق، وذلك من خلال فهمها العميق لعوامل خلق القيمة لمشتركيها.

إن أهم الإبتكارات والجهود الرائدة التي قامت بها الشركة في البحرين ومنطقة الشرق الأوسط مبينة في قائمة غير حصرية على النحو أدناه:

- أول من أطلق خدمة EDGE وشبكة الجيل الثالث (3G) على الصعيد الوطني وفي منطقة الشرق الأوسط – تم إطلاق الخدمة في 28 ديسمبر 2003.
- أول من أطلق الخدمات الترفيهية المتنقلة "عالم واو" في البحرين – تم إطلاق هذه الخدمة في ديسمبر 2003.
- أول من أطلق خدمات التلفزيون المتنقلة في منطقة الشرق الأوسط – تم إطلاق الخدمة في يوليو 2004.
- الأولى في البحرين في زِزْم وتسويق البيانات المتنقلة الفائقة السرعة مع إطلاق بطاقة ربط البيانات بالشراكة مع ڤودافون – تم إطلاق هذه الخدمة في عام 2004.
- أول من أدخل خدمات القيمة المضافة المتطورة لعملائها من الشركات مثل خدمة مجموعة المستخدمين المغلقة وخدمة الإتصال بشبكة الإتصالات المتنقلة الخاصة - تم إدخال هذه الخدمات في عام 2005.
- الأولى في العالم في إطلاق خدمة الجيل الثالث (3G) بتغطية وطنية كاملة - تم إطلاق هذه الخدمة في عام 2005.
- أول من أدخل خدمة نغمات رنة الهاتف المتنقل، التي تتيح للمشترك إختيار نغمته الموسيقية المفضلة لإسماعها للمتصلين به أثناء رنين الهاتف – تم إطلاق هذه الخدمة في يونيو 2005.
- الأولى في البحرين في زِزْم و تسويق البيانات المتنقلة العالية السرعة من خلال شبكة HSDPA المتطورة وذلك عبر إطلاق خدمات e-GO الآجلة الدفع – تم إطلاق هذه الخدمة في عام 2006.
- أطلقت منتج eeZee CC، وهو خدمة مسبقة الدفع تم إبتكاره لقطاع المغتربين الدوليين. تتميز هذه الخدمة بمعدلات أسعار دولية تفضيلية مبتكرة. لقد أسفر هذا الإبتكار التسويقي عن إرتفاع كبير في اعتماد هذه الخدمة من قبل هذا القطاع، حيث أن معدل الإختراق السوقي إرتفع من نسبة 40% تقريباً إلى نسبة 80% تقريباً خلال فترة 18 شهراً – تم إطلاق هذه الخدمة في عام 2007.
- أول من أدخل عروض أجهزة الهاتف الجوال المدعومة، ضمن محفظة منتجات حوار الآجلة الدفع. أثبتت هذه العروض بأنها تحظى بشعبية هائلة جداً في السوق كما عملت على ازدياد إعتماد حوسبة الإتصالات المتنقلة والبريد الإلكتروني في البحرين – تم إطلاق هذه الخدمة في عام 2008.
- أول من أطلق خدمة التجارة الالكترونية عبر الهاتف الجوال/ محفظة الإتصالات المتنقلة، والمسماة بمحفظة زين – تم إطلاق هذه الخدمة في عام 2008.
- أول من أطلق عرض زين للعوائل في البحرين المتعدد الخدمات وذلك من خلال إطلاق "عرض زين العائلي" ضمن محفظة منتجات البرودباند المنزلية. إن هذا العرض فريد من نوعه، يجمع عدداً من خطوط البيانات المتنقلة مع خط إنترنت منزلي ثابت، ويضمن توفير خدمة البيانات في أي مكان وبتكلفة معقولة لجميع أفراد العائلة. لقد غير هذا العرض سلوك الزبائن في السوق مما أدى إلى تحوّل عروض خدمة الإنترنت من منتج منزلي إلى منتج فردي – تم إطلاق هذه الخدمة في عام 2011.
- أول مشغل إتصالات في البحرين يطلق تطبيقاً للخدمة الذاتية للعميل من خلال الهواتف الذكية. هذا التطبيق متصل كلياً بنظام الفوترة وأنظمة الخدمة وأنظمة إدارة علاقة العملاء. و هو متوافق تماماً مع الأنظمة التشغيلية للأندرويد وiOS والبلاكبري – تم إطلاق هذه الخدمة في النصف الأول من عام 2013.
- أطلقت محفظة من باقات البرودباند المنزلي الفائق السرعة العامل على أحدث شبكات الجيل الرابع (4G LTE) – تم إطلاق هذه الخدمة في النصف الأول من عام 2013.
- أول مشغل إتصالات في البحرين يقدم خدمة الصوت ذي الجودة العالية المعروفة بـ HD Voice، التي تجسد الجيل القادم من جودة الصوت الهاتفي، والتي تحدث تحسناً هائلًا في نقاء الصوت مقارنة بنوعية الصوت في أنظمة الهاتف الرقمي المعمول بها.

5.3.4 نقاط القوة التنافسية

لدى الشركة العديد من نقاط القوة التنافسية التي تمكنها من المنافسة بشكل فعّال مع مشغلي الإتصالات المتنقلة الأخرى في البحرين، لاسيما من خلال دعم وضعها الفريد الذي يمكّنها من بناء والحفاظ على حصتها في السوق مع نمو السوق.

تعتقد الإدارة أن مزايا وفرص الشركة التنافسية الرئيسية هي كما مبين على النحو أدناه:

- **بنية تحتية متطورة للشبكة:** تمتلك الشركة بنية تحتية للشبكة تتمتع بآخر ما توصلت إليه التقنية الحديثة، تدعم خدمة الإتصالات المتنقلة وخدمة اللاسلكي الثابت المبني على نظام وايمكس (WiMAX). تتألف البنية التحتية من محطات الارسال اللاسلكية، والأنظمة المركزية (مقاسم الهاتف المتنقل ومنصات الشبكة الذكية ومنصات أنظمة الإنترنت)، وتكنولوجيا المعلوماتية، وأنظمة الفوترة وأجهزة الوساطة. تدعم زين البحرين حالياً خدمات الجيل الثاني (2G)، والجيل الثالث (3G)، والجيل الثالث والنصف (3.5G) والجيل الرابع (4G LTE)، كما وتستكمل الشركة حالياً الإنتقال إلى تقنية الـ LTE المتطورة (LTE-Advanced). تسمح البنية التحتية لشبكة زين البحرين لنمو قاعدة مشتركيها بمرونة، وتقديم بيانات فائقة السرعة (بسرعة تصل إلى 100 ميغابت في الثانية لكل مستخدم) وتقديم حلول للمؤسسات التجارية. وعلاوة على ذلك، وبالتزامن مع مخطط زين البحرين لإطلاق منصة الإحتساب والفوترة المدمج CBIO من شركة إريكسون، وهو نظام ضبط إيرادات لإدارة العملاء والإحتساب والفوترة والحسومات والترويج، يعمل في الوقت الحقيقي من الطرف إلى الطرف، سيكون لدى الشركة المرونة للتقديم إلى السوق باقات من المنتجات وخطط تعرفة وخيارات دفع موجّهة لفئات معينة.

- **التراخيص:** تمتلك الشركة تراخيص الخدمة التشغيلية وتراخيص الترددات اللاسلكية، والتي توفر تفويضاً كاملًا لتقديم خدمات الجيل الثاني (2G) والجيل الثالث (3G) والجيل الرابع (4G) للإتصالات المتنقلة (لغاية 19 سبتمبر 2028)، وخدمات اللاسلكي الثابت (وايمكس أو ما يعادله) (لغاية 7 يناير 2022) وخدمة مزود الإنترنت (لغاية 18 أغسطس 2018).

- **الوضع القوي والمميز للعلامة التجارية:** إن الهدف الرئيسي للشركة في تسويق منتجاتها وخدماتها هو التبليغ بطريقة إيجابية واستباقية لعلامة زين التجارية، وقيمها وعروضها من أجل تمييز الشركة عن منافسيها. إن علامة زين التجارية هي علامة تجارية حائزة على جوائز عدة، تم تصنيفها رقم واحد في العالم العربي من قبل الجمعية العربية للملكية الفكرية[1]، وتصنيفها رقم تسعة من بين أعلى 50 علامة تجارية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا مع تقييم بـ 1.18 مليار دولار أميركي للعلامة التجارية[2]، وتصنيف رقم 73 مع تصنيف AA- من قبل براند فاينانس[3] - التي تعمل على تتبع العلامات التجارية عالمياً. تواصل الشركة الإستفادة من كل جانب من جوانب تميز علامتها التجارية المعترف بها من قبل العملاء كموفر أفضل خدمة وقيمة وإبتكار للعميل وذلك لدفع عجلة النمو والربحية. تقوم الشركة بتنفيذ هذه الأفعال من خلال مجموعة متنوعة من المبادرات بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر رعاية الأحداث الرياضية البارزة والأحداث التعليمية. وقد قامت زين البحرين بإطلاق علامتها التجارية الجديدة في سبتمبر 2007، جنباً الى جنب مع الشركة الأم وشركاتها التشغيلية العاملة في البلدان الأخرى، وذلك بتغيير إسمها من أم تي سي - قودافون (البحرين) إلى زين البحرين. وتعتقد زين البحرين أن علامتها التجارية تشكل عنصر قوة تنافسية رئيسي وأن وضعية علامتها التجارية بالنسبة لمشتركيها تشكل عامل أساسي لتحقيق هدفها المتمثل في استقطاب والحفاظ على مزيج متنوع من المشتركين. تعتقد زين البحرين أن علامة زين التجارية تعطيها المصداقية والانتباه وجاذبية علامة تجارية إقليمية مميزة، يُبلغ عنها عبر نطاق واسع من خلال وسائل الإعلام الإقليمية في عدة بلدان في منطقة الشرق الأوسط. تركز زين البحرين جهودها التسويقية على الإستفادة من خصائص علامة زين التجارية: "ذات روح، ذات خيال، متفائلة، قوية، مراعية، إجتماعية، جريئة وزاهية". تسعى زين البحرين إلى مواءمة محفظة علامتها التجارية وخدماتها لكي تعكس هذه الخصائص، وبالتالي، لكي تعزز تجربة المشترك وذلك من أجل بناء ولاء العملاء لعلامة زين التجارية. وتهدف زين البحرين أيضاً إلى صون وتعزيز صورة علامة زين البحرين التجارية النابضة بالحياة وذلك لكي يتردد صداها بين مشتركيها وتمييزها عن غيرها من مشغلي الإتصالات من خلال التركيز على وضعية علامة زين التجارية لكي تعكس القيم الأساسية للمشتركين المستهدفين.

- **الشراكات الإستراتيجية:** إن أحد العناصر الأساسية في إستراتيجية الإبتكار و التميز لمنتجات زين البحرين هو العمل الحثيث على تطوير شراكات إستراتيجية تمكّن الشركة من ضم منتجاتها مع منتجات وخدمات تكاملية. وعليه، فإن لدى زين البحرين شراكات محورية مع علامات تجارية إقليمية وعالمية، مثل آبل، وسامسونغ،

وبلاكبري وأوربت شوتايم نتورك لتلبية إحتياجات المشتركين بصورة أشمل، وتوليد التآزر والكفاءة عبر الشركة بأكملها. إن شراكة زين البحرين مع قودافون، من خلال مجموعة زين وعبر إتفاقية شراكة السوق مع قودافون، هي واحدة من أهم الإنجازات لمحفظتها لاسيما من حيث منتجات وخدمات وأجهزة البيانات. تقدم هذه الإتفاقية لمشتركي زين البحرين دعماً أكبر عند تواجدهم في نطاق قودافون العالمي. لدى زين البحرين حق الإستفادة من منتجات البيانات، والخدمات وأجهزة قودافون. وتقدم قودافون لزين البحرين، على مستوى عالمي، أفضل مجموعة من المنتجات والخدمات للمستهلكين والمؤسسات والشركات الدولية.

- **محفظة متنوعة للمنتجات:** لقد قامت الشركة بتطوير وإطلاق مجموعة من المنتجات والخدمات وخطط التعرفة والتي تم تصميمها بعد الأخذ بعين الإعتبار تصنيف العملاء إلى القطاعات المناسبة. تقدم الشركة باقات مصممة خصيصاً للمشتركين والشركات فيما يتعلق بالمكالمات الصوتية، الرسائل (الرسائل القصيرة ورسائل الوسائط المتعددة)، ربط البيانات الفائقة السرعة، خدمات القيمة المضافة وخدمات التجوال.

- **العلاقة مع الشركة الأم:** لقد دخلت الشركة في اتفاقية إدارة حصرية مع الشركة الأم، شركة الإتصالات المتنقلة ش.م.ك.، والتي مكنت الشركة من الإستفادة من الخبرات التقنية والتجارية للشركة الأم في تأسيس وبناء وإدارة شبكات الإتصالات المتنقلة من خلال خبرة تتجاوز الثلاثين عاماً. وعلاوة على ذلك، تساعد العلاقات التجارية القائمة للشركة الأم الشركة على إستغلال الفرص والإستفادة من وفرة الموارد وبالتالي تخفيض التكاليف. على سبيل المثال، قامت الشركة الأم ولا تزال تقوم بدعم عمليات الشركة من خلال التفاوض مع مزودي المعدات والأجهزة، فيما يتعلق بالتطوير المتواصل للشبكة، بشروط ملائمة لصالح الشركة، مستفيدةً من القوة الشرائية لمجموعة زين. وتعمل الشركة الأم كذلك على دعم الشركة بإستمرار من خلال المفاوضات مع شركاء التجوال الدولي، والمعاونة في عملية التوظيف وفي المشاركة في المبادرات الإقليمية. وبالإضافة إلى ذلك، تستفيد الشركة من الحملات الإعلانية لعلامة زين التجارية والتي يتم نشرها من قبل مجموعة زين عبر الوسائل الإعلامية الإقليمية.

---

[1] الجمعية العربية للملكية الفكرية: إستبيان من خلال الإنترنت عبر 54 بلد، إبتداءً من سبتمبر 2012، لدعم وإبراز أشهر العلامات التجارية العربية، وإنتهاءً في مايو 2013. شمل المسح 200 من أكثر العلامات التجارية العربية شهرةً عبر جميع الدول العربية بأكثر من 100,000 مشارك في إستبيان صدر من خلال الموقع الإلكتروني للجمعية (www.toparabbrands.com)

[2] براند فاينانس آند غلف ماركتينغ رفيو: أعلى 50 علامة تجارية في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا، مايو 2013

[3] براند فاينانس، (www.brandfinance.com)، شركة إستشارية رائدة في مجال تقييم العلامات التجارية

- **ثقافة المنتجات والخدمات الجديدة المبتكرة:** إن إدخال منتجات وخدمات جديدة ومبتكرة جنباً إلى جنب مع جهود الشركة المستمرة لوضع نفسها كمقدم لأفضل قيمة لمشتركيها، كانت واحدة من عوامل النجاح الرئيسية وراء نمو قاعدة مشتركي الإتصالات المتنقلة للشركة.
- **شبكة توزيع متينة وعلاقات قوية مع الشركاء:** لدى الشركة حوالي 22 متجر يحمل علامتها التجارية في البحرين وشبكة تتألف من أكثر من 2,800 نقطة بيع مصرّح لها، تشكّل للشركة مجموعة من قنوات التوزيع في جميع أنحاء البلاد، مساعدة الشركة على إكتساب مشتركين جدد. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الشركة لديها علاقات متينة مع شركاء توزيع لديهم خبرة في قطاع الإتصالات إلماما بتجارة التجزئة، وقد قامت الشركة بتنفيذ مخطط عمولات من أجل التحفيز لأداءٍ عالٍ. وعلاوة على ذلك، قامت الشركة بإدخال مجموعة متنوعة من طرق الدفع المبتكرة، بما في ذلك إستخدام محفظة الإتصالات المتنقلة، والشحن الإلكتروني، والتحويلات الإئتمانية، والدفع عن طريق الإنترنت، والدفع بواسطة تطبيق الخدمة الذاتية للإتصالات المتنقلة، والإيداع المالي عند متاجر التجزئة.
- **فريق إداري ذو خبرة:** يتألف فريق إدارة الشركة من أفراد ذوي خبرة واسعة في قطاع الإتصالات المتنقلة، معظمهم قد أكمل مع الشركة ١٠ سنوات خدمة (منذ تاريخ التأسيس) وغيرهم ممن لهم خبرة في إطلاق عمليات مشغلي الإتصالات المتنقلة في منطقة الشرق الأوسط وغيرها من الأسواق الناشئة. لقد نجحت الشركة في إستقطاب والحفاظ على أفضل الموظفين البحرينيين والوافدين، مع مشاركة عالية جداً من قبل الموظفين. لقد تم إدراج المدير العام للشركة، السيد محمد زين العابدين، في غلوبل تيليكوم بيزنس لسنتين متتاليتين - عام 2009 وعام 2010 - كواحد من أفضل أربعين رجل أعمال تحت سن الأربعين في قطاع الإتصالات في جميع أنحاء العالم. لقد حصلت زين البحرين على عدة جوائز بحرينية وجوائز من دول مجلس التعاون الخليجي نتيجة تركيزها على توطين فرص العمل في البحرين، بما في ذلك جائزة الإنجاز المتميز للتأسيس وقد تم منحها من قبل وزير العمل والشؤون الإجتماعية في عام 2007.

5.3.5 وصف العمليات

5.3.5.1 شبكة الإتصالات المتنقلة

تضم شبكة الإتصالات المتنقلة في زين البحرين تكنولوجيات وخدمات الجيل الثاني (2G) (وتشمل تقنيات GSM/GPRS/EDGE)، والجيل الثالث (وتشمل تقنيات WCDMA/HSPA/HSPA+)، والجيل الرابع (4G LTE). هناك موقعين لأنظمة مقاسم الشبكة، يشار إليهما بـ "المواقع المركزية"، يضمهما مبنـــيان تمتلكهما زين البحرين ويقعان في منطقتي توبلي وسند. في مارس 2013 وقعت الشركة عقداً مع شركة إريكسون لتبديل وتحديث الشبكة الحالية، التي قامت بتزويدها شركة NSN، بأحدث تكنولوجيا للشبكة وبأحدث شبكة للوصول اللاسلكي يتكون من هيكل (RAN موحّد) يضم أجهزة الجيل الثاني (2G) والجيل الثالث (3G) والجيل الرابع (LTE). وشمل هذا العقد أيضاً زيادة مهمة في عدد محطات الإرسال لتحسين تغطية الشبكة وزيادة سعتها، وإضافة التكرار الإحتياطي الجغرافي الكامل في الشبكة المركزية لضمان أقصى قدر من توفر الخدمة، وأيضاً، ولأول مرة في البحرين، تقديم خدمة الصوت العالي النقاء (HD VOICE)، التي تنقل الصوت عبر المكالمات الهاتفية بصفاء ووضوح عالٍ جداً. سوف تضمن عملية تبديل البنية التحتية للشبكة إمتلاك الشركة لأحدث التطورات في حلول التكنولوجيا، وذلك لعمر إنتاجي يمتد لثماني سنوات.

وقد تم في وقت إعداد هذه النشرة الإنتهاء من تحويل جميع وظائف الشبكة المركزية ومعظم محطات الإرسال اللاسلكية إلى الشبكة الجديدة.

5.3.5.2 شبكة الوايمكس

تدير زين البحرين شبكة وايمكس لتوفير خدمات البرودباند الثابتة والمتحركة والمكالمات الصوتية وفقا لرخصة الخدمات اللاسلكية الثابتة الوطنية الممنوحة من قبل هيئة تنظيم الإتصالات.

وتستند التقنية المستعملة في هذه الشبكة على معيار IEEE802.16e. وتتضمن شبكة زين البحرين محطات إرسال تغطي أكثر من 95% من سكان البحرين، وتصاحب محطات شبكة الإتصالات المتنقلة (أي تستخدم نفس المباني والأبراج).

5.3.5.3 شبكة النقل

تربط شبكة النقل جميع المواقع في الشبكة معاً من خلال استخدام تقنيتين: وصلات الميكروويف والألياف البصرية. تاريخياً، كانت كل محطات الإرسال ترتبط بالمواقع المركزية من خلال وصلات الميكروويف.

من أجل تلبية الطلب المتزايد على البرودباند، الذي تولّد كنتيجة للتقدم التقني في خدمات وأجهزة الإنترنت المتنقلة في السنوات الأخيرة، بدأت زين البحرين برنامجاً جديداً لإنشاء شبكة الألياف البصرية المحلية، والتي يتم استخدامها في البداية لربط المواقع الرئيسية (محطات الإرسال التي يتم استخدامها لربط محطات إرسال أخرى)، وتدريجياً سيـــتم زيادة تشعّبها لتشمل المزيد من محطات الإرسال. كما في 1 مارس 2014، أصبح لدى الشركة 138 كيلومتراً من كابلات شبكة الألياف البصرية. ومن المفترض أن يزداد إمتداد هذه الكابلات إلى 300 كيلومتر في نهاية عام 2014.

بالإضافة إلى الزيادة الهائلة في السعة والموثوقية التي توفرها الألياف البصرية للطبقة المادية لشبكة النقل، فإن هذه الشبكة تخضع أيضاً لتحديث وظيفي هام. هذا التحديث هو جزء من نفس العقد المبرم مع شركة إريكسون، المشار إليه في القسم 5.3.5.1 أعلاه، و يشمل نقل الحركة بجميع أنواعها (المكالمات والبيانات) بواسطة بروتوكل الإنترنت (IP)، بما يوفره هذا البروتوكول من مرونة وحماية كبيرتين في نقل الحركة في المسار الأمثل فيما بين نقاط الشبكة.

5.3.5.4 خدمة مزود الإنترنت (ISP)

توفر منظومة خدمة مزود الإنترنت، الإنترنت وخدمات البيانات الأخرى عبر جميع القنوات، أي الجوال (الجيل الثاني والثالث والرابع منها) والوايمكس والوصلات المخصصة. هذه المنظومة، والتي تقع في نفس الموقعين المركزيين للإتصالات المتنقلة، تمرّ في وقت إعداد هذه النشرة بعملية تحديث رئيسية، يتم من خلاله زيادة سعة المنظومة وجعل الموقعين يشكلان تكراراً إحتياطياً وذلك لضمان أقصى قدر من الحماية. ومن المقرر الإنتهاء من مشروع التحديث هذا مع نهاية الربع الثاني من عام 2014.

5.3.5.5 نظام إدارة الفوترة

تشغّل الشركة حالياً منصة فوترة متطورة ومتكاملة تعرف بنظام TABS، تم تصميمها من قبل شركة International Turnkey Systems (ITS) (وهي شركة مملوكة حالياً لشركة هواوي)، لخدمات و تطبيقات الإتصالات المتنقلة ومزود الإنترنت والشبكة الثابتة التقليدية. يزوّد مشتركو الحسابات الآجلة الدفع بتسهيلات تمكنهم من مراجعة والاستعلام عن فواتيرهم عبر الإنترنت.

إن الشركة حالياً في خضم عملية استبدال منصات نظام الفوترة والشبكة الذكية بنظام موحد للإحتساب والفوترة (CBIO) مزوّد من شركة إريكسون وهو نظام ضبط إيرادات لإدارة العملاء والإحتساب والفوترة يعمل في الوقت الحقيقي من الطرف إلى الطرف. سوف تمكن منصة CBIO الجديدة الشركة من التعامل مع جميع مشتركيها وشركائها و خدماتها في عملية موحّدة وميسّرة وفي الوقت الحقيقي، تغطي مشتركي الدفع المسبق والدفع الآجل، وخدمات الهاتف والبيانات، الثابتة والمتنقلة، وخدمات التجزئة والجملة. ويدعم النظام الجديد كافة خدمات الإتصالات التقليدية مثل المكالمات الصوتية والرسائل (الرسائل القصيرة ورسائل الوسائط المتعددة) وخدمات البرودباند بما في ذلك العروض الرباعية. وعلاوة على ذلك، فإن منصة الفوترة هذه تسمح للشركة التوسع في عروض الخدمات الجديدة لإتصالات الآلات بالآلات وتمنح الشركة قدرة متقدمة في إدارة شؤون المشتركين والشركاء، مما يخلق فرصاً واسعة للإبتكار.

5.3.5.6 أنظمة تكنولوجيا المعلوماتية

تقوم زين البحرين بتشغيل وإدارة مجموعة واسعة من أنظمة دعم التشغيل (OSS) وأنظمة دعم الأعمال (BSS) التي تقوم بدعم إدارة الشبكة وأنظمة خدمة وفوترة العملاء وخدمة العملاء وتحليل التسويق والمالية والموارد البشرية وإدارة موارد المؤسسة وغيرها من المهام. تمتلك الشركة أدوات إستخبارات تجارية إضافية لمراقبة الإيرادات و ضبط الإحتيال وأداء الشركة. يلتزم قسم تكنولوجيا المعلوماتية بالسياسات والإجراءات ذات الصلة من أجل ضمان أمن المعلومات والأداء واستمرارية العمل. تحافظ تطبيقات تكنولوجيا المعلوماتية على مستويات مناسبة من التكرار الاحتياطي لضمان عمليات التشغيل المثلى وتوافر الأنظمة في جميع الأوقات. ومن خلال علاقتها مع الشركة الأم تستطيع الشركة الحصول على الأنظمة والتطبيقات بشروط تنافسية.

5.3.6 الإطار التنظيمي للإتصالات

يحدد قانون الإتصالات أصحاب العلاقة ومسؤولياتهم والإطار التنظيمي والسياسات التنظيمية التي تحكم قطاع الإتصالات في البحرين. يحدد قانون الإتصالات المبادىء المبينة على النحو أدناه:

- يؤسس قانون الإتصالات رسمياً هيئة تنظيم الإتصالات كهيئة تنظيمية مستقلة مالياً وإدارياً في القطاع العام، مسؤوليتها حماية مصالح المشتركين والمستخدمين، وتشجيع المنافسة الفعّالة والعادلة بين مشغلي الإتصالات الموجودة وكذلك المرخص لهم حديثاً، وضمان أنه عند أية عملية ترخيص جديدة يتم إختيار مشغلين مؤهلين لتقديم خدمات الإتصالات العامة. تشمل المسائل التي تقع ضمن اختصاص هيئة تنظيم الإتصالات على سبيل المثال لا الحصر:
  - المعايير التقنية وقواعدها
  - جميع التراخيص وسداد رسومها
  - جميع عمليات الترخيص
  - ترحيل الترددات
  - فصل الحسابات المالية
  - الربط البيني
  - منفذاً إلى الشبكة ومرافقها
  - تعرفات الخدمات
  - المنفذ إلى العقارات و الحصول عليها و إزالة العوائق المتعلقة بها
  - الترقيم
  - الخدمات الشاملة
  - تشجيع المنافسة
  - اعتماد وترخيص الأجهزة
  - الإلتزام بشروط الترخيص وشروط أخرى
- يحدد قانون الإتصالات سلطات ومسؤوليات رئيس مجلس إدارة هيئة تنظيم الإتصالات، ومجلس إدارتها، والمدير العام والوزير المسؤول عن شؤون الإتصالات. يتولى مدير عام الهيئة مسؤولية إعداد الهيكلة الداخلية وتنظيم هيئة تنظيم الإتصالات، وبالإضافة إلى ذلك يتولى مدير عام الهيئة إعداد موازنة السنة المالية المقبلة بالتنسيق مع وزارة المالية. تتم الموافقة على الموازنة من قبل مجلس إدارة هيئة تنظيم الإتصالات.

- ينص قانون الإتصالات أيضاً على الدور المشترك للوزير وهيئة تنظيم الإتصالات في تطوير وإعداد الخطة الوطنية للإتصالات، التي تصدر كل ثلاث سنوات ويتم الموافقة عليها من خلال قرار يصدر عن مجلس الوزراء، كما وفي اقتراح مسودات مشروعات القوانين المتعلقة بقطاع الإتصالات بالتنسيق مع هيئة تنظيم الإتصالات. تحدد هذه الخطة السياسات الإستراتيجية لقطاع الإتصالات. وحتى الآن تم إصدار ثلاث خطط[4,5,6]. وعلاوة على ذلك، تحدد هذه الخطة دور الوزير في الإشراف على تنفيذ الخطة الوطنية للإتصالات، وتمثيله البحرين في المنظمات الإقليمية والعربية والدولية واللجان المختصة المعنية بشؤون الإتصالات.

- يحدد قانون الإتصالات شروط وأحكام "الرخص الفردية" (والتي قد تتطلب أيضاً إستخدام الموارد النادرة مثل الطيف الترددي ونطاقات الترقيم) و "التراخيص الفئوية"، وإدارة الطيف الترددي، وتسجيل العملاء، والربط البيني بين المشغلين، وتسوية المنازعات بين المشغلين وبين المشتركين والمشغلين.

- تصدر هيئة تنظيم الإتصالات الأنظمة والأوامر والقرارات حين يلزم الأمر وفقاً للمادة 3 (ج) من قانون الإتصالات. وعلاوة على ذلك، ووفقاً للمادة 3 (و) من قانون الإتصالات، تقوم هيئة تنظيم الإتصالات بإصدار المشاورات العامة (التي يمكن للأطراف المهتمة بالتعليق بشأنها) عندما تنوي إتخاذ إجراءات لها تأثير جوهري على قطاع إتصالات معين.

هناك فئتان مختلفتان من التراخيص التي يتم إصدارها بموجب قانون الإتصالات،كما هو مبين أدناه:

- التراخيص الفردية: لإنشاء أو تشغيل شبكات الإتصالات العامة، أو إنشاء أو تشغيل البنية التحتية للإتصالات الدولية أو تقديم خدمات الإتصالات العامة التي تتطلب إستخدام الموارد المحلية النادرة (مثل الطيف الترددي). إن تراخيص هذه الفئة تشمل ما يلي: خدمات الإتصالات المتنقلة، خدمات النداء الآلي، خدمات المحطات الطرفية المتناهية الصغر (VSAT)، خدمات المنفذ اللاسلكي المتنقل العام (PAMR)، مرافق الإتصالات الدولية، خدمات الإتصالات الدولية، الخدمات الثابتة الوطنية والخدمات اللاسلكية الثابتة الوطنية.

- التراخيص الفئوية: لإنشاء أو تشغيل شبكات أو خدمات الإتصالات الخاصة التي قد تكون أو لا تكون مرتبطة بالشبكة العامة، ولكنها لا تستخدم أي موارد محلية نادرة مثل الطيف الترددي أو نطاقات الترقيم ولا تتطلب الإلتزام بالربط بين الشبكات الأخرى المرخص لها في البحرين. وتشمل هذه التراخيص خدمات الإنترنت وخدمات القيمة المضافة.

منذ 1 يناير 2003، تم منح 185 رخصة إتصالات[7] لـ 74 شركة في البحرين، 52% منها هي تراخيص فردية في الثابت الوطني والمنفذ اللاسلكي الثابت والإتصالات المتنقلة والخدمات الدولية ومجالات المرافق الدولية، و 46% منها هي تراخيص فئوية متنوعة في خدمة مزود الإنترنت وخدمات القيمة المضافة، وتشمل نسبة 2% المتبقية تراخيص الترددات وبدالة الإنترنت.

5.3.7 التراخيص

كمزود لخدمات الإتصالات، يجب أن يكون لدى زين البحرين خدمات التراخيص اللازمة وكذلك تراخيص التردد اللاسلكي الصادرة عن هيئة تنظيم الإتصالات. تعمل زين البحرين وفقاً لتراخيص الإتصالات الممنوحة لها من قبل هيئة تنظيم الإتصالات، وعلى هذا النحو يجب أن تمتثل لأحكام وشروط هذه التراخيص مع لوائح هيئة تنظيم الإتصالات بصورة عامة، وكذلك اللوائح الحكومية والمقررات الأخرى المتعلقة، من جملة أمور أخرى، باللوائح التجارية ولوائح الأمن الوطني واللوائح البيئية واللوائح البلدية.

تحمل الشركة حالياً سبع رخص إتصالات في البحرين على النحو المبين أدناه:

1. الرخصة الفردية للإتصالات المتنقلة (نموذج 2013) (IMTL)

تم إصدار الرخصة الفردية للإتصالات المتنقلة في 19 سبتمبر 2013 لمدة 15 عاماً. هذه الرخصة تحل محل رخصة الإتصالات المتنقلة الفردية الإولى الصادرة لصالح زين البحرين في 22 أبريل 2003. تمنح هذه الرخصة زين البحرين الحق في تقديم خدمات الإتصالات المتنقلة، بما في ذلك الهاتف المحلي والدولي، والرسائل النصية، ورسائل الوسائط المتعددة، والبيانات ومنفذاً إلى الإنترنت، وذلك من خلال استخدام شبكة الإتصالات المتنقلة للشركة.

تسمح هذه الرخصة أيضاً لحاملها التقدم بطلب إلى هيئة تنظيم الإتصالات للحصول على حق إستخدام الترددات أو نطاقات التردد وفقاً لترخيص التردد الذي يتم منحه بموجب المادة 44 من قانون الإتصالات. لقد حصلت زين البحرين على رخصة تردد معدلة (بتاريخ 19 سبتمبر 2013) تحدد فترة التفويض لإستخدام نطاقات الطيف الحالية للشركة. وبالإضافة إلى ذلك، حصلت الشركة على ترخيص تردد جديد (بتاريخ 19 سبتمبر 2013) يحدد فترة التفويض لإستخدام كتلة جديدة بمقدار 5×2 ميغاهرتز في نطاق الطيف الترددي 2100 ميغاهيرتز. ويبرز الجدول أدناه نطاقات الطيف المخصصة حالياً بناءً على شروط تراخيص التردد المرتبطة بها.

---

[4] الخطة الوطنية للإتصالات الأولى، صدرت في 20 يوليو 2003
[5] الخطة الوطنية للإتصالات الثانية، صدرت في 13 فبراير 2008
[6] الخطة الوطنية للإتصالات الثالثة، صدرت في 3 يوليو 2012، وعدلت لاحقاً في 20 يوليو 2013
[7] الموقع الإلكتروني لهيئة تنظيم الإتصالات (www.tra.org.bh) – الرخص الحالية

جـدول 2 - نطاقـات الطيـف المخصصـة للرخصـة الفرديـة للإتصـالات المتنقلـة لزيـن البحريـن

نطـاق الـتردد	نطاقـات تـردد الإرسـال (ميغاهرتـز)		تواريـخ تراخيـص التـردد لزيـن البحريـن	
	إرسال جهاز الهاتف	إرسال المحطة	تاريـخ المنـح	تاريـخ الإنتهـاء
900 ميغاهيرتـز	890 – 885.6 909.4 – 901.8	935 – 930.6 954.4 – 946.8	13 أغسطـس 2003	12 أغسطـس 2018
1800 ميغاهيرتـز	1735 – 1710	1830 – 1805	13 أغسطـس 2003	12 أغسطـس 2018
2100 ميغاهيرتـز	1935 – 1920	2125 – 2110	13 أغسطـس 2003	12 أغسطـس 2018
2100 ميغاهيرتـز	1980 – 1975	2170 – 2165	19 سبتمبـر 2013	18 سبتمبـر 2028

المصـدر: الشركـة

هناك نقـاط بـارزة أخـرى متعلقـة بأحكـام وشـروط الرخصـة الفرديـة للإتصـالات المتنقلـة وتراخيـص التـردد المرافقـة، علـى النحـو المبيـن أدنـاه:

- تسديـد رسـوم الترخيـص السنويـة التـي تصـل إلـى نسبـة 1% مـن قيمـة العائـدات الإجماليـة السنويـة لحامل الرخصة، ويتـم إحتسابـها وفقـاً لجـدول رسـوم معتمـد مـن قبـل مجلـس إدارة هيئـة تنظيـم الإتصـالات.
- تسديـد رسـوم الترخيـص السنويـة للطيـف الترددي المخصـص للشركـة وفقـاً لجـدول رسـوم معتمـد مـن قبـل مجلـس إدارة هيئـة تنظيـم الإتصـالات.
- تسديـد أيـة رسـوم حقـوق إستخـدام الطيـف الترددي المنصـوص عليهـا فـي ترخيـص التـردد. يجـب علـى زيـن البحريـن تسديـد 900,000 دينـار بحريني علـى أربـعة أقسـاط علـى مـدى ثـلاث سنـوات.
- جعـل 15% مـن رأس مـال الشركـة الصـادر متـاحاً للإكتتـاب العـام في أو قبـل 31 ديسمبـر 2013. (ملاحظة: لـم يتم إستكمال الطرح في تاريخ إلتزام الرخصة، وقامت الشركة بتقديم معطياتـها إلى هيئة تنظيم الإتصالات بخصوص تجاوز هذا التاريخ والظروف المحيطة بذلك، وكذلك بخصوص ما تحرزه الشركة من تقدم في إستعداداتـها للإكتتاب العام الأولي. إلا أن هيئة تنظيم الإتصالات، وبتاريخ 3 يوليو 2014، أصدرت حسب المادة 35 من قانون الإتصالات الأمر رقم 1 لسنة 2014، إعتبرت فيه أن زين البحرين قد أخفقت في الإيفاء بإلتزامات مهمة في الرخصة، تتعلق بإطلاق إكتتاب عام أولي في موعد لا يتعدى تاريخ إلتزام الرخصة، الأمر الذي عدته الـهيئة خرقاً شديداً لرخصة الإتصالات المتنقلة الفردية للشركة، وكنتيجة لذلك أصدرت الـهيئة أمراً يقضي بأن تدفع زين البحرين غرامةً. وقد حددت الـهيئة الغرامة بمبلغ 60,000 دينار بحريني لكل شهر تأخير للإكتتاب في الفترة من 1 يناير 2014 إلى 30 يونيو 2014؛ وبمبلغ 90,000 دينار بحريني لكل شهر تأخير للإكتتاب في الفترة من 1 يوليو 2014 إلى 31 ديسمبر 2014؛ وبمبلغ 180,000 دينار بحريني لكل شهر تأخير للإكتتاب بعد ذلك. وبحكم إطلاق الإكتتاب الأولي العام فإن الشركة قد أوفت الآن بإلتزاماتـها فيما يخص الإكتتاب كما هو محدد في رخصة الإتصالات المتنقلة الفردية العائدة لـها.)
- تحقيـق تغطيـة بنسبـة 99% من السكان (علـى أسـاس القيـاس خارج المباني) فـي غضـون فتـرة تسعـة أشهـر مـن تاريـخ منـح الترخيـص.
- الحفـاظ علـى كفالـة حسـن التنفيـذ البالغـة 500,000 دينـار بحرينـي لضمـان الإلتـزام بالتغطيـة بشكـلٍ مرضٍ لمـدة لا تقـل عـن أربـع سنـوات، تخضـع بعدها لموافقـة هيئـة تنظيـم الإتصـالات، بناءً علـى تقديرهـا منفردة، لتحريـر كفالـة حسـن التنفيـذ.
- التأكـد مـن أن نسبـة حقـوق المساهـمين إلى الدَيـن لا تتخطـى 1:0.75
- تجديـد الترخيـص لمـدة عشـر سنـوات إضافيـة، شـريطة ألّا تكون الشركـة قد إرتكبت خرقـاً ذا أهـمية، كمـا هـو محـدد فـي أحكـام وشـروط الترخيـص الممنـوح لـها.
- التقـدم بالطلـب وتأميـن الحصول على طيـف الميكروويـف لنقـل الحركة فـي النطاقـات الترددية 7، 13، 18، 23، 38 و42 ميغاهيرتـز. ترخيـص هـذه التـرددات قابـل للتجديـد علـى أسـاس سنـوي لكل تردد على حدة.

2. الرخصة الفرديـة للخدمـات اللاسلكيـة الثابتـة الوطنيـة

لقـد تـم إصـدار الرخصـة الفردية للخدمـات اللاسلكيـة الثابتـة الوطنيـة فـي 8 ينايـر 2007 لمـدة 15 عامـاً. يـخـوّل هـذا الترخيـص زيـن البحريـن تقديـم خدمـات إتصـالات ثابتـة ومتحركة بمـا فـي ذلـك خدمـة البرودباند والمكالمات الصوتيـة المحليـة والدوليـة، وذلـك بإستخـدام الشبكـة اللاسلكيـة التـي تعمـل فـي نطـاق الطيـف التـرددي 3.5 غيغاهيرتـز.

يبرز الجدول أدناه نطاقات الطيف المخصصة حالياً بناءً على شروط تراخيص التردد المصاحبة.

جدول 3 - نطاقات الطيف الترددي المخصص لرخصة الخدمات اللاسلكية الثابتة الوطنية لزين البحرين

نطاق التردد (ميغاهيرتز)	تواريخ تراخيص التردد لزين البحرين	
	تاريخ المنح	تاريخ الإنتهاء
3410 ميغاهيرتز – 3500 ميغاهيرتز	8 يناير 2007	7 يناير 2022

المصدر: الشركة

هناك نقاط بارزة أخرى متعلقة بأحكام وشروط الترخيص، على النحو المبين أدناه:

- تسديد رسوم الترخيص السنوية التي تصل إلى نسبة 1% من قيمة العائدات الإجمالية السنوية لحامل الرخصة ويتم إحتسابها وفقاً لجدول رسوم معتمد من قبل مجلس إدارة هيئة تنظيم الإتصالات.
- تجديد الترخيص لمدة عشر سنوات إضافية، شريطة ألّا تكون الشركة قد إرتكبت خرقاً ذا أهمية، كما هو محدد في أحكام وشروط الترخيص الممنوح لها.
- التقدم بالطلب وتأمين الحصول على طيف الميكروويف لنقل الحركة في النطاقات الترددية 7، 13، 18، 23، 38 و42 ميغاهيرتز.

3. الرخصة الفردية لخدمات الإتصالات الدولية

لقد تم إصدار الرخصة الفردية لخدمة الإتصالات الدولية في 1 يوليو 2004 لمدة 15 عاماً. تخوّل هذه الرخصة زين البحرين تقديم خدمات إتصالات دولية. رسم الرخصة الأولي هو 10,000 دينار بحريني، تم دفعه بالكامل من قبل الشركة.

هناك نقاط بارزة أخرى متعلقة بأحكام وشروط الرخصة، على النحو المبين أدناه:

- تسديد رسوم الرخصة السنوية التي تصل إلى نسبة 1% من قيمة العائدات الإجمالية السنوية لحامل الرخصة التي تُعزى إلى الخدمات المرخص لها.
- تجديد الترخيص لمدة عشر سنوات إضافية، شريطة ألّا تكون الشركة قد إرتكبت خرقاً ذا أهمية، كما هو محدد في أحكام وشروط الترخيص الممنوح لها.

4. الرخصة الفردية لمرافق الإتصالات الدولية

تم إصدار الرخصة الفردية لمرافق الإتصالات الدولية في 9 مايو 2004 لمدة 15 عاماً. تخوّل هذه الرخصة زين البحرين تثبيت وتشغيل وإدارة مرافق الإتصالات الدولية في البحرين، مثل محطات رسو الكابلات ومحطات الأقمار الإصطناعية الأرضية. رسم الرخصة الأولي هو 20,000 دينار بحريني، تم دفعه بالكامل من قبل الشركة.

هناك نقاط بارزة أخرى متعلقة بأحكام وشروط الرخصة، على النحو المبين أدناه:

- تسديد رسوم الرخصة السنوية التي تصل إلى نسبة 1% من قيمة العائدات الإجمالية السنوية لحامل الرخصة التي تُعزى إلى الخدمات المرخص لها.
- تجديد الترخيص لمدة عشر سنوات إضافية، شريطة ألّا تكون الشركة قد إرتكبت خرقاً ذا أهمية، كما هو محدد في أحكام وشروط الترخيص الممنوح لها.

5. الرخصة الفردية للمحطات الطرفية المتناهية الصغر

تم إصدار الرخصة الفردية للمحطات الطرفية المتناهية الصغر في 9 مايو 2004 لمدة 15 عاماً. تخوّل هذه الرخصة زين البحرين تقديم خدمات الإتصالات عن طريق شبكات الأقمار الإصطناعية بين نقاط ثابتة، بحيث يكون الطرف الواقع في البحرين مجهزاً بهوائي متناهي الصغر. رسم الرخصة الأولي هو 5,000 دينار بحريني، تم دفعه بالكامل من قبل الشركة. هناك نقاط بارزة أخرى متعلقة بأحكام وشروط الرخصة، على النحو المبين أدناه:

- تسديد رسوم الرخصة السنوية التي تصل إلى نسبة 1% من قيمة العائدات الإجمالية السنوية لحامل الرخصة التي تُعزى إلى الخدمات المرخص لها.
- تجديد الترخيص لمدة عشر سنوات إضافية، شريطة ألّا تكون الشركة قد إرتكبت خرقاً ذا أهمية، كما هو محدد في أحكام وشروط الترخيص الممنوح لها.

6. الرخصة الفئوية لمزود خدمة الإنترنت

تم إصدار رخصة مزود خدمة الإنترنت في 18 أغسطس 2003 لمدة 15 عاماً. تخوّل هذه الرخصة زين البحرين تقديم خدمات الإنترنت في البحرين. من المهم توضيح أن هذه الرخصة لا تسمح لحاملها تقديم خدمات المكالمات الصوتية العامة. رسم الرخصة الأولي هو 1,000 دينار بحريني، تم دفعه بالكامل من قبل الشركة.

هناك نقاط بارزة أخرى متعلقة بأحكام وشروط الرخصة، على النحو المبين أدناه:

- تسديد رسوم الرخصة السنوية التي تصل إلى نسبة 1% من قيمة العائدات الإجمالية السنوية لحامل الرخصة التي تُعزى إلى الخدمات المرخص لها.
- تجديد الترخيص عند إنتهائها لمدة عشر 10 سنوات إضافية.

7. الرخصة الفئوية لخدمات القيمة المضافة

تم إصدار رخصة خدمات القيمة المضافة في 18 أغسطس 2003 لمدة 15 عاماً. تخوّل هذه الرخصة زين البحرين تقديم خدمات القيمة المضافة للإتصالات، المتعلقة بالبيانات والمكالمات الصوتية (عدا الخدمات الهاتفية العامة)، التي تتصرف بشكل أو محتوى أو رمز أو بروتوكول المعلومات من أجل تقديم خدمات إضافية أو معلومات مختلفة أو التي تنطوي على التفاعل مع العملاء من خلال معلومات مخزّنة.

هناك نقاط بارزة أخرى متعلقة بأحكام وشروط الرخصة، على النحو المبين أدناه:

- تسديد رسوم الرخصة السنوية التي تصل إلى نسبة 1% من قيمة العائدات الإجمالية السنوية لحامل الرخصة التي تُعزى إلى الخدمات المرخص لها.
- تجديد الترخيص عند إنتهائها لمدة عشر 10 سنوات إضافية.

5.3.8 الشهادات والمعايير

كانت زين البحرين دائماً ملتزمة بالعمل من أجل تحقيق المعايير المعترف بها عالمياً وأفضل الممارسات في جميع مجالات أعمالها. على هذا النحو، تم اعتماد الشركة كمستوفية لمعيار نظام الإدارة ISO9001:2008 (معيار الجودة) و لمعيار نظام الإدارة ISO27001:2005 (معيار أمن المعلومات) منذ عام 2005، والتي تؤكد لجميع أصحاب المصلحة، من المشتركين إلى المؤسسات الحكومية، أن زين البحرين تعمل وفقاً للمعايير المعترف بها دولياً من حيث الجودة وأمن المعلومات. تعزز هذه الشهادة منهجية زين البحرين ونهجها المنضبط لتحديد وتقييم وتفادي المخاطر، وإضفاء الطابع المؤسسي على إدارة المخاطر وعمليات الرقابة والحوكمة، فضلًا عن إنجازاتها عامةً من حيث التميز في العمل.

5.3.9 الإستدامة المؤسسية والمسؤولية الإجتماعية لزين البحرين

من أجل تحقيق وعد علامتها التجارية، وضعت زين البحرين برنامج الإستدامة المؤسسية والمسؤولية الإجتماعية في قلب الشركة. من خلال العمل جنباً إلى جنب مع جميع أصحاب العلاقة المختلفين، سعت زين البحرين دائماً إلى تقديم مساهمة ملموسة للمجتمع البحريني. يبين التالي مجموعة مختارة من أهم أنشطة الإستدامة المؤسسية والمسؤولية الإجتماعية لزين البحرين:

- **شبكة الجامعة المستقبلية (FUN):** إن برنامج زين البحرين للتدريب الوظيفي للشباب الفريد من نوعه والمعروف ببرنامج شبكة الجامعة المستقبلية بدأ خلال عام 2009 ولا يزال قائماً حتى الآن. يهدف هذا البرنامج إلى تمكين طلاب الجامعات من مهارات العمل من خلال دورات تدريبية وتوجيهية عبر فريق زين البحرين الإداري ذي الخبرة العالية. خلال عام 2011، وقعت زين البحرين إتفاقية مع تمكين، وهو صندوق عمال شراكي للقطاعين العام والخاص يقوم بصياغة الخطط الإستراتيجية والتشغيلية لتحسين الإزدهار الشامل في البحرين عن طريق الإستثمار في توظيف المواطنين البحرينيين وخلق فرص العمل والدعم الإجتماعي. تعكس هذه الإتفاقية خطط زين البحرين لدعم برنامج شبكة الجامعة المستقبلية على مدى سنتين كجزء من جهودها لتنمية رأس المال البشري.
- **النفايات الإلكترونية ومبادرات "غو غرين":** إن حملة زين البحرين لإعادة تدوير النفايات الإلكترونية المحلية تدعم التخلص بصورة مسؤولة من الأجهزة النقالة والبطاريات والأكسسوارات القديمة الغير صالحة للإستعمال والصالحة للإستعمال، وبالتالي تساعد على منع تلوث موارد المياه واليابسة. خلال عام 2012 وسعت شركة زين البحرين حملتها التوعوية البيئية عبر حركة "غو غرين" المبتكرة الموجهة لطلاب المدارس في مدارس مختارة. يتم تشجيع هؤلاء الطلاب على البدء في حركة تنظيف وإعادة تدوير وكذلك في فعاليات توعية مثل مسابقات الرسم. تدعم زين البحرين هؤلاء الطلاب لوجستياً وتوجيهياً، كما تقدم لهم الجوائز.
- **العودة إلى المدرسة:** يقدم برنامج العودة إلى المدرسة، الذي أطلقته زين البحرين بالتعاون مع جمعيات خيرية مختلفة ومنظمات غير حكومية في خمس محافظات في مملكة البحرين، الحقائب المدرسية ومواد مدرسية أخرى لأكثر 20,000 طالب محتاج في بداية كل عام دراسي.
- **مركز زين للتعليم الإلكتروني في جامعة البحرين:** تأسس مركز زين للتعليم الإلكتروني في عام 2004 بالتنسيق مع جامعة البحرين لتقديم خدمات التعليم الإلكتروني في تكنولوجيا المعلومات والإتصالات، المصممة خصيصاً لطلاب الجامعة. وزين البحرين مستمرة في دعم هذا المركز من الناحية المالية. وقد أصبح المركز علامة مميزة في قطاع التعليم في دول مجلس التعاون الخليجي.

5.3.10 المنتجات والخدمات

تقدم زين البحرين مجموعة متنوعة من خدمات مشتركي الدفع الآجل و الدفع المسبق وخدمات البرودباند وخدمات المؤسسات التجارية، آخذة بعين الإعتبار إحتياجات خدمات الإتصالات المتنوعة لعملائها المنزليين أو التجاريين في البحرين. يبين التالي موجزاً لمحفظة المنتجات والخدمات.

5.3.10.1 مشتركي الدفع الآجل

خطط الهاتف الذكي

تقدم زين البحرين عروضاً لمشتركي الدفع الآجل تحزم منتجات من مصنعي الهواتف الذكية العالميين الرائدين، لضمان قدرة المشتركين في البحرين على الحصول على أكثر الإبتكارات العالمية تطوراً بأسعار معقولة. تشمل هذه الباقات ما يلي:

- **خطط ذكية:** تقدم زين البحرين هواتف ذكية مثل سامسونغ و HTC ونوكيا، يتم تقديمها كحُزمة مع دقائق مجانية وبيانات غير محدودة وتعرفات جذابة. تشكل مثل هذه الباقات حزم جد تنافسية في سوق البحرين.
- **خطط الآيفون:** إن شراكة زين البحرين العالمية مع شركة آبل إنكوربوريتد تضمن أن مشتركيها هم أول من يحصل على أحدث منتجات الآيفون في سوق البحرين وكذلك الأمر بالنسبة لأجهزة iOS الأخرى، موفرة لهم باقات تنافسية.
- **خطط البلاكبري:** تقدم زين البحرين خطط بلاكبري تنافسية لمشتركيها، مع ميزات الحصول على أحدث أجهزة البلاكبري، وإستخدام غير محدود لخدمة البلاكبري، ومكالمات غير محدودة بين مشتركي زين البحرين (نفس الشبكة) ودقائق مجانية إلى الشبكات الأخرى.

خطط التشارك العائلي

زين البحرين شركة رائدة في تقديم المنتجات التي تلبي حاجات جميع أفراد العائلة تحت باقة واحدة وموحدة. تقدم زين البحرين خطط التشارك العائلي للإتصالات المتنقلة والبرودباند مع ميزات فريدة من نوعها مثل الخطوط المتعددة (شرائح هوية المشترك) والهواتف الذكية والأجهزة اللوحية المتعددة والدقائق والبيانات المشتركة. و قد صيغ تسعير هذه الباقات كرسم إيجار شهري واحد.

خطط المكالمات الصوتية "حوار"

تقدم زين البحرين لمشتركيها الخيار في اختيار خطة المكالمات الصوتية "حوار"، والتي تمثل مجموعة من باقات المكالمات وتوفر قيمة عالية مع ميزات مختلفة مثل حُزَم الدقائق المجانية والرسائل القصيرة والبيانات.

بيانات الدفع الآجل والبلاكبري والخدمات المضافة على المكالمات الصوتية

تقدم زين البحرين لمشتركي الدفع الآجل محفظة غنية من الخدمات، بما في ذلك خدمة البيانات الغير محدودة، خدمة البلاكبري الغير محدودة وخدمات القيمة المضافة الغير محدودة والتي تمكّن مشتركي الشركة من تصفح الإنترنت والدردشة والبريد الإلكتروني والتحميل والتمتع بالمكالمات الغير محدودة وكذلك الأمر بالنسبة للرسائل القصيرة (على نفس الشبكة).

خطط الشركات – بي لايف

تقدم زين البحرين خدمة البي لايف، وهي خطة تم ابتكارها لمشتركي الدفع الآجل للشركات. تتضمن خدمة البي لايف حلول أعمال فريدة مثل الشبكة المتنقلة الخاصة، ونظم تعرفة مخصصة، وأسعار خاصة للنهار/الليل، وأحدث أجهزة الهواتف والفواتير المفصلة التي تسمح للعملاء من الشركات أن يكون لديهم السيطرة الكاملة على مصاريفهم، وكل ذلك مع خدمات إتصالاتٍ متفوقة تقدمها لهم الشركة.

خطط "سغناتشور"

تقدم زين البحرين نادٍ حصري، يعرف بخطط "سغناتشور"، تم تصميمها لتقديم أعلى مستويات الجودة للخدمات والعروض لمشتركيها الأكثر قيمة. تقدم هذه الخطط للمشتركين تجربة فريدة ومتميزة في الدخول إلى صالات كبار الشخصيات في المطارات في جميع أنحاء العالم، وخدمات الإستقبال والإرشاد (لقضاء المهام الشخصية) على مدار الساعة، وأرقام متميزة، وأحدث أجهزة الهواتف. يتم تقديم هذه الخدمات من قبل فريق متخصص من المدراء.

5.3.10.2 مشتركي الدفع المسبق

"إيزي توك"

تقدم زين البحرين منتج "إيزي توك"، وهو منتج دفع مسبق فريد من نوعه، يُحتسب بموجبه على الزبون رسم ثابت للمكالمة الواحدة بغض النظر عن مدتها. يقدم "إيزي توك" للمشتركين تجربة إتصالات غنية مع الإبقاء على التحكم والمرونة المتأصلة في المنتجات المسبقة الدفع. يُتاح لمشتركي منتج "إيزي توك" الإستفادة من محفظة غنية من الخدمات الإضافية بأسعار تنافسية، مثل خدمة البيانات الغير محدودة، والبلاكبري الغير محدود، والخدمة المضافة للمكالمات المجانية الغير محدودة التي تمكن المشتركين من تصفح الإنترنت والدردشة والبريد الإلكتروني والتحميل والتمتع بالمكالمات الغير محدودة، وكذلك الأمر بالنسبة للرسائل القصيرة (على نفس الشبكة).

كما يضم منتج "إيزي توك" التعرفات الدولية الأكثر تنافسيةً التي تقوم بتلبية إحتياجات السكان الوافدين في البحرين، مما يجعل هذا المنتج من أفضل الباقات في سوق الإتصالات البحريني.

تقدم زين البحرين لمشتركي الدفع المسبق خيارات إعادة شحن مرنة، بمجموعة من فئات بطاقة تعبئة الرصيد.

5.3.10.3 البرودباند

تقدم زين البحرين محفظة كاملة من منتجات وخدمات الإتصال بالإنترنت عبر باقات البرودباند المنزلي والبرودباند المتنقل، لضمان أن مشتركيها يتمتعون بالخدمة في المنزل وأثناء التنقل. هذه العروض موفّرة من خلال شبكات الوايمكس والجيل الثالث (3G) والجيل الرابع (4G) الواسعة التغطية.

البرودباند المنزلي

تقدم محفظة زين البحرين لمنتجات البرودباند المنزلي قيمة لا تضاهى في تقديم خدمة الإنترنت إلى المنازل وكذلك الأمر بالنسبة لإحتياجات الخط الثابت. إن زين البحرين هي مشغل الإتصالات الرائد في البحرين في تقديم باقات إنترنت منزلية غير محدودة بالفعل ولا تخضع لحدود الإستعمال وخفض السرعة، وكذلك في تقديم العروض الثنائية/الثلاثية. إن زين البحرين هي أول مشغل إتصالات في البحرين قام بتقديم عروض المكالمات الثابتة والمتنقلة، حيث أن مشتركي البرودباند المنزلي لزين البحرين يمكنهم إجراء مكالمات مجانية على نفس الشبكة. منتجات البرودباند المنزلي مُسعّرة بصورة تنافسية كما وتُعرض معها أجهزة Wi-Fi مجانية للمشتركين في جميع الخطط، وتقيم زين البحرين شراكات مع علامات تجارية عالمية رائدة لضم خدمة البرودباند المنزلي مع شتى المنتجات والخدمات التكميلية. وقد دخلت زين البحرين مؤخراً في شراكة مع OSN (شبكة شوتايم أوربت) لتقديم المحتوى التلفزيوني الممتاز لمشتركيها في البرودباند المنزلي. كما وتقدم منتجات البرودباند المنزلي عروضاً للزبائن تشتمل أجهزة منزلية رائدة مجانية كالكمبيوترات المحمولة (laptop) من سامسونغ و لينوفو، و أجهزة التلفزيون الذكية (Smart TV) من سامسونغ وسوني، بالإضافة إلى الكمبيوترات اللوحية (tablet).

برودباند شبكة الجيل الرابع 4G LTE

تقدم زين البحرين منتجات البرودباند المنزلي الهائل السرعة التي تحركها أحدث شبكات الجيل الرابع 4G LTE. هذه المنتجات مصممة لتحسين التجربة التي يعيشها الزبون، بشكل كبير، عند استخدام تطبيقات الألعاب المركزة و الفيديو وتطبيقات الإنترنت الأخرى. هذه الباقات تقدم سرعات تصل إلى 100 ميغابت في الثانية و حدود إستخدام للبيانات تصل إلى تيرابايت واحد.

البرودباند المتنقل

توفر زين البحرين لزبائنها أيضاً الإتصال بالإنترنت أثناء التنقل، بعروض باقات للدفع الآجل والدفع المسبق، على النحو المبين أدناه:

- **البرودباند المتنقل لمشتركي الدفع الآجل:** تقدم زين البحرين باقات e-GO الآجلة الدفع والتي توفر للمشترك إتصالًا دائماً وغير محدود بالإنترنت. تقدم باقات e-GO خيارات متنوعة من الأجهزة المجانية بما في ذلك أجهزة الـ USB، و الـ Wi-Fi ومجموعة متنوعة من أحدث أجهزة الكومبيوتر المحمول والأجهزة اللوحية.
- **البرودباند المتنقل لمشتركي الدفع المسبق:** تقدم زين البحرين باقات e-GO للدفع المسبق التي توفر خدمة برودباند متنقلة غير محدودة لأجهزة الكومبيوتر المحمول والأجهزة اللوحية على نظام الدفع حسب الحاجة والذي يمنح المشترك المزيد من التحكم في استخدام البرودباند المتنقل. لقد كانت زين البحرين أول مشغل إتصالات في البحرين يقدم بيانات غير محدودة لباقات البرودباند المتنقل لمشتركي الدفع المسبق. توفر زين البحرين باقات البرودباند المتنقل لمشتركي الدفع المسبق بخيارين: الإشتراك في الخدمة فقط، بشريحة تعريف المشترك (SIM card)، أو كحزمة تضم أيضاً جهاز USB.

5.3.10.4 الخدمات المتنقلة الحصرية الأخرى لمشتركي زين البحرين

التجوال الدولي

لقد وسعت زين البحرين من تغطيتها الدولية بالدخول في أكثر من 1000 إتفاقية خدمة مع أكثر من 450 مشغل شريك في أكثر من 160 دولة ومقاطعة في جميع أنحاء العالم. بهذه التغطية الدولية الواسعة فإن خدمات الهاتف والبيانات العالية السرعة وغيرها من الخدمات هي في متناول أيدي زبائن زين البحرين الذين يسافرون إلى الخارج كما هي في البحرين، سواء لمشتركي الدفع الآجل أو مشتركي الدفع المسبق.

بوابة خدمات المحتويات

تقدم زين البحرين بوابة إنترنت متكاملة لمحتوى الخدمات، تجمع في منصة مركزية واحدة كل أنواع محتوى الإنترنت للأجهزة النقالة. تشمل هذه الخدمات رنات الهاتف وقنوات المعلومات والألعاب.

تطبيق الرعاية الذاتية للنقال

تطبيق الرعاية الذاتية للنقال من زين البحرين هو تطبيق لأجهزة الهاتف الذكي و الكمبيوتر اللوحي للإستخدام من قبل مشتركي الشركة، وهو الأول من نوعه في البحرين. يمنح هذا التطبيق المشتركين إمكانية الإطلاع على حساباتهم ودفع فواتيرهم (بالنسبة لحسابات الدفع الآجل)، أو تعبئة حساباتهم (بالنسبة لحسابات الدفع المسبق). كما يمكّن التطبيق الزبائن أيضاً من الإشتراك بمختلف خدمات زين، والإطلاع على أحدث العروض الترويجية التنافسية الممنوحة حالياً في زين البحرين، والحصول على معلومات بخصوص مواقع متاجر زين البحرين وساعات عملها، كل ذلك من خلال تطبيق واحد على أجهزتهم النقالة.

أن تطبيق الرعاية الذاتية للنقال متوفر حالياً للهواتف الذكية والأجهزة اللوحية وغيرها من الأجهزة النقالة العاملة على الأنظمة التشغيلية المبينة أدناه:

- نظام أندرويد، من غوغل بلاي.
- نظام iOS، من آبل ستور.
- نظام بلاكبري، من بلاكبري أب ورلد.
- نظام ويندوز، من ويندوز ستور (قريباً في المستقبل).

محفظة زين

زين البحرين هي المشغل الأول والوحيد في البحرين الذي يقدم حلًا كاملًا للعمليات المالية عبر الهاتف النقال، وذلك من خلال خدمة محفظة زين، وبالشراكة مع بنك مسقط الدولي. توفر محفظة زين لمشتركيها محفظة متنقلة تعمل بالكامل وتقدم خدمات الإيداع و السحب النقدي، والتحويلات من مشترك إلى آخر، وتحويل الأموال دولياً ومجموعة من خدمات العمليات الأخرى.

5.3.10.5 حلول المؤسسات

تقدم زين البحرين مجموعة من منتجات وحلول المؤسسات لعملائها من الشركات بما في ذلك تلك المبينة أدناه:

- **البدّالات الفرعية:** لقد قامت زين البحرين ببناء قدرة شبكتها لخدمة البدّالات الفرعية وذلك لتلبية متطلبات الإتصالات الهاتفية للمؤسسات. لقد دخلت الشركة في إتفاقيات عديدة مع مزودين مرموقين لتوفير ودعم معدات البدّالات الفرعية.
- **الخطوط المؤجرة:** توفر الخطوط المؤجرة حلًا للربط بين نقطة وأخرى أو بين نقطة وعدة نقاط لنقل البيانات، لتمكين الشركات من ربط عدة مواقع ببعضها، كربط المكاتب الفرعية بأنظمة التكنولوجيا المعلوماتية الكائنة بالمركز الرئيسي على سبيل المثال.
- **الإنترنت المخصص:** يوفر هذا الحل إلى للشركات المنفذ إلى الإنترنت عبر سرعات تحميل وتنزيل متناظرة تتراوح من 1 ميغابت في الثانية إلى أكثر من 100 ميغابت في الثانية وتتميز بخدمة ذات جودة عالية جداً.
- **إيواء مراكز البيانات:** يمكن للمؤسسات إيداع أجهزة الكومبيوتر الخاصة بها في مرفق مركز البيانات في زين البحرين الذي يوفر المساحة والبيئة المناسبة، مثل تكييف الهواء وإمدادات الكهرباء الغير منقطعة وخدمات بيانات الإتصالات.

5.3.11 قنوات المبيعات

تعمل زين البحرين من خلال مزيج من قنوات البيع المباشرة والغير مباشرة لإستقطاب شرائح من المستهلكين والشركات، وذلك بهدف توفير منتجات زين البحرين في أي مكان وأي وقت وفي كل مكان بالمقربة من مشتركيها لإجراء المبيعات والخدمات.

لدى زين البحرين حالياً 22 محل يحمل العلامة التجارية ويغطي جميع المناطق المأهولة الرئيسية في البحرين، وتعمل كمحطة واحدة لجميع المنتجات والحلول وحالات خدمة العملاء، وتخدم أكثر من 80,000 مشترك مختلف شهرياً. وكافة موظفي فريق التجزئة من البحرينيين. ويتم أيضاً عبر قناة التجزئة تقديم خدمة التوصيل إلى المنزل وذلك من خلال البيع عبر الهاتف والموقع الإلكتروني وقنوات التواصل الإجتماعي، لزيادة راحة العميل.

تتوافر بطاقات شريحة هوية المشترك (SIM card) لزين البحرين المدفوعة مسبقاً في أكثر من 2,800 نقطة بيع مصرح لها في البحرين، تدار من قبل موزّعين إثنين حصريَّين. يجري تسجيل مشتركي الدفع المسبق عند أكثر من 1,100 متعامل تسجيل ناشط في السوق. يتم توزيع القسائم الإلكترونية وبطاقات الإتصال الدولي من خلال 1,000 محطة توزيع قسيمة إلكترونية يتم إدارتها من قبل أربعة موزعين حصريين. كما دخلت زين البحرين في علاقة مع سداد وذلك لإضافة توافر القسائم في أكثر من 300 كشك سداد للخدمة الذاتية في البحرين.

يتم إدارة مبيعات زين للشركات والمؤسسات والـ سغناتشور من قبل فرقها التي تتألف من مديري حسابات رئيسيية يقومون بتقديم موارد مبيعات وخدمات مخصصة لكل حساب.

5.4 تحليل القطاع ولمحة عامة

5.4.1 لمحة عامة عن التركيبة السكانية

على الرغم من أن مملكة البحرين هي أصغر دول مجلس التعاون الخليجي من حيث الحجم الجغرافي وعدد السكان، إلا أنها كانت في الطليعة من حيث مبادرات التنمية الإقتصادية. يبلغ عدد سكان مملكة البحرين 1.3 مليون نسمة يتواجدون في أرخبيل يغطي 760 كيلومتر مربع من اليابسة في الخليج العربي.

شكل 2 - خريطة البحرين

شكل 3 – التعداد (بالملايين) ومعدلات النمو السكاني في دول مجلس التعاون الخليجي

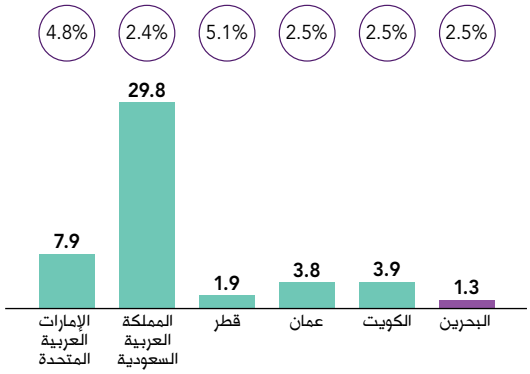

المصدر: منظمة المعلومات المركزية في البحرين (2011)

وفقاً للجهاز المركزي للمعلومات، يتألف سكان البحرين تقريباً من 48.9% من المواطنين البحرينيين و 51.1% من الوافدين. متوسط النمو السكاني السنوي في البحرين هو 2.5%. يشكل من هم دون الثلاثين من العمر حالياً 49.8% من إجمالي عدد السكان. التوزيع العمري لمجمل السكان، وللمواطنين البحرينيين وللوافدين، هو على النحو المبين أدناه:

شكل 4 - التركيبة السكانية (كما في عام 2011)

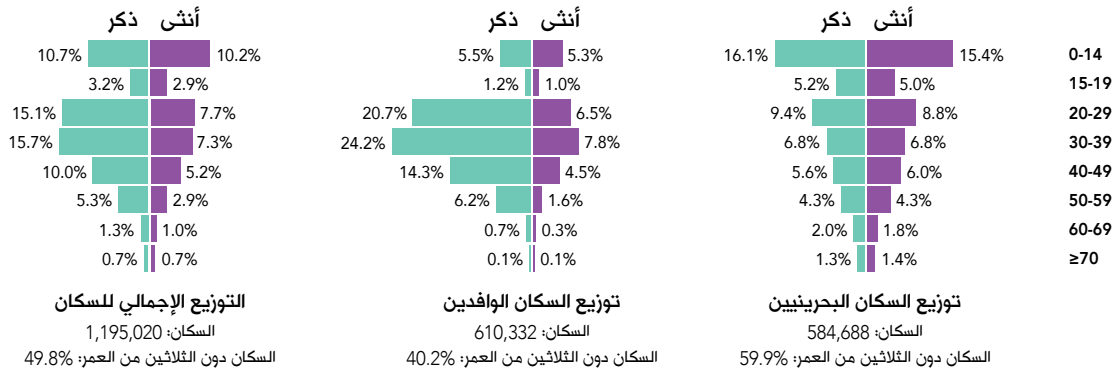

المصدر: الجهاز المركزي للمعلومات (2011)

5.4.2 لمحة عامة عن الإقتصاد الكلي

إن الخصائص الرئيسية لإقتصاد البحرين مبينة على النحو أدناه:

- كانت البحرين الرائدة في منطقة الشرق الأوسط من حيث إنتاج النفط في عام 1932، وبالتالي قامت بتأسيس الإطار الأولي في قطاع النفط في المنطقة[8]. تشير تقارير مجلس التنمية الإقتصادية اليوم إلى أن الإنتاج الحالي للحقول النفطية البرية يقارب 43,000 برميل يومياً. والعمل جارٍ لزيادة الإنتاج بأكثر من 100% لتصل إلى 100,000 برميل يومياً بحلول عام 2020 من خلال إستثمار 15 مليار دولار أميركي في قطاع النفط والغاز[9].

- تحتل البحرين المرتبة 110 عالمياً من حيث الناتج المحلي الإجمالي (المرتبة 52 على أساس نصيب الفرد) والمرتبة السادسة في دول مجلس التعاون الخليجي (المرتبة الخامسة على أساس نصيب الفرد). خلال عام 2012 بلغ الناتج المحلي الإجمالي الإسمي 31 مليار دولار أميركي، أي بنصيب 26,700 دولار أميركي للفرد. خلال عام 2013، انتعش الإقتصاد محققاً نسبة 4.1% من النمو السنوي الحقيقي وهو ما يمثل زيادة حادة مقارنة بنسبة النمو 1.9% المسجلة في العام 2011. يعتمد الإقتصاد إلى حد كبير على النفط، مع مساهمات الإيرادات العامة المتوقعة في عام 2013 وعام 2014 والتي تمثل ما يقارب 86.2% من الموازنة العامة مقابل الخدمات الغير نفطية،ي والتي تمثل ما يقارب 12.4% الممنوحة التي تمثل ما يقارب 1.4%. واعيةً الطبيعة المحدودة للنفط، سعت البحرين على مر السنين إلى تنويع إقتصادها في مرحلة مبكرة وبالتالي كوّنت نفسها كمركز مالي إقليمي رائد له نظام رقابي مقدر بشكل كبير. لقد لعبت القطاعات الغير نفطية أيضاً دوراً رئيسياً في تعزيز نمو الناتج المحلي الإجمالي في عام 2012، مما جعله عام نمو أبطأ بالنسبة لقطاع النفط. ووفقاً للحسابات الوطنية لوزارة المالية بمملكة البحرين[10] شكل النفط نسبة 24.6% من الناتج المحلي الإجمالي في العام 2012 في مبنياً انخفاضاً بنسبة 4.9% مقارنة مع القطاع الغير نفطي، والذي شكل نسبة 75.4% من الناتج المحلي الإجمالي مع معدلات نمو بنسبة 8%. لقد كان قطاع الخدمات المالية أكبر مساهم فردي في الناتج المحلي الإجمالي بنسبة 15.9% مما يعكس النمو المرتفع لهذا القطاع. وشكل قطاع النقل والإتصالات (والذي يشمل الخدمات المتنقلة، الثابتة والإنترنت) نسبة 6.4% من الناتج المحلي الإجمالي في عام 2012.

شكل 5 – الناتج المحلي الإجمالي الإسمي (بالمليارات – دولار أميركي) ومعدل نمو سنوي مركب 2013-2017

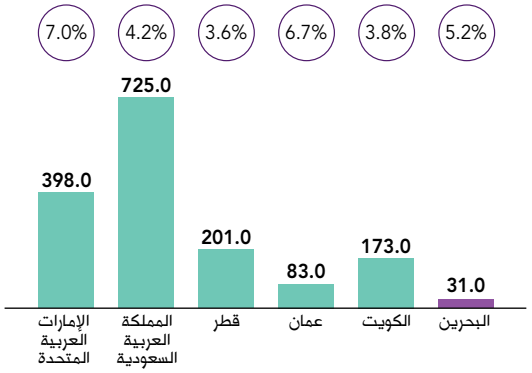

المصدر: وحدة الإستخبارات الإقتصادية

شكل 6 – الناتج المحلي الإجمالي للفرد (بالآلاف – دولار أميركي) ومعدل نمو سنوي مركب 2013-2017

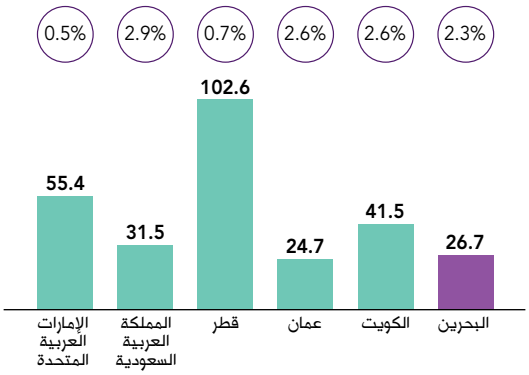

المصدر: وحدة الإستخبارات الإقتصادية

[8] مجموعة أكسفورد للأعمال، التقرير – البحرين 2013
[9] مجلس التنمية الإقتصادية، "نشرة حقائق البحرين – النفط والغاز في البحرين"، مارس 2013
[10] الجهاز المركزي للمعلومات بالبحرين، الحسابات الوطنية 2012

- إن البحرين هي الدولة الثامنة الأكثر حرية إقتصادية في العالم (والثانية في دول مجلس التعاون الخليجي)، وفقاً للحرية الإقتصادية في العالم: التقرير السنوي لعام 2013 الصادر عن معهد فريزر[11]. وهذه هي السنة الثانية على التوالي حيث تأتي البحرين ضمن أفضل 10 دول. وبالمثل حققت البحرين[12] موقع الصدارة إقليمياً، حائزةً المركز الأول في منطقة الشرق الأوسط والمركز 12على مستوى العالم في مؤشر وول ستريت جورنال/هيرتيج فاونديشن فريدوم إندكس. وبالتالي، أصبحت البحرين مثالًا حاسماً بالنسبة للبلدان الأخرى في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. يستند إنتقال البحرين إلى المزيد من الإنفتاح والتنوع والتحديث على أسس قوية من الحرية الإقتصادية. وعلى الرغم من التحديات الصعبة الناتجة عن البيئات الخارجية والداخلية، حافظت البحرين على معدل عالٍ من مستويات الحرية الإقتصادية في كل تدبير تقريباً. تظل البحرين مركزاً مالياً للنشاط الإقتصادي الحيوي والديناميكي، مع مستويات عالية من التجارة والإستثمار المدعومةبـبيئة تنظيمية تنافسية وفعالة.

- مقارنةً بدول مجلس التعاون الخليجي الأخرى، كانت البحرين أول من نفّذ إتفاقية التجارة الحرة مع الولايات المتحدة الأميركية. تم توقيع هذه الإتفاقية في 14 سبتمبر 2004 ودخلت حيز التنفيذ في 1 أغسطس 2006[13].

- خلال عام 2012، إحتلت البحرين المرتبة 48 في العالم[14] فيما يتعلق بمؤشر التنمية البشرية وقد تم الإعتراف بها من قبل البنك الدولي كإقتصاد دخل مرتفع. البحرين عضو في الأمم المتحدة، منظمة التجارة العالمية، جامعة الدول العربية، حركة عدم الإنحياز ومنظمة المؤتمر الإسلامي كما أنها عضو مؤسس في مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

- بالنسبة لقطاع الخدمات المالية، فإن البحرين هي موطن لأعلى عدد من المؤسسات المالية الإسلامية (24 من أصل 111 أو 21.6% على مستوى البلد) في منطقة الشرق الأوسط، وتتنافس مع ماليزيا كمركز دولي للمصارف الإسلامية. تواصل البحرين السعي وراء إمدادات جديدة للغاز الطبيعي كمادة أولية لدعم صناعاتها في مجالات البتروكيماويات والألومنيوم الآخذة في التوسع. تلعب البحرين أيضاً دور المستضيف لعدد من المؤسسات التنظيمية التي تقدم معايير عالمية لقطاع الخدمات المالية، مثل هيئة المحاسبة والتدقيق للمؤسسات المالية الإسلامية، السوق المالي الإسلامي العالمي، الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف والمجلس العام للمصارف والمؤسسات الإسلامية.

- وفقاً لتقرير البنك الدولي لعام 2013 "تقرير ممارسة الأعمال"، تحتل البحرين المرتبة 42 في العالم (والثالثة في مجلس التعاون الخليجي بعد المملكة العربية السعودية وقطر) من حيث تسهيل ممارسة الأعمال التجارية، كما تم تصنيفها في المرتبة 35 في تقرير التنافسية العالمية للمنتدى الإقتصادي العالمي للعامين 2012-2013.

وفي مضمار تكنولوجيا المعلوماتية والإتصالات، تم تحقيق إنجازات كبيرة على النحو المبين أدناه:

- اتبعت البحرين منهج تفكير منفتح ومتطلع إلى المستقبل، من خلال الإستثمار الكثيف في البنية التحتية لتكنولوجيا المعلوماتية والإتصالات. كانت البحرين أول دولة في المنطقة تحرر سوق الإتصالات بالكامل مع تأسيس هيئة تنظيم الإتصالات في عام 2002. ومنذ ذلك الحين قامت هيئة تنظيم الإتصالات بإصدار أكثر من 182 رخصة.

- لقد وفرت القوة المتزايدة لتكنولوجيا المعلوماتية والإتصالات للحكومات المرونة في تقديم الخدمات والمعلومات للمواطنين من خلال قنوات متعددة. إن الإستراتيجية الوطنية للحكومة الإلكترونية[15] لمملكة البحرين لعام 2016 (التي يطلق عليها اسم "ADVANCE") تهدف لزيادة الوعي إلى نسبة 90% ومستوى رضى العملاء إلى أكثر من 80% لكافة الخدمات الرئيسية المستخدمة من قبل الأفراد والأعمال التجارية عبر الإنترنت. بالنسبة للأعمال التجارية، فهذا يشمل تسجيل الشركة والمكتب، وتصاريح العمل، والخدمات المصرفية، والإمتثال البيئي ومناقصات العقود الحكومية. ومن المقرر أن نسبة 50% من الجهات الحكومية سوف تتفاعل مع العملاء على أساس أسبوعي من خلال شبكات التواصل الإجتماعي مع عام 2014. لقد حققت البحرين، عند تاريخ هذه النشرة، تقدماً كبيراً في خدمات الحكومة الإلكترونية. في يونيو 2010، أصبحت البحرين واحدة من ثلاث دول فقط تتلقى جائزة الحكومة الإلكترونية الخاصة من الأمم المتحدة وذلك لإحراز تقدم كبير في تحسين قدرة الخدمات الإلكترونية وتعزيز تقديم الخدمات من خلال المشاركة الإلكترونية. وفي يناير 2012، احتلت البحرين المرتبة الثانية في منطقة الشرق الأوسط في إستقصاء قامت به الأمم المتحدة عن الحكومة الإلكترونية[16]. كما صنف إستقصاء جهوزية الحكومة الإلكترونية العالمية الذي تم إعداده من قبل الأمم المتحدة البحرين في المرتبة 36 من أصل 192 دولة حول العالم في تطبيقها لتكنولوجيات المعلوماتية والإتصالات لتوفير إمكانية منفذاً والشمول لمواطنيها. في هذا الإستقصاء، تخطت البحرين المعدل العالمي في الجهوزية الإلكترونية وقياس الشبكة والبنية التحتية ورأس المال البشري والمشاركة الإلكترونية.

- وفقاً للتقرير العالمي لتكنولوجيا المعلوماتية لعام 2012[17]، الصادر عن المنتدى الإقتصادي العالمي، فإن البحرين في طليعة العالم العربي في قياس تكنولوجيا المعلوماتية والإتصالات العالمية – مؤشر جهوزية الشبكة (NRI) – وقد تم تصنيفها بالمرتبة 27 على مستوى العالم. لقد قامت البحرين بإنشاء بيئة تمكينية متطورة للريادة والإبتكار (تم تصنيفها في المرتبة 11) والتي إلى جانب جهوزية تكنولوجيات المعلوماتية والإتصالات (تم تصنيفها فيها في المرتبة 25) من حيث البنية التحتية ويسر التكلفة والمهارات عامةً، وضعت البلد في هذا الموضع الجيد. يقيس مؤشر جهوزية الشبكة درجة إستفادة الإقتصاديات في جميع أنحاء العالم من قدرة تكنولوجيا المعلوماتية والإتصالات على تعزيز التنافسية.

- توجز رؤية البحرين الإقتصادية لعام 2030[18]، وهي إستراتيجية التطوير الطويلة الأجل التي بدأت في أكتوبر 2008، خطاً للبناء على نجاح البحرين من خلال زيادة التنوع في إقتصادها. تهدف هذه الرؤية إلى تعزيز نمو القطاع الخاص في حين تستثمر الحكومة في مشاريع البنية التحتية والمشاريع السكنية ذات السعر المعقول والموارد البشرية. لقد قامت الإستراتيجية الإقتصادية المحلية، والتي تهدف إلى تحقيق الرؤية الإقتصادية لعام 2030، بإعطاء الأولوية لستة مجالات للتطوير: الخدمات المالية، الخدمات المهنية والصناعية، اللوجستية، التعليم والتدريب، التصنيع وتكنولوجيا المعلوماتية والإتصالات.

---

[11] التقرير السنوي 2013 للحرية الإقتصادية في العالم: مؤشر الحرية الإقتصادية في العالم، الذي نشر لأول مرة في عام 1996، يغطي الآن 152 بلدا ومقاطعة. يقيس المؤشر الدرجة التي تدعم بها سياسات ومؤسسات البلدان الحرية الإقتصادية. حجر الزاوية للحرية الاقتصادية هو الاختيار الشخصي والتبادل الطوعي وحرية المنافسة، وأمن الممتلكات المملوكة للقطاع الخاص. تستخدم اثنين وأربعين متغيراً لبناء مؤشر ملخص وقياس درجة الحرية الاقتصادية في خمسة مجالات واسعة هي: حجم الحكومة، النظام القانوني وحقوق الملكية، والمال الآمن، حرية التجارة دوليا، وتنظيم.

[12] هرتج فاونديشن بالإشتراك مع وول ستريت جورنال، "مؤشر 2013 للحرية الإقتصادية"، 2013

[13] وزارة الداخلية – شؤون الجمارك

[14] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، "تقرير التنمية البشرية 2013 – نهوض الجنوب: التقدم البشري في عالم متنوع"، 2013

[15] ملخص – الإستراتيجية الوطنية للحكومة الإلكترونية 2016

[16] إدارة الشؤون الإقتصادية والإجتماعية بالأمم المتحدة، "مسح الحكومات الإلكترونية 2012 – حكومة إلكترونية للناس"، 2012

[17] الملتقى الإقتصادي العالمي وكلية إنسياد للأعمال، "تقرير تقنية المعلومات العالمية 2012"

[18] مجلس التنمية الإقتصادية، "من رائد إقليمي إلى منافس عالمي: الرؤية الإقتصادية 2030 للبحرين"، 2008

5.4.3 قطاع الإتصالات

إستناداً إلى الأرقام التي نشرتها هيئة تنظيم الإتصالات في تقريرها السنوي "مؤشرات أسواق الإتصالات في مملكة البحرين" الصادر في سبتمبر 2013، شهد سوق الإتصالات المتنقلة في البحرين نمواً قوياً ومستداماً بمعدل نمو سنوي مركب نسبته 8% منذ العام 2006، ليصل إلى 409 مليون دينار بحريني في عام 2012. لقد تماشى النمو في قطاع الإتصالات مع النمو الإقتصادي العام في البحرين، مؤدياً إلى مساهمة مستقرة منه في الناتج المحلي الإجمالي يبلغ 4% خلال عام 2012.

شكل 7 – تطور إيرادات سوق الإتصالات في البحرين

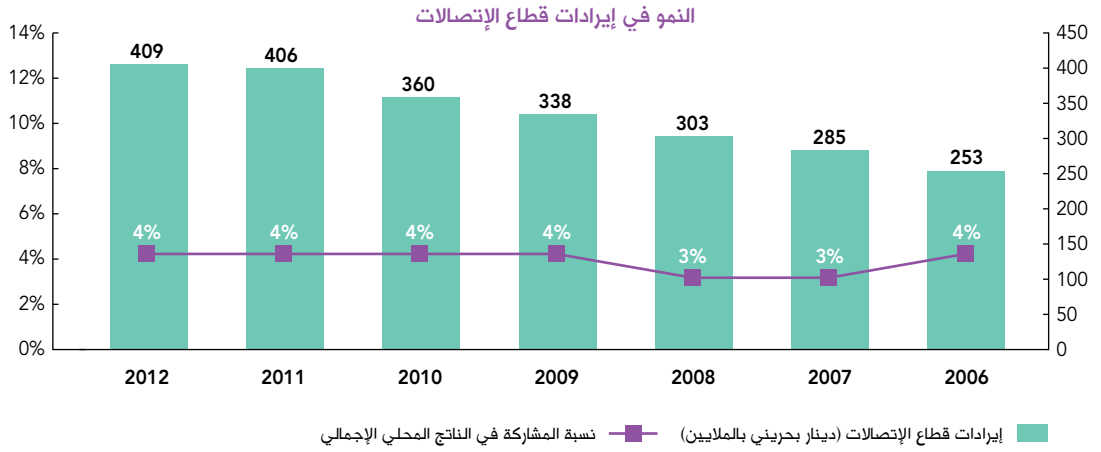

المصدر: هيئة تنظيم الإتصالات

إن المحرك الرئيسي للنمو في السوق هو قطاع الإتصالات المتنقلة، والذي مثل أكثر من 42% من إيرادات خدمات التجزئة في الإتصالات، وكذلك الأمر بالنسبة لخدمة البرودباند، التي تمثل أكثر من 12% من إجمالي الإيرادات. كما شكلت المكالمات الدولية مصدر إيرادات مهم يمثل أكثر من 26% من إجمالي إيرادات التجزئة. شهدت خدمة الخط الثابت (المكالمات المحلية) إنخفاضاً مستمراً وحاداً منذ عام 2006، مدفوعاً بشكل رئيسي باستبدال هذه الخدمة بالإتصالات المتنقلة، و شكلت أقل من 4% من إيرادات السوق. يوضح الشكل رقم 8 نسبة المساهمات في إيرادات التجزئة.

شكل 8 – تفصيل إيرادات خدمات التجزئة في عام 2012

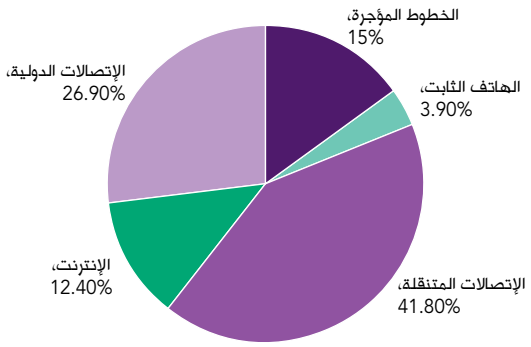

مصدر: هيئة تنظيم الإتصالات

5.4.4 لمحة عامة عن سوق الإتصالات المتنقلة

وفقاً لتقرير هيئة تنظيم الإتصالات "مؤشرات أسواق الإتصالات الربع سنوية – بيانات نهاية الربع الرابع من عام 2013"، كان هناك 2.21 مليون مشترك في الإتصالات المتنقلة في نهاية عام 2013، ما يمثل نسبة 173% لإختراق السوق. يمثل هذا أيضاً نمواً يبلغ 5.2%، من 2.1 مليون مشترك، في نهاية عام 2012. وقد بلغت نسبة نمو المشتركين خلال فترة الإثني عشر شهراً السابقة لذلك، أي منذ نهاية عام 2011، 23.5% من 1.7 مليون مشترك.

مثلت المكالمات المحلية والبيانات المتنقلة في عام 2012 ما يقارب نصف إيرادات خدمات التجزئة في الإتصالات. في نطاق المكالمات المحلية، نمت حركت الإتصالات بوتيرة سريعة جداً في السنوات الأربع الماضية. لقد كان نمو حركة الإتصالات حاداً بشكل خاص بين مشتركي الدفع المسبق، حيث إرتفع استخدام الدقائق الشهرية للمشترك الواحد بشكل ملحوظ من 89 في عام 2009 إلى 178 في عام 2010، وإلى 245 في عام 2011 وإلى 244 في عام 2012، مدفوعة بشكل رئيسي بدخول مشغل الإتصالات الثالث إلى السوق، الأمر الذي أدى إلى إنخفاض حاد في سعر الدقيقة وإلى العروض نفس الشبكة المجانية على نفس الشبكة (on-net).

جـدول 4 - تطـور إيـرادات الإتصـالات المتنقلـة

إيـرادات الإتصـالات المتنقلـة (دينار بحريني بالملايين)	2007	2008	2009	2010	2011	2012	النمو 2012–2011
الدفع المسبق	65.9	95.3	90.9	86.9	99.0	96.3	(2.7%)
الدفع الآجل	58.8	88.4	91.2	91.2	92.9	96.8	4.2%
المجموع	**124.7**	**183.7**	**182.1**	**178.1**	**191.9**	**193.1**	**0.6%**

المصـدر: هيئـة تنظيـم الإتصـالات

شكـل 9 – تطور حركـة مـرور المكالمات الصـوتية للمشتـرك الواحـد

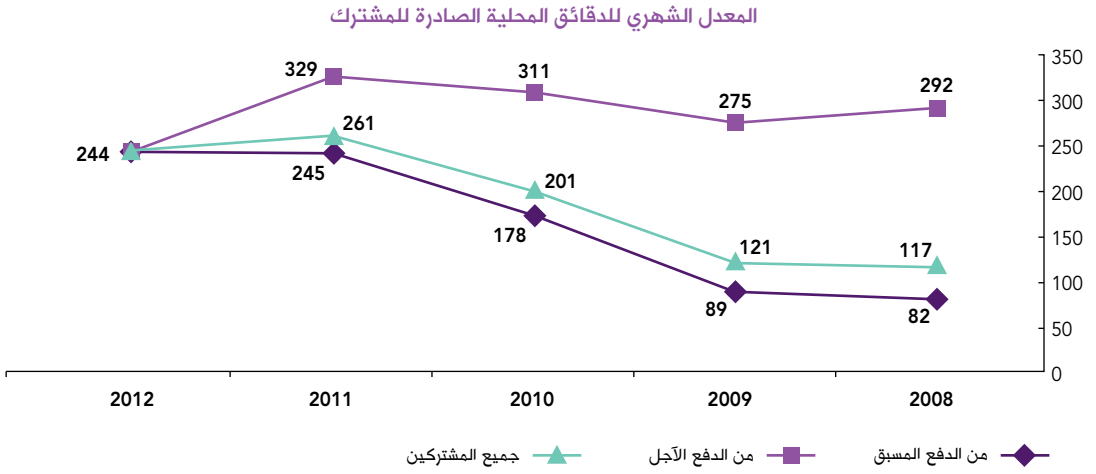

المصـدر: هيئـة تنظيـم الإتصـالات

مـع إطـلاق خدمـات الجيـل الثالـث والنصـف (3.5G)، أصبحـت خدمة البيانـات المحـرك الرئيسي لنمـو سـوق الإتصـالات في البحريـن. شهـدت بيانـات الـهاتـف النقـال نـمـواً هائـلًا فـي عـام 2011. وفي نـهاية عام 2012 بلغ عدد مشتركي بيانات الـهاتف النقال 1.081 مليون مشترك. وقد إرتفع هذا العدد بنسبة 35% ليصل إلى 1.461 مليون مشترك في نـهاية عام 2013.

شكـل 10 – مشتركو البرودباند المتنقل

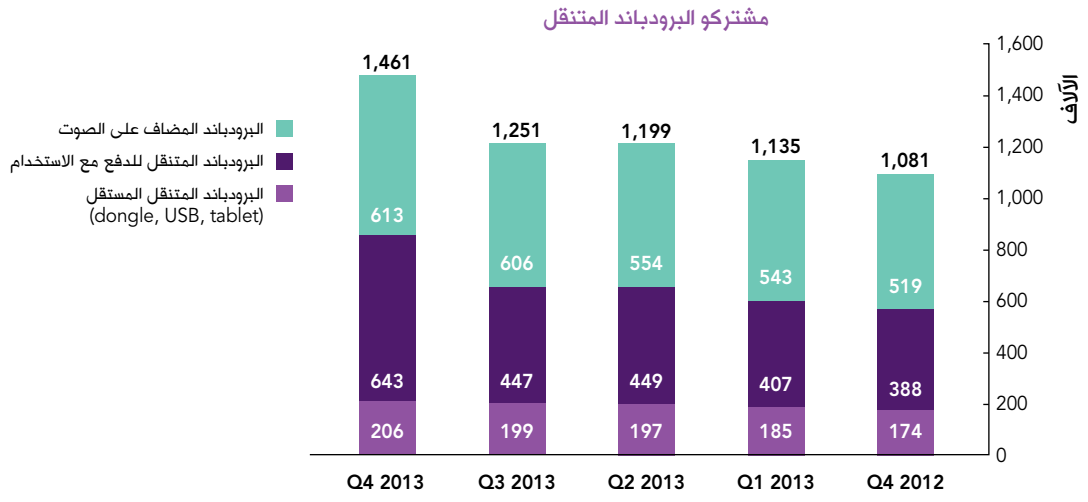

المصـدر: هيئـة تنظيـم الإتصـالات

5.4.5 لمحة عن سوق الهاتف الثابت

وصل عدد مشتركي الهاتف الثابت كما في ديسمبر 2012 إلى 261,000 مشترك، مع إنخفاض طفيف إلى 251,000 مشترك في نهاية عام 2013، شكلت خدمة الثابت الاسلكي 35% منها. لقد شهدت حركة المكالمات الصوتية الثابتة الصادرة شهرياً للمشترك الواحد، سواء بين مشتركي الشركات أو الأفراد، إنخفاضاً حاداً بين عام 2007 وعام 2012، مع إنخفاض الإيرادات بمعدل سنوي مركب نسبته 7.5% تقريباً، مدفوعاً بشكل أساسي بإستبدالها بخدمات الإتصالات المتنقلة. وقد شكلت إيرادات المكالمات الصوتية الثابتة في عام 2012 أقل من 4% من سوق التجزئة.

جدول 5 – تطور إيرادات خدمات المكالمات الصوتية الثابتة

إيرادات خدمات المكالمات الصوتية الثابتة (دينار بحريني بالملايين)	2007	2008	2009	2010	2011	2012	النمو 2012–2011
مراكز منزلية	10.8	10.5	10.7	7.6	4.7	3.7	(21.3%)
مراكز غير منزلية	6.6	6.6	6.8	7.0	7.5	8.1	8.0%
المجموع	**17.4**	**17.1**	**17.5**	**14.6**	**12.2**	**11.8**	**(3.3%)**

المصدر: هيئة تنظيم الإتصالات

شكل 11 – تطور حركة المكالمات الصوتية الثابتة

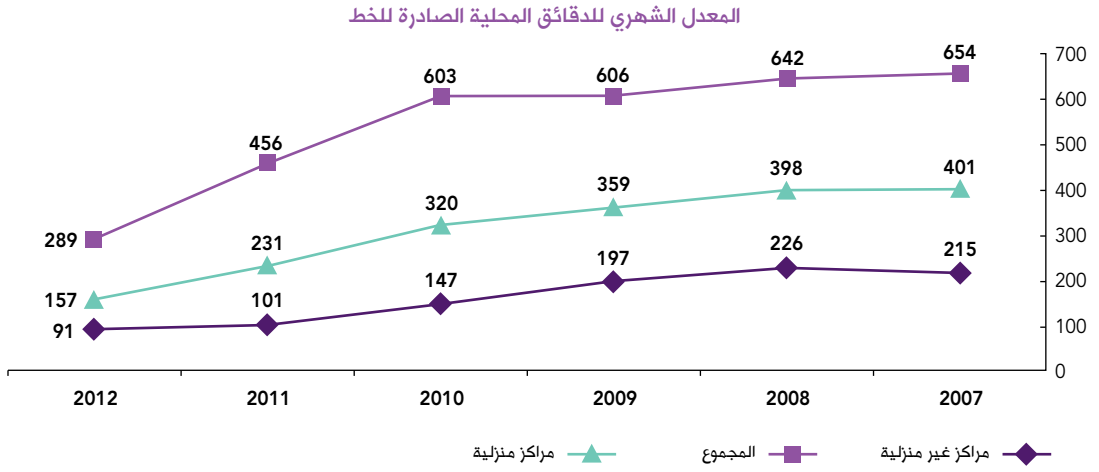

المصدر: هيئة تنظيم الإتصالات

5.4.6 لمحة عن سوق الإتصالات الدولية

لقد شهدت حركة الإتصالات الدولية الصادرة، و التي تشمل المكالمات الصادرة من خلال الهاتف المتنقل والثابت وكذلك بطاقات الإتصال المدفوعة الإجر، نمواً كبيراً في السنوات الماضية. هذا النمو كان متماشياً مع تدفق المغتربين إلى البحرين، و كان العامل الأهم في نمو أيرادات هذا القطاع لغاية 2009، بالرغم من الضغط الكبير على الأسعار. وما بين عامي 2009 و 2011 انخفض متوسط الأسعار بنسبة 85%، مما أدى إلى تراجع الإيرادات بنسبة 9% تقريباً. ولكن إيرادات المكالمات الدولية نمت في العام 2012 بنسبة 18% مدفوعة بنمو نسبته 28% في الدقائق الدولية الصادرة، الأمر الذي يبين أهمية هذه الخدمة كمكوّن رئيسي في سوق الاتصالات في البحرين شكّل ما نسبته 26% من الإيرادات في عام 2012.

جـدول 6 – إيرادات الإتصالات الدولية

إيرادات الإتصالات الدولية (دينـار بحرينـي بالملايين)	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	النمو 2012–2011
دول مجلـس التعـاون الخليجـي	15.4	16.6	13.93	18.3	12.7	11.4	12.14	6.5%
منطقـة 2	19.7	27.6	31.56	36.5	38.8	38.8	47.08	21.3%
منطقـة 3	7.3	7.4	6.36	7.8	6.7	5.1	8.86	73.7%
منطقـة 4	14.3	11.5	13.13	13.2	13.9	13.9	13.89	(0.1%)
المجمـوع	**56.7**	**63.1**	**65.00**	**75.8**	**72.1**	**69.2**	**81.97**	**18.5%**

المصـدر: هيئـة تنظيـم الإتصـالات

شكـل 12 – تطور سعر الدقيقة الدولية

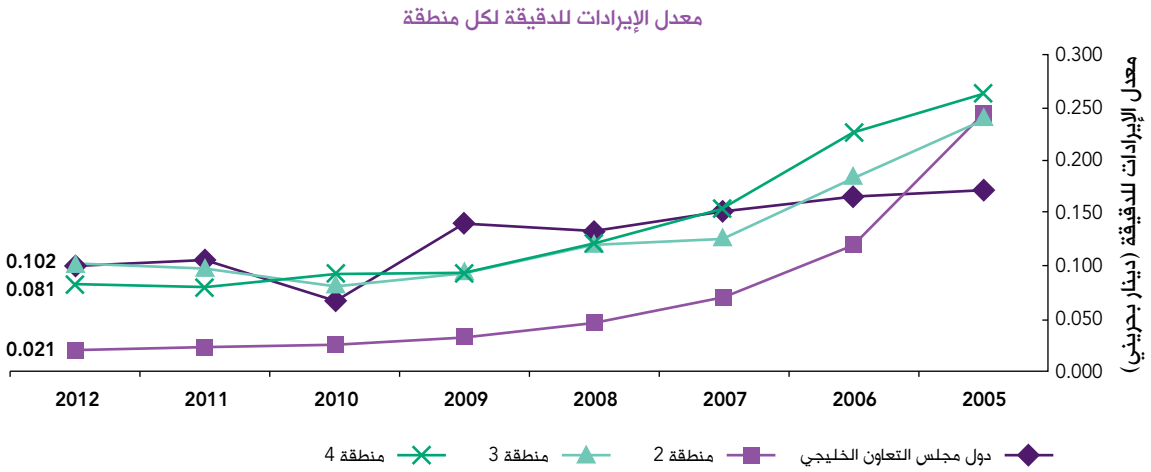

المصـدر: هيئـة تنظيـم الإتصـالات

5.4.7 لمحـة عـن سـوق البرودبـاند

لقـد كانـت خدمـة البرودبـاند، الثابت منها والمتنقل، واحـدة مـن الدوافـع الرئيسـية للسـوق فـي السـنوات الأخيـرة وشكل في عام 2012 أكثـر مـن 12% مـن إجمالي إيـرادات خدمـات التجزئـة في الإتصـالات. وصـل عـدد مشتركـي خدمـة البرودبـاند إلـى 1.25 مليـون مشتـرك كمـا فـي ديسمبـر 2012. في نـهايـة عـام 2013 كـان هنـاك مـا يقـرب من 1.63 مليـون مشتـرك فـي خدمـة البرودبـاند، وهـو مـا يمثـل نسبـة إختراق تبلـغ 128%. لقـد كان البرودبـاند المتنقل وراء معظم نـمـو خدمـات البرودبـاند فـي السـنوات الأخيـرة، الأمر الذي يعكـس شعبيـة الـهواتـف الذكيـة والأجهـزة اللوحيـة.

شكل 13 – تطور مشتركو خدمة البرودباند من خلال نوع المنفذ

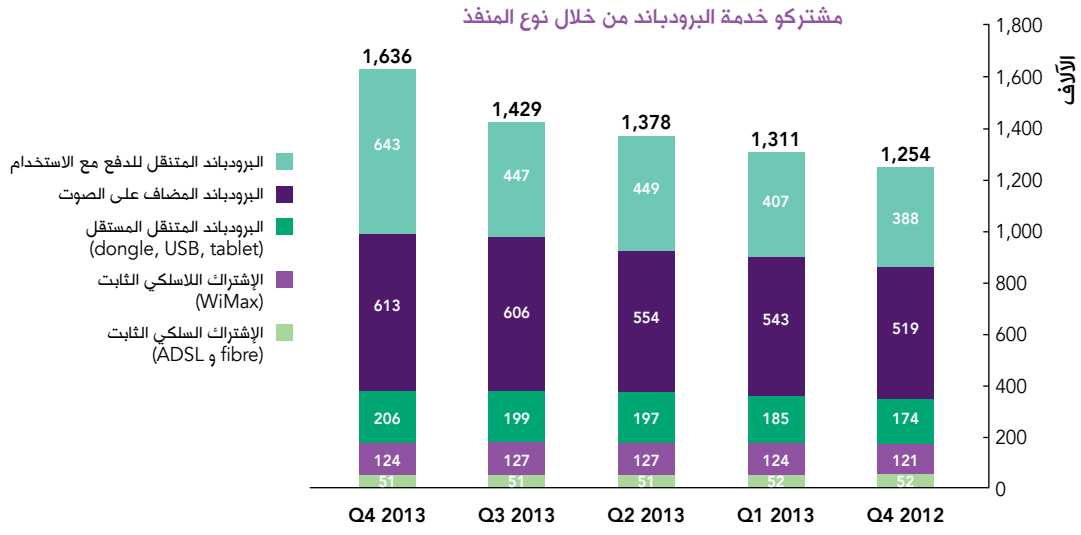

المصدر: هيئة تنظيم الإتصالات

على الرغم من أن عدد مشتركي البرودباند إرتفع بشكل كبير في عام 2012 مقارنة بالعام 2011، فقد إنخفضت إيرادات خدمة البرودباند بنسبة 2% وذلك بسبب خفض أسعار خدمة البرودباند. بناءً على "دراسة المقارنة المعيارية لأسعار خدمات الإتصالات في البلدان العربية لعام 2012"، إنخفضت أسعار خدمة البرودباند الثابت في البحرين بنسبة تصل إلى 53% بين عام 2011 وعام 2012. كما إنخفضت أسعار خدمة البرودباند المتنقل في البحرين بنسبة تصل إلى 63% بين عام 2011 وعام 2012.

جدول 7 – إيرادات خدمة البرودباند

إيرادات خدمة البرودباند (دينار بحريني بالملايين)	2009	2010	2011	2012	النمو 2012–2011
مراكز منزلية	24.0	28.97	30.5	30.8	1.0%
شركات	8.5	9.95	8.1	6.9	(14.8%)
المجموع	**32.5**	**38.92**	**38.6**	**37.7**	**(2.3%)**

المصدر: هيئة تنظيم الإتصالات على أساس معلومات مشغلي الإتصالات

ملاحظة: تشمل إيرادات البرودباند خدمات البرودباند الثابت (السلكي واللاسلكي) والبرودباند المتنقل

إستناداً إلى "تقرير استقصاء المستهلكين المنزليين لعام 2011" الصادر من قبل هيئة تنظيم الإتصالات في فبراير 2012، قضى مشتركو خدمة البرودباند 56% من وقتهم على الإتصالات المتنقلة في عام 2011، مرتفعين من نسبة 20% فقط من وقتهم في عام 2007. وفقاً لهذا الإستقصاء، فإن الأسباب الرئيسية وراء هذا التحول الكبير في نمط الإستخدام هي التحسن في أجهزة النقال (مثلًا الشاشات الكبيرة)، وإنخفاض أسعار الإنترنت المتنقل وتحسن سرعة التحميل.

إرتفع حجم المنفذ إلى البرودباند المتنقل عبر "بطاقة بيانات الكمبيوتر" (المعروفة أيضاً بإسم بيانات الدونغل العائدة لشرائح هوية المشتركين) وحُزم البيانات المضافة بأربعة أضعاف، كما إرتفع المنفذ من خلال أجهزة الهاتف النقال إلى أكثر من الضعف، من 2% و 16% في عام 2007 إلى 8% و 39% في عام 2011، على التوالي. ووفقاً للإستقصاء نفسه، فإن إحدى العوامل الرئيسية التي دفعت بالإرتفاع الحاد في إستخدام البرودباند المتنقل كان المنفذ إلى مواقع التواصل الإجتماعي.

5.4.8 لمحة عن الأسواق المجاورة

من المتوقع أن تكون الأسواق المجاورة، جنباً إلى جنب مع خدمات البيانات، المحرك الرئيسي لسوق الإتصالات في السنوات المقبلة، التي سوف تخفف إلى حد معين أثر الإنخفاض في المكالمات الصوتية. لقد أصبحت العروض المدمجة عنصراً أساسياً لإستقطاب المشتركين والحفاظ عليهم، مكونة فرصاً لمشغلي الإتصالات من جهة إستراتيجيات العروض الثلاثية والرباعية. يوضح الرسم البياني أدناه عدداً كبيراً من الفرص التي يمكن السعي إليها من قبل مشغلي الإتصالات.

شكل 14 – التحول إلى الأسواق المجاورة

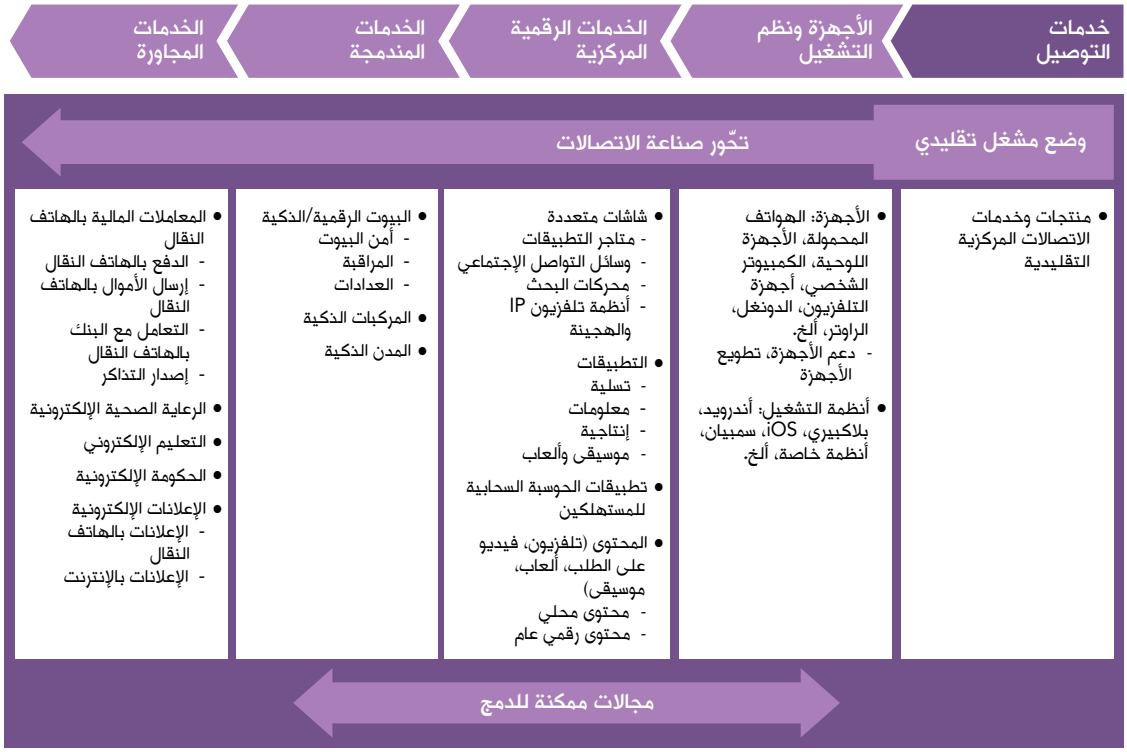

المصدر: الشركة

إن إستراتيجية زين البحرين لتكوين باقات خدمات رقمية وأجهزة مع منتجات وخدمات الإتصالات المتنقلة الأساسية قد أثمرت عن نتائج جيدة بالفعل. علاوة على ذلك، ستضمن الكفاءات التنظيمية والتجارية المبنية في مجال البيانات المتنقلة إلى جانب الإستثمارات الواسعة النطاق التي وضعت مؤخراً في بناء أحدث شبكات البيانات والبرودباند المتنقل أن زين البحرين ستبقى في الطليعة بالنسبة لتطورات قطاع الإتصالات نحو الخدمات المندمجة والمجاورة.

5.5 الهيكل التنظيمي

زين البحرين هي شركة تابعة للشركة الأم. تملك الشركة الأم نسبة 63.00% من زين البحرين قبل عملية الإكتتاب الأولي العام، وتتمتع بأغلبية المقاعد في مجلس إدارة زين البحرين، كما ودخلت في إتفاقية إدارة لإدارة عمليات الشركة.

شكل 15 – الشركة الأم والشركات التابعة – المشغلين الرئيسيين للإتصالات المتنقلة

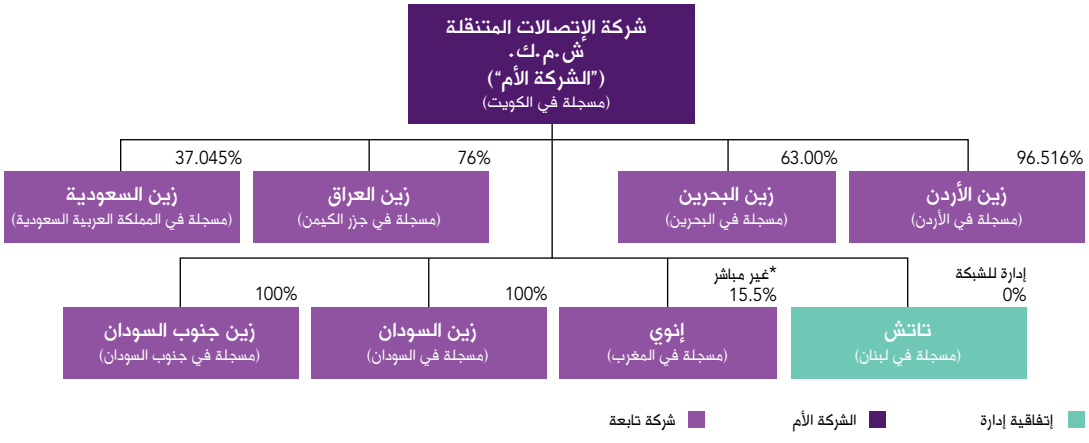

المصدر: الشركة

* تملك الشركة الأم نسبة 50% من شراكة (زين أجيال القابضة) والتي بدورها تمتلك نسبة 31% أسهم عادية من شركة إنوي

5.5.1 لمحة عن مجموعة زين

تأسست الشركة الأم في يونيو 1983، وهي شركة إتصالات متنقلة رائدة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، بخبرة دولية تمتد لفترة ثلاثين عام في بناء وإدارة عمليات الإتصالات المتنقلة والوايمكس.

لدى مجموعة زين نقاط تواجد تجاري في ثمانية دول، تقدم من خلالها خدمات المكالمات الصوتية، خدمات الرسائل (الرسائل القصيرة ورسائل الوسائط المتعددة) وخدمات بيانات البرودباند لأكثر من 46.1 مليون مشترك كما في 31 ديسمبر 2013، و لديها أكثر من 7,573 موظف.

تمثل الشركة الأم المساهم الرئيسي وتدير الأعمال وأصول الشبكة والعمليات التجارية لشركاتها التابعة في كل من الأردن، والبحرين، والعراق، والسعودية، والسودان وجنوب السودان. ويبين التالي النسب المئوية لملكيتها[19] في الشركات التابعة:

- الأردن: 96.516%
- البحرين: 63%
- العراق: 76%
- السعودية: 37.045%
- السودان: 100%
- جنوب السودان: 100%

في الجمهورية اللبنانية، تدير الشركة الأم أصول شبكة الإتصالات المتنقلة والعمليات التجارية بالنيابة عن الحكومة اللبنانية تحت اسم العلامة التجارية "تاتش". وفي المغرب تمتلك الشركة الأم حصة شراكة مع هيئة الإستثمار الكويتية بنسبة 50:50 في الأجيال إنڤستمنت فاند هولدنغ، وهي شراكة إستثمار مشتركة ذات غرض خاص مقرها المغرب، تملك بدورها 31% من أسهم شركة "إنوي"، مشغل الإتصالات الثالث في المغرب.

إن مجموعة زين هي الرائدة في السوق من حيث الحصة السوقية في ستة من الأسواق التي تعمل فيها. كما في 31 ديسمبر 2013، حققت مجموعة زين إيرادات مجمعة بقيمة 4.4 مليار دولار أميركي، وأرباح ما قبل دفع الفوائد والضرائب ومخصص الإستهلاك والإطفاءات المجمعة بقيمة 1.9 مليار دولار أميركي وأرباح صافية مجمعة بقيمة 764 مليون دولار أميركي.

إن الشركة الأم هي أكبر شركة غير مصرفية مدرجة في بورصة الكويت، بقيمة سوقية تفوق 10.6 مليار دولار أميركي كما في 31 ديسمبر 2013. هيئة الإستثمار الكويتية هي أكبر مساهم في الشركة الأم (تملك تقريباً 24.6% من أسهم الشركة الأم). واصلت الشركة الأم بين عامي 2002 و 2009 استراتيجية توسعية أدت إلى نموها من شركة إتصالات متنقلة واحدة متواجدة في الكويت إلى مشغل إتصالات يدير شركات تابعة في العديد من البلدان بقاعدة عملاء فعالة مؤلفة من 72.5 مليون عميل كما في 31 ديسمبر 2009. وفي يونيو 2010، باعت الشركة الأم شركتها التابعة المملوكة لها بالكامل والمعروفة بزين أفريقيا ب.ڤ. لشركة بهاراتي إيرتل إنترناشونال نذرلاندز ب.ڤ.

لقد أسست الشركة الأم علامة تجارية حازت على جوائزة عدة، تم تصنيفها رقم واحد في العالم العربي من قبل الجمعية العربية للمُلكية الفكرية[20]، ورقم تسعة من بين أعلى خمسين علامة تجارية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا مع علامة تجارية تقيم بـ 1.18 مليار دولار أميركي[21]، وتصنيف رقم 73 (مع تصنيف AA)، من قبل براند فينانس[22] المتابعة للعلامات التجارية عالمياً.

لقد قامت مجموعة زين بنشر أحدث التكنولوجيات في معظم الأسواق التي تعمل فيها. يبرز الجدول أدناه التكنولوجيات المستخدمة والتغطية السكانية والحصة السوقية لكل شركة تشغيلية فضلًا عن المقاييس المالية ذات الصلة.

---

[19] تشمل نسب الملكية المبينة الحصص القانونية التي يمتلكها أعضاء مجالس الإدارات حسب القوانين المحلية للشركات المعنية

[20] الجمعية العربية للملكية الفكرية: إستبيان من خلال الإنترنت عبر 54 بلد، إبتداءً من سبتمبر 2012، لدعم وإبراز أشهر العلامات التجارية العربية، وإنتهاءً في مايو 2013. شمل المسح 200 من أكثر العلامات التجارية العربية شهرةً عبر جميع الدول العربية بأكثر من 100.000 مشارك في إستبيان صدر من خلال الموقع الإلكتروني للجمعية (www.toparabbrands.com)

[21] براند فاينانس آند غلف ماركتينغ رفيو: أعلى 50 علامة تجارية في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا، مايو 2013

[22] براند فاينانس، (www.brandfinance.com)، شركة إستشارية رائدة في مجال تقييم العلامات التجارية

جـدول 8 – الخصائـص الرئيسيـة لشركـات مجموعـة زيـن التشغيليـة

إسـم المشغـل	نـوع التشغيـل	سنـوات التشغيـل	نـوع التقنيـة	عـدد المشتركيـن كما في 31 ديسمبر 2013	الحصـة السوقيـة والوضعيـة السوقيـة
زيـن الكويـت	تحكـم إداري وتمثيـل فـي مجلـس الإدارة	31 سنـة	GSM, 3G, HSPA+, LTE	2.5 مليـون	39% (الأولى)
زيـن الأردن	تحكـم إداري وتمثيـل فـي مجلـس الإدارة	11 سنـوات	GSM, 3G, HSPA+, WiMAX (802.16e)	3.9 مليـون	39% (الأولى)
زيـن البحريـن	تحكـم إداري وتمثيـل فـي مجلـس الإدارة	11 سنـوات	GSM, 3G, HSPA+, LTE, WiMAX (802.16e)	724,548 (إتصـالات متنقلـة) 47,914 (وايمكس)	33% (الثانية)
زيـن السعوديـة	تحكـم إداري وتمثيـل فـي مجلـس الإدارة	6 سنـوات	GSM, 3G, HSPA+, LTE	8.5 مليـون	15% (الثالثـة)
زيـن العـراق	تحكـم إداري وتمثيـل فـي مجلـس الإدارة	10 سنـوات	GSM	15.9 مليـون	49% (الأولى)
وانـا المغـرب	تمثيـل فـي مجلـس الإدارة	5 سنـوات	GSM, 3G, CDMA-WLL	8.4 مليـون	26.4% (الثالثـة)
تاتـش لبنـان	إتفاقيـة إدارة	10 سنـوات	GSM, 3G, HSPA+	2.0 مليـون	53% (الأولى)
زيـن السـودان	تحكـم إداري وتمثيـل فـي مجلـس الإدارة	8 سنـوات	GSM, 3G, HSPA+	11.7 مليـون	43% (الأولى)
زيـن جنـوب السـودان	تحكـم إداري وتمثيـل فـي مجلـس الإدارة	سنتان	GSM, 3G,	812,000	41% (الأولى)

المصـدر: الشركة الأم

5.5.2 العلاقـة مـع مجموعـة زيـن

تشمـل فوائـد العلاقـة بيـن الشركـة ومجموعـة زيـن المزايـا المبينـة علـى النحـو أدنـاه:

- **خبـرة مجموعـة زيـن فـي بنـاء شبكـات الإتصـالات المتنقلـة فـي منطقـة الشـرق الأوسـط:** لـدى مجموعـة زيـن خبـرة تفـوق الثلاثيـن عامـاً فـي تأسيـس، بنـاء وإدارة مشغلـي الإتصـالات المتنقلـة. لقـد نشـرت مجموعـة زيـن أحـدث وأفضـل التقنيـات كمـا نشـرت أيضـاً مجموعـة واسعـة مـن المنتجـات وخدمـات الإتصـالات. وعـلاوة علـى ذلـك، تسهـل إستراتيجيـة مجموعـة زيـن والتـي تقـوم علـى التركيـز علـى تجربـة العمـلاء، خدمـات المؤسسـات، التميـز فـي العمليـات، الخدمـات المجـاورة، القيـادة وإدارة المواهـب وكذلـك مشاركـة أصحـاب العلاقـة الفعالـة، النمـو القـوي وتطويـر شركاتـها التابعـة. يتألـف فريـق إدارة مجموعـة زيـن مـن أفـراد ذوي الخبـرة الواسعـة فـي قطـاع الإتصـالات المتنقلـة، ولاسيمـا فـي منطقـة الشـرق الأوسـط، والـذي كـان لـهم دور فـي تزايـد الحصـة السوقيـة للمجموعـة.

- **العلاقـات الماليـة مـع مجموعـة زيـن:** إن العلاقـات الماليـة الحاليـة مـع مجموعـة زيـن وقدرتـها علـى الوصـول إلـى التسهيـلات الماليـة تساعـد الشركـة فـي إستغـلال الفـرص للوصـول إلـى مصـادر متعـددة للتمويـل والتـي تسهـل عمليـات الشركـة، التسويـق وإستراتجيـات التوسـع.

- **وفـرة المـوارد والعلاقـات التجاريـة مـع مجموعـة زيـن:** تساعـد العلاقـات التجاريـة القائمـة مـع مجموعـة زيـن علـى إستغـلال الفـرص، الإستفـادة مـن وفـرة المـوارد وبالتالـي تخفيـض التكاليـف وتحسينهـا. علـى سبيـل المثـال، دعمـت مجموعـة زيـن ولا تـزال تدعـم عمليـات الشركـة مـن خـلال التفـاوض والإتفـاق بشـروط ميسـرة مـع مزودي المعـدات والأجهـزة فيمـا يتعلـق بالتطويـر المستمـر للشبكـة وبالتالـي الإستفـادة مـن قـوة مجموعـة زيـن الشرائيـة. كمـا تدعـم مجموعـة زيـن بإستمـرار التفـاوض مـع شركـاء التجـوال وكذلـك تسهيـل التوظيـف والمشاركـة فـي المبـادرات الإقليميـة. بالإضافـة إلـى ذلـك، تستفيـد الشركـة مـن خلـق وعـي العلامـة التجاريـة مـن خـلال الإعـلام الإقليمـي لمجموعـة زيـن.

6. ممارسات حوكمة الشركة

يحدد إطار حوكمة الشركة النهج في صياغة أهداف الشركة وكيفية مراقبة وتقييم المخاطر وكيفية تقييم أداء الشركة الأمثل. يحدد إطار حوكمة الشركة أيضاً العلاقة بين المساهمين ومجلس الإدارة وإدارة الشركة وغيرها من أصحاب العلاقة. سوف يتم إعتماد إطار حوكمة الشركة هذا من قبل مجلس إدارة الشركة كجزء من متطلبات الإدراج.

لقد تم تطوير إطار حوكمة الشركة باستخدام "الدليل الإرشادي لمصرف البحرين المركزي – المجلد رقم 6: أسواق المال" الصادر عن مصرف البحرين المركزي و"نظام حوكمة المؤسسات" الصادر عن وزارة الصناعة والتجارة و"معايير الإفصاح" الصادر عن مصرف البحرين المركزي. وقد تم إستخدام المستندات الخارجية المصدر المبينة أدناه لتطوير إطار حوكمة الشركة:

جدول 9 - المستندات الخارجية المصدر المستخدمة في تطوير إطار حوكمة الشركة

مصدر المستند	تاريخ الإصدار	هيئة الإصدار	الوصف
الدليل الإرشادي – المجلد رقم 6: أسواق المال	يناير 2012	مصرف البحرين المركزي	يغطي "الدليل الإرشادي – المجلد رقم 6: أسواق المال" التنظيم والإشراف على "أسواق المال" في البحرين. ينطبق على جميع المشاركين في أسواق المال في البحرين
نظام حوكمة المؤسسات	يناير 2011	وزارة الصناعة والتجارة	يحدد "نظام حوكمة المؤسسات" أفضل الممارسات المتعلقة بإطار حوكمة الشركات. هدف هذا القانون هو تطبيقه على جميع الشركات المساهمة والمؤسسة بموجب قانون الشركات التجارية في البحرين
معايير الإفصاح	ديسمبر 2003	مصرف البحرين المركزي	تنطبق "معايير الإفصاح" على الإدراج والإكتتابات العامة ومبيع الأوراق المالية في البحرين. يجب على جميع الشركات المدرجة في بورصة البحرين أن تتوافق بالكامل مع "معايير الإفصاح"
قانون الشركات التجارية	2001	وزارة الصناعة والتجارة	إن قانون الشركات التجارية هو المصدر الرئيسي في البحرين للتشريعات التي تحكم إنشاء وإدارة أعمال جميع الشركات في البحرين

المصدر: الشركة

يستند إطار حوكمة الشركة على ثلاث ركائز أساسية على النحو المبين أدناه:

- **المسؤولية**: التأكد بأن الإدارة مسؤولة تجاه مجلس إدارة الشركة وأن مجلس الإدارة مسؤول تجاه مساهمي الشركة.
- **الإنصاف**: حماية حقوق المساهمين ومعاملة جميع المساهمين بالتساوي.
- **الشفافية**: التأكد من الإفصاح بدقة وفي حينه بشأن جميع الجوانب والمسائل ذات الأهمية، بما في ذلك الوضع المالي والأداء والملكية وحوكمة الشركة.

لقد ساعدت مؤسسة "سنتر فور كوربورت سرفسز إس إي إل" الشركة في تطوير خلاصة إطار حوكمة الشركة. تشتمل هذه الخلاصة على المواثيق والسياسات والأطر والمدونات والأدلة المبينة أدناه، والتي سوف تكون متاحة للتفحص:

- ميثاق لجنة التدقيق
- ميثاق لجنة الترشيحات والمكافآت
- سياسة الإفصاح والشفافية، بما في ذلك ما يخص التداول من قبل من هم بالداخل
- سياسة التواصل
- سياسة إستدامة الشركة والمسؤولية الإجتماعية
- سياسة تخطيط التعاقب الوظيفي
- سياسة الإبلاغ عن المخالفات
- إطار الرقابة الداخلية
- إطار إدارة المخاطر في المؤسسة
- مدونة قواعد السلوك والأخلاقيات
- دليل المساهمين
- دليل أعضاء مجلس الإدارة

يشمل إطار حوكمة الشركة أيضاً مواثيق إختيارية للجان مجلس الإدارة والتي تشمل لجنة المخاطر واللجنة التنفيذية ولجنة الحوكمة.

6.1 أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا

6.1.1 معلومات عن أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا

6.1.1.1 مجلس الإدارة

تتم إدارة الشركة من خلال مجلس إدارتها الذي يتحمل المسؤولية النهائية تجاه حسن سير أعمال الشركة.

إن المسؤولية الأساسية لمجلس الإدارة هي توفير رقابة فعّالة لشؤون الشركة وذلك لصالح مساهميها ولتحقيق التوازن في التعامل بين أصحاب العلاقة.

لدى مجلس الإدارة واجب إئتماني للرعاية والولاء لصالح الشركة ومساهميها ويكون المجلس مسؤولًا تجاه مساهمي الشركة لحسن سير العمل. وبالإضافة إلى ذلك، فإن من مسؤولية مجلس الإدارة أيضاً الإشراف على دقة وإكتمال إطار حوكمة الشركة والإلتزام بمبادئها.

إن أعضاء مجلس الإدارة مسؤولون على حد سواء فردياً وجماعياً عن تنفيذ، من بين أمور أخرى، المسؤوليات الرئيسية المبينة على النحو أدناه:

- **الرؤية والأهداف والإستراتيجية:** يقوم مجلس الإدارة بتحديد رؤية الشركة والتوجيه لمعالجة ما تريد الشركة تحقيقه في المدى القصير والمتوسط والطويل الأجل. بعد أن يقوم مجلس الإدارة بتحديد رؤية الشركة، يجب عليه تحديد الأهداف التي سوف تحدد المراحل المؤدية إلى تحقيق هذه الرؤية. يقوم مجلس الإدارة في ما بعد بتحديد الإستراتيجية التي سوف تساعد الشركة في تحقيق أهدافها.
- **إدارة المخاطر:** يقوم مجلس الإدارة بوضع السياسات المتعلقة بإدارة المخاطر، وبمراجعة وتحديث هذه السياسات عند اللزوم. وبالإضافة إلى ذلك، يقوم مجلس الإدارة بالتأكد من تنفيذ الإجراءات الرقابية المناسبة لإدارة المخاطر من خلال توقع المخاطر التي قد تواجهها الشركة والإفصاح عنها بشفافية.
- **مدونة قواعد السلوك والأخلاقيات:** يقوم مجلس الإدارة دورياً بتقييم مدى كفاية مدونة قواعد السلوك والأخلاقيات في الشركة وذلك لتعزيز الإمتثال للقوانين والقواعد والأنظمة المرعية. وبالإضافة إلى ذلك، يقوم مجلس الإدارة بتطوير سياسة مدونة لضبط تضارب المصالح ومعالجة أي خلافات محتملة بين المساهمين ومجلس الإدارة والإدارة.
- **إطار الرقابة الداخلية:** يقوم مجلس الإدارة بإجراء مراجعة سنوية لفعالية إجراءات الرقابة الداخلية للشركة وكذلك مراجعة السياسات للتأكد من أن الشركة ملتزمة بجميع القوانين والقواعد والأنظمة المرعية. يلتزم مجلس الإدارة بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية لأصحاب العلاقة. وبالإضافة إلى ذلك، يقوم مجلس الإدارة بمراجعة التقارير الدورية الصادرة عن لجان مجلس الإدارة والإدارة والمدققين الداخليين ومدقق الحسابات الخارجي المستقل من خلال لجنة التدقيق والجهات التنظيمية وأطراف أخرى لتقييم الأداء وإتخاذ الإجراءات التصحيحية الملائمة.
- **التعيين الوظيفي وتخطيط التعاقب الوظيفي:** يقوم مجلس الإدارة بتوفير إطار لتحديد تخطيط التعاقب الوظيفي الطويل الأجل لوظائف الإدارة العليا ويقوم بتفصيل الخطط التطويرية لتلبية متطلبات هذه الوظائف. يضمن تخطيط التعاقب الوظيفي الإستمرارية التشغيلية من خلال إعداد الموظفين لملء الشواغر الوظيفية في المستقبل بسلاسة في المناصب الإدارية الأساسية وذلك عند الحاجة.
- **الترتيبات الإدارية:** لدى مجلس الإدارة السلطة لتنفيذ إتفاقيات القروض مع الحكومات والمصارف والمؤسسات المالية، بغض النظر عن مدة كل قرض. وبالإضافة إلى ذلك، يجوز لمجلس الإدارة تنفيذ إتفاقيات القروض التجارية، لمدة لا تتجاوز المدة المحددة للشركة.
- **إعداد التقارير:** يقوم مجلس الإدارة بالتأكد من نزاهة النظام المحاسبي ونظام إعداد التقارير المالية، بما في ذلك الإجراءات المتعلقة بإعداد التقارير المالية.
- **مراقبة الأداء:** يقوم مجلس الإدارة بدور المدقق لأداء الإدارة من جهة تحقيق أهداف وأداء الشركة المعتمدة.
- **الإلتزام وحماية حقوق المساهمين:** يقوم أعضاء مجلس إدارة الشركة بإعطاء الوقت الكافي والإلتزام لحضور إجتماعات المجلس وتحديث معلوماتهم تجاه التطورات ذات الصلة في مجال أعمال الشركة (المالية والتجارية والتقنية) والسوق والجهات التنظيمية والقانونية وذلك لتحديد أية قضايا أو مشاكل محتملة قد تمنع الشركة من تحقيق أهدافها. في جميع أعماله، يقوم مجلس الإدارة بمراقبة وحماية سمعة الشركة والعمل بشكل مستمر على تعزيز هذه السمعة.
- **الإبلاغ عن المخالفات:** يقوم مجلس الإدارة بإنشاء برنامج الإبلاغ عن المخالفات والتي بموجبها يمكن للموظفين الإبلاغ بسرية عن المخالفات المحتملة في المسائل المالية أو الأعمال التجارية أو التنظيمية أو القانونية.

6.1.1.2 تعيين أعضاء مجلس الإدارة ومسؤولياتهم

يضم مجلس الإدارة حالياً ستة أعضاء غير تنفيذيين، تم تعيينهم كممثلين للمساهمين المؤسسين. لا يتضمن مجلس الإدارة حالياً أي عضو مجلس إدارة مستقل. وفقاً لدليل أعضاء مجلس الإدارة، ينبغي على الأعضاء الإجتماع أربع مرات على الأقل في سنة مالية معينة.

يتم تعيين أعضاء مجلس الإدارة من قبل المساهمين وذلك من بين المرشحين المقترحين من قبل مجلس الإدارة وذلك من خلال توصيات لجنة الترشيحات والمكافآت. يتم تعيين مجلس الإدارة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد. بناءً على طلب من مجلس الإدارة، يجوز لوزير الصناعة والتجارة تمديد فترة عضوية أي عضو لمدة لا تتجاوز الستة أشهر، يصبح العضو المعني بعدها رهناً لإعادة انتخابه.

يتم إنهاء عضوية مجلس الإدارة في الحالات المبينة على النحو أدناه:

- إذا كان أحد الأعضاء لا يملك المؤهلات القانونية الملائمة أو يكون قد حكم عليه بإرتكاب أية عملية إحتيال أو جريمة مخلة بشرفه أو نزاهته.
- إذا تم تعيين أو إنتخاب أي عضو بطريقة مخالفة لأحكام القانون.
- إذا قام أي عضو بإنتهاك عضويته للقيام بأعمال تنافسية معادية للشركة أو قام بإلحاق الضرر للشركة.
- إذا قام أحد المساهمين بإنهاء عضوية العضو الذي قام بتعيينه.

يمكن إنهاء عضوية أي عضو في المجلس أو حتى المجلس بأكمله من خلال إنعقاد جمعية عمومية للمساهمين وفقاً للمادة 178 من قانون الشركات التجارية في البحرين.

لقد تم تعيين كافة أعضاء مجلس الإدارة الحاليين في 22 فبراير 2012 من خلال الجمعية العمومية لمدة ثلاث سنوات تنتهي في 22 فبراير 2015. بعد عملية التحول ستعقد الشركة إجتماعاً غير عادي للجمعية العمومية لتعيين عضو إضافي لمجلس الإدارة يكون عضواً مستقلًا. أسماء أعضاء مجلس الإدارة الحاليين كما في تاريخ هذه النشرة وتواريخ تعييناتهم الأولية وسيرهم الذاتية المختصرة مبينة على النحو أدناه:

جدول 10 - أعضاء مجلس الإدارة

الإسم	الصفة	تاريخ التعيين الأولي
الشيخ أحمد بن علي آل خليفة	رئيس مجلس الإدارة	19 أبريل 2003
السيد أسعد أحمد البنوان	نائب رئيس مجلس إدارة	7 فبراير 2005
الشيخ راشد عبد الرحمن آل خليفة	عضو مجلس إدارة	19 أبريل 2003
السيد وليد أ.م.أ. الروضان	عضو مجلس إدارة	27 أكتوبر 2011
السيد جمال شاكر الكاظمي	عضو مجلس إدارة	27 أكتوبر 2011
السيدة شيخة خالد البحر	عضو مجلس إدارة	27 أكتوبر 2011

المصدر: الشركة

الشيخ أحمد بن علي آل خليفة

تم إنتخاب الشيخ أحمد بن علي آل خليفة (من مواليد 16 يناير 1955) رئيساً لمجلس الإدارة في 19 أبريل 2003. وهو يشغل أيضاً منصب رئيس مجلس إدارة شركة دي أتش أل إنترناشونال البحرين ذ.م.م.، شركة دي أتش أل لخدمات الطيران ذ.م.م. وشركة مينا أيروسبيس إنتربرايزيس ذ.م.م. منذ إنشائها في عام 2004. الشيخ أحمد بن علي آل خليفة هو أيضاً رئيس مجلس إدارة نادي المحرق منذ عام 1989، وقبل ذلك كان يشغل منصب نائب رئيس النادي في الفترة الممتدة من عام 1978 لغاية عام 1988.

السيد أسعد أحمد البنوان

تم تعيين السيد أسعد أحمد البنوان (من مواليد 13 فبراير 1959) كرئيس مجلس إدارة شركة الإتصالات المتنقلة ش.م.ك. (الشركة الأم) في مارس 2005. بدأ السيد أسعد أحمد البنوان مسيرته مع الشركة الكويتية للتجارة والمقاولات والإستثمارات الخارجية (تدعى اليوم الشركة الكويتية للإستثمار)، حيث أصبح نائب الرئيس الأعلى بحلول عام 1996. ثم تولى منصب نائب المدير العام لشركة وفرة للإستثمار الدولي في الكويت، في الفترة الممتدة من عام 1996 لغاية عام 1999. شغل السيد أسعد أحمد البنوان منصب نائب رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي في شركة الإستثمار الوطنية في الكويت في الفترة الممتدة من عام 2000 لغاية عام 2012. وقبل ذلك كان يشغل منصب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب لشركة الإستثمار الوطنية منذ عام 1999 والعضو المنتدب وعضو مجلس الإدارة منذ عام 1996. وبالإضافة إلى ذلك، فإن السيد أسعد أحمد البنوان هو عضو في مجلس إدارة العديد من الشركات الإقليمية والدولية. وقبل تعيينه كرئيس مجلس إدارة الشركة الأم، كان السيد أسعد أحمد البنوان يشغل منصب نائب رئيس مجلس الإدارة وعضو لجنة الإستثمار. السيد أسعد أحمد البنوان يشغل أيضاً منصب نائب رئيس مجلس إدارة نادي كاظمة الرياضي. السيد أسعد أحمد البنوان حائز على شهادة البكالوريوس في المالية والإدارة من جامعة الكويت، الكويت.

الشيخ راشد عبد الرحمن آل خليفة

الشيخ راشد عبد الرحمن آل خليفة (من مواليد 24 يناير 1955) هو العضو المنتدب لشركة معمار مهندسون ومعماريون منذ عام 1992. وقبل ذلك كان مع قوة الدفاع في البحرين، وشغل منصب قائد الأشغال العسكرية في الفترة الممتدة من عام 1982 لغاية عام 1991 وقائد قسم الهندسة في الفترة الممتدة من عام 1978 لغاية عام 1980. الشيخ راشد عبد الرحمن آل خليفة حائز على شهادة البكالوريوس في الهندسة المعمارية من جامعة القاهرة، مصر، وشهادة الماجستير في تخطيط المدن من جامعة هوارد، الولايات المتحدة الأميركية. وهو عضو مسجل في لجنة تنظيم مزاولة المهن الهندسية في البحرين والمعهد الأميركي للهندسة المعمارية و الجمعية الأميركية للتخطيط.

السيد وليد أ.م.أ. الروضان

تم إنتخاب السيد وليد أ.م.أ. الروضان (من مواليد 22 مارس 1963) كعضو مجلس إدارة في الشركة الأم في عام 2011. إنضم السيد وليد أ.م.أ. الروضان إلى الهيئة العامة للإستثمار (KIA) في عام 1986 وشغل العديد من المناصب حتى تم تعيينه كمدير الإستثمارات – الإحتياطيات العامة في عام 2006. هذا المجال ضمن الهيئة العامة للإستثمار (KIA) يدير الإستثمارات المحلية والعربية في الشركات والصناديق التي هي إحدى مساهميها أو مشاركيها. يمثل السيد وليد أ.م.أ. الروضان الهيئة العامة للإستثمار (KIA) في مجالس إدارة الشركات التي هي مساهمة فيها. بالإضافة إلى كونه عضواً في مجلس إدارة الشركة الأم، فإن السيد وليد أ.م.أ. الروضان هو أيضاً رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة المصرية الكويتية وهو أيضاً عضو في الهيئة العليا التي تشرف على المشاريع التي تقام على أملاك الدولة. السيد وليد أ.م.أ. الروضان حائز على شهادة البكالوريوس في الإقتصاد من جامعة الكويت، الكويت.

السيد جمال شاكر الكاظمي

تم إنتخاب السيد جمال شاكر الكاظمي (من مواليد 28 يوليو 1956) كعضو مجلس إدارة في الشركة الأم في عام 2010. وبالإضافة إلى هذا الدور في الشركة الأم، فإن السيد جمال شاكر الكاظمي يشغل منصب الرئيس التنفيذي ورئيس مجلس إدارة شاكر الكاظمي وأولاده، وقد شغل هذا المنصب منذ عام 1982. شغل السيد جمال شاكر الكاظمي أيضاً منصب رئيس النادي العربي الرياضي منذ عام 2000، وهو أيضاً عضو مجلس إدارة البنك الأهلي المتحد ونائب رئيس مجلس إدارة شركة مرسى علم القابضة.

السيدة شيخة خالد البحر

السيدة شيخة خالد البحر (من مواليد 14 ديسمبر 1954) هي الرئيس التنفيذي لبنك الكويت الوطني (NBK) وعضو مجلس إدارة في عدة أقسام مختلفة ضمن بنك الكويت الوطني (NBK). لدى السيدة شيخة خالد البحر خبرة واسعة في منطقة الشرق الأوسط وذلك في مجالات الخصخصة وتمويل المشاريع والخدمات الإستشارية وإصدار السندات والعمليات المالية الأخرى والإكتتابات الخاصة. كما شاركت السيدة شيخة خالد البحر في جميع صفقات الخصخصة العائدة للهيئة العامة للإستثمار (KIA) منذ عام 1994. كما قامت بالمشاركة كمحاورة في العديد من المؤتمرات المحلية والإقليمية والدولية، وتشغل السيدة شيخة خالد البحر أيضاً منصب رئيس مجلس إدارة بنك الكويت الوطني، لبنان، وشركة العاصمة العقارية، الكويت وتشغل أيضاً منصب رئيس لجنة التدقيق في بنك قطر الدولي (IBQ). السيدة شيخة خالد البحر هي عضو مجلس إدارة بنك قطر الدولي (IBQ)، وبنك الكويت الوطني (انترناشيونال) بي.أل.سي. والبنك التركي وشركة وطني العالمية للإستثمارات المحدودة وشركة إنترا للإستثمار ش.م.ل.، لبنان، وعضو في مجلس الأمناء في جامعة الكويت – كلية إدارة الأعمال. من بين العديد من إنجازاتها الشخصية الرئيسية، ما يلي: أرابيان بيزنس (مارس 2011): من بين الـ 500 شخصية عربية الأكثر تأثيراً في العالم (المرتبة 8 محلياً و 141 عربياً)، من بين الـ 100 إمرأة عربية الأكثر نفوذاً (المرتبة 3 محلياً و 15 عربياً)، فوربس (ديسمبر 2004، أبريل 2006 وفبراير 2008): الإمرأة الأكثر نفوذاً في العالم العربي والإمرأة التنفيذية من دول مجلس التعاون الخليجي للعام (1997) – دبي. السيدة شيخة خالد البحر حائزة على شهادة البكالوريوس مع مرتبة الشرف في تخصص التسويق الدولي وفي مجال الإحصاءات كتخصص ثانوي. تشمل المؤسسات التعليمية التي شاركت فيها جامعة ستافورد، جامعة ديوك، ستانفورد – جامعة سنغافورة الوطنية، مدرسة وارتون للأعمال، جامعة جنوب كاليفورنيا، كلية إنسياد، كلية إدارة الأعمال في جامعة هارفارد والمدرسة الدولية للتسويق سيتي بنك البنك المراسل.

6.1.1.3 كبار أعضاء فريق الإدارة في الشركة

كما في تاريخ هذه النشرة، فإن أسماء كبار أعضاء فريق الإدارة مبينة على النحو أدناه (والجدير بالذكر أن الإدارة العليا قد تم تعيينها بناءً على عقود ليس لديها أي فترة محددة وبدون تاريخ إنتهاء الصلاحية):

جدول 11 - الإدارة العليا للشركة

الإسم	الصفة	تاريخ التعيين
السيد م. سكوت غيغنهايمر	الرئيس التنفيذي	ديسمبر 2012
السيد محمد زين العابدين	المدير العام	مايو 2008
السيد عصام زينل	المدير التنفيذي لقسم تخطيط وتميّز الأعمال	يوليو 2010
السيد منيب شاهد	المدير التنفيذي لقسم التسويق	أبريل 2011
السيد حمد الرميحي	المدير التنفيذي لقسم الشبكة	يوليو 2010
السيدة خولة علّان	المدير التنفيذي لقسم تقنية المعلوماتية	مايو 2008
السيد أحمد ضيف	المدير التنفيذي لقسم المالية	سبتمبر 2007
السيد أرسلان خان	رئيس قسم المبيعات وخدمة العملاء	نوفمبر 2012
السيد جعفر عبدالله	مدير الجهات التنظيمية والربط البيني	ديسمبر 2008
السيدة دانة بوخماس	مدير الموارد البشرية	يوليو 2009
السيدة سامية حسين	مدير تواصل الشركة	سبتمبر 2007
السيدة لطيفة صلاح الدين	المدير التنفيذي للشؤون القانونية	مايو 2014
السيد عبدالرحمن الشافعي	مدير علاقات المستثمرين	نوفمبر 2013

المصدر: الشركة

إن السيرة الذاتية المختصرة لكبار أعضاء فريق الإدارة مبينة على النحو أدناه:

السيد م. سكوت غيغنهايمر

تم تعيين السيد م. سكوت غيغنهايمر (من مواليد 14 ديسمبر 1966) كرئيس تنفيذي لشركة زين البحرين في ديسمبر 2012. وقبل ذلك شغل منصب الرئيس التنفيذي للعديد من شركات الإتصالات في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ورئيس تنفيذي للمالية للعديد من الشركات في الولايات المتحدة الأميركية. كما يشغل أيضاً منصب الرئيس التنفيذي للشركة الأم. بالإضافة إلى ذلك، لديه 25 عاما من الخبرة الدولية والتشغيلية الواسعة في مجال الإتصالات اللاسلكية وقطاعات التكنولوجيا. السيد م. سكوت غيغنهايمر حائز على شهادة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة ديبول وشهادة البكالوريوس في العلوم المالية والإدارة من جامعة شمال إلينوي، الولايات المتحدة الأميركية.

السيد محمد زين العابدين

السيد محمد زين العابدين (من مواليد 10 أكتوبر 1971) هو المدير العام لشركة زين البحرين منذ مايو 2008، وهو مسؤول عن الإستراتيجية الشاملة لتخطيط، تشغيل وإدارة الأعمال التجارية إضافة إلى الإبتكار، التواصل وتنفيذ رؤية ومهمة الشركة وذلك لتحقيق أهدافها المالية. إلتحق السيد محمد زين العابدين بزين البحرين في يوليو 2003 في قسم تكنولوجيا المعلومات وتقدم ليصبح رئيس قسم الشؤون التجارية للشركة. قبل ذلك كان يعمل على نطاق واسع في مجال تكنولوجيا المعلوماتية المصرفية. السيد محمد زين العابدين حائز على شهادة البكالوريوس في هندسة الحاسوب الإلكتروني من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن، المملكة العربية السعودية.

السيد عصام زينل

السيد عصام زينل (من مواليد 15 ديسمبر 1960) هو المدير التنفيذي لقسم تخطيط وتميّز الأعمال في زين البحرين منذ يوليو 2010، وهو رئيس الوحدة المسؤولة عن تخطيط الأعمال، تطوير الأعمال الجديدة، وإدارة البرامج، وضمان الجودة. قبل ذلك، شغل السيد عصام زينل منصب رئيس قسم الشبكات وكان مسؤولًا عن تخطيط، تطوير وتشغيل وصيانة شبكة زين البحرين. إلتحق السيد عصام زينل بزين البحرين في عام 2003. وقبل ذلك كان يعمل لحساب شركة إتصالات رئيسية أخرى في البحرين كأحد كبار المدراء في تطوير المنتجات والخدمات المتنقلة وكمهندس الإتصالات المتنقلة والأقمار الصناعية. السيد عصام زينل حائز على شهادة الماجستير وشهادة البكالوريوس في الهندسة الكهربائية من جامعة تكساس في أرلينغتون، الولايات المتحدة الأميركية.

السيد منيب شاهد

السيد منيب شاهد (من مواليد 15 مارس 1978) هو المدير التنفيذي لقسم التسويق في زين البحرين منذ عام 2011، ومن مسؤولياته إدارة جميع إستراتيجيات التسويق. إلتحق السيد منيب شاهد بشركة زين البحرين في عام 2004 كعضو في قسم إدارة الشبكة، وكان مسؤولًا عن تخطيط وإنشاء وإدارة شبكة النفاذ الراديوية. بعد ذلك شغل السيد منيب شاهد عدة مناصب في إستراتيجية وتخطيط الأعمال في شركة زين البحرين والشركة الأم. قبل ذلك، كان السيد منيب شاهد يشغل منصب مهندس تخطيط الشبكة في ورلد كول ويرلس وموبيلينك في الباكستان. السيد منيب شاهد حائز على شهادة الماجستير في إدارة أعمال تمويل الشركات والإستراتيجية من كلية إنسياد، فرنسا، وشهادة الماجستير في الهندسة من معهد رينسيلار بوليتكنيك، الولايات المتحدة الأميركية وشهادة البكالوريوس في الهندسة الكهربائية من الجامعة الوطنية للعلوم والتكنولوجيا، باكستان.

السيد حمد الرميحي

السيد حمد الرميحي (من مواليد 13 أغسطس 1979) هو المدير التنفيذي لقسم الشبكة في زين البحرين منذ يوليو 2010، وهو مسؤول عن تخطيط وتطوير وتشغيل وصيانة الشبكة، بما في ذلك ضمان التغطية والجودة. بالإضافة إلى ذلك، فإن السيد حمد الرميحي مسؤول عن تخطيط وتطوير الإستراتيجيات التقنية والسياسات وإتفاقيات مستوى الخدمة وخطط العمل والتفاوض مع مزودي أنظمة الشبكة وتخطيط وإدارة النفقات الرأسمالية السنوية وموازنات النفقات التشغيلية. قبل ذلك كان السيد حمد الرميحي يعمل في مجال تكنولوجيا الشبكة مع الشركة الأم و أتش بي و إريكسون آي بي. السيد حمد الرميحي حائز على شهادة البكالوريوس في الهندسة الإلكترونية والكهربائية من جامعة ستراثسلايد، المملكة المتحدة.

السيدة خولة علان

إن السيدة خولة علان (مواليد 18 نوفمبر 1963) هي المدير التنفيذي لقسم تقنية المعلوماتية منذ مايو 2008، وهي مسؤولة عن تخطيط وتطوير وتشغيل وصيانة جميع أنظمة تكنولوجيا المعلوماتية بما في ذلك نظام الفوترة والتطبيقات المؤسساتية (الموارد البشرية والمالية) والبنية التحتية لمزود خدمة الإنترنت ونظام إستخبارات الأعمال ومركز نظام الإتصال الصوتي. السيدة خولة علان مسؤولة عن تخطيط وإدارة النفقات الرأسمالية السنوية وموازنات النفقات التشغيلية والتفاوض مع المزودين. إلتحقت السيدة خولة علان بشركة زين البحرين في يونيو 2003. قبل ذلك شغلت السيدة خولة علان العديد من المناصب الإدارية والتقنية في شركات مشغلي الإتصالات الأخرى في البحرين وغيرها من البلدان. السيدة خولة علان حائزة على شهادة الماجستير في الإدارة المالية من جامعة هال، المملكة المتحدة، وشهادة البكالوريوس في علوم الكمبيوتر من جامعة الأردن، الأردن.

السيد أحمد ضيف

السيد أحمد ضيف (من مواليد 29 أغسطس 1968) هو المدير التنفيذي لقسم المالية في زين البحرين وهو مسؤول عن المحاسبة والعمليات المالية والموازنة وإدارة التوقعات والربحية وتحليل التكاليف والإدارة المثلى للتكاليف وضمان الإيرادات وفوترة خدمات ربط الإتصال البيني والخزينة وإدارة التدفق النقدي. إلتحق السيد أحمد ضيف بزين البحرين في مايو 2004. قبل ذلك شغل السيد أحمد ضيف مناصب قيادية في قطاع الإتصالات والنفط والتجارة والتدقيق. السيد أحمد ضيف حائز على شهادة البكالوريوس في التجارة في المحاسبة من جامعة عين شمس، مصر ويحمل شهادة مدير التدفق النقدي.

السيد أرسلان خان

السيد أرسلان خان (من مواليد 19 نوفمبر 1974) هو المدير التنفيذي لقسم المبيعات وخدمة العملاء في زين البحرين وهو مسؤول عن أهداف الإستحواذ لقطاع المستهلكين (المبيعات غير المباشرة ومبيعات التجزئة) وقطاع "سغناتشور" (القيمة العالية والشخصيات المهمة جداً) وقطاع الأعمال (الشركات والمؤسسات). قبل ذلك، شغل السيد أرسلان خان مناصب عالية في مجال المبيعات والتسويق مع شركات مشغلي الإتصالات في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بما في ذلك: رئيس قسم المجموعة التجارية لشركة فُتيل هولدنغ، الرئيس التنفيذي للتجارة لمجموعة بنتل المحدودة، الرئيس التنفيذي للتسويق لشركة أم تي أن، رئيس قسم التجارة في ديجيسيل، رئيس قسم التسويق/رئيس سوق العقارات السكنية في شركة إتصالات ورئيس قسم التسويق في شركة ميليكوم الخليوية الدولية. السيد أرسلان خان حائز على شهادة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة بريستون، الولايات المتحدة الأميركية وعلى شهادة البكالوريوس في الدراسات العامة من جامعة البنجاب، باكستان.

السيد جعفر عبدالله

السيد جعفر عبدالله (من مواليد 26 ديسمبر 1979) هو مدير الجهات التنظيمية وخدمات ربط الإتصال البيني في زين البحرين، وهو نقطة الإتصال الرئيسية مع هيئة تنظيم الإتصالات، ومسؤول عن التأكد من الإلتزام مع شروط الترخيص والأنظمة المرعية. السيد جعفر عبدالله هو أيضاً نقطة الإتصال الرئيسية مع شركات مشغلي الإتصالات الأخرى المرخص لها في البحرين وغيرها من البلدان لجميع المسائل العائدة لخدمات ربط الإتصال البيني وخدمات البيع بالجملة. قبل ذلك، شغل السيد جعفر عبدالله منصب مهندس الراديو مع فريق شبكة زين البحرين. إلتحق السيد جعفر عبدالله بزين البحرين في يوليو 2003. السيد جعفر عبدالله حائز على شهادة الماجستير في إدارة الأعمال من معهد نيويورك للتكنولوجيا، البحرين وشهادة البكالوريوس في هندسة القياس والتحكم من جامعة البحرين، البحرين.

السيدة دانة بوخماس

السيدة دانة بوخماس (من مواليد 21 مارس 1980) هي مدير الموارد البشرية في زين البحرين منذ يوليو 2009 وهي مسؤولة عن التدريب والتطوير، إدارة الأداء، علاقات الموظفين والخدمات والتوظيف والتطوير التنظيمي. قبل ذلك، شغلت السيدة دانة بوخماس مناصب أخرى في قسم الموارد البشرية في زين البحرين وأدوار إشرافية في قسم المبيعات. إلتحقت السيدة دانة بوخماس بزين البحرين في يوليو 2003. السيدة دانة بوخماس حائزة على شهادة البكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة البحرين، البحرين، وهي ملتحقة حالياً ببرنامج الماجستير في إدارة الأعمال.

السيدة سامية حسين

السيدة سامية حسين (من مواليد 6 أكتوبر 1966) هي مدير تواصل الشركة في زين البحرين منذ عام 2007. تدير السيدة سامية حسين أنشطة العلاقات العامة في المناسبات العامة وتحافظ على علاقات إيجابية مع الجمهور والصحافة ووسائل الإعلام الإلكترونية. تقوم السيدة سامية حسين بعمليات التطوير والإشراف على تنفيذ جميع المطبوعات والصحافة ووسائل الإعلام والتقويمات والعروض الترويجية الخاصة ومعلومات عامة عن الأنشطة والأحداث ذات الصلة. إلتحقت السيدة سامية حسين بزين البحرين في عام 2003. قبل ذلك، شغلت السيدة سامية حسين منصب مدير مكتب الرئيس التنفيذي لشركة المؤيد كومبيوترز في الفترة الممتدة من عام 1999 ولغاية عام 2002 ومكتب الرئيس التنفيذي في مجموعة فندق أكور نوفوتيل هولدنغ للفترة الممتدة من عام 2002 ولغاية عام 2003. السيدة سامية حسين حائزة على شهادة إدارة الأعمال من جامعة البحرين، البحرين.

السيدة لطيفة صلاح الدين

السيدة لطيفة صلاح الدين (من مواليد 16 يوليو 1981) هي المدير التنفيذي للشؤون القانونية في شركة زين البحرين. إنضمت إلى شركة زين البحرين في مايو 2014، لتترأس الدائرة القانونية المسؤولة عن توفير وإدارة الدعم القانوني للشركة. السيدة لطيفة صلاح الدين مسؤولة عن تقديم المشورة بشأن وصياغة ومراجعة الإتفاقات المحلية والدولية لزين البحرين، والتنسيق مع الهيئات التنظيمية والسلطات الحكومية. وهي أيضا أمين مجلس إدارة الشركة والمشرفة على تنفيذ قراراته. السيدة لطيفة صلاح الدين محامية بحرينية مرخصة. قبل انضمامها إلى شركة زين البحرين، ومنذ عام 2006، كانت السيدة لطيفة صلاح الدين محامٍ أول في الزعبي وشركائهم محامون ومستشارون قانونيون. السيدة لطيفة صلاح الدين حاصلة على بكالوريوس الحقوق من جامعة لندن غيلدهول وعلى ماجستير في القانون من جامعة لندن - كلية الدراسات الشرقية والأفريقية، في المملكة المتحدة.

السيد عبدالرحمن الشافعي

انضم السيد عبدالرحمن الشافعي (من مواليد 8 ديسمبر 1982) إلى الشركة كمدير علاقات المستثمرين قبيل إطلاق الاكتتاب العام الإولي. السيد عبدالرحمن الشافعي مسؤول عن تنسيق المسائل المالية والاتصالات والتسويق والامتثال لقوانين الأوراق المالية حيث تستعد الشركة لإطلاق أسهمها للاكتتاب العام الأولي. سيشمل عمله إنشاء وتنفيذ الاتصالات المتبادلة الأكثر فعالية بين الشركة والقطاع المالي الهيئات الأخرى، مما سيسهم في نهاية المطاف في تحقيق تقييم عادل لأسهم للشركة. انضم السيد عبدالرحمن الشافعي لزين البحرين في بداية إنطلاقتها في عام 2003، وواصل معها حتى عام 2006، عندما انتقل الى القطاع المصرفي ليصبح محترفاً في مجال التمويل. كمصرفي سابق، فإن السيد عبدالرحمن الشافعي يضيف الى منصبه الجديد في زين البحرين خبرات قيّمة إكتسبها كمستشار مالي مع بنك المشرق (الإمارات العربية المتحدة)، ثم كمدير أول مع المؤسسة المصرفية العالمية (البحرين) ثم كمدير تنفيذي في بيت أبوظبي للاستثمار (البحرين). السيد عبد الرحمن الشافعي حاز على ماجستير في إدارة الأعمال من جامعة غلامورغان، المملكة المتحدة، و قام بتحديث مؤهلاته المهنية المالية من خلال شهادات متخصصة من معهد البحرين للدراسات المصرفية و المالية وغيره من معاهد التدريب المالي مثل الأكاديمية الأمريكية للإدارة المالية.

6.1.2 الهيكل الإداري التنظيمي

إن الهيكل الإداري التنظيمي للشركة مبين على النحو أدناه:

شكل 16 - الهيكل التنظيمي لزين البحرين

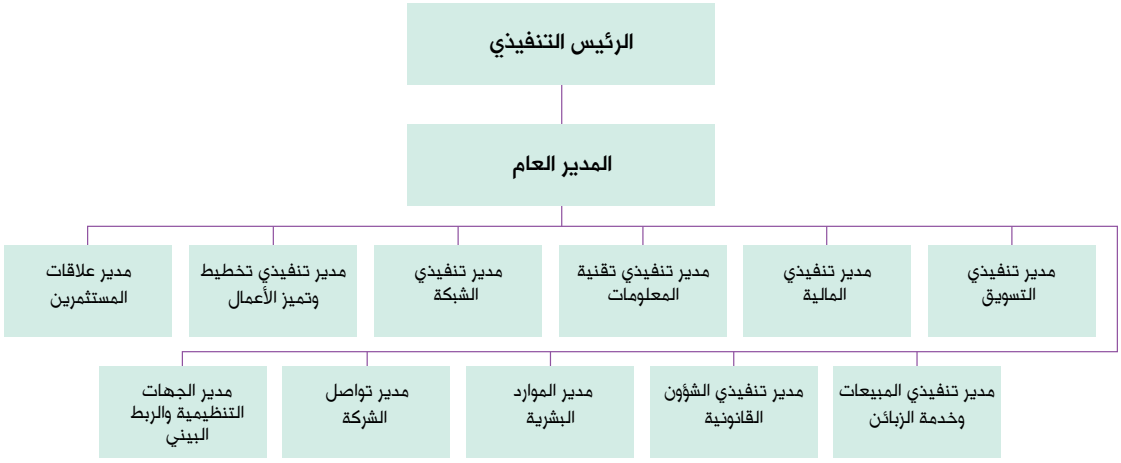

المصدر: الشركة

6.1.3 هيكلة مساهمة الشركة

كما في تاريخ هذه النشرة، يوضح الجدول المبين أدناه أسماء المساهمين الرئيسيين وأعضاء مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي:

جدول 12 – المساهمة من قبل المساهمين الرئيسيين وأعضاء مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي

الإسم	الصفة	الجنسية	قبل الإكتتاب		بعد الإكتتاب	
			عدد الأسهم	نسبة الملكية	عدد الأسهم	نسبة الملكية
شركة الإتصالات المتنقلة ش.م.ك.	مساهم	كويتي	20,160,000	63.00%	201,600,000	54.78%
الشيخ أحمد بن علي آل خليفة	مساهم وعضو مجلس الإدارة ورئيس مجلس الإدارة	بحريني	5,926,000	18.52%	59,260,000	16.10%
الشيخ راشد عبد الرحمن آل خليفة	مساهم وعضو مجلس الإدارة	بحريني	120,000	0.38%	1,200,000	0.33%
السيد أسعد أحمد البنوان	عضو مجلس الإدارة ونائب رئيس مجلس الإدارة	كويتي	-	0%	-	0%
السيد وليد أ.م.أ. الروضان	عضو مجلس إدارة	كويتي	-	0%	-	0%
السيد جمال شاكر الكاظمي	عضو مجلس إدارة	كويتي	-	0%	-	0%
السيدة شيخة خالد البحر	عضو مجلس إدارة	كويتي	-	0%	-	0%
السيد م. سكوت غيغنهايمر	الرئيس التنفيذي	أميركي	-	0%	-	0%

المصدر: الشركة

ملاحظة: بناءً على الجمعية العمومية الغير عادية التي تم انعقادها في 28 يوليو 2013، تمت الموافقة على زيادة رأسمال الشركة المصرح به من 32,000,000 دينار بحريني إلى 36,800,000 دينار بحريني كما تم تجزئة كل سهم عادي بقيمة إسمية تبلغ دينار بحريني واحد إلى عشرة (10) أسهم عادية، بقيمة إسمية تبلغ 100 فلس. سوف تكون عملية تجزئة السهم نافذة المفعول عند عملية التحوّل.

إن جميع أسهم الشركة، بما في ذلك تلك المبينة في الجدول أعلاه، هي أسهم عادية تحمل حقوق تصويت متساوية مع تلك الأسهم التي سيتم الإكتتاب بها. يعرض هذا الأمر وضعية ملكية السهم كما في تاريخ هذه النشرة.

إن التغييرات الجوهرية لهيكلة الملكية في السنوات الثلاث السابقة مبينة على النحو أدناه:

جدول 13 – أحدث تغييرات هيكلة الملكية

المساهم	من	إلى
شركة الإتصالات المتنقلة ش.م.ك.	56.25%	63.00%
الشيخ أحمد بن علي آل خليفة	15.33%	18.52%
الشيخ راشد عبد الرحمن آل خليفة	3.66%	0.38%

المصدر: الشركة

يخضع المُصدر للتحكم من قبل شركة الإتصالات المتنقلة ش.م.ك. من خلال مساهمتها في ملكية الشركة وتمثيلها بأغلبية في مجلس الإدارة وإتفاقية الإدارة.

6.1.4 خلفيـة المعلومـات ذات الأهمية

تؤكـد الشركـة بأن لا أحد من مساهـميـها الرئيسييـن أو أعضـاء مجلـس إدارتـها أو مديريـها التنفيذييـن، ويشـار إلى هؤلاء مجتمعيـن بأصحـاب المصلحـة، قد:

- كان في أي وقـت مـن الأوقـات خـلال السنـوات العشر الماضيـة موضع أي طلـب أو عريضـة بـموجـب أية قوانيـن إفلاسيـة مـن أي سلطـة قضائيـة تـم رفعهـا ضـد صاحـب المصلحـة، أو ضـد شراكـة كـان فيهـا صاحـب المصلحـة شريكـاً فـي وقـت كـان فيـه صاحـب المصلحـة شريكـاً، أو فـي أي وقـت خـلال سنتيـن مـن التاريـخ الـذي لـم يعـد فيـه صاحـب المصلحـة شريكـاً.

- كان فـي أي وقـت خـلال السنـوات العشر الماضيـة موضع أي طلـب أو عريضـة بـموجـب أي قانـون لأي سلطـة قضائيـة تـم رفعهـا ضـد أي كيـان قانـون (ليـس كونـه شراكـة) والتـي كـان فيهـا صاحـب المصلحـة عضـو مجلـس إدارة أو مـا يعادلـه أو رئيـس تنفيـذي، فـي الوقـت الـذي كـان فيـه صاحـب المصلحـة عضـو مجلـس إدارة أو مـا يعادلـه أو رئيـس تنفيـذي لـهذا الكيـان القانونـي، أو فـي أي وقـت خـلال سنتيـن مـن التاريـخ الـذي لـم يعـد فيـه صاحـب المصلحـة عضـو مجلـس إدارة أو مـا يعادلـه أو رئيـس تنفيـذي، لحـل هـذا الكيـان القانونـي أو فـي حـال كـان هـذا الكيـان القانوني هـو الوصي فـي كيـان توصيـة، وإن هـذا الكيـان يواجـه فـي أرض الواقـع مشاكـل فـي السيولـة الماليـة.

- أُصدِر ضده حكـم غيـر مُـرضٍ.

- أُديـن فـي أي وقـت مضـى بـأية جريمـة، فـي البحريـن أو فـي أي مكـان آخـر، تشمـل غسـل الأمـوال أو الجرائـم الماليـة،أو الإحتيـال أو عـدم الأمانـة التـي يعاقـب عليهـا بالسجـن، أو خضع لأيـة إجـراءات جنائيـة (بمـا فـي ذلـك أيـة إجـراءات جنائيـة تنتظر الحكم و يعلم بـها صاحب المصلحة) لـهذا الغـرض.

- أُديـن فـي أي وقـت مضـى بـأية جريمـة، فـي البحريـن أو فـي أي مكـان آخـر، تشمـل إنتهـاك أي قانـون أو متطلبـات تنظيميـة تتعلـق بسـوق رأس المـال فـي البحريـن أو فـي أي مكـان آخـر، أو خضع لأيـة إجـراءات جنائيـة (بمـا فـي ذلـك أيـة إجـراءات جنائيـة تنتظر الحكم و يعلم بـها أصحـاب المصلحـة) لمثـل هـذا الإنتهـاك.

- صدر ضده فـي أي وقـت خـلال السنـوات العشر الماضيـة حكـم فـي أيـة دعـوى مدنيـة فـي البحريـن أو فـي أي مكـان آخـر، تشمـل إنتهـاك أي قانـون أو متطلبـات تنظيميـة تتعلـق بسـوق المـال فـي البحريـن أو فـي أي مكـان آخـر، أو حصول عمليـات إحتيـال أو تزويـر أو عـدم أمانـة مـن جانـب صاحـب المصلحـة، أو قد خضع لأيـة دعـوى مدنيـة (بمـا فـي ذلـك أيـة دعـوى مدنيـة تنتظر الحكم و يعلم بـها صاحـب المصلحـة) تتعلق بإدعاءات إحتيال أو تزويـر أو عـدم أمانـة مـن جانـب صاحـب المصلحـة.

- أُديـن فـي أي وقـت مضـى فـي البحريـن أو فـي أي مكـان آخـر بأية جريمـة تتعلق بتأسيـس أو إدارة أي كيـان قانونـي أو كيـان توصيـة.

- تم تنحيته فـي أي وقـت مضـى عـن القيـام بـدور عضـو مجلـس إدارة أو مـا يعادلـه لأي كيـان قانوني (بمـا فـي ذلـك الوصي فـي كيـان توصيـة)، أو مـن المشاركـة بشكـل مباشر أو غير مباشر فـي إدارة أي كيان قانونـي أو كيـان توصيـة.

- خضع فـي أي وقـت مضـى لأي حكـم قضائي أو حكـم مـن أي محكمـة أو هيئـة قضائيـة أو هيئـة حكوميـة، بشكل دائم أو مؤقت، يـمنع صاحـب المصلحـة مـن مـمارسـة أي عمـل أو نشـاط تجاري.

- إهتم فـي أي وقـت مضى، حسب علمه، بإدارة أو تسييـر شؤون:

  - أي شركـة تـم التحقيـق فـيها بسبـب إنتهاك أي قانـون أو مطلـب تنظيمي يقـوم بتنظيـم عمل الشركـات فـي البحريـن أو فـي أي مكـان آخـر.

  - أي كيـان قانوني (ليـس شركـة) تـم التحقيـق فـيه بسبـب إنتهـاك أي قانـون أو مطلـب تنظيمـي يقـوم بتنظيـم مثـل هـذه الكيانـات فـي البحريـن أو فـي أي مكـان آخـر.

  - أي كيـان توصيـة تـم التحقيـق فـيه بسبـب إنتهـاك أي قانـون أو مطلـب تنظيمي يقـوم بتنظيـم كيانـات التوصيـة فـي البحريـن أو فـي أي مكـان آخـر.

  - أي كيـان قانونـي أو كيـان توصيـة تـم التحقيـق فـيه بسبـب إنتهـاك أي قانـون أو مطلـب تنظيمي يتعلق بسـوق المـال فـي البحريـن أو فـي أي مكـان آخـر.

و ذلـك فيما يتعلق بأية مسألـة حدثت أو نشأت خـلال الفتـرة التي إهتم فيها صاحـب المصلحـة بالكيـان القانوني أو كيـان التوصيـة.

- خضع لتحقيق أو إجراءات تأديبية حالية أو سابقة، أو تـم توبيخه أو صدر بحقه خطـاب تحذيـر مـن قبـل مصـرف البحريـن المركـزي أو أية هيئـة تنظيميـة أو مهنيـة أو وكالـة حكوميـة أخرى، سـواء فـي البحريـن أو فـي أي مكـان آخـر.

6.1.5 لجـان مجلـس الإدارة

إن أعضـاء مجلـس الإدارةمسؤولون، فرديـاً وجماعيـاً علـى حـد سـواء، تجـاه تأديـة مهامـهم ومسؤولياتـهم. وعلـى الرغـم مـن أن مجلـس إدارة الشركـة قـد يفـوض بعـض المهـام إلـى لجـان المجلـس أو إلـى الإدارة، فإنـه لا يمكنه تفويض مسؤوليتـه النهائيـة فـي نـهاية المطـاف تجاه التأكـد مـن وجود إطـار حوكمـة شركـة مناسب و فعّال و شامل و شفاف.

ينبغـي علـى لجـان مجلـس الإدارة أن تعمـل فقـط فـي إطـار التفويـض المجـاز لـها، وبالتالـي يجـب علـى مجلـس الإدارة عـدم السمـاح لأي لجنـة بأن تـهيمن أو أن تحـل عملياً محل مجلـس الإدارة فـي مسؤوليـة إتخـاذ القـرارات.

لتكريس إطار حوكمة فعّال ولتحضير الشركة نحو مكانتها المتوقعة كشركة مساهمة عامة، فإن مجلس الإدارة بصدد إنشاء لجان كما هو مبين على النحو أدناه:

- **لجنة التدقيق:** سوف تُنشأ لجنة التدقيق للإشراف على المسائل المالية وإدارة المخاطر والرقابة الداخلية لعمليات الشركة. وتشمل مسؤوليات لجنة التدقيق مراجعة ومناقشة البيانات المالية المرحلية الموجزة والسنوية للشركة. تشرف لجنة التدقيق على تعيين مدقق الحسابات الخارجي المستقل وتقوم بمراجعة فعالية التدقيق الداخلي والخارجي المستقل. وعلاوة على ذلك، يجب على لجنة التدقيق أن يكون لديها السلطة لإشراك خبراء خارجيين حسبما تراه ضرورياً للوفاء بمسؤولياتها فيما يتعلق بالشؤون المالية للشركة.
- **لجنة الترشيحات والمكافآت:** سوف تُنشأ لجنة الترشيحات والمكافآت لاتخاذ قرارات بشأن تقييم أداء مجلس الإدارة وإقتراح معايير أداء موضوعية لتقييم مساهمة المجلس في تعزيز قيمة حقوق ملكية المساهمين. سوف تكون لجنة الترشيحات والمكافآت مسؤولة عن تحديد ومراجعة وترشيح وإقتراح الأتعاب المهنية لمرشحي مجلس الإدارة المحتملين وإقتراح رواتب وأجور الإدارة العليا للشركة. وعلاوة على ذلك يجب على لجنة الترشيحات والمكافآت مراجعة أنظمة إدارة الموارد البشرية للشركة والهياكل التنظيمية ونماذج الحوكمة لتحديد المجالات التي يجب تطويرها.

لقد تم وضع ميثاق خطي لكل لجنة من لجان مجلس الإدارة باستخدام "الدليل الإرشادي لمصرف البحرين المركزي – المجلد رقم 6: أسواق المال" الصادر عن مصرف البحرين المركزي و"نظام حوكمة المؤسسات" الصادر عن وزارة الصناعة والتجارة و"معايير الإفصاح" الصادرة عن مصرف البحرين المركزي و"قانون الشركات التجارية" الصادر عن وزارة الصناعة والتجارة. تحدد هذه المواثيق مهام ومسؤوليات لجان مجلس الإدارة وكذلك إجراءات تعيين وإنهاء خدمة أعضاء لجان المجلس وهيكلة اللجان وكذلك عمليات وقنوات الإبلاغ إلى مجلس الإدارة.

6.1.6 سياسة التعويضات

تضمن سياسة التعويضات في الشركة بأن أعضاء مجلس الإدارة يتم تعويضهم بصورة معقولة من جهة الوقت والموارد والجهد المبذول لتأدية واجباتهم بطريقة مؤتمنة. تشمل تعويضات مجلس الإدارة، والتي يتم الموافقة عليها سنوياً من قبل المساهمين في الجمعية العمومية السنوية، راتباً سنوياً وبدلات للنفقات النثرية.

يقدر المبلغ الذي سيتم دفعه إلى جميع أعضاء مجلس الإدارة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2014 بـ 452,000 دينار بحريني.

تهدف سياسة تعويضات الشركة للإدارة والموظفين إلى إستقطاب وتحفيز والحفاظ على الموظفين الذين يتمتعون بمهارات متنوعة ومختلفة وفطنة تجارية وخلفيات تعليمية وخبرات واسعة.

تشمل تعويضات الشركة على سبيل المثال لا الحصر: الرواتب الأساسية والمزايا الإضافية مثل: العلاوات الإستثنائية غير الرواتب والمكافآت والعلاوات (منافع التعويضات المؤجلة). لدى الشركة نظام تصنيف هرمي يحوي خمس مستويات محددة مسبقاً كما وتستخدم الشركة بطاقات الأداء ومؤشرات الأداء الرئيسية للتقييم الدوري لأداء جميع موظفيها. كما تقوم الشركة أيضاً بإجراء تقييم دوري وكذلك تقييم ذاتي لجميع الموظفين من أجل التأكد من أن مصالحهم تتماشى مع مصالح مساهمي الشركة.

بلغ إجمالي التعويضات (بما في ذلك مساهمات صاحب العمل إلى الهيئة العامة للتأمينات الإجتماعية في البحرين والرسوم الحكومية الأخرى المعمول بها والضرائب) المدفوعة لجميع موظفي الشركة 7,554,283 دينار بحريني للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2012 و 7,417,733 دينار بحريني للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2013. وعلاوة على ذلك، فإن المبلغ المتراكم المخصص من قبل الشركة للتقاعد أو الرواتب والأجور التقاعدية أو ما شابه ذلك من المنافع، مثل مكافآت نهاية الخدمة، كما في 31 ديسمبر 2013 قد بلغ 329,938 دينار بحريني.

يبلغ إجمالي التعويضات المقدرة الواجب دفعها إلى أعلى خمس مدراء من الإدارة التنفيذية العليا للشركة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2014 (بما في ذلك مساهمات صاحب العمل إلى الهيئة العامة للتأمينات الإجتماعية في البحرين وغيرها من الرسوم الحكومية الأخرى المعمول بها والضرائب) 549,539 دينار بحريني.

لم يقم أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة بإبرام أي عقد خدمات مع الشركة والتي تنص على الإستفادة من المنافع عند إنهاء العقد.

يتلقى أعضاء إدارة الشركة غير البحرينيين تعويض نهاية الخدمة القانوني والذي تم احتسابه وفقاً لأحكام القانون البحريني عند إنهاء مدة العمل.

6.2 الموظفين

إن سياسة الإختيار والتوظيف في الشركة متوافقة مع أفضل الممارسات الرائدة فيما يتعلق بإختيار وتوظيف و التطوير الوظيفي للموظفين.

تدعم الشركة بيئة عملية تعزز تطوير الموظفين وتسعى إلى إستقطاب وتحفيز والحفاظ على الموظفين ذوي مختلف المهارات والفطنة التجارية والخلفيات التعليمية والخبرات.

لدى كل منصب أو وظيفة شاغرة شروط محددة تنص على واجبات ومسؤوليات العمل والمؤهلات المطلوبة بما في ذلك الاحتياجات الشخصية وغير ذلك من المسائل الأخرى ذات الصلة.

يتم التوظيف على أساس تقييم كل حالة على حدة من حيث الخبرة ذات الصلة والأداء والمهارات والمسارات الوظيفية المزمعة في المستقبل. تشجع الشركة روح المبادرة والإبتكار وتقدّر وتكافأ الأداء الفردي وترقّي موظفيها فقط على أساس الجدارة.

كما تسعى الشركة لتكون الخيار الأول للتوظّف في سوق البحرين. وتحقيقاً لهذه الغاية، تستخدم الشركة وسائل مختلفة لإستقطاب أفضل المواهب والإحتفاظ بهم. تتم عملية الإختيار والتوظيف من خلال التوظيف الداخلي والخارجي، والتحويلات بين الدوائر والوحدات وكذلك التدوير الوظيفي. تقوم الشركة بالتأكد من تقديم الفرص المتكافأة لجميع المتقدمين للوظائف الشاغرة، آخذة بعين الإعتبار الأداء، والكفاءة، والخبرة التقنية والقيم. ومع ذلك يبقى توجه الشركة هو السعي لتلبية الوظائف الشاغرة من خلال التوظيف الداخلي إلى أقصى حد ممكن.

إن عـدد موظفـي الشركـة فـي نـهايـة الثـلاث سنـوات الماليـة الماضيـة قبـل عمليـة الإكتتـاب مبينـة علـى النحـو أدنـاه:

شكـل 17 – عـدد الموظفيـن فـي نـهايـة السنـوات الثـلاث الماضيـة

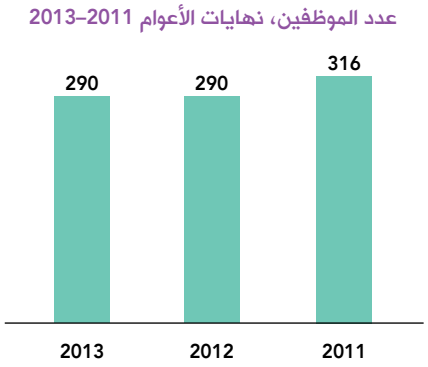

المصـدر: الشركـة

بالإضافـة إلـى ذلـك، تقـوم الشركـة بتوظيـف عددٍ مـن الموظفيـن المؤقتيـن. إن معـدل عـدد الموظفيـن المؤقتيـن خـلال عـام 2013 قـد بلـغ تقريبـاً مئـة (116) موظـف.

إن تفصيـل الموظفيـن حسـب الجنسيـة وحسـب فئـة النشـاط مبينـة علـى النحـو أدنـاه:

شكـل 18 – توزيـع الموظفيـن حسـب الجنسيـة، نهايـة العام 2013

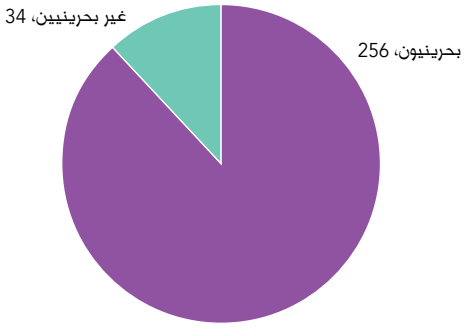

المصـدر: الشركـة

شكـل 19 – توزيـع الموظفيـن حسـب النشـاطات، نهايـة العام 2013

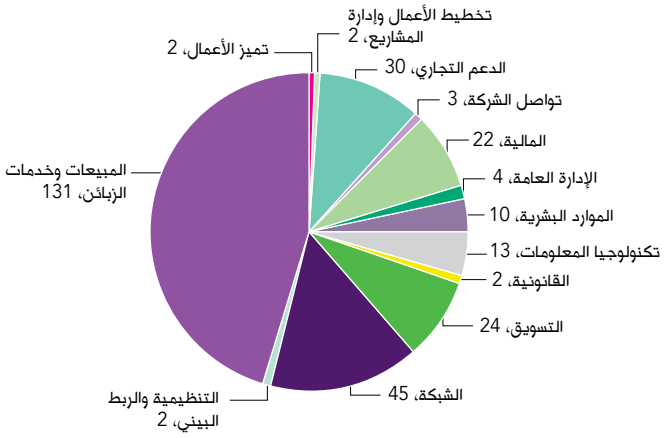

المصـدر: الشركـة

6.3 ملكيـة وخيـارات الأسهـم للموظفين

حالياً لا توجد لدى الشركة خطط خيارات أسهم الموظفين بالنسبة لموظفيها وإدارتـها، كما أنه ليست هناك نية لتقديم خطط من هذا القبيل بعـد عمليـة التحوّل وإتمـام عمليـة الإكتتـاب العـام الأولي.

حيث أن موظفي الشركة مؤهلون للإكتتاب في أسهم الطرح في عملية الطرح هذه، سوف لن تكون هناك أية قيود أو تحديد أو معاملة تفضيلية في حال أصبح هؤلاء الموظفون مساهـمين يمتلكون أسهماً في الشركة وفقاً للإكتتاب العام الأولي هذا. إلا أن الموظفين سيكونون خاضعين للمتطلبات والقيود المفروضة من قبل بورصة البحرين، بما في ذلك شرط عدم إعتبار هؤلاء الموظفين جزءاً من المائة مساهم المطلوبين كحد أدنى من أجل إدراج الشركة في بورصة البحرين.

6.4 مدقـق الحسابـات الخارجـي المستقـل

لـدى الشركـة سياسـة لتعييـن وفصـل وتعويـض مدقـق الحسابـات الخارجـي المستقـل. توفـر هـذه السياسـة أيضـاً التوجيـه فـي شروط التعييـن، والـدور، والمسؤوليـة ومعاييـر الاختيـار لمدقـق الحسابـات الخارجـي المستقـل. سوف تأخـذ هـذه السياسـة فـي الإعتبـار إستقلاليـة وتكلفـة وكفـاءة مدقـق الحسابـات الخارجـي المستقـل. سوف يتم إجـراء تقييـم موثـق لتعييـن مدقـق الحسابـات الخارجـي المستقـل مـن قبـل لجنـة التدقيـق. ستأخـذ عمليـة التقييـم بعيـن الإعتبـار خبـرة فـي القطـاع تحديداً، وحجـم شركـة التدقيـق، وعمليـات تدقيـق مماثلـة، وخدمـات ذات قيمـة مضافـة وكذلـك الأتعـاب المهنيـة.

يجـب فحـص مـدى إستقلاليـة مدقـق الحسابـات الخارجـي المستقـل سنويـاً كحـد أدنـى مـن خـلال تحديـد ما إذا كـان أدائـه حيـال أي خدمـات غيـر تدقيقيـة قـد تثيـر الشـك فـي مـدى الإستقلاليـة. يجـب علـى لجنـة التدقيـق إعطـاء الموافقـة المسبقـة علـى جميـع الخدمـات الغيـر تدقيقيـة التـي يقدمهـا مدقـق الحسابـات الخارجـي المستقـل، بمـا فـي ذلـك علـى وجـه التحديـد إعطـاء الموافقـة المسبقـة علـى خدمـات الرقابـة الداخليـة ذات الصلـة، كمـا يجـب علـى لجنـة التدقيـق عـدم إشراك مدقـق الحسابـات الخارجـي المستقـل فـي أي خدمـة غيـر تدقيقيـة تحظرهـا القوانيـن والقواعـد واللوائـح المرعيـة.

تقـوم الشركـة بمراجعـة وتقييـم مؤهـلات مدقـق الحسابـات الخارجـي المستقـل، والموافقـات التنظيميـة الممنوحة لهـا، وأداءهـا وإستقلاليتهـا علـى أسـاس سـنوي، بمـا فـي ذلـك إستعـراض وتقييـم الشريـك الرئيسـي. كمـا تأخـذ الشركـة بعيـن الإعتبـار عمليـة التدويـر المنتظـم لمدققـي الحسابـات الخارجـي المستقـل للتأكـد مـن إستمراريـة الإستقلاليـة واقعيـاً وشكليـاً.

شركـة ديلويـت آنـد تـوش – الشـرق الأوسـط هـي مدقـق الحسابـات الخارجـي المستقـل للسنـوات التسعة الماضيـة. تفاصيـل الإتصـال بمدقـق الحسابـات الخارجـي المستقـل مبينـة علـى النحـو أدنـاه:

بـرج الزامـل
شـارع الحكومـة
ص.ب. رقـم 421
المنامـة، مملكـة البحريـن
هاتـف: 17214490 973+
فاكـس: 17214550 973+

إن أسمـاء وعناويـن المصـارف الرئيسيـة للشركـة، والمستشـار القانونـي والمستشاريـن الآخريـن مبينـة علـى النحـو أدنـاه:

جـدول 14 – المصـارف الرئيسيـة، المستشـار القانونـي والمستشاريـن الآخريـن

الإسـم	العلاقـة	العنـوان
بنـك البحريـن الوطنـي ش.م.ب.	مصـرف	ص.ب. رقـم 106، المنامـة، مملكـة البحريـن
بنـك البحريـن والكويـت ش.م.ب.	مصـرف	ص.ب رقـم 597، المنامـة، مملكـة البحريـن
بنـك الكويـت الوطنـي	مصـرف	ص.ب. 5290، المنامـة، مملكـة البحريـن
البنـك الأهلـي المتحـد	مصـرف	ص.ب. 2424، المنامـة، مملكـة البحريـن
البنك العربي	مصرف	ص.ب. 813، المنامة، مملكة البحرين
إلـهام علـي حسـن وشركـاه	مستشـار قانونـي	ص.ب. 2366، المنامـة، مملكـة البحريـن
سڤـن براندز	العلامـة التجاريـة ووكالـة الإعلانـات	برج بلاتينـوم، الطابـق 19، مكتـب رقـم 242، طريـق 2803، مبنـى رقـم 428 ضاحية السيـف، مملكـة البحريـن
مايندشيـر البحريـن	وكالـة الإعـلام	برج المؤيـد، الطابـق 5، مكتـب رقـم 504، طريـق 2831، مبنـى رقـم 428 ضاحية السيـف، مملكـة البحريـن

المصـدر: الشركـة

7 المساهمين الرئيسيين والعمليات مع الأطراف الحليفة وتضارب المصالح

7.1 المساهمين الرئيسيين

يبرز الجدول أدناه ملكية السهم قبل عملية التحوّل على أساس الفئات:

جدول 15 - ملكية السهم قبل عملية التحوّل

الفئة	عدد الأسهم	عدد المساهمين	النسبة من إجمالي عدد الأسهم المصرح لها
أقل من 1%	3,094,000	22	9.67%
1% إلى أقل من 5%	2,820,000	4	8.81%
5% إلى أقل من 10%	-	-	0%
10% إلى أقل من 30%	5,926,000	1	18.52%
30% إلى أقل من 50%	-	-	0%
50% إلى أقل من 75%	20,160,000	1	63.00%
فوق 75%	-	-	0%

المصدر: الشركة

يبرز الجدول أدناه مساهمي الشركة الرئيسيين الذين يحملون 5% أو أكثر من أسهم الشركة:

جدول 16 - المساهمين الرئيسيين

الإسم	عدد الأسهم قبل التحول	نسبة الملكية قبل التحول
شركة الإتصالات المتنقلة ش.م.ك.	20,160,000	63.00%
الشيخ أحمد بن علي آل خليفة	5,926,000	18.52%

المصدر: الشركة

المعلومات عن شركة الإتصالات المتنقلة ش.م.ك. والشيخ أحمد بن علي آل خليفة موضحة بالأقسام 5.5.1 (لمحة عن مجموعة زين) و6.1.1 (معلومات عن أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا) على التوالي.

7.1.1 أحدث التغييرات في هيكل الملكية

يبرز الجدول أدناه التغييرات الهامة في هيكل ملكية الشركة في السنوات الثلاث (3) الماضية:

جدول 17 - أحدث التغييرات في هيكل الملكية

المساهم	من	إلى
شركة الإتصالات المتنقلة ش.م.ك.	56.25%	63.00%
الشيخ أحمد بن علي آل خليفة	15.33%	18.52%
ڤودافون هولدنغ جرسي ليمتد	6.25%	0.00%
الشيخ راشد عبد الرحمن آل خليفة	3.66%	0.38%

المصدر: الشركة

7.1.2 حقوق المساهم

جميع أسهم الشركة، بما في ذلك تلك المبينة في الجدول أعلاه، هي أسهم عادية وتحمل حقوق التصويت بالتساوي مع الأسهم التي سوف يتم الإكتتاب بها. يمثل هذا وضعية ملكية الأسهم كما في تاريخ هذه النشرة.

7.1.3 التحكم بالمُصدِر

يخضع المُصدِر للتحكم من قبل شركة الإتصالات المتنقلة ش.م.ك. من خلال مساهمتها في ملكية الشركة وتمثيلها بأغلبية في مجلس الإدارة وإتفاقية الإدارة المبينة في القسم 7.2.1.

7.2 التعاملات مع الأطراف الحليفة

7.2.1 إتفاقية الإدارة مع الشركة الأم

دخلت الشركة في إتفاقية إدارة حصرية مع الشركة الأم (شركة الإتصالات المتنقلة ش.ك.م.) في 28 ديسمبر 2003 والتي بموجبها وافقت الشركة الأم على إدارة الشؤون التجارية للشركة كمتعاقد مستقل.

إن مدة الإتفاقية الأصلية هي 10 سنوات (تنتهي في 27 ديسمبر 2013). لقد تم تمديد هذه الإتفاقية لمدة عشر سنوات إضافية تبدأ من تاريخ 29 ديسمبر 2013. تشمل الخدمات المقدمة بموجب هذه الإتفاقية عدد من الخدمات الرقابية الإدارية مثل: مراقبة المحاسبة والفوترة والتحصيلات والتقارير المالية الأخرى، وتسويق منتجات وخدمات الشركة، والتفاوض بشأن إتفاقيات الربط البيني وخدمات التجوال، وتحديد فرص الإستثمار، ومراقبة الموظفين، وتنسيق وصيانة والإشراف على الشبكة، وتوفير خدمات أخرى في حال تم طلبها من قبل مجلس إدارة الشركة.

لدى الشركة الأم أيضاً السلطة لتأدية جميع الأعمال الإدارية التي تحددها في حكم العمل المعقول، وتراها ضرورية من أجل تسيير أعمال الشركة.

بعد الأخذ بعين الإعتبار الخدمات التي تقدمها الشركة الأم بموجب إتفاقية الإدارة، فإنه يُستحق لصالح الشركة الأم 3% من إجمالي الإيرادات السنوية للشركة خلال مدة رخصة الإتصالات المتنقلة الفردية وأي تمديد لهذه المدة.

7.2.2 إتفاقية خدمات إدارة سلسلة التزويد مع شركة بروكتل

إن بروكتل ذ.م.م. (بروكتل) هي شركة تم تأسيسها في البحرين وهي شركة تابعة ومملوكة بالكامل من قبل الشركة الأم. لقد تم تأسيس هذه الشركة من قبل الشركة الأم لغرض مركزية شراء منتجات معينة نيابة عن الشركات التشغيلية، وبالتالي يمكن إجراء المفاوضات للإستفادة من العروض التنافسية مع المزودين.

في 13 ديسمبر 2011، دخلت الشركة الأم مع شركة بروكتل في إتفاقية خدمات إدارة سلسلة التزويد والتي من خلالها سوف تعمل شركة بروكتل بمثابة وكيل الشراء على أساس غير حصري بالنيابة عن الشركات الشقيقة التابعة للشركة الأم. كانت الفترة الأولية للإتفاقية سنة واحدة، قبلة للتجديد تلقائياً بعد ذلك.

بموجب إتفاقية خدمات إدارة سلسلة التوريد، ينبغي على كل شركة من الشركات الشقيقة التابعة للشركة الأم والملتزمة بهذه الإتفاقية الدخول في إتفاقية الإلتزام التابعة للإتفاقية الرئيسية. ومع ذلك، فإن الشركات الشقيقة التابعة للشركة الأم لديها خيار التعامل إما مباشرة مع بروكتل أو مباشرة مع المزودين، وهذا ينطبق بنفس القدر على الشركة. لقد دخلت الشركة في إتفاقية الإلتزام إلى إتفاقية إدارة خدمات سلسلة التزويد في 12 نوفمبر 2012.

7.2.3 مذكرة التفاهم بشأن المقر الرئيسي للشركة

في 28 أكتوبر 2010 وقعت زين البحرين مع شركة مجموعة زين القابضة البحرين مذكرة تفاهم لبيع ملك غير محسن وخيار إستئجار وشراء ملك محسن يتعلق بالمقر الرئيسي للشركة الذي تعود ملكيته لشركة مجموعة زين القابضة البحرين.

سعر الإيجار محدد على أساس المتر المربع.

تم تمديد مذكرة التفاهم هذه إعتباراً من 28 ديسمبر 2010 ولمدة غير محددة.

7.2.4 طلبات شراء من مدى لتزويد خدمات الجملة

خلال العامين 2013 و 2014 حررت الشركة طلبات شراء من شركة مدى للإتصالات للتزود بخدمات جملة، مشابهة لتلك الخدمات التي تتلقاها الشركة من مزودي الجملة الآخرين.

تدفع زين البحرين لشركة مدى رسم تركيبات مرة واحدة ورسم إيجار شهري. وقد قامت الشركة مؤخراً بتجديد خدمات عبور بروتوكول الإنترنت والربط بالبلاكبري إلى غاية مارس 2015.

إن طلبات الشراء هذه تحوي معلومات سوقية حساسة من شأنها أن تكشف كلفة المبيعات، وبالتالي تؤثر على تنافسية هذه الخدمات. ولذلك فإن طلبات الشراء هذه غير متاحة للتفحص.

7.3 تضارب المصالح

إن شركة مدى هي شركة تابعة ومملوكة بالكامل من قبل الشركة الأم. وتحمل حالياً إثنين من تراخيص الإتصالات المماثلة لتلك التي تحملها زين البحرين، وبالتحديد الترخيص الفردي لمرافق الإتصالات الدولية والترخيص الفردي لخدمات الإتصالات الدولية. وقد تم منح هذين الترخيصين من قبل هيئة تنظيم الإتصالات إلى شركة مدى في 17 سبتمبر 2009.

لقد تمت الموافقة على إستحواذ شركة مدى من قبل هيئة تنظيم الإتصالات في 18 مارس 2012. إن شركة مدى متخصصة في توفير وتقديم حلول الإتصالات الدولية للمكالمات الصوتية والبيانات لمشغلي الإتصالات والعملاء من المؤسسات. لم ينشأ ولا يُتوقع نشوء أي تضارب في المصالح بين الشركة وشركة مدى.

7.4 منافع الخبراء والمستشارين

تؤكد الشركة أنه لا يوجد أي خبير أو مستشار مسمّى في هذه النشرة قد تم توظيفه على أساس طارئ من قبل الشركة:

- له منفعة ذات أهمية، سواء كانت بشكل مباشر أو غير مباشر، في أسهم الشركة، أو
- له منفعة إقتصادية ذات أهمية، سواء كانت بشكل مباشر أو غير مباشر، في الشركة، بما في ذلك المنفعة في نجاح عملية الإكتتاب.

7.5 منافع متعهد تغطية الإكتتاب ومدير الإصدار

يوفّر بنك الكويت الوطني وأن بي كاي كابيتال خدمات مالية وإستشارية للشركة الأم وشركاتها التابعة في سياق الأعمال الإعتيادية.

لقد قدم بنك الخليج الدولي ش.م.ب. تسهيلات تمويلية لشركة زين السعودية والمضمونة من قبل الشركة الأم في سياق الإعمال الإعتيادية.

7.6 عقود ذات أهمية

7.6.1 إتفاقيات الربط البيني المحلية الرئيسية مع مشغلي الشبكات الأخرى في البحرين (بتلكو وڤيڤا)

بموجب قانون الإتصالات في البحرين فإن جميع مشغلي الإتصالات المرخص لهم في البحرين لديهم الحق في الربط البيني مع الشبكات الأخرى. وعلى هذا النحو، فإن جميع مشغلي الإتصالات ملزمون بالتفاوض بحسن نية عند تلقي طلب الربط البيني لشبكتهم بشبكة مشغل إتصالات آخر مرخص له في البحرين في أي وقت ممكن من الناحية التقنية.

يعرّف الربط البيني كربط مادي ومنطقي لشبكات الإتصالات المستخدمة من قبل المؤسسة نفسها أو من قبل مؤسسات مختلفة وذلك من أجل السماح لعملاء المؤسسة على الإتصال بعملاء المؤسسة نفسها أو بعملاء مؤسسة أخرى، أو النفاذ إلى الخدمات التي تقدمها مؤسسة أخرى.

لدى الشركة إتفاقيات ربط بيني مع بتلكو وڤيڤا. تمكن إتفاقيات الربط البيني هذه المشاركين من الطرفين من الإتصال ببعضهم البعض.

لقد دخلت بتلكو والشركة في إتفاقية تزويد مع بعضهما البعض في 29 يناير 2006 وذلك بالرجوع إلى العرض المرجعي لشركة بتلكو بتاريخ 15 أغسطس 2005. لقد عدلت هذه الإتفاقية أحكام معينة في العرض المرجعي لشركة بتلكو، و تحكم هذه الإتفاقية جنباً إلى جنب مع العرض المرجعي لشركة بتلكو ترتيبات خدمات البيع بالجملة بين بتلكو والشركة.

كما تحدد هذه الإتفاقية الشروط التي بموجبها يقوم كل طرف بتزويد الآخر بالخدمات عندما يعمل كمزود لخدمة النفاذ.

يتم تقديم الخدمات بموجب هذه الإتفاقية في إطار جداول فردية وتشمل، دون الحصر، ما يلي:

- خدمات الربط البيني؛
- خدمات النفاذ؛
- خدمات أخرى قد تكون محددة في العرض المرجعي لشركة بتلكو من وقت لآخر؛
- خدمات معينة أخرى كما هو محدد في الفقرات 2 و3 و4 من الجدول 2 من إتفاقية التزويد؛ و
- أي خدمة أخرى يتم الموافقة عليها وفقاً لإتفاقية التزويد من وقت لآخر.

دخلت ڤيڤا والشركة في إتفاقية ربط بيني في 3 سبتمبر 2009. تتعلق الخدمات التي تقدم من قبل الطرفين بالتبادل بنقل حركة المرور (بما في ذلك المكالمات الصوتية والاشارات، والرسائل القصيرة، ورسائل الوسائط المتعددة، ومكالمات الفيديو، والبيانات، وإيصال حركة المرور الدولية، وأي خدمة أخرى تم الإتفاق عليها من قبل الطرفين) التابعة للطرف الآخر.

حيث أن هذه الإتفاقيات تبين الأحكام الفنية والتجارية والمالية مع مزودي خدمات الإتصالات المرخصين في البحرين، فإنه ينظر إليها على أنها تحوي معلومات في غاية السرية والحساسية فيما يخص السوق ومن شأنها أن تكشف أطرافاً ليست ذات صلة بالشركة وبهذا الطرح. ولذلك فإن هذه الإتفاقيات غير متاحة للتفحص.

7.6.2 إريكسون

دخلت الشركة الأم وشركة إريكسون في إتفاقية إطارية (إتفاقية زين – إريكسون الإطارية) للتزويد بالأجهزة والبرمجيات والخدمات ذات الصلة في 2 مارس 2009. تحدد الإتفاقية الإطارية الأحكام والشروط التي تقوم إريكسون من خلالها بتزويد الشركات الشقيقة التابعة للشركة الأم بمنتجاتها وخدماتها. وحيث أن المفاوضات حول الإتفاقية قد قامت بها الشركة الأم بعد الأخذ بعين الإعتبار حجم العمليات المحتملة التي قد تُولّد عن طريق الشركات الشقيقة، فإن الشركة الأم قادرة على التفاوض على عروض تنافسية للغايةلصالح الشركات التابعة للشركة الأم، وتتلخص تفاصيل هذه العروض في إتفاقية زين - إريكسون الإطارية.

يمكن للشركات الشقيقة التابعة للشركة الأم أن تصبح طرفاً في إتفاقية زين - أريكسون الإطارية عن طريق الدخول في عقد إلتزام. ولا تفرض إتفاقية زين - إريكسون الإطارية و/أو عقد الإلتزام شراء معدات من شركة إريكسون. ولكن عقود الإلتزام هذه تحكمها شروط وأحكام إتفاقية زين - إريكسون الإطارية، ويمكن للشركة الشقيقة التابعة للشركة الأم وإريكسون، بموجب الموافقة المسبقة من قبل الشركة الأم، تعديل بعض أحكام هذه الإتفاقية في عقد الإلتزام من أجل معالجة بعض القضايا المحلية مثل قضايا ضريبية محددة أو إنكوترمز.

لقد دخلت الشركة وإريكسون في عقدي إلتزام مع الإشارة إلى إتفاقية زين - إريكسون الإطارية للمنتجات والخدمات ذات الصلة بعملية المبادلة الكاملة لشبكة زين البحرين. كانت عملية المبادلة متعلقة بإستبدال شبكة الإتصالات السابقة، المزودة من قبل شركة نوكيا سيمنز نتوركس. وقد شهدت عملية المبادلة إدخال أحدث تقنيات الجيل الثاني (2G) والجيل الثالث (3G) إلى شبكة زين البحرين، و إدخال تقنية الجيل الرابع (4G LTE)، وقدمت زيادة هامة في عدد محطات الإرسال. وقد قارب هذا المشروع من الإكتمال في وقت إعداد نشرة الإكتتاب هذه.

إن الأحكام والشروط والإسعار في هذا النوع من الإتفاقيات في قطاع الإتصالات حساسة جداً لأنه توجد دائماً بنود لشروط وأحكام ومسؤليات وعقوبات مختلفة مع المزودين والمشغلين المختلفين، وكشف هذه البنود سيؤثر في أسعار هذه الأجهزة والبرمجيات والخدمات المتعلقة. ولذلك فإن هذه الإتفاقيات غير متاحة للتفحص.

7.6.3 شبكة نوكيا سيمنز

دخلت الشركة الأم مع شركة نوكيا سيمنز في إتفاقية إطارية في 28 أبريل 2009. شروط وهيكلة هذه الإتفاقية مماثلة لتلك المبرمة مع شركة إريكسون. وبالإضافة إلى ذلك، دخلت الشركة في عقد إلتزام متعلق بهذه الإتفاقية في 24 يونيو 2009 وتم تعديله في وقت لاحق في 29 يونيو 2010.

بموجب إتفاقية الإلتزام، أصدرت الشركة طلب شراء يفوق 500,000 دينار بحريني في 13 مارس 2013 لصيانة شبكة الإتصالات لعام 2013 وذلك للتأكد من تغطيتها في إطار ترتيبات صيانة مناسبة حتى إكتمال عملية مبادلة الشبكة مع إريكسون في الربع الأول من عام 2014.

إن الأحكام والشروط والإسعار في هذا النوع من الإتفاقيات في قطاع الإتصالات حساسة جداً لأنه توجد دائماً بنود لشروط وأحكام ومسؤليات وعقوبات مختلفة مع المزودين والمشغلين المختلفين، وكشف هذه البنود سيؤثر في أسعار هذه الأجهزة والبرمجيات والخدمات المتعلقة. ولذلك فإن هذه الإتفاقية غير متاحة للتفحص.

7.6.4 هواوي

دخلت الشركة في إتفاقية إدارة مرافق مع شركة هواوي في 4 أبريل 2013، تقوم الشركة بموجبها بالإستعانة بهواوي كمصدر خارجي للتزود بخدمات تكنولوجيا المعلوماتية وخدمات الإتصالات ذات الصلة لشركة هواوي. مدة هذه الإتفاقية هي سنة واحدة وقابلة للتجديد تلقائياً إلا في حال قام أحد الأطراف بإخطار الطرف الآخر خطياً قبل ستة أشهر على الأقل من إنتهاء مدة الإتفاقية الأولية أو مدة أي تجديد بقرارها بعدم تجديد إتفاقية إدارة المرافق هذه لمدة أخرى.

هذا النوع من إتفاقيات إدارة المرافق يشمل عقوبات ومؤشرات أداء رئيسية وأرصدة خدمة مختلفة مع المشغلين المختلفين، والكشف عنها سيكون له تأثير عند تزويد جهات اخرى لهذه العوامل. ولذلك فإن هذه الإتفاقية غير متاحة للتفحص.

7.6.5 إتفاقية شراكة السوق مع ڤودافون

لقد دخلت الشركة الأم في إتفاقية شراكة السوق مع شركة مبيعات وخدمات ڤودافون المحدودة وذلك في 18 يوليو 2012. توفر هذه الإتفاقية لمشتركي الشركات الشقيقة التابعة للشركة الأم مزيداً من الدعم وذلك من خلال توفير إمكانية الوصول إلى حيثما تتواجد ڤودافون في العالم. كما تعمل هذه الإتفاقية وبشكل كبير على توسعة تواجد مجموعة ڤودافون كشريك في السوق في منطقة الشرق الأوسط.

بموجب إتفاقية شراكة السوق هذه، سوف تعمل ڤودافون مع الشركات الشقيقة التابعة للشركة الأم في المملكة العربية السعودية، والبحرين، والكويت، والأردن والعراق وفي دول أخرى لتوفر للمشتركين خدمات إتصالات ذات جودة عالية.

بموجب هذه الإتفاقية سيكون لدى الشركات الشقيقة التابعة للشركة الأم، والتي دخلت في إتفاقية إلتزام بهذه الإتفاقية، إمكانية الوصول إلى أجهزة وخدمات مجموعة ڤودافون في أسواقها المحلية، وستصبح الشريك المفضل لڤودافون فيما يتعلق بمجالات التعاون المتفق عليها. وقد دخلت زين البحرين في إتفاقية الإلتزام بإتفاقية شراكة السوق في 30 سبتمبر 2012. تبلغ مدة إتفاقية الإلتزام التي أبرمتها الشركة ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ إتفاقية الإلتزام.

تعمل ڤودافون والشركات الشقيقة التابعة للشركة الأم معاً لتزويد العملاء بتغطية محسّنة للشبكة وبأسعار تجوال منسقة عبر دول متعددة مع أقصى قدر ممكن من كفاءة التكلفة. وتخوّل هذه الإتفاقية الشركات الشقيقة التابعة للشركة الأم كذلك إستخدام علامة ڤودافون التجارية وموادها الترويجية ومنتجاتها وخدماتها.

إضافة إلى ذلك، تسمح هذه الإتفاقية الشركات الشقيقة التابعة للشركة الأم التي دخلت في إتفاقية الإلتزام إستخدام علامة ڤودافون التجارية للمنتجات المطوّرة بشكل مشترك. وسوف يستفيد مشتركو ڤودافون المتعددو الجنسيات التي تتم خدمتهم من قبل ڤودافون غلوبل إنتربرايز من خلال قدرتهم على إضافة الشركات الشقيقة التابعة للشركة الأم لإتفاقياتهم الحالية العائدة لإدارة الخدمات الدولية، مع الإستمرار في خدمتهم من خلال نقطة إتصال واحدة.

إن هذه الإتفاقية غاية في الحساسية من حيث التسعير، وكشف الأسعار وأحكام الإتفاقية سيكون من شأنه التأثير على كلا الطرفين من جهة الأطراف المتعاقدة الأخرى. ولذلك فإن هذه الإتفاقية غير متاحة للتفحص.

Deloitte.

ديلويت آند توش
مكتب رقم ٤٤ – الدور ٤
برج الزامل
شارع الحكومة
صندوق البريد ٤٢١
المنامة – مملكة البحرين
تلفون ٠ ٤٩ ١٧٢١ ٩٧٣+
فاكس ٠ ٥٥ ١٧٢١ ٩٧٣+
www.deloitte.com
س.ت ١٨٦٧٠

تقرير مراقب الحسابات المستقل حول ملخص المعلومات المالية المرحلية الموجزة إلى أعضاء مجلس إدارة زين البحرين ش.م.ب. (مقفلة)

مقدمة

إن ملخص المعلومات المالية المرحلية الموجزة المرفقة الذي يتكون من ملخص البيان المالي الموجز كما في ٣١ مارس ٢٠١٣ و ٣١ مارس ٢٠١٤، وملخص بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر الموجز، وملخص بيان التغيرات في حقوق الملكية الموجز، وملخص بيان التدفقات النقدية الموجز لفترة الشهور الثلاثة المنتهية في تلك التواريخ تم استخلاصها من المعلومات المالية المرحلية المراجعة الموجزة لزين البحرين ش.م.ب. (مقفلة) ("الشركة") لفترة الشهور الثلاثة المنتهية كما في ٣١ مارس ٢٠١٣، ٣١ مارس ٢٠١٤ على التوالي، والتي اعدت وفقا لمعيار المحاسبة الدولي ٣٤ (التقارير المالية المرحلية). وقد أصدرنا استنتاج غير متحفظ على هذه المعلومات المالية بتقاريرنا المرحلية المؤرخة في ٧ أبريل ٢٠١٣ و ٩ أبريل ٢٠١٤ على التوالي. استنادا على مراجعتنا التي اجريت وفقاً للمعيار الدولي ٢٤١٠ (مراجعة المعلومات المالية المرحلية من قبل مدقق الحسابات المستقل للشركة).

إن ملخص المعلومات المالية المرحلية الموجزة التي لا تحتوي على الإفصاحات المطلوبة في معيار المحاسبة الدولي ٣٤ "التقارير المالية المرحلية". وبالتالي إن قراءة ملخص المعلومات المالية الموجزة لا يمثل بديل لقراءة المعلومات المالية المرحلية المراجعة الموجزة لزين البحرين ش.م.ب. (مقفلة).

مسؤولية الإدارة عن المعلومات المالية الموجزة

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد ملخص المعلومات المالية الموجزة وعرضها بصورة عادلة وفقاً للمعلومات المالية المرحلية الموجزة المراجعة من قبلنا.

مسؤولية مراقب الحسابات

إن مسؤوليتنا هي إصدار استنتاج حول ملخص المعلومات المالية المرحلية الموجزة استنادا إلى اجراءاتنا المتوافقة مع معيار التدقيق الدولي رقم ٨١٠، "مهمات لإعداد التقرير عن المعلومات المالية الموجزة".

استنتاج

بناءا على اجراءاتنا، لم يتبين لنا ما يدعونا إلى الاعتقاد بأن ملخص المعلومات المالية المرحلية الموجزة المشتقة من المعلومات المالية المرحلية المراجعة الموجزة لشركة زين البحرين ش.م.ب. (مقفلة) والتي تتضمن ملخص بيان المركز المالي الموجز، وملخص بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر الموجز، وملخص بيان التغيرات في حقوق الملكية الموجز، وملخص بيان التدفقات النقدية الموجز لا تظهر بصورة عادلة، من كافة النواحي الجوهرية مع تلك المعلومات المالية المرحلية الموجزة التي اشتقت منها.

من أجل فهم أفضل للمعلومات المالية الموجزة للشركة ونتائج أعمالها للفترات المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٣ و ٣١ مارس ٢٠١٤ ونطاق مراجعتنا، يجب قراءة ملخص المعلومات المالية الموجزة بالتزامن مع المعلومات المالية المرحلية الموجزة التي تم إشتقاق ملخص المعلومات المالية الموجزة منها.

وقد تم إعداد هذا التقرير ذو الغرض الخاص بغرض إدراجه في نشرة الإصدار لشركة زين البحرين ش.م.ب. (مقفلة) بالتزامن مع طرح أسهم الشركة المزمع.

ديلويت آند توش

ديلويت آند توش

المنامة – مملكة البحرين
١٩ مايو ٢٠١٤

البيانات المالية المبينة أدناه لا تمثل عرضاً كاملًا للبيانات المالية ويجب أن تقرأ مع البيانات المالية والملاحظات ذات الصلة المدرجة في مكان آخر من نشرة الإصدار، وفي أقسام "المعلومات المالية الأساسية" و"المراجعة وعرض الآفاق التشغيلية والمالية" و"البيانات المالية المدققة".

زين البحرين ش.م.ب. (مقفلة)
المنامة – مملكة البحرين

جـدول 18 - بيان المركز المالي الموجز (غير مدقق)

كما في 31 مارس 2013 و 2014

	31 مارس 2013 آلاف الدنانير البحرينية	31 مارس 2014 آلاف الدنانير البحرينية
الأصول		
أصول متداولة		
النقد وأرصدة نقدية لدى البنوك	2,299	2,824
حسابات مدينة وذمم مدينة أخرى	18,534	22,604
المخزون	2,825	3,781
مجموع الأصول المتداولة	**23,658**	**29,209**
أصول غير متداولة		
منشآت، ممتلكات و معدات	52,232	63,761
أصول غير ملموسة	15,790	18,721
مجموع الأصول غير المتداولة	68,022	82,482
مجموع الأصول	**91,680**	**111,691**
المطلوبات وحقوق الملكية		
المطلوبات		
مطلوبات متداولة		
حساب مكشوف لدى البنك	4,954	-
ذمم دائنة ومستحقات	32,838	33,769
الحصة المتداولة من قروض بأجل	-	4,568
إيرادات مؤجلة	4,722	4,349
مجموع المطلوبات المتداولة	**42,514**	**42,686**
مطلوبات غير متداولة		
الحصة غير المتداولة من قروض بأجل	-	19,832
مخصصات	286	334
مجموع المطلوبات غير المتداولة	286	20,166
مجموع المطلوبات	**42,800**	**62,852**
حقوق الملكية		
رأس المال	32,000	32,000
أسهم علاوة إصدار	100	100
إحتياطي قانوني	9,037	9,561
أرباح مستبقاة	7,743	7,178
مجموع حقوق الملكية	**48,880**	**48,839**
مجموع المطلوبات وحقوق الملكية	**91,680**	**111,691**

زين البحرين ش.م.ب. (مقفلة)
المنامة – مملكة البحرين

جـدول 19 - البيان الموجز للربح او الخسارة والدخل الشامل الاخر (غير مدقق)

للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2013 و 2014

	فترة الثلاثة أشهر المنتهية 31 مارس 2013 آلاف الدنانير البحرينية	فترة الثلاثة أشهر المنتهية 31 مارس 2014 آلاف الدنانير البحرينية
الإيرادات	19,077	18,398
تكلفة الإيرادات	(3,873)	(3,497)
مجمل الربح	**15,204**	**14,901**
مصاريف التوزيع والتسويق والتشغيل	(6,037)	(5,691)
مصاريف عمومية وإدارية	(1,602)	(1,426)
الاستهلاك والإطفاء	(5,882)	(5,629)
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها	(382)	(408)
مخصص المخزون بطيئ الحركة	(30)	(299)
الربح التشغيلي	**1,271**	**1,448**
إيرادات الفوائد	2	2
إيرادات أخرى	6	9
مخصصات أخرى	-	(210)
أرباح إعادة تقييم العملات	20	17
تكاليف التمويل	(55)	(186)
ربح السنة	**1,244**	**1,080**
إجمالي الدخل الشامل للسنة	**1,244**	**1,080**
العائد الأساسي للسهم الواحد	39 فلس	34 فلس

زين البحرين ش.م.ب. (مقفلة)
المنامة – مملكة البحرين

جـدول 20 - البيان الموجز للتغيرات في حقوق الملكية (غير مدقق)

للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2013 و 2014

	رأس المال آلاف الدنانير البحرينية	أسهم علاوة إصدار آلاف الدنانير البحرينية	احتياطي قانوني آلاف الدنانير البحرينية	أرباح مستبقاه آلاف الدنانير البحرينية	المجموع آلاف الدنانير البحرينية
الرصيد في 31 ديسمبر 2012	**32,000**	**100**	**8,913**	**13,023**	**54,036**
الأرباح	-	-	-	(6,400)	(6,400)
إجمالي الدخل الشامل للفترة	-	-	-	1,244	1,244
التحويل إلى الإحتياطي القانوني	-	-	124	(124)	-
الرصيد في 31 مارس 2013	**32,000**	**100**	**9,037**	**7,743**	**48,880**
الرصيد في 31 ديسمبر 2013	**32,000**	**100**	**9,453**	**11,486**	**53,039**
الأرباح	-	-	-	(5,280)	(5,280)
إجمالي الدخل الشامل للفترة	-	-	-	1,080	1,080
التحويل إلى الإحتياطي القانوني	-	-	108	(108)	-
الرصيد في 31 مارس 2014	**32,000**	**100**	**9,561**	**7,178**	**48,839**

جـدول 21 - بيان التدفقات النقدية الموجز (غير مدقق)

للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2013 و 2014

	فترة الثلاثة أشهر المنتهية 31 مارس 2013 آلاف الدنانير البحرينية	فترة الثلاثة أشهر المنتهية 31 مارس 2014 آلاف الدنانير البحرينية
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية:		
ربح السنة	1,244	1,080
تعديــلات لـ:		
الاستهلاك والإطفاء	5,882	5,629
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها ومخزون بطيئ الحركة	412	707
تكاليف التمويل	55	186
إيرادات الفوائد	(2)	(2)
الربح من استبعاد منشآت، ممتلكات ومعدات	-	(3)
مخصص مكافأة نهاية الخدمة للموظفين	15	16
الربح التشغيلي قبل التغيرات في رأس المال العامل	7,606	7,613
الزيادة في المخزون	(1,260)	(1,109)
النقصان / (الزيادة) في الذمم المدينة، المدفوعات مقدما والذمم المدينة الأخرى	1,014	(2,368)
الزيادة / (النقصان) في الذمم الدائنة والمستحقات	2,754	(679)
النقصان في الإيرادات المؤجلة	(27)	(420)
النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية	10,087	3,037
تسديد مكافأة نهاية الخدمة للموظفين	(2)	(12)
صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية	**10,085**	**3,025**
التدفقات النقدية من الأنشطة الإستثمارية:		
شراء منشآت، ممتلكات ومعدات	(1,554)	(4,624)
الزيادة في الأصول غير الملموسة	(3,628)	(2,954)
الفوائد المقبوضة	2	2
العائدات من بيع منشآت، ممتلكات ومعدات	-	3
صافي النقد المستخدم في الأنشطة الإستثمارية	**(5,180)**	**(7,573)**
التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية:		
قروض طويلة الاجل	-	4,400
الفوائد المدفوعة	(55)	(184)
صافي النقد (المستخدم في) / الناتج من الأنشطة التمويلية	(55)	4,216
صافي الزيادة / (النقصان) في النقد ومرادفات النقد	**4,850**	**(332)**
النقد ومرادفات النقد في بداية السنة	(7,505)	3,156
النقد ومرادفات النقد في نهاية السنة	**(2,655)**	**2,824**

ديلويت آند توش
مكتب رقم ٤٤ – الدور ٤
برج الزامل
شارع الحكومة
صندوق البريد ٤٢١
المنامة – مملكة البحرين
تلفون ١٧٢١٤٤٩٠ ٩٧٣+
فاكس ١٧٢١٤٥٥٠ ٩٧٣+
www.deloitte.com
س.ت ١٨٦٧٠

تقرير مراقب الحسابات المستقل على المعلومات المالية الموجزة إلى أعضاء مجلس إدارة زين البحرين ش.م.ب. (مقفلة)

مقدمة

المعلومات المالية المرفقة والتي تتكون من البيان الموجز كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٩، و٣١ ديسمبر ٢٠١٠، و٣١ ديسمبر ٢٠١١، و٣١ ديسمبر ٢٠١٢، و٣١ ديسمبر ٢٠١٣، وبيان الدخل الشامل الموجز، وبيان التغيرات في حقوق الملكية الموجز، وبيان التدفقات النقدية الموجز للسنوات المنتهية في تلك التواريخ المدرجة في مرفق (ج) من نشرة الإصدار، والتي تم استخلاصها من البيانات المالية المدققة لزين البحرين ش.م.ب. (مقفلة) ("الشركة") للسنوات المنتهية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٩، و٣١ ديسمبر ٢٠١٠، و٣١ ديسمبر ٢٠١١، و٣١ ديسمبر ٢٠١٢، و٣١ ديسمبر ٢٠١٣ على التوالي. وقد أصدرنا رأي غير متحفظ على هذه البيانات المالية بتقاريرنا المؤرخة في ١٠ يناير ٢٠١٠، ٩ يناير ٢٠١١، ١٠ يناير ٢٠١٢، و٦ يناير ٢٠١٣، و١٢ يناير ٢٠١٤ على التوالي. هذه البيانات وموجز المعلومات المالية لا تعكس آثار الأحداث التي وقعت بعد تواريخ التقارير المتعلقة بهذه البيانات المالية.

المعلومات المالية الموجزة لا تحتوي على الإفصاحات المطلوبة من المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS). وبالتالي قراءة المعلومات المالية الموجزة لا يمثل بديل لقراءة البيانات المالية المدققة لزين البحرين ش.م.ب. (مقفلة).

مسؤولية الإدارة عن البيانات المالية

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد موجز المعلومات المالية وعرضها بصورة عادلة وفقاً للبيانات المالية المدققة أو المراجعة من قبلنا.

مسؤولية مراقب الحسابات

إن مسؤوليتنا هي إبداء رأي حول هذه البيانات المالية الموجزة استناداً إلى إجراءاتنا المتوافقة مع المعيار المحاسبي الدولي (ISA) رقم ٨١٠، "التعاقدات لإعداد التقرير عن موجز البيانات المالية الموجزة".

رأي

في رأينا، إن المعلومات المالية الموجزة المشتقة من البيانات المالية لشركة زين البحرين ش.م.ب. والمتألفة من بيان المركز المالي الموجز، وبيان الدخل الشامل الموجز، وبيان التغيرات في حقوق الملكية الموجز. وبيان التدفقات النقدية الموجز كما هو مبين في مرفق (ج) من نشرة الإصدار، تتفق من كل النواحي الجوهرية مع تلك البيانات المالية التي اشتقت منها.

من أجل فهم أفضل للبيانات المالية للشركة ونتائج عملياتها للسنوات المالية ونطاق عمل تدقيق الحسابات، يجب قراءة المعلومات المالية الموجزة بالتزامن مع البيانات المالية التي تم إشتقاق المعلومات المالية الموجزة منها.

وقد تم إعداد هذا التقرير ذو الغرض الخاص بغرض إدراجه في نشرة الإصدار لشركة زين البحرين ش.م.ب. (مقفلة) بالتزامن مع طرح أسهم الشركة المزمع.

ديلويت آند توش

ديلويت آند توش

المنامة – مملكة البحرين
١٤ مايو ٢٠١٤

البيانات المالية المبينة أدناه لا تمثل عرضاً كاملًا للبيانات المالية ويجب أن تقرأ مع البيانات المالية والملاحظات ذات الصلة المدرجة في مكان آخر من نشرة الإصدار، وفي أقسام "المعلومات المالية الأساسية" و"المراجعة التشغيلية والمالية" و "البيانات المالية المدققة"

زين البحرين ش.م.ب. (مقفلة)
المنامة – مملكة البحرين

جـدول 22 - بيان المركز المالي

كما في ٣١ ديسمبر 2009، 2010، 2011، 2012، 2013

	2009 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2013 آلاف الدنانير البحرينية
الأصول					
أصول متداولة					
النقد وأرصدة نقدية لدى البنوك	19,740	18,097	5,238	1,766	3,156
حسابات مدينة وذمم مدينة أخرى	25,035	19,111	21,554	19,930	20,644
المخزون	2,407	2,625	2,601	1,595	2,971
مجموع الأصول المتداولة	**47,182**	**39,833**	**29,393**	**23,291**	**26,771**
أصول غير متداولة					
منشآت، ممتلكات و معدات	41,139	46,309	49,848	53,310	61,367
أصول غير ملموسة (ايضاح 1)	7,754	8,096	10,155	15,412	19,166
مجموع الأصول غير المتداولة	48,893	54,405	60,003	68,722	80,533
مجموع الأصول	**96,075**	**94,238**	**89,396**	**92,013**	**107,304**
المطلوبات وحقوق الملكية					
المطلوبات					
مطلوبات متداولة					
حساب مكشوف لدى البنك	-	-	839	9,271	-
ذمم دائنة ومستحقات	24,450	26,442	25,466	23,684	29,166
الحصة المتداولة من قروض بأجل	2,585	-	-	-	3,286
إيرادات مؤجلة	4,377	4,144	3,950	4,749	4,769
التزامات التأجير التمويلي	*127*	-	-	-	-
مجموع المطلوبات المتداولة	**31,539**	**30,586**	**30,255**	**37,704**	**37,221**
مطلوبات غير متداولة					
الحصة غير المتداولة من قروض بأجل	311	-	-	-	16,714
مخصص مكافأة نهاية الخدمة للموظفين	317	272	314	273	330
مجموع المطلوبات غير المتداولة	628	272	314	273	17,044
مجموع المطلوبات	**32,167**	**30,858**	**30,569**	**37,977**	**54,265**
حقوق الملكية					
رأس المال	32,000	32,000	32,000	32,000	32,000
أسهم علاوة إصدار	100	100	100	100	100
إحتياطي قانوني	4,781	6,968	8,272	8,913	9,453
أرباح مستبقاة	27,027	24,312	18,455	13,023	11,486
مجموع حقوق الملكية	**63,908**	**63,380**	**58,827**	**54,036**	**53,039**
مجموع المطلوبات وحقوق الملكية	**96,075**	**94,238**	**89,396**	**92,013**	**107,304**

ملاحظة: تم إعادة تصنيف تكاليف كسب المشتركين في المعلومات المالية لعام 2009 و 2010 و 2011 من الحسابات المدينة والذمم المدينة الأخرى إلى أصول غير ملموسة لتتوافق مع عرض عامي 2012 و 2013 لمزيد من التفاصيل يرجى الرجوع إلى القسم 11.1.

جـدول 23 - بيان الدخل الشامل

كما في ٣١ ديسمبر 2009، 2010، 2011، 2012، 2013

	2009 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2013 آلاف الدنانير البحرينية
الإيرادات	93,016	88,882	77,021	73,533	78,081
تكلفة الإيرادات	(21,038)	(20,437)	(22,108)	(16,250)	(16,304)
مجمل الربح	**71,978**	**68,445**	**54,913**	**57,283**	**61,777**
مصاريف التوزيع والتسويق والتشغيل	(26,152)	(25,309)	(20,286)	(22,100)	(24,597)
مصاريف عمومية وإدارية	(7,312)	(7,255)	(4,601)	(6,492)	(6,225)
الاستهلاك والإطفاء	(10,450)	(14,175)	(15,770)	(20,877)	(24,320)
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها	(388)	(295)	(2,013)	(1,336)	(1,513)
مخصص المخزون	(24)	(24)	(72)	(72)	(120)
الربح التشغيلي	**27,652**	**21,387**	**12,171**	**6,406**	**5,002**
إيرادات الفوائد	343	287	144	27	8
إيرادات أخرى	297	31	489	8	610
أرباح إعادة تقييم العملات	155	226	243	176	104
تكاليف التمويل	(530)	(59)	-	(208)	(321)
ربح السنة	**27,917**	**21,872**	**13,047**	**6,409**	**5,403**
إجمالي الدخل الشامل للسنة	**27,917**	**21,872**	**13,047**	**6,409**	**5,403**
العائد الأساسي للسهم الواحد	872 فلس	684 فلس	408 فلس	200 فلس	169 فلس

ملاحظة: تم إعادة تصنيف إطفاء تكاليف كسب المشتركين في المعلومات المالية لعام 2009 و 2010 و 2011 من مصاريف التوزيع والتسويق والتشغيل إلى الإستهلاك والإطفاء لتتوافق مع عرض عامي 2012 و 2013. لمزيد من التفاصيل يرجى الرجوع إلى القسم 11.1.

جـدول 24 - بيان التغير في حقوق الملكية

كما في ٣١ ديسمبر 2008، 2009، 2010، 2011، 2012، 2013

	رأس المال آلاف الدنانير البحرينية	أسهم علاوة إصدار آلاف الدنانير البحرينية	احتياطي قانوني آلاف الدنانير البحرينية	أرباح مستبقاه آلاف الدنانير البحرينية	المجموع آلاف الدنانير البحرينية
الرصيد في 31 ديسمبر 2008	**32,000**	**100**	**1,989**	**17,902**	**51,991**
توزيع أنصبة الأرباح المدفوعة / المعلنة	-	-	-	(16,000)	(16,000)
إجمالي الدخل الشامل للسنة	-	-	-	27,917	27,917
التحويل إلى الإحتياطي القانوني	-	-	2,792	(2,792)	-
الرصيد في 31 ديسمبر 2009	**32,000**	**100**	**4,781**	**27,027**	**63,908**
توزيع أنصبة الأرباح المدفوعة / المعلنة	-	-	-	(22,400)	(22,400)
إجمالي الدخل الشامل للسنة	-	-	-	21,872	21,872
التحويل إلى الإحتياطي القانوني	-	-	2,187	(2,187)	-
الرصيد في 31 ديسمبر 2010	**32,000**	**100**	**6,968**	**24,312**	**63,380**
توزيع أنصبة الأرباح المدفوعة / المعلنة	-	-	-	(17,600)	(17,600)
إجمالي الدخل الشامل للسنة	-	-	-	13,047	13,047
التحويل إلى الإحتياطي القانوني	-	-	1,304	(1,304)	-
الرصيد في 31 ديسمبر 2011	**32,000**	**100**	**8,272**	**18,455**	**58,827**
توزيع أنصبة الأرباح المدفوعة / المعلنة	-	-	-	(11,200)	(11,200)
إجمالي الدخل الشامل للسنة	-	-	-	6,409	6,409
التحويل إلى الإحتياطي القانوني	-	-	641	(641)	-
الرصيد في 31 ديسمبر 2012	**32,000**	**100**	**8,913**	**13,023**	**54,036**
توزيع أنصبة الأرباح المدفوعة / المعلنة	-	-	-	(6,400)	(6,400)
إجمالي الدخل الشامل للسنة	-	-	-	5,403	5,403
التحويل إلى الإحتياطي القانوني	-	-	540	(540)	-
الرصيد في 31 ديسمبر 2013	**32,000**	**100**	**9,453**	**11,486**	**53,039**

جـدول 25 - بيان التدفقات النقدية

كما في ٣١ ديسمبر 2009، 2010، 2011، 2012، 2013

	2009 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2013 آلاف الدنانير البحرينية
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية:					
ربح السنة	27,917	21,872	13,047	6,409	5,403
تعديــلات لـ:					
الاستهلاك والإطفاء	10,450	14,175	15,770	20,877	24,320
الربح من منشات، ممتلكات ومعدات	-	-	(359)	-	-
مطالبات التأمين	-	-	-	-	(470)
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها وبضاعة بطيئة الحركة	412	319	2,085	1,408	1,633
تكاليف التمويل	530	59	-	208	321
إيرادات الفوائد	(343)	(287)	(144)	(27)	(8)
مخصص مكافأة نهاية الخدمة للموظفين	89	150	81	78	62
الربح من استبعاد منشآت، ممتلكات ومعدات	-	-	-	-	65
الربح التشغيلي قبل التغيرات في رأس المال العامل	39,055	36,288	30,480	28,953	31,326
(الزيادة) / النقصان في الذمم المدينة والذمم المدينة الأخرى	(2,369)	6,225	(4,426)	288	(1,757)
(الزيادة) / النقصان في المخزون	(640)	(242)	(48)	934	(1,496)
الزيادة / (النقصان) في الذمم الدائنة والمستحقات	(287)	1,788	(1,064)	(1,866)	5,420
الزيادة / (النقصان) في الإيرادات المؤجلة	1,498	(233)	(194)	799	20
النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية	37,257	43,826	24,748	29,108	33,513
تسديد مكافأة نهاية الخدمة للموظفين	(35)	(103)	(39)	(119)	(5)
صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية	**37,222**	**43,723**	**24,709**	**28,989**	**33,508**
التدفقات النقدية من الأنشطة الإستثمارية:					
شراء منشآت، ممتلكات ومعدات	(9,522)	(15,182)	(13,824)	(13,230)	(18,875)
الفوائد المقبوضة	328	273	144	27	8
الزيادة في الأصول غير الملموسة	(4,190)	(5,087)	(7,215)	(16,366)	(17,321)
صافي النقد المستخدم في الأنشطة الإستثمارية	**(13,384)**	**(19,996)**	**(20,895)**	**(29,569)**	**(36,188)**
التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية:					
الفوائد المدفوعة	(491)	(59)	-	(208)	(291)
أنصبة أرباح مدفوعة	(15,920)	(22,288)	(17,512)	(11,116)	(6,368)
قروض بأجل	(7,590)	(2,585)	-	-	20,000
اعادة دفع عنصر راس المال من التأجير التمويلي	(144)	(438)			
صافي النقد الناتج من / (المستخدم في) الأنشطة التمويلية	**(24,145)**	**(25,370)**	**(17,512)**	**(11,324)**	**13,341**
صافي الزيادة / (النقصان) في النقد ومرادفات النقد	(307)	(1,643)	(13,698)	(11,904)	10,661
النقد ومرادفات النقد في بداية السنة	20,047	19,740	18,097	4,399	(7,505)
النقد ومرادفات النقد في نهاية السنة	**19,740**	**18,097**	**4,399**	**(7,505)**	**3,156**

ملاحظة: تم إعادة تصنيف تكاليف كسب المشتركين والاستهلاك ذا الصلة في المعلومات المالية لعام 2009 و 2010 و 2011 كما ورد في الصفحات السابقة؛ ووفقاً لذلك فإن المبالغ المتعلقة بالإستهلاك والإطفاء، والتغير في الحسابات المدينة والذمم المدينة الأخرى، والزيادة في الإصول غير الملموسة تم إعادة تصنيفها لتتوافق مع عرض عامي 2012 و 2013. لمزيد من التفاصيل يرجى الرجوع إلى البند 11.1.

9 المعلومـات الماليـة الرئيسيـة

9.1 بيانـات ماليـة مختـارة

الأقسام 9 و10 و11 من نشرة الإصدار هذه تستند على البيانـات الماليـة المدققـة للشركـة التي أعدت وفقاً للمعاييـر الدوليـة للتقاريـر الماليـة ("IFRS"). وقـد تـم تدقيـق/مراجعة البيانـات الماليـة للشركـة والسجلات المحاسبية ذات الصلة من قبـل شركـة ديلويـت آنـد تـوش وفقاً لمعاييـر التدقيـق الدوليـة ("ISA").

تبيـن الجـداول أدنـاه معلومـات ماليـة تاريخيـة مختارة، تشمل ملخص بيان الأرباح والخسائر، وملخص بيان المركز المالي، وملخص بيان التدفقات النقدية، مستقاة من البيانات المالية المدققة كما في نهاية السنوات المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2009 و2010 و2011 و2012 و2013، وكذلك من البيانات المراجعة الربع سنوية لفترتي الثلاثة أشهر المنتهيتين في 31 مارس 2013 و31 مارس 2014.

يتضمن الملحق ج من هذه النشرة البيانات المالية المدققة كما في نهاية السنوات المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2011 و2012 و2013، وكذلك البيانات المراجعة للشهور الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014. أما البيانات المالية المدققة كما في نهاية السنتين الماليتين المنتهيتين في 31 ديسمبر 2009 و2010 فهي ضمن الوثائق المتاحة للتفحص.

جـدول 26 - المعلومـات الماليـة الرئيسيـة - بيانـات الأربـاح والخسائر (الربع الأول 2013 و2014)

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	الربع الأول 2013	الربع الأول 2014
إيـرادات	19,077	18,398
إجمالي الربـح	15,204	14,901
الربـح التشغيلي	1,271	1,448
الربـح الصافي للسنـة	1,244	1,080
العائـد الأساسي للسهـم - (فلـس)	39	34
العائـد الأساسي للسهـم – تـم تعديلـه لكي يعكـس عمليـة بيـع الأسهـم الجديـدة (فلـس)	34	29

المصـدر: البيانـات الماليـة المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

جـدول 27 - المعلومـات الماليـة الرئيسيـة - بيانـات الأربـاح والخسائر (2009-2013)

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	2009	2010	2011	2012	2013
إيـرادات	93,016	88,882	77,021	73,533	78,081
إجمالـي الربـح	71,978	68,445	54,913	57,283	61,777
الربـح التشغيلـي	27,652	21,387	12,171	6,406	5,002
الربـح الصافـي للسنـة	27,917	21,872	13,047	6,409	5,403
العائـد الأساسـي للسهـم - (فلـس)	872	684	408	200	169
العائـد الأساسـي للسهـم – تـم تعديلـه لكـي يعكـس عمليـة بيـع الأسهـم الجديـدة (فلـس)	759	594	355	174	147

المصـدر: البيانـات الماليـة المدققـة

جـدول 28 - المعلومات المالية الرئيسية - بيانات المركز المالي (31 مارس 2013 و2014)

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	31 مارس 2013	31 مارس 2014
مجمـوع الأصول	91,680	111,691
مجمـوع المطلوبـات	42,800	62,852
مجمـوع حقـوق المساهميـن	48,880	48,839
رأس المـال المصـدر والمدفـوع والإحتياطيـات القانونية	41,037	41,561

المصـدر: البيانـات الماليـة المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

جـدول 29 - المعلومات المالية الرئيسية - بيانات المركز المالي (31 ديسمبر 2009 – 2013)

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	31 ديسمبر 2009	31 ديسمبر 2010	31 ديسمبر 2011	31 ديسمبر 2012	31 ديسمبر 2013
مجمـوع الأصول	96,075	94,238	89,396	92,013	107,304
مجمـوع المطلوبـات	32,167	30,858	30,569	37,977	54,265
مجمـوع حقـوق المساهميـن	63,908	63,380	58,827	54,036	53,039
رأس المـال المصـدر والمدفـوع والإحتياطيـات القانونية	36,781	38,968	40,272	40,913	41,453

المصـدر: البيانـات الماليـة المدققـة

جـدول 30 - المعلومـات الماليـة الرئيسيـة - بيانـات التدفقـات النقديـة – (الربع الأول 2013 و 2014)

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	الربع الأول 2013	الربع الأول 2014
صافي التدفقـات النقديـة الناتجـة مـن الأنشطـة التشغيليـة	10,085	3,025
صافي التدفقـات النقديـة المستخدمـة في العمليـات الإستثماريـة	(5,180)	(7,573)
صافي التدفقـات النقديـة (المستخدمـة في) الناتجـة مـن العمليـات التمويليـة	(55)	4,216
صافي (النقـص) الزيـادة فـي النقـد ومرادفـات النقـد	**4,850**	**(332)**
النقـد ومرادفـات النقـد في بدايـة السنـة	(7,505)	3,156
النقـد ومرادفـات النقـد في نـهايـة السنـة	**(2,655)**	**2,824**
تسهيـل مصرفي	4,954	-
النقـد فـي الصنـدوق وأرصـدة المصـارف	**2,299**	**2,824**

المصـدر: البيانـات الماليـة المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

جـدول 31 - المعلومات الماليـة الرئيسيـة - بيانـات التدفقـات النقديـة (2009-2013)

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	2009	2010	2011	2012	2013
صافي التدفقـات النقديـة الناتجـة مـن الأنشطـة التشغيليـة	33,032	38,636	24,709	28,989	33,508
صافي التدفقـات النقديـة المستخدمـة في العمليـات الإستثماريـة	(9,194)	(14,909)	(20,895)	(29,569)	(36,188)
صافي التدفقـات النقديـة (المستخدمـة في) الناتجـة مـن العمليـات التمويليـة	(24,145)	(25,370)	(17,512)	(11,324)	13,341
صافي (النقـص) الزيـادة فـي النقـد ومرادفـات النقـد	**(307)**	**(1,643)**	**(13,698)**	**(11,904)**	**10,661**
النقـد ومرادفـات النقـد في بدايـة السنـة	20,047	19,740	18,097	4,399	(7,505)
النقـد ومرادفـات النقـد في نـهايـة السنـة	**19,740**	**18,097**	**4,399**	**(7,505)**	**3,156**
تسهيـل مصرفي	-	-	839	9,271	-
النقـد فـي الصنـدوق وأرصـدة المصـارف	**19,740**	**18,097**	**5,238**	**1,766**	**3,156**

المصـدر: البيانـات الماليـة المدققـة

9.2 الرسملـة والمديونيـة

9.2.1 الرسملـة

يبيـن الجـدول أدنـاه إجمالي ديـون الشركـة القصيـرة الأجـل والجـزء المتـداول مـن الديـون الطويلـة الأجـل وإجمالي حقـوق المساهـمين وإجـمالي الرسملـة لزيـن البحرين كمـا في 31 مارس 2014. ينبغي قـراءة هـذا الجـدول بالإقتـران مـع القسـم 9 "المعلومـات الماليـة الرئيسيـة" والقسـم رقـم 10 "مراجعـة وعـرض الآفـاق التشغيليـة والماليـة" والقسـم رقـم 11 "البيانـات الماليـة المدققـة" في هـذه النشـرة.

جـدول 32 – إجمالـي الرسملـة كمـا فـي 31 مارس 2014

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	31 مارس 2014
رأس المـال	32,000
عـلاوة إصـدار	100
الإحتياطي القانوني	9,561
الأربـاح المستبقـاة	7,178
إجمالي الديـون القصيـرة الأجـل	4,568
ديـون طويلـة الأجـل	19,832
إجمالـي الرسملـة	**73,239**

المصـدر: الشركـة

9.2.2 المديونيـة

كمـا فـي 31 مارس 2014، بلـغ إجمالي مديونيـة الشركـة 34,638,000 دينـار بحريني بمـا في ذلـك الديـون الماليـة القصيـرة الأجـل البالغـة 4,568,000 دينـار بحريني والديـون الماليـة الطويلـة الأجـل البالغـة 19,832,000 دينـار بحريني.

المديونيـة مقومـة بالدينـار البحريني. وتمثـل الديـون الماليـة القصيـرة الأجـل الجـزء المتـداول مـن الديـون الطويلـة الأجـل فـي حيـن تمثـل الديـون الماليـة الطويلـة الأجـل الجـزء الغيـر متـداول مـن الديـون الطويلـة الأجـل.

يبين الجدول أدناه إجمالي المديونية لزين البحرين كما في 31 مارس 2014.

جدول 33 – إجمالي المديونية كما في 31 مارس 2014

العملة: دينار بحريني بالآلاف	31 مارس 2014
السيولة:	
النقد ومرادفات النقد	2,824
الديون المالية القصيرة الأجل	(4,568)
التسهيلات المصرفية المالية	-
ذمم مدينة متداولة	17,528
ديون مالية طويلة الأجل	(19,832)
مطلوبات محتملة:	
خطابات الضمان	(904)
إلتزامات رأسمالية	(19,789)
إيجارات تشغيلية	(9,897)
إجمالي المديونية	**(34,638)**

المصدر: الشركة

يوفّر الجدول أدناه تفصيل التسهيلات الإئتمانية كما في 31 مارس 2014.

جدول 34 - توزيع التسهيلات الإئتمانية كما في 31 مارس 2014 – مصادر خارجية

النوع	المقرض/الوكيل	العملة	قيمة التسهيل الإئتماني	السحوبات	التسهيل الإئتماني المتوفر	سريان المفعول
تسهيل مصرفي	بنك البحرين والكويت	دينار بحريني بالآلاف	2,500	-	2,500	مفتوح
مجموع التسهيلات المصرفية		**دينار بحريني بالآلاف**	**2,500**	**-**	**2,500**	
قرض لأجل وتسهيل مصرفي	البنك العربي	دينار بحريني بالآلاف	13,000	11,500	1,500	خمس سنوات من 6 مايو 2013
قرض لأجل	بنك البحرين والكويت	دينار بحريني بالآلاف	10,500	10,500	-	خمس سنوات من 10 أبريل 2013
قرض لأجل	البنك الأهلي المتحد	دينار بحريني بالآلاف	7,500	2,400	5,100	خمس سنوات من 1 أكتوبر 2013
مجموع القروض لأجل		**دينار بحريني بالآلاف**	**31,000**	**24,400**	**6,600**	
المجموع			**33,500**	**24,400**	**9,100**	

المصدر: الشركة

حسب البيانات المالية المراجعة في 31 مارس 2014، فإن "الشركة حصلت خلال العام على ثلاث تسهيلات قروض بمبلغ 10.5 مليون و13 مليون و 7.5 مليون دينار بحريني على التوالي، من ثلاثة بنوك تجارية في مملكة البحرين. عند تاريخ هذا التقرير كانت الشركة قد إستخدمت 20 مليون دينار بحريني من إجمالي تسهيلات القروض المتوافرة. تحمل هذه القروض فائدة بنسبة 3 أشهر بايبور زائداً 2.25% ويتعين دفعها في ثمانية وسبعة وثمانية أقساط نصف سنوية، على التوالي، تبدأ بعد سنة واحدة من تاريخ إتفاقية القرض. وقد وقعت الشركة سندات إذنية مقابل هذه القروض."

كما في 31 مارس 2014، كان لدى زين البحرين تسهيلات مصرفية يبلغ مجموعها 33,500,000 دينار بحريني، تم الإستفادة من قيمة 24,400,000 دينار بحريني منها. وتبلغ التسهيلات الإئتمانية القائمة 9,100,000 دينار بحريني.

وفقاً للاتفاقية مع البنك العربي، يبلغ إجمالي التسهيلات من البنك العربي 13,000,000 دينار بحريني شملت في البداية 10,000,000 دينار بحريني تسهيلات طويلة الأجل و 3,000,000 دينار بحريني تسهيلات السحب على المكشوف. وتعطي الاتفاقية الخيار لزين البحرين لتحويل الـ 3,000,000 دينار بحريني من السحب على المكشوف إلى قرض طويل الأجل. وقد استخدمت زين البحرين بالفعل 1,500,000 من الـ 3,000,000 دينار بحريني من تسهيلات السحب على المكشوف وحولتها إلى قرض طويل الأجل. وبالتالي، فإن المبلغ المتبقي للتحويل المساوي 1,500,000 دينار بحريني متاح كما في 31 مارس عام 2014، كما هو مبين في الجدول أعلاه. إضافة إلى ذلك، وفقاً للبيانات المالية المراجعة فإن كامل الـ 13,000,000 دينار بحريني يُفصح عنه كقرض لأجل.

يبين الجـدول أدنـاه إستحقـاق الديـون كمـا في 31 مارس 2014.

جـدول 35 - قائمـة إستحقـاق الديـون كمـا فـي 31 مارس 2014

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	2013	2014	2015	2016	2017	2018	المجمـوع
بنك البحرين والكويت (10.5 مليون دينار بحريني)							
الأصـل	-	2,625	2,625	2,625	2,625	0	10,500
الفائـدة	42	292	223	135	46	0	738
البنك العربي (11.5 مليـون دينـار بحريني)							
الأصـل	-	1,643	3,286	3,286	3,285	-	11,500
الفائـدة	84	377	290	179	67	-	997
البنك الأهلي المتحد (2.4 مليـون دينـار بحريني)							
الأصـل	-	-	600	600	600	600	2,400
الفائـدة		83	70	53	32	11	249
ملخـص سـداد القـرض							
إجمالـي الأصـل	**-**	**4,268**	**6,511**	**6,511**	**6,510**	**600**	**24,400**
إجمالـي الفوائـد	**126**	**752**	**583**	**367**	**145**	**11**	**1,984**

المصـدر: الشركـة

مهلة السماح لكل قرض مبين على النحو أدناه:

بنك البحرين والكويت: سنة واحدة من تاريخ التوقيع
البنك العربي: سنة ونصف من تاريخ التوقيع
البنك الأهلي المتحد: سنة ونصف من تاريخ التوقيع

10 مراجعة وعرض الآفاق التشغيلية والمالية

فيما يلي مناقشة الإدارة للوضع المالي للشركة ونتائج عملياتها. هذا ليس عرضاً لكامل البيانات المالية ويجب قراءته مع البيانات المالية المدققة لزين البحرين، بما في ذلك الإيضاحات المتعلقة بها، للسنوات المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2011 و 31 ديسمبر 2012 و 31 ديسمبر عام 2013، وكذلك البيانات المالية المرحلية المختصرة المراجعة غير المدققة، بما في ذلك الإيضاحات المتعلقة بها، للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس عام 2014. كما ينبغي قراءة المناقشة التالية بالإقتران مع المعلومات المقدمة في القسم 5.3 ("لمحة عامة واستراتيجية الشركة")، والقسم 5.4 ("تحليل القطاع ولمحة عامة") والقسم 9 ("المعلومات المالية الرئيسية").

تشمل البيانات المالية المرحلية المختصرة المراجعة غير المدققة للفترات المالية المشار إليها أعلاه جميع التعديلات، التي تتكون من الاستحقاقات العادية المتكررة، التي تعتبر ضرورية لبيان عادل لنتائج الفترة المرحلية غير المدققة. النتائج المرحلية ليست بالضرورة مؤشراً للنتائج التي يمكن توقعها لأي فترة أخرى أو للسنة كاملةً.

يمكن الإطلاع على البيانات المالية المدققة للسنوات المنتهية في 31 ديسمبر 2011 و 2012 و 2013، وكذلك البيانات المالية المرحلية المختصرة المراجعة غير المدققة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014، في الملحق ج من هذه النشرة. أما البيانات المالية المدققة للسنوات المنتهية في 31 ديسمبر 2009 و 31 ديسمبر 2010 فهي ضمن الوثائق المتاحة للتفحص.

10.1 بيانات الدخل الشامل

يبين الجدولان أدناه النتائج التشغيلية للشركة في السنوات المالية 2011 إلى 2013 وفي الربع الأول من 2014:

جدول 36 – بيانات الدخل الشامل، 2011-2013

العملة: دينار بحريني بالآلاف	2011	2012	2013
إيرادات	77,021	73,533	78,081
كلفة الإيرادات	(22,108)	(16,250)	(16,304)
إجمالي الربح	**54,913**	**57,283**	**61,777**
مصاريف التوزيع والتسويق	(20,286)	(22,100)	(24,597)
مصاريف عمومية وإدارية	(4,601)	(6,492)	(6,225)
مصاريف الإستهلاك والإطفاء	(15,770)	(20,877)	(24,320)
مخصص الديون المشكوك بتحصيلها	(2,013)	(1,336)	(1,513)
مخصص المخزون	(72)	(72)	(120)
الربح التشغيلي	**12,171**	**6,406**	**5,002**
إيرادات الفوائد	144	27	8
إيرادات أخرى	489	8	610
مؤونات أخرى	-	-	-
أرباح إعادة تقييم العملات	243	176	104
تكاليف الفوائد	-	(208)	(321)
الربح الصافي للسنة	**13,047**	**6,409**	**5,403**
العائد الأساسي للسهم – (فلس)	*408*	*200*	*169*

المصدر: البيانات المالية المدققة

جـدول 37 – بيانـات الدخل الشامل، الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	الربع الأول 2013	الربع الأول 2014
إيـرادات	19,077	18,398
كلفـة الإيـرادات	(3,873)	(3,497)
إجمالي الربـح	**15,204**	**14,901**
مصاريـف التوزيـع والتسويـق	(6,037)	(5,691)
مصاريـف عموميـة وإداريـة	(1,602)	(1,426)
مصاريـف الإستهـلاك والإطفـاء	(5,882)	(5,629)
مخصص الديـون المشكـوك بتحصيلهـا	(382)	(408)
مخصص المخـزون	(30)	(299)
الربـح التشغيلـي	**1,271**	**1,448**
إيـرادات الفوائـد	2	2
إيـرادات أخـرى	6	9
مؤونات أخرى	-	(210)
أربـاح إعادة تقييـم العملات	20	17
تكاليـف الفوائـد	(55)	(186)
الربـح الصافي للسنة	**1,244**	**1,080**
العائـد الأساسي للسهـم – (فلـس)	*39*	*34*

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

10.1.1 إيـرادات

خدمات الإتصالات المتنقلة تشكل الجزء الأساسي من أعمال زين البحرين، وتنقسـم إلى خدمات الدفـع الآجل وخدمات الدفع المسبق. وضمن الإتصالات المتنقلة تشكـل خدمـة الدفع الآجل جـزءاً أكبر مـن إيـرادات الإتصـالات المتنقلـة للشركـة. يبين الجدولان التاليان تفصيلًا لإيرادات الشركة في السنوات المالية 2011 إلى 2013 وفي الربع الأول من 2014.

جـدول 38 – المعلومات المالية الرئيسية - الإيرادات، 2011-2013

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	2011	2012	2013
الإتصالات المتنقلة	54,594	57,934	60,974
الربط البيني	5,134	4,017	3,331
الثابت اللاسلكي	5,050	5,816	6,993
إيرادات أخرى	12,243	5,767	6,782
إجمالي الإيرادات	**77,021**	**73,533**	**78,081**
مكونات الإيرادات			
الإتصالات المتنقلة	70.9%	78.8%	78.1%
الربط البيني	6.7%	5.5%	4.3%
الثابت اللاسلكي	6.6%	7.9%	9.0%
إيرادات أخرى	15.9%	7.8%	8.7%
إجمالي الإيرادات	**100.0%**	**100.0%**	**100.0%**

المصدر: الشركة

جـدول 39 – المعلومات المالية الرئيسية - الإيرادات، - الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	الربع الأول 2013	الربع الأول 2014
الإتصالات المتنقلة	14,806	14,093
الربط البيني	893	764
الثابت اللاسلكي	1,648	1,873
إيرادات أخرى	1,730	1,668
إجمالي الإيرادات	**19,077**	**18,398**
مكونات الإيرادات		
الإتصالات المتنقلة	77.6%	76.6%
الربط البيني	4.7%	4.2%
الثابت اللاسلكي	8.6%	10.2%
إيرادات أخرى	9.1%	9.1%
إجمالي الإيرادات	**100.0%**	**100.0%**

المصدر: الشركة

لقـد إرتفعـت إيـرادات الإتصـالات المتنقلـة بمعـدل نمـو سنـوي نسبتـه 6.1% و 5.7% في العامين 2012 و 2013، على التوالي، ويرجـع ذلـك أساساً إلى تقديم باقـات جذابـة للدفع الآجل والدفع المسبق، وبأسعـار تنافسيـة تتضمـن حـزم مـن المكالمات الصـوتية والبيانـات إلى جانب أجهزة الهواتـف الذكيـة. لقد نتجت عن هذه الإستراتيجية زيـادة فـي عـدد المشتركين بنمـو سنـوي نسبتـه 21.3% و 25.3% في العامين 2012 و 2013، على التوالي. إلا أن إيرادات الإتصالات المتنقلة إنخفضت بشكل طفيف بنسبة 4.8% في الربع الأول من 2014 مقارنة بالربع الأول من 2013، بسبب التعرفات التنافسية المقدمة من الشركة. وبالمقابل فإن إجمالي عدد المشتركين إرتفع بنسبة 12.9% في الربع الأول من 2014 مقارنة بالربع الأول من 2013.

تمثـل إيـرادات الربـط البينـي المبالـغ المستحقة من مشغلي الشبكات الأخـرى وذلـك فيما يخص إيصال حركـة المـرور الصادرة من مشتركيـهم إلى شبكـة الشركـة. وهذه الإيـرادات متولدة من مشتركي الدفع الآجل ومشتركي الدفـع المسبق كليهما. لقـد شهـدت إيـرادات الربـط البيني إنخفـاضاً بمعدل سنوي يبلغ 21.8% و 17.1% في العامين 2012 و 2013، على التوالي، كما شهـدت إنخفـاضاً بنسبة 14.4% في الربع الأول من 2014 مقارنة بالربع الأول من 2013. هذا الإنخفاض في إيـرادات الربـط البيني في السنتين الماليتين 2012 و 2013 وفي الربع الأول من 2014 كان نتيجـة لإنخفـاض حجـم حركـة المـرور والمتسبب بشكـل رئيسي مـن: (1) أسعـار الربـط البيني التنافسيـة التي يقدمهـا مشغلو الإتصـالات، (2) زيـادة الإتجـاه نحـو إستخـدام محتـوى خدمـة الـ "OTT" (وهي خدمات تستغل الإنترنت لتقديم خدمات أخرى كالمكالمات المجانية)، و (3) تأثـير مجموعـة نفـس الشبكـة (مثـل باقـات الأسـرة والأصدقـاء وغيرهـا).

إيـرادات خدمـة اللاسلكي الثابت الوطني تأتي فقط من الإشتراكـات، ولا تشمل الإيـرادات الناتـجة مـن بيـع أجهـزة البرودباند. لقـد إرتفعـت إيـرادات خدمة اللاسلكي الثابت بمعـدل نمـو سنـوي نسبتـه 15.2% و 20.3% في العامين 2012 و 2013، على التوالي، كما إرتفعت بنسبة 13.6% في الربع الأول من 2014 مقارنة بالربع الأول من 2013. الإرتفاع في إيرادات خدمـة اللاسلكي الثابت الوطني في السنتين الماليتين 2012 و 2013 وفي الربع الأول من 2014 كان بسبب التعرفات التنافسية المقدمة من الشركة و الإرتفـاع الناتج من ذلك في عدد المشتركيـن.

تشمـل الإيـرادات الأخـرى مبيعـات بطاقـات الإتصـال المسبقة الدفـع واستخـدام أجهـزة البرودباند وإيـرادات الإتجار بالأجهزة. خـلال عـام 2012، إنخفضـت الإيـرادات الأخـرى بنسبـة 52.9% وذلـك نتيجـة تغييـر سياسـة الشركـة المحاسبيـة مـن جهـة إقـرار الإيـرادات الناتجـة عـن بيـع المعـدات (الهواتـف، الدونغـل، أجهـزة الكومبيوتـر المحمـول، الأجهـزة اللوحيـة، أجهزة الراوتر وغيرهـا). تلا ذلك في العام 2013 إرتفاع في الإيـرادات الأخـرى بنسبـة 17.6%. وفي الربع الأول من 2014 إنخفضت الإيرادات الأخرى بنسبة 3.6% مقارنة بالربع الأول من 2013، بشكل رئيسي بسبب إنخفاض إيـرادات الإتجار بالأجهزة (الهواتف المتنقلة وأجهزة الإتصالات الأخرى) بنسبة 42.9% مقارنة بالربع الأول من 2013. وقد إنخفضت إيرادات الإتجار بالأجهزة بسبب إنخفاض عام في الإقبال على الهواتف الذكية وغيرها من المعدات ذات الصلة في السوق.

10.1.2 كلفـة الإيـرادات

كلفة الإيرادات في السنوات المالية 2011 إلى 2013 وفي الربع الأول من 2014 مبيـنة في الجدولين التاليين وتشمل كلفة المكالمات الدولية وأجهزة الـهواتف النقالة وملحقاتـها وبطاقات تعريف المشترك وبطاقات الدفع المسبق ورسوم بلاكبري ورسوم الربط البيـني ورسوم هيئـة تنظيم الإتصالات وعمولات الموزعين.

جـدول 40 – كلفـة الإيـرادات، 2011-2013

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	2011	2012	2013
إجمالي كلفـة الإيـرادات	22,108	16,250	16,304
إجمالي الربـح	54,913	57,283	61,777
هامـش إجمالي الربـح	*71.3%*	*77.9%*	*79.1%*

المصـدر: البيانـات الماليـة المدققـة

جـدول 41 – كلفـة الإيـرادات، الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	الربع الأول 2013	الربع الأول 2014
إجمالي كلفـة الإيـرادات	3,873	3,497
إجمالي الربـح	15,204	14,901
هامـش إجمالي الربـح	*79.7%*	*81.0%*

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

وفقا لبيان المستشار المستقل كما في 30 يونيو عام 2013، "يجب على زين البحرين الإستفادة من نظم المعلومات الإدارية/المحاسبة للحفاظ على ميزات إضافية في إعداد التقارير (مثلًا تحليل لهامش الربح على مستوى كل جزء من الإيرادات) لتقييم أفضل للأداء المالي". وفقاً لإدارة الشركة، فإن الشركة تصدر تقارير تفصيلية مختلفة لتتبع وتقييم الأداء المالي.

10.1.3 المصاريف التشغيلية

يبين الجدولان التاليان تفاصيل المصاريف التشغيلية في السنوات المالية 2011 إلى 2013 وفي الربع الأول من 2014:

جدول 42 – المصاريف التشغيلية – الفترة التاريخية

العملة: دينار بحريني بالآلاف	2011	2012	2013
مصاريف التوزيع والتسويق والعمليات	20,286	22,100	24,597
مصاريف عمومية وإدارية	4,601	6,492	6,225
مصاريف الإستهلاك والإطفاء	15,770	20,877	24,320
مخصص الديون المشكوك بتحصيلها	2,013	1,336	1,513
مخصص المخزون	72	72	120
إجمالي المصاريف التشغيلية	**42,742**	**50,877**	**56,775**
كنسبة مئوية من إجمالي الإيرادات	55.5%	69.2%	72.7%

المصدر: البيانات المالية المدققة

جدول 43 – المصاريف التشغيلية – الفترة التاريخية

العملة: دينار بحريني بالآلاف	الربع الأول 2013	الربع الأول 2014
مصاريف التوزيع والتسويق والعمليات	6,037	5,691
مصاريف عمومية وإدارية	1,602	1,426
مصاريف الإستهلاك والإطفاء	5,882	5,629
مخصص الديون المشكوك بتحصيلها	382	408
مخصص المخزون	30	299
إجمالي المصاريف التشغيلية	**13,933**	**13,453**
كنسبة مئوية من إجمالي الإيرادات	73.0%	73.1%

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

لقد إرتفعت المصاريف التشغيلية بنسبة نمو سنوية تبلغ 19.0% و 11.6% في العامين 2012 و 2013، على التوالي، بشكل رئيسي بسبب الزيادة في مصاريف الإستهلاك والإطفاء. وانخفضت المصاريف التشغيلية بنسبة 3.4% في الربع الأول من 2014 مقارنة بالربع الأول من 2013.

تشمل مصاريف التوزيع والتسويق والعمليات بصورة رئيسية تكاليف الموظفين والتسويق والإعلانات ومصاريف العلاقات العامة ونفقات الإستعانة بمصادر خارجية ورسوم الجهات التنظيمية. إرتفعت مصاريف التوزيع والتسويق والعمليات بنسبة نمو سنوية تبلغ 8.9% و 11.3% في العامين 2012 و 2013، على التوالي، بشكل رئيسي بسبب تكاليف الموظفين، والإيجارات والكهرباء والماء، ورسوم الجهات التنظيمية. إنخفضت مصاريف التوزيع والتسويق والعمليات بنسبة 5.7% في الربع الأول من 2014 مقارنة بالربع الأول من 2013، بسبب خفض تكاليف الدعم التقني للأنظمة. ضلت تكاليف الموظفين تشكل المكون الأكبر من مصاريف التوزيع والتسويق والعمليات، مشكلة نسبة 18.8% و 19.7% و 18.3% و 18.7% و 21.9% من هذه المصاريف خلال الأعوام 2011 و 2012 و 2013 وفي الربع الأول من 2014، على التوالي.

إرتفعت المصاريف العمومية والإدارية بمعدل سنوي نسبته 41.1% في العام 2012 مقارنة بالعام 2011، بصورة رئيسية بسبب زيادة تكاليف الموظفين. ولكن المصاريف العمومية والإدارية إنخفضت بنسبة سنوية تبلغ 4.1% في العام 2013 (مقارنة بالعام 2012) و 11.0% في الربع الأول من 2014 مقارنة بالربع الأول من 2013، بفضل المبادرات التي إتخذتها الشركة لضبط النفقات. شكلت تكاليف الموظفين المكون الأكبر من المصاريف العمومية والإدارية، بنسبة تبلغ 51.4% و 49.3% و 43.5% و 46.2% و 52.8% من هذه المصاريف في الأعوام 2011 و 2012 و 2013 وفي الربع الأول من 2013 و الربع الأول من 2014، على التوالي.

ترتبط مصاريف الإستهلاك والإطفاء بمعدات الشبكة والتراخيص وتكاليف كسب المشتركين. وقد شكلت نسبة 36.9% و 41.0% و 42.8% و 42.2% و 41.8% من إجمالي المصاريف التشغيلية في الأعوام 2011 و 2012 و 2013 وفي الربع الأول من 2013 و الربع الأول من 2014، على التوالي. إرتفعت مصاريف الإستهلاك والإطفاء في العامين 2012 و 2013 بشكل رئيسي بسبب تكاليف كسب المشتركين. ولكن مصاريف الإستهلاك والإطفاء إنخفضت بنسبة 4.3% في الربع الأول من 2014 مقارنة بالربع الأول من 2013، بسبب تقييم للعمر الإنتاجي لممتلكات الشركة ومنشآتها وأجهزتها (نتج عنه تغيير إيجابي) خلال الربع الأول من 2014، توافقاً مع التغيير في سياسة الشركة الأم في هذا الخصوص.

يرتبط مخصص الديون المشكوك بتحصيلها بالمبالغ المتوجبة من مشتركي الدفع الآجل التي تتعدى فترة 12 شهراً. ويرتبط مخصص المخزون البطئ الحركة بالأجهزة المتنقلة وملحقاتها. خلال الربع الأول من 2014 قامت الشركة بتقييم مخزونها المتقادم والبطئ الحركة وبناءً على ذلك حددت مخصصاً إضافياً لهذه البضاعة. وقد أدى هذا إلى إرتفاع مهم في مخصص المخزون البطئ الحركة في الربع الأول من 2014 مقارنة بالربع الأول من 2013.

وفقاً لقانون الإتصالات وحسب البنود 3(ج)(1) و (18) من القانون، فإن على الشركة أن تدفع ما يلي لهيئة تنظيم الإتصالات:

- نسبة مئوية (لا تتعدى 1%) من مبيعاتها السنوية الإجمالية (حسب قرار مجلس إدارة هيئة تنظيم الإتصالات رقم 3 لسنة 2010، المؤرخ في 28 يوليو 2010، فإن على الشركة أن تدفع 0.8% من مبيعاتها السنوية الإجمالية.)
- رسوم لخدمات تقدمها الهيئة، تتضمن:

- رسوم طلبات رخص خدمات الإتصالات، ورسومها المبدأية ورسوم تجديدها
- الرسوم السنوية لترخيص الطيف الترددي
- الرسوم السنوية لتخصيص نطاقات أرقام
- رسوم معاملات طلبات التصديق على الأجهزة

يبين الجدولان التاليان المبالغ المدفوعة في السنوات المالية 2011 إلى 2013 وفي الربع الأول من 2014 فيما يخص الأمور المذكورة أعلاه.

جدول 44 – رسوم التراخيص، 2011-2013

العملة: دينار بحريني بالآلاف	2011	2012	2013
رسوم التراخيص	1,443	1,852	2,935

المصدر: الشركة

جدول 45 – رسوم التراخيص، الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

العملة: دينار بحريني بالآلاف	الربع الأول 2013	الربع الأول 2014
رسوم التراخيص	714	580

المصدر: الشركة

10.1.4 إيرادات ومصاريف أخرى

تمثل الإيرادات والمصاريف الأخرى إيرادات ومصاريف غير تشغيلية. يبين الجدولان التاليان تفصيل الإيرادات والمصاريف الأخرى في السنوات المالية 2011 إلى 2013 وفي الربع الأول من 2014:

جدول 46 – إيرادات ومصاريف أخرى، 2011-2013

العملة: دينار بحريني بالآلاف	2011	2012	2013
إيرادات أخرى			
إيرادات الفوائد	144	27	8
إيرادات أخرى	489	8	610
أرباح إعادة تقييم العملات	243	176	104
	876	**211**	**722**
مخصصات أخرى			
مخصصات أخرى	-	-	-
مصاريف أخرى			
تكاليف الفوائد	-	208	321

المصدر: البيانات المالية المدققة

جدول 47 – إيرادات ومصاريف أخرى، الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

العملة: دينار بحريني بالآلاف	الربع الأول 2013	الربع الأول 2014
إيرادات أخرى		
إيرادات الفوائد	2	2
إيرادات أخرى	6	9
أرباح إعادة تقييم العملات	20	17
	28	**28**
مخصصات أخرى		
مخصصات أخرى	-	210
مصاريف أخرى		
تكاليف الفوائد	55	186

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

نتجت إيرادات الفوائد من الفوائد المكتسبة على الودائع لأجل المودعة في البنوك. يتم إختيار البنوك من قبل الشركة على أساس أفضل معدل سعر في السوق. إن السبب الأساسي وراء إنخفاض إيرادات الفوائد هو الإنخفاض في معدل الودائع الشهري من 5,400,000 دينار بحريني في عام 2011 إلى 3,440,000 دينار بحريني في عام 2012 وإلى 5,900,000 في عام 2013. كان معدل الودائع الشهري 248,560 دينار بحريني في الربع الأول من 2013 ولا شئ في الربع الأول من 2014.

تقوم الشركة بتوليد إيرادات أخرى بصورة رئيسية من خلال تأجير فرعها الواقع في شارع المعارض في المنامة، البحرين. علاوة على ذلك، قد قامت الشركة خلال عام 2011 ببيع معدات متقادمة غير صالحة للإستعمال عندما قامت بترقية تقنية الوايمكس من معيار 16d إلى 16e، الأمر الذي أدى إلى كسب 359,000 دينار بحريني. وفي وقت لاحق، في عام 2013، سددت شركات التأمين لصالح الشركة مبلغ 470,000 دينار بحريني وذلك تجاه مواقع تالفة ومطالبات أخرى. وفي خلال الربع الأول من 2014، كسبت الشركة مبلغ 3,000 دينار بحريني من بيع سيارة متقادمة، ما أدى إلى إحراز دخل أعلى في الربع الأول من ٢٠١٤ مقارنة بالربع الأول من 2013.

ترتبط أرباح إعادة تقييم العملات بشراء العملات وتسديد فواتير المزودين خارج البحرين لاسيما في عملات اليورو والدرهم الإماراتي والدولار.

خلال الربع الأول من 2014، حددت الشركة مخصصاً بمبلغ 210,000 دينار بحريني (يحتسب على أساس 70,000 دينار بحريني شهرياً من 1 يناير 2014) لتغطية أي مطالبات محتملة من هيئة تنظيم الاتصالات تتعلق بالتأخر في إطلاق الإكتتاب العام للشركة.

تتكبد الشركة تكاليف فوائد على القروض المصرفية. وقد إزدادت قروض الشركة في السنوات المالية 2011 إلى 2013 وفي الربع الأول من 2014، كما يظهر في الجدولين التاليين.

جدول 48 – القروض، 2011-2013

العملة: دينار بحريني بالآلاف		2011	2012	2013
تسهيلات مصرفية		839	9,271	-
قروض لأجل		-	-	20,000
مجمل القروض		**839**	**9,271**	**20,000**

المصدر: البيانات المالية المدققة

جدول 49 – القروض، الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

العملة: دينار بحريني بالآلاف	الربع الأول 2013	الربع الأول 2014
تسهيلات مصرفية	4,954	-
قروض لأجل	-	24,400
مجمل القروض	**4,954**	**24,400**

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

يسلط الجدولان التاليان الضوء على مؤشرات الأداء الرئيسية المالية للشركة في السنوات المالية 2011 إلى 2013 وفي الربع الأول من 2014.

جدول 50 – مؤشرات الأداء الرئيسية المالية، 2011-2013

	الوحدة	2011	2012	2013
هامش إجمالي الربح	%	71.3%	77.9%	79.1%
هامش الربح التشغيلي	%	15.8%	8.7%	6.4%
هامش الربح	%	16.9%	8.7%	6.9%
معدل العائد لكل مشترك	دينار بحريني	12.7	10.9	9.4
عدد مشتركي الإتصالات المتنقلة	بالآلاف	473.6	572.0	724.5
عدد مشتركي الخدمات اللاسلكية الثابتة الوطنية	بالآلاف	34.5	44.5	47.9
إجمالي عدد المشتركين	بالآلاف	508.1	616.4	772.5
معدل عدد المشتركين	بالآلاف	503.8	562.3	694.4

المصدر: البيانات المالية المدققة؛ إدارة الشركة

جدول 51 – مؤشرات الأداء الرئيسية المالية، الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

	الوحدة	الربع الأول 2013	الربع الأول 2014
هامش إجمالي الربح	%	79.7%	81.0%
هامش الربح التشغيلي	%	6.7%	7.9%
هامش الربح	%	6.5%	5.9%
معدل العائد لكل مشترك	دينار بحريني	8.7	8.4
عدد مشتركي الإتصالات المتنقلة	بالآلاف	639.3	726.8
عدد مشتركي الخدمات اللاسلكية الثابتة الوطنية	بالآلاف	46.4	47.6
إجمالي عدد المشتركين	بالآلاف	685.7	774.4
معدل عدد المشتركين	بالآلاف	729.1	730.0

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014؛ إدارة الشركة

نظراً لدخول المشغل الثالث إلى البحرين، ڤيڤا، في سنة 2010، قامت إدارة بإتخاذ مبادرات مختلفة للمحافظة على حصتها السوقية وذلك من خلال تخفيض التعرفات وعرض باقات هواتف ذكية جذابة. ونتيجة لذلك نجحت الشركة في رفع عدد مشتركيها في السنوات المالية 2011 إلى 2013 وفي الربع الأول من 2014. توافقاً مع ذلك، ونظراً للتعرفات التنافسية المعروضة (الأمر الذي أصبح إتجاهاً عاماً في السوق المحلية)، إنخفض معدل العائد لكل مشترك للشركة خلال السنوات المالية 2011 إلى 2013 والربع الأول من 2014.

10.2 السيولة والموارد الرأسمالية

10.2.1 مصادر داخلية وخارجية مادية للسيولة كما في 31 ديسمبر 2014

تحتفظ زين البحرين بحسابات مصرفية منفصلة وتقوم بإدارة تدفقاتها النقدية من خلال قسم الخزينة القائم بذاته. وعلى هذا النحو، تقوم الشركة بترتيب التمويل لعملياتها وخططها التوسيعية من خلال موارد مالية مستقلة عن الشركة الأم. إن مصادر السيولة الرئيسية لزين البحرين هي التسهيلات الإئتمانية (مصادر خارجية) والنقد الناتج من العمليات التشغيلية (مصادر داخلية).

يبين الجدول أدناه مصادر التمويل الخارجية للسيولة المتاحة كما في 31 مارس 2014.

جدول 52 – مصادر السيولة الخارجية كما في 31 مارس 2014

النوع	المقرض/الوكيل	العملة	قيمة التسهيل الإئتماني	السحوبات	التسهيل الإئتماني المتوفر	سريان المفعول
تسهيل مصرفي	بنك البحرين والكويت	دينار بحريني بالآلاف	2,500	-	2,500	مفتوح
إجمالي التسهيلات المصرفية		**دينار بحريني بالآلاف**	**2,500**	**-**	**2,500**	
قرض لأجل وتسهيل مصرفي	البنك العربي	دينار بحريني بالآلاف	13,000	11,500	1,500	خمس سنوات من 6 مايو 2013
قرض لأجل	بنك البحرين والكويت	دينار بحريني بالآلاف	10,500	10,500	-	خمس سنوات من 10 أبريل 2013
قرض لأجل	البنك الأهلي المتحد	دينار بحريني بالآلاف	7,500	2,400	5,100	خمس سنوات من 1 أكتوبر 2013
إجمالي القروض لأجل		**دينار بحريني بالآلاف**	**31,000**	**24,400**	**6,600**	
المجموع			**33,500**	**24,400**	**9,100**	

المصدر: الشركة

حسب البيانات المالية المراجعة - 31 مارس 2014 "حصلت الشركة خلال العام على ثلاث تسهيلات قروض لأجَل بمبالغ 10.5 مليون و 13 مليون و 7.5 مليون دينار بحريني من ثلاثة بنوك تجارية في مملكة البحرين. كما في تاريخ التقرير، إستخدمت الشركة 20 مليون دينار بحريني من إجمالي تسهيلات القروض المتاحة. هذه القروض تحمل معدل فائدة ثلاثة أشهر بايبور بالإضافة إلى 2.25%. القروض واجبة السداد في 8 و 7 و 8 أقساط نصف سنوية، على التوالي، تبدأ بعد سنة واحدة من تاريخ إتفاقية القرض. وقد وقعت شركة سندات إذنية مقابل هذه القروض."

كما في 31 مارس عام 2014، كان لدى زين البحرين تسهيلات تبلغ 33,500,000 دينار بحريني، تم الاستفادة من 24,400,000 دينار بحريني منها. تبلغ التسهيلات الائتمانية المتاحة 9,100,000 دينار بحريني.

وفقاً للاتفاقية مع البنك العربي، يبلغ إجمالي التسهيلات من البنك العربي 13,000,000 دينار بحريني، كانت تتألف في البداية من قرض طويل الأجل بـ 10,000,000 دينار بحريني وتسهيلات مصرفية بـ 3,000,000 دينار بحريني. ويعطي الاتفاق لزين البحرين خيار تحويل التسهيلات المصرفية بـ 3,000,000 دينار بحريني إلى قرض طويل الأجل. وقد إستخدمت زين البحرين 1,500,000 دينار بحريني بالفعل من حد 3,000,000 دينار بحريني من التسهيلات المصرفية وحولتها إلى قرض طويل الأجل. وبالتالي فإن باقي المبلغ القابل للتحويل وهو 1,500,000 دينار بحريني متاح إعتباراً من 31 مارس 2014، كما هو مبين في الجدول أعلاه. علاوة على ذلك، ووفقاً للبيانات المالية المراجعة، فإن كامل الـ 13,000,000 دينار بحريني يُكشف عنه كقرض لأجل. تمثل التدفقات النقدية للشركة الناتجة من الأنشطة التشغيلية مصدرها الداخلي للسيولة. كما تتوقع الشركة أيضا توليد تدفقات نقدية إضافية من خلال عملية الإكتتاب. بلغت التدفقات النقدية الناتجة من الأنشطة التشغيلية 3,025,000 دينار بحريني خلال الربع الأول من 2014 (33,508,000 دينار بحريني خلال الربع الأول من 2013).

يسلط الجدولان التاليان الضوء على المصدر الداخلي للسيولة في السنوات المالية 2011 إلى 2013 وفي الربع الأول من 2014.

جدول 53 – المصدر الداخلي للسيولة، 2011-2013

العملة: دينار بحريني بالآلاف	2011	2012	2013
صافي التدفقات النقدية الناتجة من العمليات التشغيلية	24,709	28,989	33,508

المصدر: البيانات المالية المدققة

جدول 54 – المصدر الداخلي للسيولة، الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

العملة: دينار بحريني بالآلاف	الربع الأول 2013	الربع الأول 2014
صافي التدفقات النقدية الناتجة من العمليات التشغيلية	10,085	3,025

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

حسب إدارة الشركة، شهدت زين البحرين إنخفاضاً في النقد الناتج من العمليات في الربع الأول من 2014 مقارنة بالربع الأول من 2013. كان التحول الرئيسي فيما يتعلق بتوزيعات أرباح مستحقة، والتي تم نقلها من حقوق المساهمين إلى الأرباح المستحقة إعتبارا من مارس 2014 بمبلغ 5,280,000 دينار بحريني. ويبلغ نسبة صافي الدين إلى الأرباح قبل الفوائد والضرائب والاستهلاك والإطفاء 0.7 ضعفاً كما في 31 مارس 2014 في حين أن التعهد القياسي هو أنه ينبغي أن يكون أقل من 2.5 ضعفاً. وهذا يشير إلى أن زين البحرين ليست ذات نسبة مديونية عالية ولديها القدرة على تحمل ديون إضافية. بلغت نسبة تغطية الفائدة، كما في 31 مارس 2014، 26.9 ضعفاً في حين أن التعهد القياسي هو أنه ينبغي أن يكون أعلى من 5 أضعاف. وهذا دليل إضافي على أن لدى زين البحرين مجال لإتخاذ ديون إضافية.

10.2.2 رأي مجلس الإدارة تجاه وضعية رأس المال العامل

تعمل الشركة بصافي رأس مال عامل سالب، بمطلوبات متداولة تتجاوز الأصول المتداولة، والتي تعكس بشكل رئيسي إرتفاع الحسابات الدائنة والمستحقات. هذه حالة معتادة مع العديد من شركات الاتصالات الدولية وهذا الوضع لا يسبب مخاطر في السيولة حيث أن بإمكان الشركة أن تؤخر توقيت أي نفقات رأسمالية حسب تقديرها أو أن تخفض نسب توزيع الأرباح إذا إنخفضت التدفقات النقدية. يجب أيضاً لفت النظر إلى أن صافي رأس المال العامل قد إزداد من ناقص 16,201,000 دينار بحريني كما في 31 مارس 2013 إلى ناقص 11,733,000 دينار بحريني كما في 31 مارس عام 2014، مما يعكس درجة من تشديد السيولة.

جدول 55 – صافي رأس المال العامل، 2011-2013

العملة: دينار بحريني بالآلاف	2011	2012	2013
حسابات مدينة وذمم مدينة أخرى	21,554	19,930	20,644
المخزون	2,601	1,595	2,971
أصول متداولة (عدا النقد)	**24,155**	**21,525**	**23,615**
ذمم دائنة ومستحقات	25,466	23,684	29,166
إيرادات مؤجلة	3,950	4,749	4,769
مطلوبات متداولة (عدا القروض)	**29,416**	**28,433**	**33,935**
صافي رأس المال العامل	**(5,261)**	**(6,908)**	**(10,320)**

المصدر: البيانات المالية المدققة

جدول 56 – صافي رأس المال العامل، الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

العملة: دينار بحريني بالآلاف	الربع الأول 2013	الربع الأول 2014
حسابات مدينة وذمم مدينة أخرى	18,534	22,604
المخزون	2,825	3,781
أصول متداولة (عدا النقد)	**21,359**	**26,385**
ذمم دائنة ومستحقات	32,838	33,769
إيرادات مؤجلة	4,722	4,349
مطلوبات متداولة (عدا القروض)	**37,560**	**38,118**
صافي رأس المال العامل	**(16,201)**	**(11,733)**

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

إن الزيادة في رأس المال العامل ناتج أساساً من الزيادة في الحسابات المدينة والذمم المدينة الأخرى بمعدل زيادة سنوي نسبتها 22%.

بالنظر إلى الوضع الراهن لرأس المال العامل فإن مجلس الإدارة يرى أن الشركة سوف تستمر في إدارة وضع السيولة لديها بفعالية من خلال ضبط المصروفات والمدفوعات حسب تقديرها.

وفقا لتقرير المستشار المستقل لـ 31 مارس 2014 و 31 ديسمبر عام 2013، فإن "دورة التحويل النقدي المعدلة لرأس المال العامل للتجارة قد تزايد، مما يعكس درجة من تضييق السيولة. على زين البحرين أن تضمن وجود مستويات ملائمة من التمويل بحيث لا تتعطل العمليات الإعتيادة بأي شكل."

علاوة على ذلك، كان للمستشار المستقل التعليق التالي للفترة حتى 30 يونيو 2013: "دورة التحويل النقدي المعدلة لرأس المال العامل للتجارة قد تزايد، مما يعكس درجة من تضييق السيولة. وهذه الأخيرة قد تفاقمت بسبب توزيع أرباح نقدية عالية. على زين البحرين أن تضمن وجود مستويات ملائمة من التمويل النقدي بحيث لا تتعطل العمليات الإعتيادة بأي شكل."

10.2.3 معلومات مالية رئيسية لبيانات التدفقات النقدية – السنوات المالية 2011-2013 والربع الأول من 2014

يبين الجدولان التاليان المعلومات المالية الرئيسية لبيانات التدفقات النقدية في السنوات المالية 2011 إلى 2013 وفي الربع الأول من 2014.

جدول 57 – معلومات مالية رئيسية لبيانات التدفقات النقدية، 2011-2013

العملة: دينار بحريني بالآلاف	2011	2012	2013
صافي التدفقات النقدية الناتجة من العمليات التشغيلية	24,709	28,989	33,508
صافي التدفقات النقدية المستخدمة في العمليات الإستثمارية	(20,895)	(29,569)	(36,188)
صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) الناتجة من العمليات التمويلية	(17,512)	(11,324)	13,341
صافي (الإنخفاض) الزيادة في النقد ومرادفات النقد	**(13,698)**	**(11,904)**	**10,661**
النقد ومرادفات النقد في بداية السنة	18,097	4,399	(7,505)
النقد ومرادفات النقد في نهاية السنة	**4,399**	**(7,505)**	**3,156**
تسهيلات مصرفية	839	9,271	-
النقد وأرصدة لدى البنوك	**5,238**	**1,766**	**3,156**

المصدر: البيانات المالية المدققة

جدول 58 – معلومات مالية رئيسية لبيانات التدفقات النقدية، الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

العملة: دينار بحريني بالآلاف	الربع الأول 2013	الربع الأول 2014
صافي التدفقات النقدية الناتجة من العمليات التشغيلية	10,085	3,025
صافي التدفقات النقدية المستخدمة في العمليات الإستثمارية	(5,180)	(7,573)
صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) الناتجة من العمليات التمويلية	(55)	4,216
صافي (الإنخفاض) الزيادة في النقد ومرادفات النقد	**4,850**	**(332)**
النقد ومرادفات النقد في بداية السنة	(7,505)	3,156
النقد ومرادفات النقد في نهاية السنة	**(2,655)**	**2,824**
تسهيلات مصرفية	4,954	-
النقد وأرصدة لدى البنوك	**2,299**	**2,824**

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

10.2.4 التدفقات النقدية من العمليات التشغيلية

يبين الجدولان التاليان تفصيل التدفقات النقدية من العمليات التشغيلية في السنوات المالية 2011 إلى 2013 وفي الربع الأول من 2014.

جدول 59 – التدفقات النقدية من العمليات التشغيلية، 2011-2013

العملة: دينار بحريني بالآلاف	2011	2012	2013
الربح الصافي للسنة	13,047	6,409	5,403
التعديلات لـ:			
مصاريف الإستهلاك والإطفاء	15,770	20,877	24,320
الربح من إستبعاد ممتلكات، منشآت ومعدات	(359)	-	65
مخصص الديون المشكوك بتحصيلها والمخزون البطيء الحركة	2,085	1,408	1,633
تكاليف التمويل	-	208	321
إيرادات الفوائد	(144)	(27)	(8)
مخصص تعويض نهاية الخدمة للموظفين	81	78	62
مطالبات التأمين	-	-	(470)
الربح التشغيلي قبل تغييرات رأس المال العامل	**30,480**	**28,953**	**31,326**
(زيادة)/إنخفاض في الحسابات المدينة والمقدمات والمدفوعات المسبقة والذمم المدينة الأخرى	(4,426)	288	(1,757)
(زيادة)/إنخفاض في المخزون	(48)	934	(1,496)
إنخفاض في الذمم الدائنة والمستحقات	(1,064)	(1,866)	5,420
زيادة/(إنخفاض) في الإيرادات المؤجلة	(194)	799	20
التدفقات النقدية الناتجة من العمليات التشغيلية	**24,748**	**29,108**	**33,513**
تسديدات تعويض نهاية الخدمة للموظفين	(39)	(119)	(5)
صافي التدفقات النقدية الناتجة من العمليات التشغيلية	**24,709**	**28,989**	**33,508**

المصدر: البيانات المالية المدققة

جـدول 60 – التدفقـات النقديـة مـن العمليـات التشغيليـة، الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	الربع الأول 2013	الربع الأول 2014
الربـح الصافـي للسنـة	1,244	1,080
التعديـلات لـ:		
مصاريـف الإستهـلاك والإطفـاء	5,882	5,629
الربـح مـن إستبعـاد ممتلكـات، منشـآت ومعـدات	-	(3)
مخصص الديـون المشكـوك بتحصيلهـا والمخـزون البطيء الحركـة	412	707
تكاليـف التمويل	55	186
إيـرادات الفوائـد	(2)	(2)
مخصص تعويـض نـهاية الخدمـة للموظفيـن	15	16
مطالبـات التأميـن	-	-
الربـح التشغيلـي قبـل تغييـرات رأس المـال العامـل	**7,606**	**7,613**
(زيـادة)/إنخفـاض فـي الحسابات المدينـة والمقدمات والمدفوعات المسبقة والذمـم المدينـة الأخـرى	(1,260)	(1,109)
(زيـادة)/إنخفـاض فـي المخـزون	1,015	(2,368)
إنخفـاض فـي الذمـم الدائنـة والمستحقـات	2,754	(679)
زيـادة/(إنخفـاض) فـي الإيـرادات المؤجلـة	(27)	(420)
التدفقـات النقديـة الناتجـة مـن العمليـات التشغيليـة	**10,087**	**3,037**
تسديـدات تعويـض نـهايـة الخدمـة للموظفيـن	(2)	(12)
صافـي التدفقـات النقديـة الناتجـة مـن العمليـات التشغيليـة	**10,085**	**3,025**

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

خـلال عـام 2011، أقرت الشركـة ربـحاً ناتـجاً مـن إستبعـاد ممتلكـات ومنشـآت ومعـدات وذلـك بسبب صفقـة تبـادل الأصـول مـع شركـة هـواوي، حيـث تـم إستبـدال معـدات الـوايمكس القديمـة بتقنيـة حديثـة. خـلال عـام 2013، قامـت الشركـة بإستبعـاد بعـض مكونـات معـدات الشبكـة. وفي وقت لاحق، في الربع الأول من 2014، قامت الشركة بإستبعاد مركبة متقادمة.

10.2.5 التدفقـات النقديـة مـن العمليـات الإستثماريـة

يبيـن الجـدولان التاليان تفصيـل التدفقـات النقديـة مـن العمليـات الإستثماريـة في السنوات المالية 2011 إلى 2013 وفي الربع الأول من 2014.

جـدول 61 – التدفقـات النقديـة مـن العمليـات الإستثماريـة، 2011-2013

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	2011	2012	2013
شـراء ممتلكـات ومنشـآت ومعـدات	(13,824)	(13,230)	(18,875)
زيـادة فـي الأصول الغيـر ملموسـة	(7,215)	(16,366)	(17,321)
فائـدة مقبوضـة	144	27	8
عائدات من إستبعاد ممتلكـات ومنشـآت ومعـدات	-	-	-
صافـي التدفقـات النقديـة المستخدمـة فـي العمليـات الإستثماريـة	(20,895)	(29,569)	(36,188)

المصدر: البيانـات الماليـة المدققـة

جـدول 62 – التدفقـات النقديـة مـن العمليـات الإستثماريـة، الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	الربع الأول 2013	الربع الأول 2014
شـراء ممتلكـات ومنشـآت ومعـدات	(1,554)	(4,624)
زيـادة فـي الأصول الغيـر ملموسـة	(3,628)	(2,954)
فائـدة مقبوضـة	2	2
عائدات من إستبعاد ممتلكـات ومنشـآت ومعـدات	-	3
صافـي التدفقـات النقديـة المستخدمـة فـي العمليـات الإستثماريـة	(5,180)	(7,573)

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

إن صافي تدفقـات الشركـة النقديـة المستخدمـة فـي العمليـات الإستثماريـة مدفوع بشكـل رئيسـي بالإستثمـار فـي معـدات الشبكـة وذلـك لتحسيـن جودة وتغطيـة خدمـات الشركـة. علـى هـذا النحـو تـم في السنوات المالية 2011 إلى 2013 وفي الربع الأول من 2014 تكبد مصاريـف رأسماليـة للبنيـة التحتيـة للشبكـة وأنظمـة تكنولوجيـا المعلومـات ومصاريـف رأسماليـة قيـد التنفيـذ (مواقـع للاسلكي وللشبكـة قيـد الإنشـاء). وخـلال عـام 2013، حصلـت الشركـة أيضاً علـى طيـف تـرددي إضافي من قبل هيئـة تنظيـم الإتصـالات وذلـك لقـاء رسـم قـدره 956,700 دينـار بحريني.

إن الزيـادة فـي الأصـول الغيـر ملموسـة هي عائـدة بشكـل رئيسي لتكاليـف كسب المشتركيـن (والتـي ترتبـط بمبيعـات الـهواتف المتنقلـة).

10.2.6 التدفقات النقدية من العمليات التمويلية

يبين الجدولان التاليان تفصيل التدفقات النقدية من العمليات التمويلية في السنوات المالية 2011 إلى 2013 وفي الربع الأول من 2014.

جدول 63 – التدفقات النقدية من العمليات التمويلية، 2011-2013

العملة: دينار بحريني بالآلاف	2011	2012	2013
قروض لأجل	-	-	20,000
أنصبة الأرباح المدفوعة	(17,512)	(11,116)	(6,368)
الفائدة المدفوعة	-	(208)	(291)
صافي التدفقات النقدية الناتجة من (المستخدمة في) العمليات التمويلية	**(17,512)**	**(11,324)**	**13,341**

المصدر: البيانات المالية المدققة

جدول 64 – التدفقات النقدية من العمليات التمويلية، الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

العملة: دينار بحريني بالآلاف	الربع الأول 2013	الربع الأول 2014
قروض لأجل	-	4,400
أنصبة الأرباح المدفوعة	-	-
الفائدة المدفوعة	(55)	(184)
صافي التدفقات النقدية الناتجة من (المستخدمة في) العمليات التمويلية	**(55)**	**4,216**

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

لا تحمل التسهيلات الإئتمانية أية قيود نقدية وليس لها تأثير على قدرة الشركة من جهة الوفاء بإلتزاماتها النقدية.

يبين الجدول أدناه قائمة إستحقاق القروض لأجل كما في 31 مارس 2014.

جدول 65 - قائمة إستحقاق الديون كما في 31 مارس 2014

العملة: دينار بحريني بالآلاف	2013	2014	2015	2016	2017	2018	المجموع
بنك البحرين والكويت (10.5 مليون دينار بحريني)							
الأصل	-	2,625	2,625	2,625	2,625	0	10,500
الفائدة	42	292	223	135	46	0	738
البنك العربي (11.5 مليون دينار بحريني)							
الأصل	-	1,643	3,286	3,286	3,285	-	11,500
الفائدة	84	377	290	179	67	-	997
البنك الأهلي المتحد (2.4 مليون دينار بحريني)							
الأصل	-	-	600	600	600	600	2,400
الفائدة		83	70	53	32	11	249
ملخص سداد الدين							
إجمالي الأصل	**-**	**4,268**	**6,511**	**6,511**	**6,510**	**600**	**24,400**
إجمالي الفوائد	**126**	**752**	**583**	**367**	**145**	**11**	**1,984**

المصدر: الشركة

10.2.7 إنتهاك التعهدات

في رأي مجلس الإدارة، فإن زين البحرين كما في تاريخ هذه النشرة ملتزمة بجميع تعهداتها المالية والغير مالية.

10.3 بيانـات المركـز المالـي

يبيـن الجـدولان التاليان بيانـات المركـز المالـي في السنوات المالية 2011 إلى 2013 وفي الربع الأول من 2014.

جـدول 66 – بيانـات المركـز المالـي، 2011-2013

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	31 ديسمبر 2011	31 ديسمبر 2012	31 ديسمبر 2013
نقـد وأرصـدة لـدى البنـوك	5,238	1,766	3,156
ذمـم مدينـة وذمـم مدينـة أخـرى	21,554	19,930	20,644
المخـزون	2,601	1,595	2,971
مجمـوع الأصول المتداولـة	**29,393**	**23,291**	**26,771**
ممتلكـات، منشـآت ومعـدات	49,848	53,310	61,367
أصول غيـر ملموسـة	10,155	15,412	19,166
مجمـوع الأصول غيـر المتداولـة	**60,003**	**68,722**	**80,533**
مجمـوع الأصول	**89,396**	**92,013**	**107,304**
تسهيـل مصرفـي	839	9,271	-
ذمـم دائنـة ومستحقـات	25,466	23,684	29,166
الجـزء المتـداول مـن القـروض الطويلـة الأجـل	-	-	3,286
إيـرادات مؤجلـة	3,950	4,749	4,769
مجمـوع المطلوبـات المتداولـة	**30,255**	**37,704**	**37,221**
الجـزء الغيـر متـداول مـن القـروض الطويلـة الأجـل	-	-	16,714
مخصص تعويـض نـهايـة الخدمـة للموظفيـن	314	273	330
مجمـوع المطلوبـات غيـر المتداولـة	**314**	**273**	**17,044**
مجمـوع المطلوبـات	**30,569**	**37,977**	**54,265**
رأس المـال	32,000	32,000	32,000
عـلاوة إصـدار	100	100	100
إحتياطـي قانونـي	8,272	8,913	9,453
أربـاح مستبقـاة	18,455	13,023	11,486
مجمـوع حقـوق المساهميـن	**58,827**	**54,036**	**53,039**
مجمـوع المطلوبـات وحقـوق المساهميـن	**89,396**	**92,013**	**107,304**

المصـدر: البيانـات الماليـة المدققـة

جـدول 67 – بيانـات المركـز المالـي، الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	31 مارس 2013	31 مارس 2014
نقـد وأرصـدة لـدى البنـوك	2,299	2,824
ذمـم مدينـة ودمـم مدينـة أخـرى	18,534	22,604
المخـزون	2,825	3,781
مجمـوع الأصول المتداولـة	**23,658**	**29,209**
ممتلكـات، منشـآت ومعـدات	52,232	63,761
أصول غيـر ملموسـة	15,790	18,721
مجمـوع الأصول غيـر المتداولـة	**68,022**	**82,482**
مجمـوع الأصول	**91,680**	**111,691**
تسهيـل مصرفـي	4,954	-
ذمـم دائنـة ومستحقـات	32,838	33,769
الجـزء المتـداول مـن القـروض الطويلـة الأجـل	-	4,568
إيـرادات مؤجلـة	4,722	4,349
مجمـوع المطلوبـات المتداولـة	**42,514**	**42,686**
الجـزء الغيـر متـداول مـن القـروض الطويلـة الأجـل	-	19,832
مخصص تعويـض نـهايـة الخدمـة للموظفيـن	286	334
مجمـوع المطلوبـات غيـر المتداولـة	**286**	**20,166**
مجمـوع المطلوبـات	**42,800**	**62,852**
رأس المـال	32,000	32,000
عـلاوة إصـدار	100	100
إحتياطـي قانونـي	9,037	9,561
أربـاح مستبقـاة	7,743	7,178
مجمـوع حقـوق المساهميـن	**48,880**	**48,839**
مجمـوع المطلوبـات وحقـوق المساهميـن	**91,680**	**111,691**

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

10.3.1 الأصول غير المتداولة

تتألف أصول الشركة غير المتدولة من الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول الغير ملموسة.

10.3.1.1 الممتلكات والمنشآت والمعدات

الممتلكات والمنشآت والمعدات تشمل الأرض والمباني ومعدات الشبكة ومعدات مكتبية وأثاث ومفروشات ومركبات وأشغال رأسمالية قيد التنفيذ.

يبين الجدولان التاليان تفصيل الكلفة والإستهلاك المتراكم وصافي القيمة الدفترية للممتلكات والمنشآت والمعدات السنوات المالية 2011 إلى 2013 وفي الربع الأول من 2014.

جدول 68 – حركة الممتلكات، المنشآت والمعدات، 2011-2013

العملة: دينار بحريني بالآلاف	أرض ومباني	معدات الشبكة	معدات مكتبية	أثاث ومفروشات	مركبات	أشغال رأسمالية قيد التنفيذ	المجموع
الكلفة							
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2010	**2,089**	**55,702**	**17,910**	**3,288**	**30**	**11,401**	**90,420**
إضافات	83	3,982	362	1	-	13,834	18,262
تحويلات	-	18,044	1,745	41	-	(19,830)	-
إستبعادات	-	(8,404)	-	-	-	(644)	(9,048)
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2011	**2,172**	**69,324**	**20,017**	**3,330**	**30**	**4,761**	**99,634**
إضافات	49	4,526	396	13	-	8,246	13,230
تحويلات	-	4,254	1,869	119	0	(6,242)	-
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2012	**2,221**	**78,104**	**22,282**	**3,462**	**30**	**6,765**	**112,864**
إضافات	65	2,065	392	8	-	16,345	18,875
تحويلات	636	8,381	1,304	-	-	(10,321)	-
إستبعادات	-	(509)	-	-	-	-	(509)
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2013	**2,922**	**88,041**	**23,978**	**3,470**	**30**	**12,789**	**131,230**
الإستهلاك المتراكم							
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2010	**414**	**28,370**	**12,818**	**2,483**	**26**	**-**	**44,111**
مصاريف الإستهلاك	76	8,392	1,909	234	3	-	10,614
إستبعادات	-	(4,939)	-	-	-	-	(4,939)
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2011	**490**	**31,823**	**14,727**	**2,717**	**29**	**-**	**49,786**
مصاريف الإستهلاك	80	7,456	1,991	240	1	-	9,768
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2012	**570**	**39,279**	**16,718**	**2,957**	**30**	**-**	**59,554**
مصاريف الإستهلاك	86	8,248	2,175	244	-	-	10,753
إستبعادات	-	(444)	-	-	-	-	(444)
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2013	**656**	**47,083**	**18,893**	**3,201**	**30**	**-**	**69,863**
القيمة الدفترية							
القيمة الدفترية كما في 31 ديسمبر 2011	1,682	37,501	5,290	613	1	4,761	49,848
القيمة الدفترية كما في 31 ديسمبر 2012	1,651	38,825	5,564	505	-	6,765	53,310
القيمة الدفترية كما في 31 ديسمبر 2013	2,266	40,958	5,085	269	-	12,789	61,367

المصدر: البيانات المالية المدققة

جدول 69 – حركة الممتلكات، المنشآت والمعدات، كما في 31 مارس 2014

العملة: دينار بحريني بالآلاف	أرض ومباني	معدات الشبكة	معدات مكتبية	أثاث ومفروشات	مركبات	أشغال رأسمالية قيد التنفيذ	المجموع
الكلفة							
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2013	**2,922**	**88,545**	**23,471**	**3,471**	**30**	**12,791**	**131,230**
إضافات	-	84	140	-	-	4,400	4,624
إستبعادات	-	-	-	-	(13)		(13)
الرصيد كما في 31 مارس 2014	**2,922**	**88,629**	**23,611**	**3,471**	**17**	**17,191**	**135,841**
الإستهلاك المتراكم							
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2013	**658**	**47,403**	**18,573**	**3,199**	**30**	**-**	**69,863**
مصاريف الإستهلاك	9	1,754	409	58	-	-	2,230
إستبعادات	-	-	-	-	(13)	-	(13)
الرصيد كما في 31 مارس 2014	**667**	**49,157**	**18,982**	**3,257**	**17**	**-**	**72,080**
القيمة الدفترية							
القيمة الدفترية كما في 31 مارس 2014	2,255	39,472	4,629	214	-	17,191	63,761

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

خلال الربع الأول من 2014، عدلت الشركة الأعمار الإنتاجية للممتلكات والآلات والمعدات وذلك تماشياً مع سياسة الشركة الأم. نتيجة لذلك فإن الاستهلاك المتراكم وبالتالي تكلفة الممتلكات والآلات والمعدات كما هي مبينة في البيانات المالية المراجعة كما في 31 مارس 2014 تختلف عن البيانات المالية المدققة كما في 31 ديسمبر 2013. النص التالي جزء مقتطف من البيانات المالية المراجعة للربع الأول من 2014 فيما يتعلق بهذا التغيير في العمر الإنتاجي:

"خلال هذه الفترة، عدلت إدارة الشركة العمر الإنتاجي للممتلكات والآلات والمعدات حسب تعليمات الشركة الأم وتماشياً مع التغييرات المعمولة لمجموعة زين. التغييرات هي كما يلي:

الفئة	العمر الإنتاجي الأصلي	العمر الإنتاجي المعدل
مباني	20 سنة	50 سنة
معدات مكتبية	2 - 5 سنوات	4 - 5 سنوات
معدات الشبكة	3 – 15 سنة	3 – 20 سنة

وقد أدى التغيير المذكور أعلاه إلى إنخفاض في مصروف الإستهلاك للفترة الحالية والسنة الحالية بمبلغ 600,352 دينار بحريني و 2,033,058 دينار بحريني، على التوالي."

كما في 31 مارس 2014، شكلت معدات الشبكة نسبة 61.9% ومثلت الأشغال الرأسمالية قيد التنفيذ نسبة 27.0% من القيمة الدفترية للممتلكات والمنشآت والمعدات.

شرعت زين البحرين على تحديث الشبكة بالكامل (تعزيز التغطية في الأماكن المغلقة، وسعة أكبر للشبكة لتلبية النمو المتوقع للبيانات، ونشر خدمة الجيل الرابع (4G LTE) على صعيد المملكة وبسرعة أعلى) من أجل زيادة جودة الخدمة لمشتركيها.

ترتبط الأشغال الرأسمالية قيد التنفيذ بشكل رئيسي بمعدات الشبكة قيد الإنشاء والتي يتم تحويلها لمعدات الشبكة حين تصبح هذه المعدات جاهزة للإستعمال. قامت الشركة كما في 31 مارس 2014 بتخصيص 68.9% من الأشغال الرأسمالية قيد التنفيذ لتعزيز معدات الشبكة وذلك بقيمة 11,841,000 دينار بحريني. كان ما نسبته 47.5% من هذا الرصيد مرتبطاً بخدمة الجيل الرابع (4G LTE) وخدمة الجيل الثالث ووصلات الإرسال.

تتكون الممتلكات العقارية المملوكة من قبل الشركة من المواقعين الرئيسيين في توبلي وسند، حيث تمتلك الشركة أرضاً ومبنىً تستخدمها لإحتواء معدات الاتصالات. أما المواقع الفنية الأخرى المستخدمة من قبل الشركة لإحتواء معدات الإتصالات فجميعها مستأجرة وغير مملوكة للشركة.

لم تقم الشركة بتأجير أي من الممتلكات والمنشآت والمعدات المملوكة لها خلال السنوات 2011 إلى 2013 والربع الأول من 2014. كما لم تخضع الممتلكات والمنشآت والمعدات المملوكة للشركة لأية رهونات خلال السنوات 2011 إلى 2013 والربع الأول من 2014.

يبين الجدول التالي تفصيل الأشغال الرأسمالية قيد التنفيذ كما في 31 مارس 2014.

جدول 70 – أشغال رأسمالية قيد التنفيذ كما في 31 مارس 2014

العملة: دينار بحريني بالآلاف	31 مارس 2014
معدات الشبكة	11,841
معدات مكتبية	5,034
أخرى	316
مجموع الأشغال الرأسمالية قيد التنفيذ	**17,191**

المصدر: الشركة

وفقاً للمستشار المستقل "بلغت تكلفة الممتلكات والمنشآت والمعدات كما في 31 ديسمبر 2013 مبلغ 131 مليون دينار بحريني، وكانت غالبية الفئات منفردة قد إستُهلكت بأكثر من 50.0%. كانت معدات الشبكة، التي تشكل 66.7% من الممتلكات والمنشآت والمعدات (صافي القيمة الدفترية) كما في 31 ديسمبر 2013، قد إستُهلكت بأكثر من 53.5% في التاريخ نفسه. وفي حين أنه من مجمل الأشغال الرأسمالية قيد التنفيذ كان قد تم تخصيص 10.8 مليون دينار بحريني (كما في 31 ديسمبر 2013) لمعدات الشبكة، فإن أي عملية تقييم يجب أن تنظر بعين الإعتبار إلى مستويات مناسبة من النفقات الرأسمالية لدعم الإيرادات وهامش النمو المتوقع لزين البحرين.

كما في 31 مارس 2014، بلغ صافي القيمة الدفترية للممتلكات والمنشآت والمعدات 64 مليون دينار بحريني، وكانت غالبية الفئات منفردة قد إستُهلكت بأكثر من 50.0%. كانت معدات الشبكة، التي تشكل 61.9% من الممتلكات والمنشآت والمعدات (صافي القيمة الدفترية) كما في 31 مارس 2014، قد إستُهلكت بأكثر من 55.5% في التاريخ نفسه. وفي حين أنه من مجمل الأشغال الرأسمالية قيد التنفيذ كان قد تم تخصيص 11.8 مليون دينار بحريني (كما في 31 مارس 2014) لمعدات الشبكة، فإنه يجب على القارئ النظر في ملاءمة مستوى النفقات الرأسمالية لزين البحرين للمعدات الشبكات. ينبغي أيضاً على الإدارة أن تنظر في إجراء تقييم للمعدات الرأسمالية لمعدات شبكتها للتحقق بدقة من القيمة العادلة للمعدات، بما في ذلك تقدير دقيق للعمر الإنتاجي المتبقي. وهذا يمكن أن يقلل من خطر المبالغة في قيمة الأصول وقيمة الاستهلاك منها".

10.3.1.2 المتطلبات التنظيمية أو القضايا البيئية

لا توجد أية متطلبات تنظيمية أو قضايا بيئية قد تؤثر بشكل هام على إستخدام الممتلكات، المنشآت والمعدات من قبل الشركة.

10.3.1.3 أصول غير ملموسة

يبين الجدولان التاليان تفصيل الأصول الغير ملموسة في السنوات المالية 2011 إلى 2013 وفي الربع الأول من 2014.

جدول 71 – حركة الأصول الغير ملموسة، 2011-2013

العملة: دينار بحريني بالآلاف	31 ديسمبر 2011	31 ديسمبر 2012	31 ديسمبر 2013
التكلفة			
الرصيد في بداية السنة	18,494	25,709	42,075
إضافات	7,215	16,366	17,321
المجموع	**25,709**	**42,075**	**59,396**
الإطفاء المتراكم			
الرصيد في بداية السنة	10,398	15,554	26,663
مصاريف الإطفاء للسنة	5,156	11,109	13,567
المجموع	**15,554**	**26,663**	**40,230**
القيمة الدفترية	**10,155**	**15,412**	**19,166**

المصدر: البيانات المالية المدققة

جدول 72 – حركة الأصول الغير ملموسة – الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

العملة: دينار بحريني بالآلاف	31 مارس 2013	31 مارس 2014
التكلفة		
الرصيد في بداية السنة	42,075	59,396
إضافات	3,628	2,924
المجموع	**45,703**	**62,350**
الإطفاء المتراكم		
الرصيد في بداية السنة	26,663	40,230
مصاريف الإطفاء للسنة	3,250	3,399
المجموع	**29,913**	**43,629**
القيمة الدفترية	**15,790**	**18,721**

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

تشمل الأصول الغير ملموسة كما في 31 مارس 2013 ترخيصين وتكاليف كسب المشتركين. يعود نمو الأصول الغير ملموسة بشكل رئيسي إلى إعادة تصنيف تكاليف إقتناء المشتركين والتي تمثل نسبة 79.5% من الأصول الغير ملموسة كما في 31 مارس 2014. وفيما يلي وصف موجز لأصول الشركة الغير ملموسة كما في 31 مارس 2014:

- رسوم بقيمة 5,576,211 دينار بحريني لرخصة الخدمات اللاسلكية الثابتة الوطنية (NFWS) التي تم الحصول عليها في 8 يناير 2007. يتم إطفاء رسوم هذه الترخيص على مدى فترة 15 عاماً. صافي القيمة الدفترية للرخصة في نهاية الفترة يبلغ 2,917,640 دينار بحريني (3,010,577 دينار بحريني في 31 ديسمبر 2013).
- رسوم بقيمة 378,000 دينار بحريني لترخيص المادة الموسيقية الرقمية من روتانا. يتم إطفاء رسوم هذه الرسوم على مدى فترة ثلاثة أعوام إبتداءً من يوم إطلاق الخدمات المتفق عليها مع روتانا، وهو في تاريخ 1 مايو 2009. وقد تم إطفاء هذه الرسوم بالكامل.

- تكاليف كسب المشتركين البالغة 55,437,792 دينار بحريني (52,484,646 دينار بحريني في 31 ديسمبر 2013)، وتشمل كلفة أصناف المخزون المدعومة من الشركة والتي يتم بيعها إلى العملاء. يتم إطفاء تكاليف كسب المشتركين على مدى فترة التعاقد والذي يتراوح بين سنة وثلاث سنوات. بلغ صافي القيمة الدفترية لتكاليف كسب المشتركين في نهاية الفترة 14,878,085 دينار بحريني (15,214,865 دينار بحريني في 31 ديسمبر 2013).
- رسوم بقيمة 956,700 دينار بحريني لرخصة الجيل الرابع من الاتصالات المتنقلة (4G LTE) التي تم الحصول عليها في 19 سبتمبر 2013. يتم إطفاء هذا الترخيص على مدى فترة 15 عاماً. بلغ صافي القيمة الدفترية لرسوم هذه الرخص في نهاية الفترة 924,810 دينار بحريني (940,755 دينار بحريني في 31 ديسمبر 2013).

وفقا للمستشار المستقل "تقوم زين البحرين بإحتساب تكاليف كسب المشتركين من خلال تحويلها إلى أصول غير ملموسة، ومن ثم إحتساب هذه التكاليف كتكاليف إطفاء الأصول. لقد وقع مدققو حسابات الشركة وأصدروا رأياً غير متحفظ فيما يتعلق بالمعالجة المحاسبية لتكاليف كسب المشتركين التي اعتمدتها الإدارة. من المهم أن نلاحظ أن عدداً من شركات الاتصالات تحتسب تكاليف كسب المشتركين كجزء من الأصول المتداولة (مصروفات مؤجلة) والتكاليف الدورية المتعلقة بها كجزء من تكلفة الخدمات. إننا نقترح أن ينظر القارئ إلى هذا بعين الإعتبار في أي تحليل مقارن لزين البحرين."الأصول المتداولة.

10.3.2 الأصول المتداولة

تتألف الأصول المتداولة من:

- نقد وأرصدة لدى البنوك؛ و
- حسابات مدينة وذمم مدينة أخرى؛ و
- المخزون.

10.3.2.1 النقد وأرصدة لدى البنوك

يبين الجدولان التاليان تفاصيل النقد وأرصدة لدى البنوك.

جدول 73 – تفصيل النقد وأرصدة لدى البنوك، 2011-2013

العملة: دينار بحريني بالآلاف	31 ديسمبر 2011	31 ديسمبر 2012	31 ديسمبر 2013
ودائع قصيرة الأجل	3,013	252	104
النقد وأرصدة لدى البنوك	2,225	1,514	3,052
مجموع النقد وأرصدة لدى البنوك	**5,238**	**1,766**	**3,156**

المصدر: البيانات المالية المدققة

جدول 74 – تفصيل النقد وأرصدة لدى البنوك، الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

العملة: دينار بحريني بالآلاف	31 مارس 2013	31 مارس 2014
ودائع قصيرة الأجل	249	-
النقد وأرصدة لدى البنوك	2,050	2,824
مجموع النقد وأرصدة لدى البنوك	**2,299**	**2,824**

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

لا يشمل النقد والأرصدة لدى البنوك كما في 31 مارس 2014 تأثير الحساب المكشوف لدى بنك بمبلغ 4,954,000 دينار بحريني، مما يخفض النقد وما يعادل النقد إلى ناقص 2,655,000 دينار بحريني.

إحتفظت الشركة قبل 31 مارس 2014 بودائع قصيرة الأجل لدى بنوك محلية. حملت الودائع القصيرة الأجل معدل فائدة سنوية ثابتة بنسبة 2.75% و 1.0% و 1.0% كما في 31 ديسمبر 2011 و 31 ديسمبر 2012 و 31 ديسمبر 2013، على التوالي.

10.3.2.2 الحسابات المدينة والذمم المدينة الأخرى

يبين الجدولان التاليان تفصيل الحسابات المدينة في السنوات المالية 2011 إلى 2013 وفي الربع الأول من 2014.

جدول 75 – تفصيل الذمم المدينة، 2011-2013

العملة: دينار بحريني بالآلاف	31 ديسمبر 2011	31 ديسمبر 2012	31 ديسمبر 2013
مبالغ متوجبة من مشتركي الدفع الآجل	10,430	14,296	16,503
مخصص الديون المشكوك بتحصيلها	(2,778)	(4,114)	(5,627)
صافي المبالغ المتوجبة من مشتركي الدفع الآجل	**7,652**	**10,182**	**10,876**
مبالغ متوجبة من مشغلي الإتصالات المتنقلة	3,092	1,277	3,214
مبالغ متوجبة من الموزعين	-	380	174
مجموع الذمم المدينة	**10,744**	**11,839**	**14,264**

المصدر: البيانات المالية المدققة

جـدول 76 – تفصيـل الذمـم المدينـة، الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	31 مارس 2013	31 مارس 2014
مبالـغ متوجبـة مـن مشتركـي الدفع الآجل	14,938	16,905
مخصص الديـون المشكـوك بتحصيلهـا	(4,496)	(6,056)
صافـي المبالـغ المتوجبـة مـن مشتركـي الدفع الآجل	**10,442**	**10,849**
مبالـغ متوجبـة مـن مشغلـي الإتصـالات المتنقلـة	1,178	3,290
مبالـغ متوجبـة مـن الموزعيـن	422	540
مجمـوع الذمـم المدينـة	**12,042**	**14,679**

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

ترتبـط الذمـم المدينـة بشكـل رئيسي بمشتركي الدفع الآجل ومشغلـي الإتصـالات. تمثـل المبالـغ المتوجبـة مـن مشتركـي الدفع الآجل نسبـة 73.9% مـن الذمـم المدينـة كمـا فـي 31 مارس 2014. معـدل الفتـرة الإئتمانيـة لمشتركـي الدفع الآجل لقـاء الخدمـات المقدمـة هـو 60 يومـاً.

كمـا فـي 31 مارس 2014، قامـت الشركـة بإتخـاذ مخصص بــ 77.2% مـن المبالـغ المتوجبـة مـن مشتركـي الدفع الآجل والتي تتخطـى مـدة 12 شهـراً مـن الجـدول الزمني العائـد لـها. ترتبـط الأرصـدة المتبقيـة بالجهات الحكوميـة، وتعتقد إدارة الشركـة بأنه بالإمكان إستـرداد هـذه الأرصـدة.

وفقا للمستشار المستقل "في 31 ديسمبر 2013 تم إتخاذ مخصص بــ 5,627 ألف دينار بحريني، في حين بلغت الذمم المدينة المستحقة من إشتراكات الدفع الآجل المتخطية 12 شهراً بإستثناء الجهات الحكومية وكبار الشخصيات 7,332,000 دينار بحريني. في 31 مارس 2014 تم إتخاذ مخصص لديون معدومة بمبلغ 6,056 ألف دينار بحريني، في حين كانت الذمم المدينة المستحقة من إشتراكات الدفع الآجل المتخطية 12 شهراً باستثناء الجهات الحكومية وكبار الشخصيات 7,841 ألف دينار بحريني. ينبغي للإدارة أن تنظر في زيادة مخصص الديون المشكوك في تحصيلها."

يبيـن الجـدولان التاليان تفصيـل الذمم المدينـة الأخرى في السنوات المالية 2011 إلى 2013 وفي الربع الأول من 2014.

جـدول 77 – تفصيـل الذمـم المدينـة الأخـرى، 2011-2013

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	31 ديسمبر 2011	31 ديسمبر 2012	31 ديسمبر 2013
إيـرادات مستحقـة	721	452	534
مبالـغ متوجبـة من الربـط البينـي من مشغلـي إتصـالات آخريـن	3,649	1,808	2,137
مصاريـف مدفوعـة مسبقـاً	1,825	1,626	1,451
مبالـغ متوجبـة مـن أطـراف حليفـة	14	19	16
مبالـغ مدفوعـة مسبقـاً للمزودين	3,217	3,182	1,826
مبالـغ متوجبـة مـن الموظفيـن	-	175	164
ذمـم مدينـة أخـرى	1,384	829	252
المجمـوع	**10,810**	**8,091**	**6,380**

المصـدر: البيانـات الماليـة المدققـة

جـدول 78 – تفصيـل الذمـم المدينـة الأخـرى، الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	31 مارس 2013	31 مارس 2014
إيـرادات مستحقـة	477	631
مبالـغ متوجبـة من الربـط البينـي من مشغلـي إتصـالات آخريـن	855	2,557
مصاريـف مدفوعـة مسبقـاً	2,568	2,701
مبالـغ متوجبـة مـن أطـراف حليفـة	20	16
مبالـغ مدفوعـة مسبقـاً للمزودين	1,744	1,700
مبالـغ متوجبـة مـن الموظفيـن	158	119
ذمـم مدينـة أخـرى	670	201
المجمـوع	**6,492**	**7,925**

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

إنخفضـت الذمـم المدينـة الأخـرى مـن 8,091,000 دينـار بـحريني كمـا فـي 31 ديسمبر 2012 إلـى 6,380,000 دينـار بـحريني كمـا فـي 31 ديسمبر 2013 وذلـك نتيجـة إنخفـاض إيرادات الربـط البيـني ومن تحسن في عملية التحصيل. إلا أن عمليـة التحصيـل تباطـأت خـلال عـام 2013 ممـا أدى إلى إرتفـاع الأرصـدة في 31 ديسمبر 2013 و 31 مارس 2014 نتيجة تراكم الأرصدة المستحقة والتباطأ في الدفع رسوم الربط البيني من قبل المشغلين المرخصين الآخرين بشكل أساسي في البحرين وفي المملكة العربية السعودية. لقد إزدادت ذمم الربط البيني المدينة من المشغلين الآخرين بنسبة 200% بين 31 مارس 2013 و 31 مارس 2014. ومن المهم توضيح أن هناك زيادة موازية قد لوحظت في المبالغ المستحقة لشركات الاتصالات الأخرى، على النحو المبين في بند الذمـم الدائنـة والمستحقـات المناقشة في القسم 10.3.3.2.

وفقا للمستشار المستقل "إزدادت الذمم المدينة للربط البيني من المشغلين الآخرين بنسبة 200.0% (1,702,000 دينار بحريني) في 31 مارس 2014 مقارنة بـــ 31 مارس 2013. كما شوهدت زيادة مماثلة في المبالغ المستحقة لمشغلي الاتصالات الآخرين. على أساس الصافي، فإن التوازن هو إجمالًا مبالغ مستحقة للمشغلين الآخرين مع تزايد نسبي بين فترتي المقارنة." كما أضاف المستشار المستقل "المستحق من مشغلي الاتصالات إزدادت بنسبة 151.8% (2,050,000 دينار بحريني) في 31 مارس 2014 مقارنة مع 31 مارس 2013. وكما ذكر في التعليق أعلاه، فقد إرتفع رصيد صافي المستحق من 495 ألف دينار بحريني إلى 843 ألف دينار بحريني (70.3%) ما بين 31 مارس 2013 و 31 مارس 2014."

تشمل المصاريف المدفوعة مسبقاً الإيجارات المدفوعة مسبقاً (لمواقع المحطات وغيرها) والتأمين والصيانة ومصاريف متفرقة أخرى.

المبالغ المتوجبة من الأطراف الحليفة هي غير مضمونة كما أنها لا تحمل أية فائدة ولا يوجد لديها شروط سداد محددة.

ترتبط المبالغ المدفوعة مسبقاً للمزودين بصورة رئيسية بالمبالغ المدفوعة لهيئة تنظيم الإتصالات (لقاء الترددات) وشركات أجهزة الهواتف النقالة (لشراء الهواتف النقالة).

10.3.2.3 المخزون

يبين الجدولان التاليان تفصيل المخزون في السنوات المالية 2011 إلى 2013 وفي الربع الأول من 2014.

جدول 79 – تفصيل المخزون، 2011-2013

العملة: دينار بحريني بالآلاف	31 ديسمبر 2011	31 ديسمبر 2012	31 ديسمبر 2013
أجهزة الكومبيوتر المحمول، أجهزة الهواتف المتنقلة والملحقات	2,640	1,800	3,321
شرائح هوية المشتركين، قسائم إعادة الشحن وبطاقات الإتصالات	164	70	45
قيمة المخزون	**2,804**	**1,870**	**3,366**
مخصص أصناف المخزون البطيئة الحركة	(203)	(275)	(395)
صافي المخزون	**2,601**	**1,595**	**2,971**

المصدر: البيانات المالية المدققة

جدول 80 – تفصيل المخزون، الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

العملة: دينار بحريني بالآلاف	31 مارس 2013	31 مارس 2014
أجهزة الكومبيوتر المحمول، أجهزة الهواتف المتنقلة والملحقات	3,100	4,432
شرائح هوية المشتركين، قسائم إعادة الشحن وبطاقات الإتصالات	30	43
قيمة المخزون	**3,130**	**4,475**
مخصص أصناف المخزون البطيئة الحركة	(305)	(694)
صافي المخزون	**2,825**	**3,781**

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

يشمل المخزون أجهزة الهواتف المتنقلة وملحقاتها وأجهزة الكومبيوتر المحمولة واللوحية وشرائح هوية المشتركين وقسائم إعادة الشحن وبطاقات الإتصالات المسبقة الدفع.

يرتبط مستوى مخزون الشركة مباشرة بإيرادات الإتجار بالبضائع. شهدت الشركة خلال عام 2012 زيادة في مبيعات الهواتف المتنقلة (بسبب توجه السوق نحو الهواتف الذكية بشكل رئيسي) والأجهزة أخرى أدت إلى إنخفاض في رصيد المخزون كما في 31 ديسمبر 2012. إلا أن الطلب على الهواتف المتنقلة والأجهزة الأخرى كان أقل خلال عام 2013 والربع الأول من 2014 مقارنة مع عامي 2011 و 2012، وبالتالي فإن رصيد المخزون كما في 31 مارس 2014 كان أعلى منه في الفترات السابقة.

وفقاً للمستشار المستقل "لم تجرِ زين البحرين إختبار صافي القيمة القابلة للتحقق بالنسبة للمخزون في 31 ديسمبر 2013، وتعتقد الإدارة أن المخصص الذي عُيّن كافٍ لتغطية أي إعتلال محتمل في المخزون. وبالنظر إلى الدرجة العالية من التقادم بسبب التغيرات التكنولوجية المتلاحقة في أجهزة الاتصالات، فإنه من المهم إجراء تقييم صافي القيمة القابلة للتحقق من أجل تقييم عادل للمخزون."

وفقاً للمستشار المستقل "تنص السياسة المحاسبية للشركة أن المخزون محدد بالقيمة الأدنى ما بين سعر التكلفة وصافي القيمة القابلة للتحقق. وقد أجرت الإدارة إختبار صافي القيمة القابلة للتحقق بالنسبة للمخزون في 31 مارس 2014، وأقرت مخصصاً إضافي بقيمة 256 ألف دينار بحريني. وذكرت الإدارة أيضاً أن المخصص الذي عُين للمخزون (والذي يتعلق بشكل كلي بأجهزة الهواتف المتنقلة) كافٍ لغرض أي إعتلال محتمل للمخزون."

10.3.3 المطلوبات المتداولة

تشمل المطلوبات المتداولة ما يلي:

- تسهيلات مصرفية، و
- الذمم الدائنة والمستحقات، و
- إيرادات مؤجلة.

10.3.3.1 التسهيلات المصرفية

يرجى الرجوع إلى القسم 10.2 "السيولة والموارد الرأسمالية" في هذه النشرة.

10.3.3.2 ذمم دائنة ومستحقات

يبين الجدولان التاليان تفصيل الذمم الدائنة والمستحقات في السنوات المالية 2011 إلى 2013 وفي الربع الأول من 2014.

جدول 81 – تفصيل الذمم الدائنة والمستحقات، 2011-2013

العملة: دينار بحريني بالآلاف	31 ديسمبر 2011	31 ديسمبر 2012	31 ديسمبر 2013
مبالغ متوجبة للمزودين	6,105	7,760	9,846
مصاريف مستحقة	11,591	5,747	5,398
مبالغ متوجبة لمشغلي الإتصالات المتنقلة	3,124	2,181	2,687
مبالغ متوجبة لشركاء التجوال	-	1,826	1,267
منافع الموظفين المتوجبة الدفع	1,054	977	1,149
ودائع المشتركين	47	39	32
أنصبة أرباح متوجبة الدفع	280	364	396
مبالغ متوجبة لأطراف حليفة	3,265	4,138	7,909
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة	-	652	452
فائدة مستحقة	-	-	30
مجموع الذمم الدائنة والمستحقات	**25,466**	**23,684**	**29,166**

المصدر: البيانات المالية المدققة

ملاحظة: في 31 ديسمبر 2013 تم إعادة تصنيف المستحقات المتوجبة لشركاء التجوال الدولي بحيث تم إخراجها من المصاريف المستحقة. التفاصيل المقارنة المعدلة غير متوفرة لـ 31 ديسمبر 2011.

جدول 82 – تفصيل الذمم الدائنة والمستحقات، الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

العملة: دينار بحريني بالآلاف	31 مارس 2013	31 مارس 2014
مبالغ متوجبة للمزودين	8,908	10,324
مصاريف مستحقة	7,755	7,144
مبالغ متوجبة لمشغلي الإتصالات المتنقلة	1,350	3,400
مبالغ متوجبة لشركاء التجوال	1,679	1,360
منافع الموظفين المتوجبة الدفع	1,094	515
ودائع المشتركين	38	30
أنصبة أرباح متوجبة الدفع	6,764	5,692
مبالغ متوجبة لأطراف حليفة	5,137	4,830
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة	113	439
فائدة مستحقة	-	35
مجموع الذمم الدائنة والمستحقات	**32,838**	**33,769**

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

لقد إنخفضت الذمم الدائنة والمستحقات من 25,446,000 دينار بحريني كما في 31 ديسمبر 2011 إلى 23,684,000 دينار بحريني كما في 31 ديسمبر 2012، بسبب إنخفاض مهم في المصاريف المستحقة. إلا أن الذمم الدائنة والمستحقات إرتفعت في وقت لاحق لتصل إلى 29,166,000 دينار بحريني و 33,769,000 دينار بحريني كما في 31 ديسمبر 2013 و 31 مارس 2014، على التوالي.

لقد إرتفعت المبالغ المتوجبة للمزودين خلال السنوات المالية 2011 إلى 2013 والربع الأول من 2014 بصورة رئيسية نتيجة زيادة مستوى المخزون/مبيعات أجهزة الكومبيوتر المحمول وأجهزة الهواتف المتنقلة وملحقاتها. كما في 31 مارس 2014 فإن 59.7% من رصيد المبالغ المتوجبة للمزودين كان قائما لفترة أقل من ثلاثة أشهر.

تتعلق المصاريف المستحقة أساساً بالنفقات التشغيلية للشركة. تتعلق المبالغ المتوجبة لمشغلي الاتصالات بالرسوم غير المسددة للربط البيني والتجوال. تمثل ودائع المشتركين مبالغ مستلمة من المشتركين وقابلة للإسترداد.

تمثل المبالغ المتوجبة لأطراف حليفة أرصدة قائمة مع مساهمي الشركة وأعضاء مجلس الإدارة وموظفي الإدارة العليا، بما في ذلك أفراد أسرهم القريبين، والشركات التي فيها لهذه الأطراف السيطرة أو السيطرة المشتركة أو التأثير الهام. المبالغ المتوجبة للأطراف الحليفة غير مضمونة ولا تحمل فائدة كما أنه ليس لديها أية شروط سداد محددة. تشمل المبالغ المتوجبة لأطراف حليفة بشكل رئيسي مبالغ متوجبة لشركة مجموعة زين القابضة البحرين والتي شكلت نسبة 92.0% و 98.7% ونسبة 99.3% و 99.5% من مجموع المبالغ المتوجبة لأطراف حليفة كما في 31 ديسمبر 2011 و 31 ديسمبر 2012 و 31 ديسمبر 2013 و 31 مارس 2014، على التوالي. ترتبط هذه الأرصدة بمصاريف مختلفة تكبدتها شركة مجموعة زين القابضة البحرين نيابة عن زين البحرين، تشمل مصاريف تدريب الموظفين، ونفقات أماكن إجتماعات، ومصاريف خيار الأسهم للموظفين. خيار الأسهم للموظفين هو نوع من منافع الموظفين في زين البحرين، تديره الشركة الأم، كأداة للمحافظة على الموظفين. يحصل الموظف على خطة خيار الأسهم وله أن يستفيد من الخطة على مدى السنوات الثلاث المقبلة من تاريخ خطة الخيار. كانت خطة خيار الأسهم لعام 2012 هي آخر خطة، قررت الشركة بعدها إيقاف إصدار هذه الخطط. ولكن لكون مصاريف هذه الخطط موزعة على مدى ثلاث سنوات فإن عام 2013 والربع الأول من 2014 كانت فيها مصاريف متعلقة بخطط سابقة. في الربع الأول من 2014 قامت زين البحرين بصرف كل المستحقات للموظفين المتعلقة بجميع خطط خيار الأسهم السابقة للموظفين لغاية ديسمبر 2012، وعليه فإنه ليس على زين البحرين أية مطلوبات بهذا الخصوص.

يبين الجدولان التاليان تفاصيل المبالغ المتوجبة لأطراف حليفة.

جدول 83 – تفصيل المبالغ المتوجبة لأطراف حليفة، 2011-2013

العملة: دينار بحريني بالآلاف	31 ديسمبر 2011	31 ديسمبر 2012	31 ديسمبر 2013
شركة مجموعة زين القابضة البحرين	(3,005)	(4,084)	(7,850)
زين - الأردن	(151)	-	(5)
زين – المملكة العربية السعودية	1	6	3
شركة الإتصالات المتنقلة السودانية المحدودة	13	13	12
زين – العراق	(34)	(34)	(34)
شركة الإتصالات المتنقلة – الكويت	(75)	(20)	(20)
زين – جنوب السودان	-	-	1
مجموع المبالغ المتوجبة لأطراف حليفة	**(3,251)**	**(4,119)**	**(7,893)**

المصدر: البيانات المالية المدققة

جدول 84 – تفصيل المبالغ المتوجبة لأطراف حليفة، الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

العملة: دينار بحريني بالآلاف	31 مارس 2013	31 مارس 2014
شركة مجموعة زين القابضة البحرين	(5,079)	(4,805)
زين - الأردن	(4)	(5)
زين – المملكة العربية السعودية	7	3
شركة الإتصالات المتنقلة السودانية المحدودة	13	12
زين – العراق	(34)	-
شركة الإتصالات المتنقلة – الكويت	(20)	(20)
زين – جنوب السودان	-	1
مجموع المبالغ المتوجبة لأطراف حليفة	**(5,117)**	**(4,814)**

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

10.3.3.3 إيرادات مؤجلة

تشمل الإيرادات المؤجلة إيرادات زمن المكالمات الغير مستخدم والتي لم يتم كسبها كما في تاريخ التقارير المالية، وتشمل في المقام الأول إيرادات زمن المكالمات والإشتراكات.

جدول 85 – إيرادات مؤجلة، 2011-2013

العملة: دينار بحريني بالآلاف	31 ديسمبر 2011	31 ديسمبر 2012	31 ديسمبر 2013
إيرادات مؤجلة	3,950	4,749	4,769

المصدر: البيانات المالية المدققة

جدول 86 – إيرادات مؤجلة، الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

العملة: دينار بحريني بالآلاف	31 مارس 2013	31 مارس 2014
إيرادات مؤجلة	4,722	4,349

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

10.3.4 المطلوبات غير المتداولة

يبين الجدولان التاليان تفصيل المطلوبات غير المتداولة في السنوات المالية 2011 إلى 2013 وفي الربع الأول من 2014.

جدول 87 – تفصيل المطلوبات غير المتداولة، 2011-2013

العملة: دينار بحريني بالآلاف	31 ديسمبر 2011	31 ديسمبر 2012	31 ديسمبر 2013
الجزء الغير متداول من قروض طويلة الأجل	-	-	16,714
مخصص تعويض نهاية الخدمة للموظفين	314	273	330
مجموع المطلوبات غير المتداولة	**314**	**273**	**17,044**

المصدر: البيانات المالية المدققة

جـدول 88 – تفصيـل المطلوبـات غيـر المتداولـة، الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	31 مارس 2013	31 مارس 2014
الجـزء الغيـر متـداول مـن قـروض طويلـة الأجـل	-	19,832
مخصص تعويـض نـهايـة الخدمـة للموظفيـن	286	334
مجمـوع المطلوبـات غيـر المتداولـة	**286**	**20,166**

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

خلال العام 2013 حصلت الشركـة على ثـلاثة تسهيلات قـروض متوسطـة الأجـل (بقيمـة 31 مليـون دينـار بـحريني) لتمويل توسعة شبكتها ومتطلبات رأس مالها العامل. في 31 ديسمبر 2013 كانت الشركـة قد إستخدمـت 20 مليـون دينـار بـحريني مـن إجمالي هذه القـروض، في حين كان الجـزء الغيـر متـداول قـد بلـغ 16,714,000 دينـار بـحريني. في 31 مارس 2014 كانت الشركة قد قامت بمزيد من السحوبات مما رفع إجمالي القروض إلى 24,400,000 دينار بحريني. في مارس 2014 كان الجـزء الغيـر متـداول من القروض يبلغ 19,832,000 دينار بحريني. بلغت تسهيلات القروض لأجل غير المسحوبة لدى الشركة 6,600,000 دينار بحريني في 31 مارس 2014.

يرجى الرجـوع إلـى قسم 10.2 "السيولـة والمـوارد الرأسماليـة" مـن هـذه النشـرة لمزيـد مـن المعلومـات.

إنخفض مخصص تعويـض نـهايـة الخدمـة للموظفيـن في 31 ديسمبر 2012 بسبب إنخفاض عدد الموظفين إلى 290 (كان عدد الموظفين 316 خلال عام 2011). إلا أنه كما في 31 ديسمبر 2013 و 31 مارس 2014 إزداد المخصص بسبب زيادة عدد الموظفين غير البحرينيين، في مناصب عليا بشكل أساس، رغم أن العدد الإجمالي للموظفين ظل عند 290 في ديسمبر 2013 وإنخفض قليلًا إلى 282 كما في مارس 2014. مثلت الزيادة في هذا المخصص معدل نمو ربع سنوي نسبتـه 16.8% كما في مارس 2014.

10.3.5 المطلوبـات المحتملـة والإلتزامـات

يضـم هـذا القسـم خطابـات الضمـان والإيجـارات التشغيليـة والإلتزامـات الرأسماليـة علـى النحـو المبيـن أدنـاه.

10.3.5.1 المطلوبـات المحتملـة

يبيـن الجـدولان التاليان تفصيـل المطلوبـات المحتملة للشركة بمبلغ 908,000 دينار بحريني، في صورة خطابات ضمان على مدى السنوات 2011 إلى 2013 والربع الأول من 2014.

جـدول 89 – تفصيـل المطلوبـات غيـر المتداولـة، 2011-2013

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	31 ديسمبر 2011	31 ديسمبر 2012	31 ديسمبر 2013
خطابات الضمان	66	36	1,091

المصـدر: البيانـات الماليـة المدققـة

جـدول 90 – تفصيـل المطلوبـات غيـر المتداولـة، الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	31 مارس 2013	31 مارس 2014
خطابات الضمان	62	908

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

10.3.5.2 الإيجـارات التشغيليـة

ترتبـط إلتزامـات الإيجـارات التشغيليـة بشكـل رئيسـي بمواقـع المحطات/الأبـراج حيـث تـم تركيـب معـدات الإتصـالات المتنقلـة، كمـا تشمـل أيضـاً 20 فـرع.

جـدول 91 – الإيجارات التشغيلية، 2011-2013

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	31 ديسمبر 2011	31 ديسمبر 2012	31 ديسمبر 2013
خلال سنة واحدة	1,856	3,764	6,424
بعد أكثر من سنة ولكن ليس أكثر من خمس سنوات	6,889	7,674	3,862
	8,745	**11,438**	**10,286**

المصـدر: البيانـات الماليـة المدققـة

جـدول 92 – الإيجارات التشغيلية، الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	31 مارس 2013	31 مارس 2014
خلال سنة واحدة	2,271	6,017
بعد أكثر من سنة ولكن ليس أكثر من خمس سنوات	8,745	3,880
	11,016	**9,897**

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

كمـا فـي 31 مارس 2014 بلغـت إلتزامـات الإيجـارات التشغيليـة 9,897,000 دينـار بـحريني منهـا 6,017,000 دينـار بـحريني مستحَق خـلال سنـة واحـدة و 3,880,000 دينـار بـحريني مستحَق بعـد أكثر من سنـة واحـدة ولكـن ليـس أكثـر مـن خمـس سنـوات.

10.3.5.3 الإلتزامات الرأسمالية

كما في 31 مارس 2014، بلغت الإلتزامات الرأسمالية 19,780,000 دينار بحريني. يبين الجدولان التاليان تفصيل الإلتزامات الرأسمالية في السنوات المالية 2011 إلى 2013 وفي الربع الأول من 2014.

جدول 93 – تفصيل الإلتزامات الرأسمالية كما في 31 ديسمبر 2011-2013

العملة: دينار بحريني بالآلاف	31 ديسمبر 2011	31 ديسمبر 2012	31 ديسمبر 2013
أثاث ومفروشات	1,272	1,189	951
أرض ومباني	866	612	90
معدات الشبكة	12,118	11,994	17,384
معدات مكتبية	22	2,266	5,625
المجموع	**14,278**	**16,061**	**24,050**

المصدر: الشركة

جدول 94 – تفصيل الإلتزامات الرأسمالية كما في 31 مارس 2013 و 2014

العملة: دينار بحريني بالآلاف	31 مارس 2013	31 مارس 2014
أثاث ومفروشات	1,193	908
أرض ومباني	234	90
معدات الشبكة	11,734	15,212
معدات مكتبية	2,030	3,579
المجموع	**15,191**	**19,789**

المصدر: الشركة

من المتوقع أن يتم تمويل الإلتزامات الرأسمالية المذكورة أعلاه من خلال التدفقات النقدية الناتجة من العمليات التشغيلية ومن عائدات الإكتتاب العام الأولي. إضافة إلى ذلك، فإن لدى زين البحرين تسهيلات قروض لأجل غير مستخدمة بقيمة 9,100,000 دينار بحريني كما في 31 مارس 2014 (يرجى الرجوع إلى الجدول 52). تعتقد إدارة الشركة أن التمويل الداخلي والخارجي سيكون كافٍ لتغطية إلتزامات الشركة الرأسمالية.

وفقاً لأفضل تقدير من إدارة الشركة، فإنه من المتوقع أن يتم صرف الإلتزامات الرأسمالية كما في 31 مارس 2014، والبالغة 19,789,000 دينار بحريني، بين عامي 2014 و 2015. يبين الجدول التالي الموعد المتوقع للصرف حسب فئة الأصول الثابتة:

جدول 95 – تفصيل الإلتزامات الرأسمالية كما في 31 مارس 2014

العملة: دينار بحريني بالآلاف	31 مارس 2014	2014	2015
أثاث ومفروشات	908	454	454
أرض ومباني	90	90	0
معدات الشبكة	15,212	6,389	8,823
معدات مكتبية	3,579	1,253	2,326
المجموع	**19,789**	**8,186**	**11,603**

المصدر: الشركة

حسب الجدول أعلاه، يتوقع أن يتم صرف 50% من الإلتزامات الرأسمالية المتعلقة بالأثاث والمفروشات، أي 454,000 دينار بحريني، مع نهاية عام 2014، بينما يتوقع أن يتم صرف الـ 50% المتبقية خلال عام 2015. ويتوقع أن يتم صرف الإلتزامات الرأسمالية المتعلقة بالأراضي والمباني والبالغة 90,000 دينار بحريني خلال عام 2014. فيما يتعلق بمعدات الشبكة، فإن 42% من الإلتزامات الرأسمالية، أي 6,389,000 دينار بحريني، يتوقع أن يتم صرفها خلال عام 2014، بينما يتوقع أن يتم صرف الـ 58% المتبقية، أي 8,823,000 دينار بحريني، خلال عام 2015. أما الإلتزامات المتعلقة بالمعدات المكتبية فيتوقع أن يصرف منها 1,253,000 دينار بحريني في الربع الثالث من 2014، في حين أن المتبقي منها والبالغ 2,326,000 دينار بحريني يتوقع أن يصرف في عام 2015.

10.3.5.4 توسيع الشبكة

تنفذ زين البحرين مشاريع توسيع الشبكة بشكل مستمر لكي تلبي متطلبات وإحتياجات السوق من أجل:

- توسيع وتعزيز تغطية الشبكة وذلك لتلبية النمو والتنمية في البحرين، مثل مشاريع التنمية الجديدة والطرق السريعة الجديدة وزيادة الكثافة العمرانية.
- زيادة سعة المكالمات الصوتية والبيانات لتلبية حاجات نمو المشتركين وطلب الإستخدام لكل مشترك.
- تطبيق تكنولوجيات جديدة تقوم بإدخال تحسينات أو ميزات جديدة أو خدمات جديدة أو بيانات ذات سرعات أعلى. كما أن نشر تكنولوجيات جديدة يمكن أن تكون لغرض تعزيز كفاءة الخدمات الداخلية، مثل أنظمة تكنولوجيا المعلومات.

تشمل التوسعات المذكورة أعلاه عادةً شراء أجهزة وبرمجيات وتراخيص حق إستخدام جديدة. كما أنها قد تشمل أيضاً إنشاء محطات إرسال جديدة، بما في ذلك الأعمدة والأبراج، ومد كابلات الألياف البصرية.

10.3.5.5 الإلتزامات للأطراف الحليفة

لدى الشركة الإلتزامات التالية تجاه الأطراف الحليفة:

جـدول 96 – العمليات مع الأطراف الحليفة، 2011-2013

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	31 ديسمبر 2011	31 ديسمبر 2012	31 ديسمبر 2013
إيجار المكاتب وتكاليف الصيانة	753	1,037	1,040
إيجار المواقع والمحلات	62	64	65
رسوم إدارة	2,421	2,284	2,409
مصاريف خطط خيار الأسهم للموظفين	343	523	217
رسوم أتاوة	539	400	350

المصدر: البيانات المالية المدققة

جـدول 97 – العمليات مع الأطراف الحليفة، الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

العملـة: دينـار بحريني بـالآلاف	31 مارس 2013	31 مارس 2014
إيجار المكاتب وتكاليف الصيانة	262	259
إيجار المواقع والمحلات	15	12
رسوم إدارة	589	563
مصاريف خطط خيار الأسهم للموظفين	45	8
رسوم أتاوة	87	89

المصدر: البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

فيما يلي الإلتزامات الحالية تجاه الأطراف الحليفة التي لا تزال قائمة للفترة القادمة:

أ) إتفاقية الإدارة مع الشركة الأم

دخلـت الشركـة فـي إتفاقيـة إدارة حصريـة مـع الشركـة الأم (شركة الإتصالات المتنقلة ش.ك.م.) في 28 ديسمبـر 2003 والتي بموجبهـا وافقـت الشركـة الأم علـى إدارة الشـؤون التجاريـة للشركـة كمتعاقد مستقـل.

إن مـدة الإتفاقيـة الأصليـة هـي 10 سنـوات (تنتهي فـي 27 ديسمبـر 2013). لقـد تـم تمديـد هـذه الإتفاقيـة لمـدة عشر سنوات إضافيـة تبدأ من تاريخ 29 ديسمبر 2013. تشمـل الخدمـات المقدمـة بموجـب هـذه الإتفاقيـة عـدد مـن الخدمـات الرقابيـة الإداريـة مثـل: مراقبـة المحاسبـة والفوتـرة والتحصيـلات والتقاريـر الماليـة الأخـرى، وتسويـق منتجـات وخدمـات الشركـة، والتفاوض بشأن إتفاقيـات الربـط البينـي وخدمـات التجـوال، وتحديـد فـرص الإستثمـار، ومراقبـة الموظفيـن، وتنسيـق وصيانـة والإشـراف على الشبكـة، وتوفيـر خدمـات أخرى فـي حـال تـم طلبهـا مـن قبـل مجلـس إدارة الشركـة.

لـدى الشركـة الأم أيضـاً السلطـة لتأديـة جميـع الأعمـال الإداريـة التـي تحددهـا فـي حكـم العمـل المعقـول، وتراهـا ضروريـة مـن أجـل تسييـر أعمـال الشركـة.

بعـد الأخـذ بعيـن الإعتبـار الخدمـات التـي تقدمهـا الشركـة الأم بموجـب إتفاقيـة الإدارة، فإنه يُستحـق لصالـح الشركـة الأم 3% من إجمالي الإيـرادات السنويـة للشركـة خـلال مـدة رخصـة الإتصـالات المتنقلـة الفرديـة. على هذا الأساس قامت الشركة بدفع مبلغ 2,284,218 دينار بحريني و 2,408,954 دينار بحريني للسنتين 2012 و 2013، على التوالي، و 562,788 دينار بحريني للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس عام 2014.

ب) إتفاقيـة خدمـات إدارة سلسلـة التزويد مـع شركـة بروكتـل

بروكتـل ذ.م.م. (بروكتـل) هـي شركـة تـم تأسيسهـا فـي البحريـن وهـي شركـة تابعـة مملوكـة بالكامـل مـن قبـل الشركـة الأم. لقـد تـم تأسيـس هـذه الشركـة مـن قبـل الشركـة الأم لغـرض مركزيـة شـراء منتجـات معينـة نيابـة عـن الشركـات التشغيليـة، وبالتالـي يمكـن إجـراء المفاوضـات للإستفـادة مـن العـروض التنافسيـة مـع المزودين.

في 13 ديسمبر 2011، دخلـت الشركة الأم مع شركـة بروكتـل فـي إتفاقيـة خدمـات إدارة سلسلـة التزويد والتـي مـن خلالـها سـوف تعمـل شركـة بروكتـل بمثابـة وكيـل الشـراء علـى أسـاس غيـر حصـري بالنيابـة عـن الشركـات الشقيقـة التابعـة للشركـة الأم. كانت الفترة الأولية للإتفاقية سنة واحدة، قبلة للتجديد تلقائياً بعد ذلك.

بموجـب إتفاقيـة خدمـات إدارة سلسلـة التوريـد، ينبغـي علـى كـل شركـة مـن الشركـات الشقيقـة التابعـة للشركـة الأم والملتزمـة بـهذه الإتفاقيـة الدخـول فـي إتفاقيـة الإلتـزام التابعـة للإتفاقيـة الرئيسيـة. ومـع ذلـك، فـإن الشركـات الشقيقـة التابعـة للشركـة الأم لديهـا خيـار التعامـل إمـا مباشـرة مـع بروكتـل أو مباشـرة مـع المزودين، وهـذا ينطبـق بنفـس القـدر علـى الشركـة. لقـد دخلـت الشركـة فـي إتفاقيـة الإلتـزام إلـى إتفاقيـة إدارة خدمـات سلسلـة التزويد في 12 نوفمبـر 2012.

تستند مدفوعات الشركة إلى بروكتل على أساس رسوم الخدمة بنسبة 2% من كل عملية شراء تتم من خلال بروكتل. كما أن جميع المعاملات التي تتم بين بروكتل وزين البحرين تجري على أساس طلبات شراء تجارية كما هو الحال مع أي مزود آخر.

ج) مذكرة التفاهم بشأن المقر الرئيسي للشركة

في 28 أكتوبر 2010 وقعت زين البحرين مع شركة مجموعة زين القابضة البحرين مذكرة تفاهم لبيع ملك غير محسن وخيار إستئجار وشراء ملك محسن يتعلق بالمقر الرئيسي للشركة الذي تعود ملكيته لشركة مجموعة زين القابضة البحرين.

تم تمديد مذكرة التفاهم هذه إعتباراً من 28 ديسمبر 2010 ولمدة غير محددة.

سعر الإيجار محدد على أساس المتر المربع. قامت الشركة بدفع مبلغ 980,496 دينار بحريني لكل من السنتين 2012 و 2013، و 245,124 دينار بحريني للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس عام 2014.

د) طلبات شراء من مدى لتزويد خدمات الجملة

خلال العامين 2013 و 2014 حررت الشركة طلبات شراء من شركة مدى للإتصالات للتزود بخدمات جملة، مشابهة لتلك الخدمات التي تتلقاها الشركة من مزودي الجملة الآخرين.

لقد أصدرت الشركة طلبات الشراء التالية لشركة مدى:

- طلبية الشراء الأولى: تم تفعيل الخدمة في سبتمبر 2013 لمدة 12 شهراً مقابل رسوم خدمة شهرية تبلغ 25,000 دولار أمريكي. هذه الطلبية متجددة تلقائياً ما لم يبلغ بخلاف ذلك قبل نهاية الفترة.
- طلبية الشراء الثانية: تم تفعيل الخدمة في مارس 2014 لمدة 12 شهراً مقابل إجمالي رسوم تبلغ 1,165,000 دولار أمريكي. هذه الطلبية متجددة تلقائياً ما لم يبلغ بخلاف ذلك قبل نهاية الفترة.
- طلبية الشراء الثالثة: تم تفعيل الخدمة في مارس 2014 لمدة 12 شهراً مقابل إجمالي رسوم تبلغ 1,093,000 دولار أمريكي. هذه الطلبية متجددة تلقائياً ما لم يبلغ بخلاف ذلك قبل نهاية الفترة.

10.4 الأبحاث والتنمية، براءات الإختراع والتراخيص

لا يوجد لدى زين البحرين أية وظيفة أو نشاط عائد للأبحاث والتنمية أو أية براءات إختراع أو إصدار التراخيص لإستخدام ملكيتها الفكرية من قبل أطراف أخرى. إنما تستخدم زين البحرين تراخيص مختلفة صادرة من قبل هيئة تنظيم الإتصالات لتشغيل الخدمات المتنوعة.

10.5 معلومات عن التوجهات السائدة

تواصل زين البحرين تعزيز مكانتها في السوق من حيث أدائها القوي في جميع مؤشرات الأداء الرئيسية التجارية خلال عام 2013.

بلغ إجمالي قاعدة مشتركي زين البحرين 724,547 مشتركاً للإتصالات المتنقلة و 47,914 مشتركاً لخدمة اللاسلكي الثابت، كما في 31 ديسمبر 2013، وذلك بنمو سنوي نسبته 25.4%. جراء المبيعات النشطة والفعالة، وإستراتيجية التسويق والإحتفاظ بالمشتركين، فإن جميع شرائح العملاء الرئيسيين – مشتركي الخدمات المتنقلة (الدفع الآجل والدفع المسبق) وكذلك الخدمة اللاسلكية الثابتة – شهدت صافي إضافات إيجابية خلال عام 2013.

إن إستمرار ديناميكية الطلب على الهواتف الذكية والأجهزة اللوحية، مقروناً بالإستثمار في الوقت المناسب في البيئة التحتية لشبكة البيانات المتنقلة وخطط التسعير المبتكرة من قبل زين البحرين، لا تزال تحرك نمو مشتركي الدفع الآجل وخدمات البرودباند.

خلال عام 2013، عززت زين البحرين موقعها من جهة خدمة البيانات المتنقلة وذلك من خلال خطط تسعير جذابة وفريدة مثل "خطط مشاركة العائلة" و "الخطط الذكية الغير محدودة"، وتقديم مجموعة واسعة من أحدث الهواتف الذكية والأجهزة اللوحية وخاصة آيفون 5S و بلاكبري Z10 وQ10 وسامسونغ غالاكسي S4، نوت 3، سوني أكسبيريا Z وHTC One.

تماشياً مع الإجماع الدولي، تتوقع زين البحرين أن يستمر النمو القوي في الطلب على خدمات البيانات المتنقلة بثبات في المستقبل المنظور، كما تعتقد زين البحرين بأن لديها موقع قوي في السوق يمكنها الإستفادة من إتجاه الطلب لزيادة الربحية والنمو.

إن إحدى المبادرات الرئيسية التي قامت بها الشركة خلال عام 2013 كانت تعزيز "سغناتشور"، وهو عرض زين البحرين للقيمة إلى شريحة المشتركين ذوي القيمة العالية. وفي هذا الصدد، تم إثراء مجموعة منتجات "سغناتشور" لمشتركي الدفع الآجل بخدمات قيمة مضافة مستندة إلى نمط الحياة، مثل إتاحة صالات كبار الشخصيات في المطارات وخدمة الإستقبال 24/7 وذلك لتلبية حاجات ومتطلبات العملاء ذات القيمة العالية على وجه التحديد. تعتقد زين البحرين بأن منتج "سغناتشور" سوف يكون عاملًا أساسياً للحصول على مزيد من حصة السوق وخاصة بالنسبة لقطاع العملاء ذات القيمة العالية.

إن باقة "إيزي توك" لمشتركي الدفع المسبق التي تم إطلاقها في عام 2012، بالإضافة إلى منتجات البرودباند المتنقل المدفوعة مسبقاً لا تزال تؤثر بشكل إيجابي على نمو مشتركي الدفع المسبق. وبفضل الإستراتيجيات الترويجية الموجهة تمكنت زين البحرين من جذب جزء كبير من مشتركي الدفع المسبق للإشتراك في باقات زين البحرين لخدمات البرودباند المدفوع مسبقاً، مما أدى إلى زيادة كبيرة في خدمات البيانات المتنقلة المدفوعة مسبقاً وعدد مشتركي البرودباند خلال عام 2013.

شهدت خدمة البرودباند المنزلي نمواً قوياً في عدد المشتركين بفضل المبادرات الرامية على حزم خدمة الإنترنت المنزلية الأساسية مع منتجات وخدمات قيمة مضافة مجانية. وساعد توفر شبكة الجيل الرابع (4G LTE) زين البحرين على تطوير سوق الإنترنت المنزلي الفائق السرعة. بناءً على مراجعة للسوق قامت بها هيئة تنظيم الإتصالات وبمساعدة الأبحاث الأولية الداخلية، تعتقد زين البحرين أن سوق البرودباند المنزلي سوف يبقى محركاً أساسياً لنمو سوق الإتصالات في البحرين. تعتقد زين البحرين بأنها في موقع قوي في السوق يساعدها على زيادة الربحية والنمو، إرتكازاً على تفوق القيمة التي تعرضها باقات منتجاتها للبرودباند المنزلي مقارنة بمنافسيها وعلى أسبقيتها في إطلاق خدمة الجيل الرابع (4G LTE) لمنتجات النطاق العريض المنزلي في السوق.

لقد أدى الأداء القوي لعدد مشتركي زين البحرين وحصتها في السوق، إلى جانب مبادرات تطوير قيمة المشتركين، إلى تأثير إيجابي على الإيرادات. لقد بلغت الإيرادات خلال عام 2013 78,081,000 دينار بحريني، ما يمثل زيادة بنسبة 6.2% مقارنة مع عام 2012. تعتقد زين البحرين أن نمو الإيرادات سوف يتسارع بعد إطلاق كامل خدمة الجيل الرابع (4G LTE) للأجهزة المتنقلة، الذي تم بالفعل في وقت إعداد هذه النشرة.

لقد أدت الجهود التي قامت بها الشركة في تحسين المبيعات/كلفة التوزيع والتركيز على توسيع مصادر الدخل الأكثر ربحية إلى تعزيز الهوامش المالية. لقد بلغ هامش إجمالي الربح نسبة 79.1% خلال عام 2013، مما يمثل زيادة 1.2 نقطة مؤية مقارنة مع عام 2012 (77.9%).

كما في 31 مارس عام 2014، بلغ عدد مشتركي الهاتف النقال و مشتركي الخدمة اللاسلكية الثابتة لزين البحرين 726,805 و 47.562، على التوالي، مما يبين معدل نمو سنوي من ربع سنة إلى آخر بنسبة 13.7% من حيث إجمالي عدد المشتركين. ويعزى نمو مشتركي الخدمات المتنقلة النقالة إلى الأداء القوي لكل من مشتركي الدفع الآجل والدفع المسبق، بمعدل نمو سنوي للربع الأول بنسبة 7.7% و 15.6%، على التوالي.

ظلت البيانات المتنقلة والبرودباند المتنقل والبرودباند المنزلي هي محركات النمو الرئيسية لإيرادات زين البحرين في الربع الأول لعام 2014، حيث أن جميع هذه الروافد أظهرت نمو إيرادات مرتفع، في مستوى الرقمين. إلا أن هذا النمو في البيانات والبرودباند تم نقضه إلى حد كبير بالهبوط المستمر في إيرادات المكالمات والرسائل القصيرة وخدمة البلاكبري.

وكان من أهم أحداث الربع الأول من 2014 تنفيذ كامل مشروع تحديث شبكة زين البحرين، حيث إستثمرت شركة زين البحرين حوالي 100 مليون دولار في تحديث شبكات الاتصالات المتنقلة والبرودباند. تمكن البنية التحتية لشبكة زين البحرين من الاستمرار في توفير أعلى جودة خدمة وتقديم منتجات مكالمات وبيانات مبتكرة تولّد القيمة. بدعم من شبكتها الجديدة المتطورة، أطلقت زين البحرين مؤخراً عدداً من المنتجات والخدمات الجديدة بما في ذلك خدمة الجيل الرابع (LTE) للهواتف الذكية والأجهزة اللوحية، وباقات برودباند الجيل الرابع (LTE) المنزلي الجديدة، وخدمات التلفزيون المتنقل. وتتوقع زين البحرين أن تستمر خدمات الجيل الرابع (LTE) في تنمية إيرادات البيانات المتنقلة والبرودباند في الفترة المتبقية من عام 2014 وما بعدها.

نظراً لتعقيدات تنفيذ عملية تحديث كامل لشبكة عاملة، شهد عملاء زين البحرين إنقطاعات في الخدمة على فترات متقطعة، مما أثر سلباً على الإيرادات. وبسبب هذه العوامل، إنخفضت إيرادات الربع الأول من 2014 بنسبة 3.6% مقارنة مع الربع الأول من 2013. ولكن تنفيذ إستراتيجيات تجارية مختلفة لتصحيح الوضع عمل على خلق إتجاه تصاعدي للإيرادات خلال الربع الأول من 2014 نفسه، حيث نمت الإيرادات بنسبة 4.2% في مارس 2014 مقارنة مع يناير 2014.

11 البيانـات الماليـة المدققـة

11.1 التغييـر فـي السياسـة المحاسبيـة

لـم يكـن هنـاك أي تغييـر فـي السياسـة المحاسبيـة المعتمدة من الشركة بين 1 يناير 2009 و 31 مارس 2014. ولكـن فـي عـام 2012 قامـت الشركـة بتغييـر سياستهـا المحاسبيـة وذلـك فيمـا يتعلـق بإيـرادات الإتجار بالبضائع. يبين التالي مقتطفاً مـن ملاحظات المدقق الخارجي على البيانـات الماليـة المدققـة كمـا في 31 ديسمبـر 2012 يسلـط الضـوء علـى التغييـر في السياسـة المحاسبيـة:

"قامت الشركة بدءً من 1 يناير 2012 بتغيير ممارستها المحاسبية في الإعتراف بالإيرادات التجارية وذلك لتتماشى مع التغير في السياسة المحاسبية للمجموعة. كانت الممارسة السابقة تسجل الإيرادات التجارية تتضمنه هامش ربح من بيع الهواتف، الإكسسوارات والأجهزة الأخرى بالإضافة الى تكلفة بيع هذه السلع والتي تباع تحت برنامج تكلفة شراء المشتركين. في الممارسة الجديدة، يتم الإعتراف بالإيردات التجارية إلى حد المبلغ المحصل فعلياً من المشتركين عند توقيع العقد، لأن هذه الممارسة توفر معلومات اكثر دقة اورتباطاً عن تأثير هذه العمليات تماشياً مع المعيار المحاسبي الدولي رقم 18: الإعتراف بالإيرادات.

لم يتم تطبيق هذا التغير بمفعول رجعي تماشياً مع المعيار المحاسبي الدولي رقم 8: السياسات المحاسبية، التغير في السياسات المحاسبية والأخطاء، حيث أنه من غير العملي تحديد أثر هذا التغير بشكل محدد لكل فترة أو الأثر المتراكم لهذا التغير."

لـم يتـم معالجـة هـذا التغييـر بمفعـول رجعـي وفقـاً للمعيـار المحاسبـة الدولـي رقـم 8: السياسـات المحاسبيـة، التغييـرات فـي التقديـرات المحاسبيـة والأخطـاء، وذلـك بسبـب أن الشركـة لـم تكـن قـادرة علـى تحديـد آثـار الفتـرة المحـددة أو الأثـر المتراكـم للتغييـر".

11.2 إعتماد المعايير الدولية للتقارير المالية (IFRS) الجديدة المعدلة حسب البيانات المالية المدققة/ المراجعة

11.2.1 معايير وتفسيرات جاري العمل بها حسب البيانات المالية المدققة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2013

لم تكن أياً من المعايير الجديدة أو المعدّلة والتفسيرات التالية والتي تم اعتمادها فى السنة الحالية قد أثرت بصورة مادية على الإفصاحات والمبالغ المعلنة للسنوات الحالية والسابقة ولكن قد تؤثر في محاسبة المعاملات أو الترتيبات المستقبلية:

- تعديلات على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 7 – الأدوات المالية – تعزيز الإفصاحات حول مقاصة الموجودات المالية والمطلوبات المالية. تتطلب تعديلات هذا المعيار من الشركات الإفصاح عن المعلومات حول حقوق المقاصة وما يتعلق بها (مثل شروط تسجيل الضمانات) فيما يخص الموجودات المالية تحت إتفاق مقاصة رئيسية قابلة للتنفيذ أو ترتيب مماثل.
- المعايير الجديدة والمعدلة على البيانات المالية الموحدة، الترتيبات المشتركة، الشركات الزميلة والإفصاحات؛
- في مايو 2011، تم إصدار مجموعة من خمسة معايير حول البيانات المالية الموحدة، الترتيبات المشتركة، الشركات الزميلة والإفصاحات والتي تشمل المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 10 - البيانات المالية الموحدة - المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 11 - الترتيبات المشتركة - المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 12 - الإفصاحات عن الإهتمام في الكيانات الأخرى - معيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم 27 - (المعدل في عام 2011) البيانات المالية المنفصلة - ومعيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم 28 - (المعدل في عام 2011) الإستثمارات في الشركات الزميلة والمشاريع المشتركة. بعد إصدار المجموعة الجديدة من المعايير تم إصدار تعديلات على المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRSs) رقم 10، 11، 12 لتوضيح بعض التوجهات الإنتقالية على التطبيق لأول مرة.
- لا تنطبق هذه المعايير على الشركة لأنها لا تملك أي أنشطة تندرج تحت نطاق هذه المعايير.
- يؤسس المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 13 - قياس القيمة العادلة - مصدر موحد لتوجيهات قياسات القيمة العادلة والإفصاحات المتعلقة بالقيمة العادلة ويتعلق بالبنود المالية وغير المالية.
- تعديلات على معيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم 1 – عرض الدخل الشامل الآخر. تدخل التعديلات مصطلحات جديدة، حيث يعتبر إستخدامها غير إلزامي، إلى بيان الدخل الشامل وبيان الدخل. يندرج تحت تعديل المعيار المحاسبي الدولي (IAS) رقم 1 تغيير إسم "بيان الدخل الشامل" إلى "بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر" (وتم تغيير إسم "بيان الدخل" إلى "بيان الربح أو الخسارة"). أبقت التعديلات خيار عرض الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر في بيان واحد أو بيانين منفصلين. ولكن يجب جمع بنود الدخل الشامر الآخر إلى تلك التي سيتم عكسها لاحقاً إلى الربح أو الخسارة والتي لن يتم عكسها مع الضرائب على بنود الدخل الشامل الآخر والتي يجب توزيعها على نفس الأساس.
- تعديلات على معيار المحاسبة الدولي(IAS) رقم 19 – مزايا الموظفين - الغاء "نهج الممر"، وبالتالي تتطلب من المنشأة إقرار التغييرات في إلتزامات خطة المنافع المحددة وخطة الموجودات عند حدوثها.
- تفسير لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRIC) رقم 20 - تجريد تكاليف مرحلة الإنتاج لسطح المنجم.
- المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية(IFRS) رقم 7 - الأدوات المالية: الإفصاحات - تعزيز الإفصاحات عن مقاصة الموجودات المالية والمطلوبات المالية.

11.2.2 معايير وتفسيرات غير جارٍ العمل بها بعد حسب البيانات المالية المدققة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2013

بعد:

	سارية المفعول للفترات السنوية التى تبدأ في أو بعد
• المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 9 - الأدوات المالية – تمثل متطلبات المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 9 تغييرا هاماً عن التصنيف والقياس وفقاً لمتطلبات معيار المحاسبة الدولي(IAS) رقم -39 الأدوات المالية: التصنيف والقياس - فيما يتعلق بالموجودات المالية. إن أهم تأثيرات المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 9 - يخص تصنيف وقياس الإلتزامات المالية المتعلقة بمحاسبة التغيرات في القيمة العادلة للإلتزامات المالية (معرفة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة) منسوبة إلى تغييرات في المخاطر الإئتمانية للمصدر.	التاريخ الفعلي يتم تحديده من قبل مجلس إدارة المعايير المحاسبية الدولية
• تعديلات على المعيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم 32 - الأدوات المالية: العرض - المتعلقة بتوجيه التطبيق عن مقاصة الموجودات والمطلوبات المالية.	1 يناير 2014
• تعديلات على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 7 - الأدوات المالية: الإفصاحات - الإفصاحات المتعلقة بالتطبيق الأولي للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 9.	1 يناير 2015 (أو عند تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 9 لأول مرة)
• تعديلات على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 10 – البيانات المالية الموحدة - المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 12 – الإفصاحات عن الإهتمام في الكيانات الأخرى - ومعيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم 27 – البيانات المالية المنفصلة - التي تتعلق بالإستثناء من متطلبات توحيد الشركات التابعة لكيانات الإستثمار المؤهلة.	1 يناير 2014
• تفسير لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRIC) رقم 21 – الضرائب.	1 يناير 2014
• تعديلات على المعيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم 36 – تدني قيمة الموجودات - المتعلقة بالإفصاح عن معلومات متعلقة بالقيمة المستردة من الموجودات المنخفضة القيمة في حال كانت القيمة مبنية علي أساس القيمة العادلة ناقصاً تكلفة الإستبعادات.	1 يناير 2014
• التعديلات على معيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم 39: إستبدال المشتقات ومواصلة المحاسبة التحوطية.	1 يناير 2014
• التعديلات على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 9: الأدوات المالية المتعلقة بالمحاسبة التحوطية.	عند التطبيق الأولي للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 9 لأول مرة

يعتقد إعضاء مجلس الإدارة أن تبني جميع المعايير والتفسيرات المذكورة أعلاه سوف يتم في البيانات المالية المستقبلية وإن هذا التطبيق لن يكون له أثر جوهري على البيانات المالية للشركة في مرحلة التطبيق الأولية.

11.2.3 المعايير المؤثرة على الإفصاح والعرض حسب البيانات المالية المراجعة للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

لم تكن أياً من المعايير الجديدة أو المعدّلة والتفسيرات التالية والتي تم اعتمادها فى السنة الحالية المبتدأة من بداية يناير 2013 قد أثرت بصورة مادية على الإفصاحات والمبالغ المعلنة للسنوات الحالية والسابقة.

11.3 التغييرات ذات الأهمية

تؤكد زين البحرين بأنه لا توجد هناك أية مستجدات منذ 31 مارس 2014 قد يكون لها تأثير جوهري على المركز المالي للشركة ونتائج أعمالها.

11.4 المنازعات، الإجراءات القانونية والقضايا

فيما عدا تلك القضايا ضد بعض المشتركين بشأن مدفوعات مستحقة ومتأخرة نشأت نتيجة العمليات التجارية العادية للشركة، فإنه لا توجد أية منازعات أو إجراءات قانونية أو قضايا قائمة أو معلقة ذات أهمية قد تؤثر على الشركة بما يزيد عن 30,000 دينار بحريني لكل قضية أو إجراء.

11.5 توزيعـات أنصبـة الأربـاح

يبيـن الجـدولان التاليان أنصبة الأرباح المدفوعة في السنوات 2011 إلى 2013 وفي الربع الأول من 2014.

جـدول 98 – أنصبـة الأربـاح المدفوعـة، 2011-2013

	الوحـدة	2011	2012	2013
أنصبـة أربـاح مدفوعـة	دينار بحريني بالآلاف	17,512	11,116	6,368
عـدد الأسهـم	-	32,000,000	32,000,000	32,000,000
أنصبـة أربـاح للسهـم الواحـد	دينـار بحريـني	0.55	0.35	0.20
نسبـة أنصبـة الأربـاح المدفوعـة	%	134.2%	173.4%	117.9%
عائـد توزيـع أنصبـة الأربـاح	%	29.8%	20.6%	12.0%

المصـدر: البيانـات الماليـة المدققـة

جـدول 99 – أنصبـة الأربـاح المدفوعـة، الربع الأول 2013 والربع الأول 2014

	الوحـدة	الربع الأول 2013	الربع الأول 2014
أنصبـة أربـاح مدفوعـة	دينار بحريني بالآلاف	-	-
عـدد الأسهـم	-	32,000,000	32,000,000
أنصبـة أربـاح للسهـم الواحـد	دينـار بحريـني	لا يوجد	لا يوجد
نسبـة أنصبـة الأربـاح المدفوعـة	%	لا يوجد	لا يوجد
عائـد توزيـع أنصبـة الأربـاح	%	لا يوجد	لا يوجد

المصـدر: البيانـات الماليـة المدققـة

وفقاً للمستشار المستقل "إزدادت أيام دورة رأس المال العامل النقدية المعدلة للتجارة وبالتالي عكست درجة من تشديد السيولة. وقد تفاقمت هذه الأخيرة بسبب تبني إرتفاع الأرباح النقدية المدفوعة. على زين البحرين أن تتأكد من وجود مستويات ملائمة من التمويل النقدي حتى لا تتعطل العمليات الإعتيادية بأي شكل من الأشكال".

* نسبـة أنصبـة الأربـاح المدفوعـة: أنصبـة الأربـاح المدفوعـة مقسومة على صافي الأربـاح خـلال السنـة
* * عائـد توزيـع أنصبـة الأربـاح: أنصبـة الأربـاح المدفوعـة مقسومة على إجمالي حقـوق المساهمـيـن

11.5.1 سياسـة أنصبـة الأربـاح

إن سياسة أنصبـة أربـاح الشركـة هـي التوزيـع لمساهـميهـا كافـة الأمـوال الفائضـة عـن الإحتياجـات التشغيليـة للشركـة علـى النحـو المحـدد مـن قبـل مجلـس الإدارة. يوصـي مجلـس الإدارة بموافقـة الجمعيـة العموميـة توزيـع أنصبـة الأربـاح، إن وجـدت، علمـاً أنـه ليـس هنـاك أي إلتـزام للتوصيـة أو للموافقـة علـى توزيـع أيـة أنصبـة أربـاح. يخضـع توزيـع أنصبـة الأربـاح دائمـاً إلـى مـا يلـي:

- قيـود نظاميـة وفقـاً لقوانيـن وأنظمـة مملكـة البحريـن؛
- متطلبـات الملاءة؛
- أيـة قيـود مصرفيـة أو تمويليـة أخـرى ملزمـة للشركـة؛
- المتطلبـات التشغيليـة المشار إليهـا فـي هـذه الفقـرة؛ و
- متطلبـات الشركـة ووثائقهـا التأسيسيـة.

إن نسبـة توزيـع أنصبـة الأربـاح المدفوعـة المذكـورة أعـلاه غيـر قابلـة للتغييـر مـن دون قـرار صـادر عـن مجلـس الإدارة. من أجل قيـاس أداء الشركـة لقـاء نسبـة أنصبـة الأربـاح المدفوعـة بالنسبـة إلى سنـة ماليـة، سوف يسعى مجلـس الإدارة للحفـاظ علـى التناسـق مـن سنـة إلـى سنـة وذلـك مـن خـلال تخفيف تأثيـر أي تغييـر مـن الأربـاح المستبقـاة الناتجـة مـن أداء الشركـة التشغيلـي في أية سنة، مـع الحفـاظ علـى المـدى المستهدف لنسبـة أنصبـة الأربـاح المدفوعـة بالمتوسط على فتـرة خمـس سنـوات.

فيما يتعلق بالطرح، سوف يخول كل سهم عادي حامله المشاركة في الأرباح، إن أعلنت عنها الشركة. سيشارك كل سهم عادي كذلك في أيه أرباح قد تقرر الشركة دفعها للمساهمين فيما يخص السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2014 على أساس التساوي مع الأسهم المصدرة حالياً.

12 الإكتتـاب وإدراج الأسهـم

12.1 تفاصيـل الإكتتـاب وإدراج الأسهـم

12.1.1 الإكتتـاب

تتألـف عمليـة الإكتتـاب العـام الأولـي مـن ثمانيـة وأربعين مليـون (48,000,000) سهـم تمثـل نسبـة 15% مـن رأس المـال الـمُصدَر مباشـرة قبـل عمليـة الإكتتـاب. سوف تكـون القيمـة الإسميـة لكـل سهـم 100 فلـس وسيتـم الإكتتـاب بـها بسعـر 0.190 دينـار بحرينـي للسهـم الواحـد. إن هـذا الإكتتـاب موجـه للمستثمرين مـن فئتي المؤسسـات والتجزئة فـي مملكـة البحريـن وللمستثمرين من المؤسسات في دول مجلـس التعـاون الخليجـي، وفقـاً للأحكـام والشـروط الـواردة فـي هـذه النشـرة.

يمثـل سعـر الإكتتـاب عـلاوة بقيمـة 90 فلـس للسهـم الواحـد (عـلاوة نسبتهـا 90% فـوق القيمـة الإسميـة). سوف تصنف أسهـم الإكتتـاب فـي جميـع النواحـي علـى قـدم المسـاواة مـع جميـع الأسهـم العاديـة الأخـرى. تتمتـع الأسهـم العاديـة بالحقـوق الموضحـة فـي القسـم 15.1 "هيكلـة رأس المـال" مـن هـذه النشـرة.

12.1.2 تسعيـر هـذا الإكتتـاب

لقد حدد مدير الإصدار الرئيسي ومدير الإصدار المشارك ومتعهد تغطية الإكتتاب سعر الطرح من خلال عملية تتضمن مرحلتين:

12.1.2.1 المرحلة الأولى: تحديد نطاق سعر الإكتتاب العام الأولي

تضمنت المرحلة الأولى تقييم المُصدر باستخدام نهج تقييم ممزوج يجمع القيم المستخلصة من تقييم التدفق النقدي المخصوم والتقييم المبني على مضاعفات التداول.

تقييم التدفق النقدي المخصوم (discounted cash flow)

الخطوة الأولى: التعرف على الأعمال التجارية للمُصدر وأداءه في السوق

قدم المصدر لمدير الإصدار الرئيسي ومدير الإصدار المشارك خطة عمل لخمس سنوات، وشرح مبررات الافتراضات التي بنيت عليها خطة العمل.

الخطوة الثانية: التدفق النقدي الحر للمشروع

استنادا إلى خطة العمل المقدمة من قبل المُصدر، قدّر مدير الإصدار الرئيسي ومدير الإصدار المشارك التدفقات النقدية الحرة للمُصدر المتوقعة في المستقبل، بما في ذلك الإستثمارات الرأسمالية اللازمة لمواصلة سير الأعمال.

الخطوة الثالثة: حساب المتوسط الموزون لتكلفة رأس المال

إن المتوسط الموزون لتكلفة رأس المال هو المعدل المستخدم لخصم التدفقات النقدية الحرة المتوقعة للمُصدر وتحويل قيمتها النهائية إلى الوقت الحاضر. ويمثل المتوسط الموزون لتكلفة رأس المال المعدل الموزون للعائد المطلوب على رأس المال المستثمر (الدين والملكية). وقد قدّر مدير الإصدار الرئيسي ومدير الإصدار المشارك المتوسط الموزون لتكلفة رأس المال باستخدام نموذج تسعير أصول رأس المال.

الخطوة الرابعة: تحديد القيمة النهائية

وضعت خطة عمل الـمُصدر توقعاتـها المستقبلية للتدفقات النقدية الحرة للشركة لمدة خمس سنوات. ولكن تقييم الأعمال التجارية تم على أساس مبدأ الاستمرارية، وعلى هذا النحو فقد تم استخدام القيمة النهائية لقياس القيمة المتبقية من الأعمال التجارية للمُصدر بعد فترة التوقع المستقبلي. لقد إستخدم مدير الإصدار الرئيسي ومدير الإصدار المشارك طريقة النمو المستدام لحساب القيمة النهائية. وتحسب طريقة النمو المستدام القيمة النهائية بافتراض نمو التدفقات النقدية الحرة للعام الختامي بشكل مستدام حسب معدل مفترض.

الخطوة الخامسة: حساب القيمة الحالية وتحديد قيمة التدفق النقدي المخصوم

خصم مدير الإصدار الرئيسي ومدير الإصدار المشارك التدفقات النقدية الحرة المتوقعة والقيمة النهائية للمُصدر باستخدام المتوسط الموزون لتكلفة رأس المال لتحديد قيمة مشروع المصدر. ثم طُرح صافي دين المصدر من قيمة المشروع لتقدير قيمة حقوق المساهمين للمُصدر.

التقييم على أساس مضاعفات التداول

الخطوة الأولى: اختيار وتحليل الشركات المماثلة

يستند نهج تقييم مضاعفات التداول على فرضية أن الشركات المختارة للمقارنة مماثلة للشركة التي يجري تقييمها وأن السوق تعتبر معياراً صالحاً. لقد إتخذ مدير الإصدار الرئيسي ومدير الإصدار المشارك شركات الاتصالات العامة المدرجة في دول مجلس التعاون الخليجي كأقرب شركات للمقارنة بالمصدر. قام مدير الإصدار الرئيسي ومدير الإصدار المشارك بتحليل هذه الشركات واحتسبوا النسب المالية الرئيسية ومضاعفات التداول وعوائد الأرباح.

الخطوة الثانية: تحديد التقييم بناءً على مضاعفات التداول

تضمنت مضاعفات التداول للشركات التي تمت المقارنة بـها مقياسين للقيمة السوقية هما نسبة قيمة المشروع إلى الأرباح قبل الفوائد والضرائب والاستهلاك وإطفاء الدين (EV/EBITDA) و نسبة السعر إلى العوائد (P/E). تم إحتساب متوسط (EV/EBITDA) و (P/E) للشركات المقارن بها ثم طُبّق هذا المتوسط على الـ (EBITDA) وصافي الدخل للمُصدر، على التوالي، للوصول إلى نطاق تقييم المصدر باستخدام نهج مضاعفات التداول.

التقييم الممزوج

تم تحديد التقييم الممزوج بعد توفير الوزن النسبي المناسب للتقييمات التي تم التوصل إليها باستخدام منهجية التدفق النقدي المخصوم ومنهجية مضاعفات التداول.

النطاق السعري للإكتتاب العام الأولي

تم بعد ذلك تطبيق خصم على التقييم الممزوج للوصول إلى نطاق سعري للاكتتاب العام الأولي وهو 0.203 إلى 0.218 دينار بحريني للسهم الواحد.

12.1.2.2 المرحلة الثانية: عملية تحديد سعر الإكتتاب بناءً على المؤسسات الاستثمارية

تحديد سعر الإكتتاب هي عملية تحديد سعر طرح الأسهم في السوق خلال الإكتتاب العام الأولي العام إستناداً إلى مدى العرض و الطلب من قبل المؤسسات الاستثمارية. إعتمد مدير الإصدار الرئيسي ومدير الإصدار المشارك على عملية تحديد سعر الإكتتاب هذه لتحديد سعر الاكتتاب العام الأولى. وقد جرت عملية تحديد سعر الإكتتاب قبل فترة الطرح وفقاً لخطاب عدم الممانعة الذي صدر من إدارة مراقبة الأسواق المالية بمصرف البحرين المركزي، برقم الإشارة CMS/ L174/14 المؤرخ في 20 مايو 2014.وقد إلتزم مدير الإصدار الرئيسي ومدير الإصدار المشارك خلال عملية تحديد سعر الإكتتاب بالأقسام المعنية من جزء طرح الأوراق المالية في المجلد السادس من الدليل الإرشادي لمصرف البحرين المركزي، وبالتحديد بالأقسام 15-3-2 و 16-3-2 منه.

خلال عملية تحديد سعر الإكتتاب، قام مدير الإصدار الرئيسي ومدير الإصدار المشارك بالتواصل مع مجموعة مختارة من المؤسسات الاستثمارية التي ليست هي أطرافاً حليفة ولا مرتبطة ولا شريكة مع الشركة، وليست الشركة الأم أو متعهد تغطية الإكتتاب. وقد تم تقديم نشرة الإكتتاب الغير متضمنة للسعر لهذه المؤسسات الاستثمارية وكذلك النطاق السعري 0.203 - 0.218 دينار بحريني للإكتتاب العام الأولي. وإستناداً إلى تقييم النشرة الغير متضمنة للسعر والنطاق السعري للإكتتاب، قدمت هذه المؤسسات الاستثمارية عطاءاتها التي بينت الثمن الذي سيكونون على استعداد لدفعه للسهم الواحد. وقد أنشأ مدير الإصدار الرئيسي ومدير الإصدار المشارك ثم أقفلا سجل أسعار الإكتتاب من العطاءات المقدمة من المؤسسات الاستثمارية المدعوة، وأصبح مدى الطلب الذي تم قياسه من العطاءات المقدمة هو أحد العوامل الداخلة في تحديد سعر الإكتتاب.

بالإضافة إلى عملية تحديد سعر الإكتتاب المذكور أعلاه، فإن العوامل الأخرى التى أخذت في الاعتبار عند تحديد سعر الاكتتاب كانت سجل عمليات الشركة، وضعها المالي الحالي، إدارتها، أسواقها، آفاقها المستقبلية، والظروف الاقتصادية والآفاق المستقبلية للقطاع الذي تتنافس فيه والظروف العامة السائدة في أسواق الأوراق المالية، بما في ذلك تقييمات السوق الحالية للشركات الخاضعة للتداول العام المماثلة في عملها للشركة المُصدرة.

لقد تم تحديد السعر النهائي للطرح من قبل المصدر بالتشاور مع مدير الإصدار الرئيسي ومدير الإصدار المشارك ومتعهد تغطية الإكتتاب.

12.1.3 الحد الأدنى للإكتتاب

الحد الأدنى للإكتتاب هو سهم إكتتاب واحد. في حال إكتتب مقدم الطلب بما لا يزيد عن مائة ألف (100,000) سهم عادي فإنه يصنّف على أنه من فئة التجزئة. وفي حال إكتتب مقدم الطلب بما لا يقل عن مئة ألف وواحد (100,001) سهم عادي فإنه يصنف على أنه من فئة المؤسسات.

12.1.4 تصنيف مقدمي الطلبات وأسس عملية التخصيص

سيتم تصنيف مقدّم الطلب إما كفئة مؤسسات أو كفئة تجزئة بناءً على المعايير المبيّنة على النحو أدناه:

- مقدّمو الطلبات من فئة المؤسسات: يُصنّف مقدم الطلب على أنه من فئة المؤسسات في حال إكتتب بما لا يقل عن مئة ألف وواحد (100,001) سهم عادي كحد أدنى.
- مقدمو الطلبات من التجزئة: يُصنّف مقدم الطلب على أنه من فئة التجزئة في حال إكتتب بما يقل عن أو ما يساوي مئة ألف (100,000) سهم عادي.

12.1.4.1 الإكتتاب بأقل من قيمة الطرح أو بالكامل

في حال كان إجمالي عدد الأسهم العادية المكتتب بها من قبل مقدمي الطلبات المؤهلين أقل أو مساوٍ لعدد أسهم الإكتتاب يتم تخصيص عدد الأسهم العادية المكتتب بها من قبل جميع مقدمي الطلبات المؤهلين.

12.1.4.2 الإكتتاب بأكثر من قيمة الطرح

في حال كان إجمالي عدد الأسهم العادية المكتتب بها من قبل مقدّمي الطلبات تفوق عدد أسهم الإكتتاب تقوم الشركة بالتشاور مع مدير الإصدار الرئيسي ومدير الإصدار المشارك بوضع أسس التخصيص التي سيتم من خلالها توزيع أسهم الإكتتاب على النحو المبيّن أدناه.

- في حال كان عدد الأسهم العادية المقدمة من قبل مقدمي الطلبات من فئة المؤسسات أقل من أربعة وعشرين مليون (24,000,000) يتم تخصيص أسهم الإكتتاب لجميع مقدمي الطلبات المؤهلين (مؤسسات وتجزئة) بطريقة تناسبية لعدد الأسهم العادية المكتتب بها من قبل كل مقدم طلب.
- في حال كان عدد الأسهم العادية المكتتب بها من قبل مقدمي الطلبات من فئة التجزئة أقل من أربعة وعشرين مليون (24,000,000)، يتم تخصيص عدد الأسهم العادية المكتتب بها من قبلهم. ويتم تخصيص أسهم الإكتتاب المتبقية، بعد عملية التوزيع إلى مقدمي الطلبات من فئة التجزئة، بطريقة تناسبية لعدد الأسهم العادية المكتتب بها من قبل كل مقدم طلب من فئة المؤسسات.
- في حال كان عدد الأسهم العادية المقدم عليها من قبل كل فئة، تجزئة ومؤسسات، يفوق أربعة وعشرين مليون (24,000,000)، سيتم تخصيص أربعة وعشرين مليون (24,000,000) سهم إكتتاب لمقدمي الطلبات من كل فئة بطريقة تناسبية لعدد الأسهم العادية المكتتب بها من كل مقدم طلب من جهة الفئة الخاصة به.

12.1.4.3 شروط الإكتتاب والتخصيص الأخرى

شروط الإكتتاب والتخصيص الأخرى مبينة على النحو التالي:

- سيتم نشر نتائج الإكتتاب وتأكيد أسس التخصيص في صحيفتين محلّيتين في مملكة البحرين في غضون يومي عمل من تاريخ إنتهاء فترة الإكتتاب. سوف يكون قرار الشركة ومدير الإصدار الرئيسي ومدير الإصدار المشارك من جهة أسس عملية التخصيص والتخصيص لكل مكتتب نهائياً.
- يجب على مقدمي الطلبات الذين تقل أعمارهم عن 21 عاماً أن يقدموا طلباتهم من خلال الوصي القانوني.
- من المتوقع أن تتم عملية تخصيص الأسهم العادية في تاريخ إعلان التخصيص.
- سوف لن توزع أية أسهم وفقاً لهذه النشرة في أي تاريخ بعد ثلاثة (3) أشهر بعد تاريخ هذه النشرة.

12.1.5 إدراج الأسهم العادية في بورصة البحرين

لقد تقدمت الشركة بطلب إلى مصرف البحرين المركزي وبورصة البحرين لإتاحة جميع الأسهم العادية للتداول في بورصة البحرين تحت رمز ("ZAINBH"). ينبغي على جميع مقدمي الطلبات أن يكون لديهم رقم مستثمر وحساب أوراق مالية مع بورصة البحرين. يجب على مقدمي الطلبات الذين ليس لديهم رقم مستثمر وحساب أوراق مالية مع بورصة البحرين أن يدفعوا رسوم رقم المستثمر و/أو حساب الأوراق المالية في وقت تسليم إستمارة طلب الإكتتاب. في البداية، سيتم جمع كافة الأسهم العادية التي تم شراؤها في الإكتتاب في حسابات ودائع الأوراق المالية العائدة لمقدمي الطلبات.

12.1.6 فترة الحظر

بموجب قوانين مملكة البحرين، يحضر على المساهمين المؤسسين نقل أسهمهم العادية لمدة سنة (1) واحدة تبدأ من تاريخ البدء بالتداول.

12.2 خطة التوزيع

12.2.1 إتفاقية التعهد بتغطية الإكتتاب

لقد أبرم المُصدر مع متعهد تغطية الإكتتاب في 17 يوليو 2014 إتفاقية تعهد بتغطية الإكتتاب تتعلق بتعهد لتغطية إكتتاب ثمانية وأربعين مليون (48,000,000) سهم عادي يتم طرحه وفقاً لهذا الإكتتاب. مرهوناً بالإلتزام بالشروط والأحكام المبينة في إتفاقية التعهد بتغطية الإكتتاب، يتعهد متعهد تغطية الإكتتاب بالشراء من المُصدِر جميع الأسهم العادية التي لم يتم الإكتتاب بها خلال فترة الإكتتاب إلى حد أقصى يبلغ ثمانية وأربعين مليون (48,000,000) سهم عادي بقيمة 0.190 دينار بحريني للسهم العادي الواحد. لقد وافق المُصدر على أن يسدد لمتعهد تغطية الإكتتاب رسوم تعهد بتغطية الإكتتاب تساوي 2.75% من حجم الطرح.

عند تاريخ إنتهاء فترة الإكتتاب، سوف يحدد مدير الإصدار الرئيسي ومدير الإصدار المشارك ومنسق الإكتتاب عدد الأسهم العادية المكتتب بها والتي تم إستلام إستمارات طلب الإكتتاب لها.

- **الإكتتاب بالكامل:** إذا بلغ عدد الأسهم التي تم استلام إستمارات طلب إكتتاب بها عند نهاية فترة الإكتتاب، على الأقل، كامل الثمانية وأربعين مليون (48,000,000) سهم عادي التي تم طرحها خلال هذا الإكتتاب، فإنه يمكن تحرير متعهد تغطية الإكتتاب من إلتزامه.
- **الإكتتاب بأقل من قيمة الطرح:** إذا لم يبلغ عدد الأسهم التي تم استلام إستمارات طلب إكتتاب بها عند نهاية فترة الإكتتاب الثمانية وأربعين مليون (48,000,000) سهم عادي التي تم طرحها خلال هذا الإكتتاب، فإنه يجب على متعهد تغطية الإكتتاب أن يكتتب بالعدد القاصر عن الثمانية وأربعين مليون (48,000,000) سهم عادي المطروحة حسب هذا الإكتتاب، وذلك بتنفيذ إستمارة طلب إكتتاب الأسهم العادية الغير مكتتب بها في هذا الإكتتاب في تاريخ التخصيص.

وفقاً للدليل الإرشادي لمصرف البحرين المركزي فإنه في حال تم تعيين متعهد بتغطية الإكتتاب ولم يتم الإكتتاب بكامل الأوراق المالية المطروحة خلال فترة الطرح، فإنه يجب على المتعهد بتغطية الإكتتاب شراء ما تبقى من أسهم الاكتتاب من خلال ترتيب التزام راسخ. تدخل الشركة ومتعهد تغطية الإكتتاب في هذه الاتفاقية لتلبية هذ المطلب. إن أحكام وشروط هذه الترتيبات الراسخة مبينة في إتفاقية التعهد بتغطية الإكتتاب وهي ضمن الوثائق المتاحة للتفحص.

لقد قدم المُصدر تأكيدات و ضمانات معينة إلى متعهد تغطية الإكتتاب، ووافق، مرهوناً بقيود معينة، أن يعوض متعهد تغطية الإكتتاب عن خسائر وإلتزامات ومطالبات وأضرار وتكاليف ونفقات معينة ناشئة عما يتصل بالتعهد بتغطية الاكتتاب وأداء التزاماتها بموجب اتفاقية التعهد بتغطية الاكتتاب. تتضمن إتفاقية التعهد بتغطية الإكتتاب بنداً بخصوص حكم القوة القاهرة الذي بموجبه يمكن تعليق الإتفاقية عند وقوع بعض الأحداث، تشمل، ولكن لا تنحصر في، وقف أو الحد من تداول أية أوراق مالية للمُصدر في بورصة البحرين وأي تغير أو تطور يتعلق بتغيرات سلبية هامة في الظروف السياسية الوطنية أو الدولية أو الظروف المالية أو الاقتصادية للبحرين منذ تاريخ إتفاقية التعهد بتغطية الاكتتاب. ويمكن لاحقاً إنهاء إتفاقية التعهد بتغطية الاكتتاب (وفقا لأحكامها) إذا استمرت حالة القوة القاهرة.

12.3 إستقرار السعر

لقد عيّن المُصدر شركة الأوراق المالية والاستثمار (سيكو) ليكون بمثابة صانع السوق للقيام بأنشطة صنع السوق وتسهيل إستقرار سعر السهم لمدة تصل إلى 12 شهراً من تاريخ إدراج الأسهم العادية لزين البحرين في بورصة البحرين. ومن أجل ضبط هذه العلاقة دخلت زين البحرين وسيكو في إتفاقية إدارة المحافظ التقديرية والتي ستدخل حيز التنفيذ عندما تقوم زين البحرين بفتح حساب مع سيكو وإيداع الرصيد الإبتدائي المكون من النقد أو الأسهم أو كليهما.

12.4 مصاريـف الإكتتـاب

يبين الجدول التالي التكاليف التي تتكبدها الشركة من جراء القيام بالطرح.

جـدول 100 – تكاليف الطرح

المستشار	التكاليف المتكبدة، بالدينار البحريني
مدير الإصدار الرئيسي	133,812
مدير الإصدار المشارك	100,000
المستشار القانوني (المبلغ الذي تم تحرير فواتيره لغاية 31 أكتوبر 2013 – الرسوم محسوبة على أساس أجر بالساعة بسعر مقياسي	117,024
مستشارون مستقلون	115,554
علاقات عامة، وسائط إعلام، إعلانات ونفقات أخرى للإستشارات والإصدار المتعلق بالطرح	777,252
متعهد تغطية الإكتتاب	رسوم التعهد بتغطية الإكتتاب بنسبة 2.75% من قيمة الأسهم التي يتم تغطيتها بالسعر المحدد
صانع السوق	رسوم إدارة بنسبة 1.5% سنوياً محسوبة على أساس القيمة السوقية للموجودات في الحساب

13 عوامـل المخاطـر وإعتبـارات الإستثمـار

13.1 أسبـاب الإكتتـاب وإستخـدام المتحصـلات

مـن المتوقـع أن تبلـغ القيمـة الإجماليـة للإكتتـاب 9,120,000 دينـار بحريني، سيدفـع مـنها مـا يقـارب 1,533,902 دينـار بحريني كنفقـات إكتتـاب، بمـا فـي ذلـك أتعـاب المستشاريـن الماليين والمستشاريـن القانونييـن (للشركـة وللمستشاريـن الماليين) والمحاسبيـن المستقليـن ووسائـل الإعـلام ومستشـاري العلاقـات العامـة، وتكاليف تغطيـة الإكتتـاب، ونفقـات بنك الإستلام، وتكاليـف التسويـق، وتكاليـف الطباعـة والتوزيـع ونفقـات أخـرى متعلقـة بعمليـة الإكتتـاب.

تعتـزم زيـن البحريـن إستخـدام صافي المتحصـلات مـن عمليـة الإكتتـاب للأغراض المبينـة علـى النحـو أدنـاه:

- مصاريـف رأسـماليـة (مـن 95% إلـى 98% مـن صافي المتحصـلات)، مـن أجـل:
- تطويـر البنيـة التحتيـة لتحسيـن التغطيـة فـي الأماكـن المغلقـة، وتعزيـز قـدرة الشبكـة على تلبيـة الطلـب علـى السرعات العاليـة، وإدخـال ميـزات ذكيـة للهواتـف الذكيـة،
- توسعة شبكة الجيـل الرابـع (4G LTE) إلى جميع أرجاء المملكـة لتحقيـق سرعـات تصـل إلـى 100 ميغابـت فـي الثانيـة ومن ثم إلى 150 ميغابـت فـي الثانيـة،
- نشـر شبكـة الألياف الضوئية علـى صعيـد المملكـة،
- نفقـات عامـة للشركـة (مـن 2% إلـى 5% مـن صافي المتحصـلات).

13.2 عوامـل المخاطـر

يحمـل الإستثمـار فـي الأسهـم، وخاصـة تلـك التـي سيتـم الإكتتـاب بـها مـن قبـل أي شركـة للمـرة الأولى، بعـض المخاطـر التي يجـب على المستثمريـن المحتمليـن أن يكونـوا علـى علم بـها قبـل إتخـاذ أي قـرار إستثماري. ينبغـي النظـر إلـى هـذه المخاطـر بالترافق مـع المعلومـات الـواردة فـي هـذه النشرة. قـد يكـون لـهذه المخاطـر تأثير سلبي علـى أعمـال زيـن البحريـن ممـا قـد يؤثـر علـى أدائهـا المالي. فـي مثـل هـذه الحـالات، يمكـن أن يخسـر المستثمـر كـل أو جـزء مـن إستثمـاره. قـد تكـون هنـاك مخاطـر إضافيـة غيـر معروفـة حاليـاً، لـها تأثيـر سلبـي علـى أعمـال الشركـة، والمعلومـات الـواردة علـى النحـو المبيـن أدنـاه لا تزعم أنـها تشكـل ملخصاً شامـلًا للمخاطـر التـي تؤثـر أو قـد تؤثـر علـى زيـن البحريـن.

في حين تحتـوي هـذه النشرة علـى بيانـات تطلعيـة، ينبغـي النظـر بعين الإعتبار إلى أن النتائـج الفعليـة وتوقيـت بعـض الأحـداث قـد تختلـف جوهريـاً عـن تلـك المتوقعـة فـي مثـل هـذه البيانـات التطلعيـة نتيجـة لعـدد مـن العوامـل، بمـا فـي ذلـك تلـك الـواردة أدنـاه وفي أماكـن أخـرى فـي هـذه النشرة.

ينبغـي علـى مقدمـي الطلبـات أن ينظـروا بعنايـة فيمـا إذا كان الإستثمـار فـي هذه الأسهـم مناسبـاً لـهم فـي ضـوء المعلومـات الـواردة فـي هـذه النشرة وحسب ظروفهـم الشخصيـة. ينبغي علـى مقدمـي الطلبـات أيضـاً الرجـوع إلى القسـم تحـت العنـوان "ملاحظـة هامـة" في مقدمة هـذه النشرة.

13.2.1 المخاطـر العامـة

يشمـل الإستثمـار فـي الأوراق الماليـة فـي الأسـواق الناشئـة عمومـاً درجـة عاليـة مـن المخاطـر.

إن الأسـواق الناشئـة، مثـل البحريـن، معرضـة عمومـاً لمخاطـر أكبـر من الأسـواق الأكثـر نمـواً والتي يحتمـل أن تكـون لديهـا مـمارسـات إستقـرار أكبـر فيمـا يتعلـق بالطريقـة والبيئـة التـي تعمـل فيهـا الشركات. تشمـل مخاطـر الأسـواق الناشئـة، إلـى حـدٍ مـا، مخاطـر سياسيـة وإجتماعيـة وإقتصاديـة. إن أي عنصـر مـن المخاطـر أو جميعـا يمكـن أن يكـون لـها تأثيـر سلبي جوهـري علـى نشـاط وعمليـات زيـن البحريـن ولاسيمـا عنـد الأخـذ بعيـن الإعتبـار أن جميـع إيـرادات زيـن البحريـن مستمـدة مـن هـذا السـوق.

يمكـن أن تشمـل الأمثلـة المحـددة لمخاطـر البلـد والتـي يمكـن أن يكـون لـها تأثيـر سلبـي مـادي علـى أعمـال الشركـة ونتائـجها التشغيليـة وتدفقـاتـها النقديـة ووضـعها المالـي مـا يلـي:

- عـدم الإستقـرار العام في البلـد أو المنطقة، سياسـياً أو إجتماعياً أو إقتصادياً.
- أعمـال الحـرب أو الإرهـاب أو الإضطرابـات المدنيـة.
- تدخـلات حكوميـة معينة فـي العمليـات التجاريـة – علـى سبيـل المثـال حمايـة أو دعـم الشركات المتنافسة.
- تغيرات فـي البيئـة التنظيميـة (والتـي قـد تـؤدي إلـى صعوبـات فـي الحصـول علـى التصاريـح والموافقـات الجديـدة لعمليـات الشركـة أو تجديـد القائـم منهـا).

لذلك ينبغـي علـى جميـع مقدمي الطلبـات التشـاور مـع مستشاريـهم القانونيين والماليين قبـل إتخـاذ قـرار الإستثمـار في الأسهـم، كمـا ينبغـي علـى مقدمـي الطلبـات توخـي الحـذر بشكل خاص فـي تقييـم المخاطـر المنطوى عليهـا، والنظـر إلى هـذه المخاطـر عند إتخاذ قرار بشأن مـا إذا كـان الإستثمـار فـي الأسهـم مناسبـاً.

13.2.2 المخاطر المتعلقة بالشركة

13.2.2.1 تمركز الإيرادات والمنافسة القائمة

تتركز عمليات زين البحرين فقط في البحرين ويُستمد الجزء الأكبر من إيراداتها من هذا السوق (أما باقي الإيرادات فهي مستمدة من التجوال الدولي الوارد). ومن المرجح أن يظل سوق البحرين مساهماً بغالبية إيرادات الشركة في المستقبل. وبالتالي فإن نمو أعمال الشركة يعتمد على التوقعات المستقبلية لإقتصاد البحرين. ومن المتفق عليه على نطاق واسع أن سوق الإتصالات المتنقلة في البحرين هو سوق ناضج مشارف على التشبع، مع ما يقارب 2.01 مليون مشترك في الإتصالات المتنقلة، ويمثل معدل إختراق نسبته 173% كما في 31 ديسمبر 2013. وفي حين تسعى البحرين لتصبح مركزاً مالياً إقليمياً، فإن هذا الأمر سيؤدي إلى نمو في عدد الموظفين والوافدين والسياح من رجال الأعمال الأجانب، ومن المرجح أن يكون معظمهم بحاجة إلى خدمات الإتصالات المتنقلة. وبالتالي فإن نمو الأعمال التجارية في زين البحرين تعتمد على قدرتها في إستقطاب مشتركين جدد، والحد من فقدان المشتركين الموجودين، وتحديث الشبكات والخدمات القائمة وإطلاق خدمات القيمة المضافة الجديدة بنجاح وذلك للتعويض عن إشتداد المنافسة فيما يتعلق بالمنتجات القديمة.

إن أي ضعف مستمر أو إنكماش إقتصادي في البحرين، أو وقوع أي حدث له تأثير سلبي كبير على عمليات زين البحرين، قد يؤثر سلباً وبشكل كبير على الأعمال التجارية والوضع المالي ونتائج زين البحرين.

13.2.2.2 تأثير الخدمات الإضافية القائمة على الإنترنت ("OTT") على مشغلي الإتصالات

تقليدياً، كان التواصل مجزئاً إلى خدمات الإنترنت كخدمة الصوت عبر بروتوكول الإنترنت (VoIP) والبريد الإلكتروني، وخدمات الإتصالات كالرسائل النصية والمكالمات الصوتية. ولكن الداخلين الجدد في السوق يقومون الآن بتغيير المشهد التنافسي من خلال توفير خدمات الـ "OTT" وهي خدمات إتصالات قائمة على الإنترنت وموجهة مباشرة للمستخدمين النهائيين ويقومون بتطوير تطبيقات جديدة مثل الواتس آب والڤايبر[23]. إن التحول الحاصل في تفضيل المستهلكين لخدمات التواصل عبر الإنترنت يعمل على تناقص حجم الإتصالات عبر خدمات الإتصالات المتنقلة التقليدية الأمر الذي يؤدي إلى تآكل مصادر دخل خدمات المكالمات الصوتية والرسالة النصية العائدة لمشغلي الإتصالات التقليديين مثل زين البحرين.

وبالتالي، فإن موقع سوق البحرين يعتمد على نجاح المبادرات التسويقية وقدرة الإدارة على الإستمرار في الإستشراف والإستجابة لعوامل مختلفة في القطاع، بما في ذلك المنتجات والخدمات الجديدة، إستراتيجيات التسعير من قبل المنافسين، الداخلين الجدد، تحول أولويات المستهلكين والتغييرات في الظروف الإقتصادية والسياسية والإجتماعية في البحرين. لا يمكن أن يكون هنالك ضمان بأن زين البحرين سوف تكون قادرة على تعويض أي إنخفاض في متوسط العائد لكل مشترك (APRU) أو في عدد المشتركين من خلال خفض التكاليف من أجل المنافسة بشكل فعال مع منافسي الـ "OTT" الحاليين أو المستقبليين، أو بأن الضغوط التنافسية المتصاعدة التي تواجهها زين البحرين سوف لن يكون لها تأثير سلبي هام على أداء الشركة في المستقبل.

13.2.2.3 دور الشركة الأم

إن الشركة هي طرف لتعامل مع طرف حليف حيث دخلت في إتفاقية إدارة بتاريخ 28 ديسمبر 2003 مع شركتها الأم والتي توفر من خلالها الشركة الأم مختلف الخدمات الإدارية لقاء رسوم إدارية تبلغ 3% من إجمالي الإيرادات السنوية للشركة. وقد تم تجديد هذه الإتفاقية بتاريخ 28 ديسمبر 2013 ولمدة عشر سنوات.

يمكن إنهاء إتفاقية الإدارة من قبل الشركة في حال، وعلى سبيل المثال، تخلفت الشركة الأم عن إلتزاماتها ذات الأهمية والتي لها تأثير سلبي هام على الشركة (في حال إستمر التخلف عن الإلتزام لمدة 30 يوم عمل). للشركة الأم الحق في إنهاء إتفاقية الإدارة في حال تخلفت زين البحرين عن إلتزاماتها المادية وفشلت في معالجة هذا التخلف في مدة ثلاثين 30 يوم عمل أو في حال فشلت الشركة في تسديد مبالغ مستحقة لصالح الشركة الأم تتجاوز في مجموعها مبلغ مائة ألف دولار أميركي خلال ثلاثين يوماً من إشعارها بأمر إخفاقها في تسديد هذه المبالغ. وفي حال لم يتم تجديد إتفاقية الإدارة عند إنقضائها أو في حال تم إنهائها وفقاً لشروطها وأحكامها وفشلت الشركة في ضمان توفير خدمات مماثلة من قبل مزود بديل و/أو الدخول في إتفاقية ترخيص منفصلة للإستمرار في إستخدام علامة زين التجارية، فإنه يمكن أن يكون هنالك تأثير سلبي هام على عمل الشركة وفرصها المستقبلية ومركزها المالي وسمعتها ونتائج أعمالها.

13.2.2.4 تطوير وإستحداث منتجات وخدمات جديدة

لقد أنجزت زين البحرين إستثمارات هامة في تطوير والحفاظ على نطاق منتجاتها، كما قامت مؤخراً بإطلاق خدمات الشركات، بما في ذلك خدمة البدالات الفرعية (PBX)، والنفاذ المخصص إلى الإنترنت وخطوط البيانات الخاصة المحلية. ستواصل الشركة الإستثمار في تقنيات جديدة ومبتكرة من أجل إستشراف وتلبية طلبات المشتركين. ومع ذلك تجدر الإشارة إلى أن القبول التجاري والإقبال على الخدمات الجديدة من قبل المشتركين قد لا يتم بالمعدل أو المستوى المتوقع، وقد لا تكون زين البحرين قادرة على التكيف بنجاح من جهة تقديم أي خدمات جديدة لتلبية إحتياجات المشتركين بشكل فعّال وإقتصادي، الأمر الذي يؤدي إلى تدني قيمة مردود هذه الإستثمارات. وعلاوة على ذلك، فإن تكاليف تنفيذ مثل هذه التقنيات قد يتجاوز تلك المتوقعة من قبل الإدارة. إن فشل الشركة في تحقيق قبول تجاري لخدماتها، أو توفير هذه الخدمات على أسس فعالة من حيث التكلفة، قد يؤدي إلى نفقات رأسمالية إضافية أو إلى إنخفاض في الربحية.

13.2.2.5 مخاطر ومتطلبات التمويل

قد لا تتمكن الشركة من توليد التمويل اللازم من أجل تحقيق النفقات الإستثمارية أو الإستثمارات الأخرى الضرورية أو المرغوب فيها لتنمية أعمال الشركة.

تتميز صناعة الإتصالات بالمبالغ الرأسمالية الكبيرة والنفقات الأخرى الطويلة الأجل، بما في ذلك تلك المرتبطة بتطوير وإستحواذ شبكات جديدة وتوسيع أو تحسين الشبكات الموجودة. قامت زين البحرين في الماضي بتمويل هذه النفقات من خلال مجموعة متنوعة من الوسائل، بما في ذلك التدفقات النقدية الناتجة داخلياً والقروض الخارجية ومساهمات رأس المال. وتتوقع زين البحرين إستخدام مزيج من مصادر التمويل هذه لتلبية متطلباتها التمويلية مستقبلًا.

---

[23] هيئة تنظيم الاتصالات، "مؤشرات السوق الربع سنوية - بيانات نهاية الربع الرابع 2013"

تعتمد قدرة زين البحرين على ترتيب تمويل خارجي، وكذلك كلفة هذا التمويل، على عوامل عدة، منها الوضع المالي المستقبلي لزين البحرين، والأوضاع العامة للإقتصاد وأسواق المال، ومعدلات الفائدة، وتوفر الإئتمان من قبل المصارف وجهات أخرى، وثقة المستثمر في زين البحرين، وأحكام قوانين الأوراق المالية السارية، والظروف السياسية والإقتصادية. لن يكون هناك أي ضمان بأن زين البحرين سوف تكون قادرة على ترتيب أي تمويل خارجي بشروط معقولة تجارياً، أو ترتيب أي تمويل خارجي أصلًا. في حال لم تقدر زين البحرين أن تحصل على التمويل اللازم للإستثمار، أو في حال كانت هناك عوائق أخرى للإستثمار بنفقات رأسمالية أو لإستثمارات أخرى، فإن الشركة قد لا تكون قادرة على تنمية أعمالها، الأمر الذي قد يكون له تأثير سلبي هام على أعمالها ووضعها المالي ونتائج أعمال وفرصها المستقبلية.

13.2.2.6 فعالية إستراتيجيات التوزيع

تعتمد زين البحرين على عدد من الموزعين والشركاء الرئيسيين لتوزيع خدماتها ومنتجاتها.

تعتمد قدرة زين البحرين على الإستمرار في توزيع منتجاتها وخدماتها إلى حد كبير على كسب والحفاظ على موزعين رئيسيين وموزعي تجزئة وشركاء تجاريين. يتم إدارة وتشغيل عدد كبير من قنوات التوزيع الرئيسية من قبل أطراف ثالثة. على سبيل المثال، فإن نسبة كبيرة من العملاء تنشأ من خلال شركاء القنوات الغير مباشرة. قد تتوقف الخدمات من قبل الأطراف الثالثة، مثلًا بسبب إنتهاء مدة التقيد أو إنهاء العقد، كما أن زين البحرين لا تستطيع أن تضمن بأن المزودين المختارين سيكونون قادرين على توفير الوظائف أو الخدمات التي من أجلها تم التعاقد معهم. ورغم أن زين البحرين قد تستبدل موزعي الأطراف الثالثة أو قد تقرر إنجاز وظائف توزيع معينة بنفسها، فإنها لا تضمن بأن عمليات الإستبدال هذه ستتم بالسرعة اللازمة أو بدون تكاليف مادية كبيرة أو تعطيل للأعمال.

إن فشل الشركة في الحفاظ على علاقات التوزيع الرئيسية أو أي فشل من قبل موزعي الأطراف الثالثة (بما في ذلك فشل شركاء التوزيع الرئيسيين في إستقطاب عدد كافٍ من المشتركين)، قد يؤثر سلباً على الخدمات التي تقدمها زين البحرين إلى مشتركيها، وعلى وضعها المالي وأعمالها.

13.2.2.1 القدرة على الحصول على المعدات والبرمجيات

تعتمد زين البحرين على عدد من المزودين لمعظم إحتياجاتها للبنية التحتية لشبكة الإتصالات المتنقلة، والأجهزة، والبرمجيات، والمحتوى ومعدات أخرى. إن قدرة الشركة في الحفاظ على وتوسيع قاعدة مشتركيها تعتمد جزئياً على قدرتها في الحصول على مثل هذه المعدات في الوقت الملائم، وبالتالي فإن التعاون المستمر من قبل مزودي المعدات والخدمات أمر ضروري لزين البحرين للمحافظة على أعمالها.

لا يمكن لزين البحرين أن تضمن للمستثمرين بأن مزوديها سوف يستمرون في توفير المعدات والخدمات بأسعار جذابة أو أن زين البحرين سوف تكون قادرة على الحصول على مثل هذه المعدات والخدمات في المستقبل من قبل هؤلاء المزودين أو غيرهم على النطاق المعتاد أو ضمن الأطر الزمنية المطلوبة، أو الحصول عليها أصلًا. إن عدم قدرة أو رغبة المزودين الرئيسيين في توفير معدات ولوازم كافية في الوقت المناسب وبأسعار تحفيزية قد يؤثر بشكل سلبي كبير على قدرة زين البحرين في الحفاظ على مشتركيها وإستقطاب مشتركين جدد أو تقديم منتجات عروض مغرية، وأي من هذه التأثيرات قد تؤثر بشكل سلبي وجوهري على أعمال زين البحرين ووضعها المالي ونتائج أعمالها وفرصها المستقبلية.

13.2.2.1 الإعتماد على الموظفين الرئيسيين

قد تتعرض أعمال وفرص زين البحرين للتعطل أو الإضطراب في حال فقدت خدمات بعض موظفيها الرئيسيين أو في حال لم تستطع تحديد وتوظيف موظفين ذوي خبرة في قطاعات الأعمال التي تعمل فيها الشركة.

يعتمد نجاح الشركة الحالي والمستقبلي إلى حد كبير على إستمرار خدمة موظفيها الرئيسيين وقدرة الشركة على إستقطاب والحفاظ على الموظفين المؤهلين. في حال ترك أحد الموظفين الرئيسيين الشركة فإنه قد يكون من الصعب إيجاد بديل له بسرعة، الأمر الذي قد يؤدي إلى تعطل الأعمال، مع ما له من تأثير سلبي على وضع زين البحرين المالي ونتائج أعمالها.

بما أن قطاع الإتصالات يتميز بندرة الموظفين المؤهلين والطلب العالي على الموارد البشرية المؤهلة، فقد تكون زين البحرين بحاجة إلى تقديم تعويضات ومزايا أعلى لإستقطاب والحفاظ على الموظفين الرئيسيين في المستقبل. إن زين البحرين غير مؤمنة ضد الآثار الضارة الناتجة من فقدان الموظفين الرئيسيين.

إن عدم القدرة على الحفاظ على الموظفين الرئيسيين أو إستقطاب موارد بشرية جديدة مؤهلة لدعم نمو أعمال الشركة، أو لزوم تقديم تعويضات أعلى بكثير لإستقطاب والحفاظ على الموظفين الرئيسيين قد تؤثر سلباً وبشكل كبير على أعمال زين البحرين ووضعها المالي ونتائج أعمالها.

13.2.2.1 إنقطاع الأعمال الغير متوقع أو الخروق الأمنية

قد تتوقف قدرة الشركة على تشغيل شبكة الإتصالات المتنقلة وذلك نتيجة فشل في الأنظمة أو إيقاف التشغيل في شبكاتها. قد تكون شبكات زين البحرين عرضة للتلف أو التوقف عن العمل وذلك نتيجة ظروف جوية سيئة، أو فقدان التيار الكهربائي، أو كوارث طبيعية، أو عمليات إرهابية، أو حروب، أو إنقطاع كابلات الإرسال أو أحداث أخرى مماثلة. ومع أن للشركة إمدادات طاقة إحتياطية في كل محطة من محطة الإرسال ومراكز المقاسم (راجع القسم 5.3.5 "وصف العمليات")، فإن أي توقف طويل عن العمل من جهة شبكة إتصالات الشركة قد يؤثر على جودة الخدمات، كما يمكن أن يكون له أثر مادي سلبي على أعمال زين البحرين ووضعها المالي وعملياتها.

13.2.2.1 مخاطر الإئتمان

إن الشركة معرضة لمخاطر الإئتمان المرتبطة بالديون المعدومة من مشتركي الحسابات الآجلة الدفع. ومع أن غالبية قاعدة عملاء زين البحرين هم من مشتركي الدفع المسبق، فإن الشركة، كما مشغلي الإتصالات الآخرين، معرضة لمخاطر الديون المعدومة من قبل مشتركي الحسابات الآجلة الدفع. إن تجنب مثل هؤلاء المشتركين هو تحدٍ كبير، والشركة تعتقد أن هؤلاء المشتركين أو المشتركين المدرجين على القائمة السوداء من قبل مشغلي الإتصالات الآخرين قد يتمكنون من الإشتراك في حسابات جديدة مع الشركة بسهولة نسبياً. إن عدم قدرة زين البحرين على إجراء تقييم دقيق لنوعية الإئتمان للمشتركين الجدد أو الحاليين أو تدهور الوضع الإقتصادي في البحرين والذي قد يؤثر على الجدارة الإئتمانية للمستهلكين بصورة عامة، يمكن أن يؤديا إلى مستويات غير متوقعة من التخلف عن تسديد المبالغ المستحقة من قبل العملاء، والذي يمكن أن يكون له تأثير سلبي كبير على الأعمال التجارية لزين البحرين ووضعها المالي وعملياتها.

13.2.2.11 مخاطر التأمين

يمكن للشركة أن تتعرض لمخاطر كبيرة في حال تبين أن غطاءها التأميني غير وافٍ. تحتفظ الشركة ببوليصات تأمين ضد مخاطر مثل الحريق والتلف العرضي. ومع أن الشركة تعتقد أن هذه البوليصات كافية للتعويض عن الحوادث المنظورة، فإنه لا يوجد تأكيد بأن العائدات المتوفرة من خلال بوليصات تأمين الشركة ستكون كافية لتغطية خسائر زين البحرين المحتملة أو الضرر الناتج عن أي أحداث مؤمنة. ويمكن لهذا الأمر أن يكون له تأثير سلبي كبير على أعمال زين البحرين وعملياتها ووضعها المالي.

13.2.2.12 الإعتماد على الإتصالات المدفوعة مسبقاً

تماشياً مع ديناميكيات السوق الأوسع، فإن غالبية قاعدة عملاء زين البحرين هم من مشتركي الدفع المسبق وبالتالي تتعرض الشركة لمخاطر عالية من جهة فقدان المشتركين.

كما في 31 ديسمبر 2013، كان أغلبية مشتركي زين البحرين من مشتركي الدفع المسبق. وبالتالي هناك خطر أكبر من أن يقوم المشتركون بتغيير مشغل الإتصالات، ذلك لأن مشتركي الدفع المسبق لا يقومون بتوقيع عقود خدمة، ولا يتم تحميلهم أية رسوم إشتراك (رغم أن هناك رسم يحمل على كل مشترك دفع مسبق جديد يشمل قيمة مالية لإجراء الإتصالات الهاتفية أو إرسال الرسائل القصيرة)، ولأن الأجهزة تكون غير مدعومة من قبل زين البحرين وغير مقفلة على شبكة الشركة.

على الرغم من أن إدارة الشركة تعتقد بأن لديها ميزة تنافسية واضحة من حيث مجموعة الخدمات المقدمة في خطط الدفع المسبق ومرونة هذه الخدمات، فإنها لن تستطيع ضمان الإحتفاظ بمشتركي الدفع المسبق وخفض نسبة فقدان المشتركين. وقد يكون لهذا الأمر تأثير سلبي هام على نتائج زين البحرين التشغيلية المستقبلية.

13.2.2.13 تصاريح موافقة على نشر الشبكة وتراخيص أخرى

يتطلب نشر شبكة زين البحرين موافقات أو تصاريح مختلفة من قبل الحكومة والسلطات التنفيذية، وخاصة فيما يتعلق بإنشاء محطات الإرسال. تشمل الموافقات التصاريح البيئية والإنشائية والموافقات على نصب الهوائيات. لقد حافظت إدارة الشركة حتى الآن على علاقات متميزة ووطيدة مع هيئة تنظيم الإتصالات ومع الحكومة، وبالتالي حصلت الشركة بنجاح على جميع الموافقات والتراخيص اللازمة لبناء الشبكة لحينه. ولكن من المهم لفت الإنتباه إلى أن هناك عدداً من الدعاوى القضائية المرفوعة من بلديات مختلفة ضد الشركة فيما يتعلق بإنشاء المواقع. لذلك ليست هناك ضمانات بأنه سيتم منح الشركة الموافقات والتراخيص اللازمة لنشر الموقع في المستقبل. يمكن أن يؤدي توسيع الشبكة الحالية إلى إرتفاع تكاليف أو تأخر إستيراد المعدات اللازمة، وتكبد تكاليف أو التأخر في تحديد المواقع المناسبة لبناء محطات الإرسال، وصعوبات تقنية في الوصول إلى هذه المواقع. قد تؤدي هذه الصعوبات إلى تكبد تكاليف مادية إضافية من جهة مد الشبكة، مما قد يؤثر سلباً على قدرة الشركة في تحقيق أهدافها التشغيلية وأهداف التغطية والشروط والأحكام التي تفرضها التراخيص. قد يكون لهذا الأمر تأثير سلبي هام على وضع زين البحرين المالي وعملياتها.

13.2.2.14 مخاطر ربط الإتصال البيني

تعتمد زين البحرين على إتفاقيات ربط الإتصال البيني الموقعة مع شركة بتلكو وشركة ڤيڤا، منافسيها المباشرين، وذلك لكي يتمكن المشتركين من إجراء المكالمات الصادرة من والمنتهية في الشبكات المملوكة من قبل المنافسين. كما تعتمد زين البحرين أيضاً على إتفاقيات التجوال الدولية الموقعة مع مشغلي إتصالات في بلدان أخرى عندما يقوم عملائهم بإستخدام شبكة زين البحرين أو عندما يقوم مشتركي زين البحرين بإستخدام شبكاتهم. في حال تم إنهاء هذه الإتفاقيات، أو في حال لم تعد التكنولوجيات المستخدمة من قبل مشغلي إتصالات أخرى متوافقة مع تلك المستخدمة من قبل زين البحرين، أو في حال فشل مشغلي إتصالات أخرى بتقديم خدمات ربط الإتصال البيني وخدمات التجوال بطريقة موثوقة، فإنه يمكن أن تؤثر هذه الأمور سلباً على الخدمات التي تقدمها زين البحرين لمشتركيها، والتي قد يكون لها تأثير سلبي هام على أعمال زين البحرين ووضعها المالي وعملياتها.

13.2.2.15 إعتماد خدمة الجيل الثالث (3G) وخدمة الجيل الرابع (4G)، وخدمات الإنترنت ذات النطاق العريض (البرودباند) وغيرها من التغييرات في مجال التكنولوجيا

يتميز قطاع الإتصالات بالتقدم التكنولوجي السريع، وتعتمد قدرة زين البحرين على المنافسة الفعالة في سوق البحرين على قدرة إدارة الشركة على إدخال تكنولوجيات جديدة بطريقة فعالة من حيث التكلفة وفي الوقت المناسب. وعلى الرغم من صلابة وقوة شبكات زين البحرين الحالية وإستثمار الشركة في تطوير المنتجات ودعم البنية التحتية، إلا أنه لا يمكن التنبؤ بتأثير التغيرات التكنولوجية في المستقبل على القطاع وعلى أعمال زين البحرين، وأثر ذلك على التراخيص والمتطلبات المماثلة. على سبيل المثال، ومع تطور التكنولوجيا، قد تكون زين البحرين بحاجة إلى الحصول على تراخيص تنظيمية جديدة و/أو إضافية، أو القيام بإستثمارات كبيرة لتطوير شبكاتها الحالية لتكون متوافقة مع التكنولوجيات الجديدة أو المعايير الجديدة. إن التقدم التكنولوجي السريع يمكن أن يجعل المنتجات والخدمات الحالية التي تقدمها زين البحرين بائدة وقد يؤدي إلى زيادة المنافسة. إن هذه العوامل قد يكون لها تأثير سلبي هام على أعمال زين البحرين ووضعها المالي وعملياتها.

13.2.3 المخاطر المرتبطة بسوق الإتصالات في البحرين والبيئة القانونية والتنظيمية

13.2.3.1 أنظمة الإتصالات المتنقلة

يكون للتغيرات في البيئة التنظيمية أو السياسة الحكومية الخاصة بقطاع الإتصالات في البحرين تأثير سلبي على أعمال زين البحرين ووضعها المالي ونتائج عملياتها وفرصها المستقبلية.

في البحرين، يوجد لدى هيئة تنظيم الإتصالات، منظم سوق الإتصالات، قوة كبيرة في تنظيم جميع جوانب قطاع الإتصالات، من التسعير والمنافسة إلى البنيات التحتية للشبكات. تقوم هيئة تنظيم الإتصالات بشكل منتظم بمراجعة مستوى المنافسة في مختلف قطاعات سوق الإتصالات في البحرين وتقييم قوى مشغلي الإتصالات في كل شريحة من سوق الإتصالات. تستطيع هيئة تنظيم الإتصالات فرض إلتزامات معينة على مشغلي الإتصالات المهيمنة ذات القوة السوقية الكبيرة في شريحة السوق ذات الصلة.

إن القرارات الصادرة من قبل المنظم والتشريعات الجديدة، والتي تشمل خدمات التجزئة وخدمات الجملة وتنظيم أسعار ربط الإتصال البيني، قد يكون لها تأثير سلبي هام على التسعير، أو قد يكون لها تأثير سلبي على إيرادات الخدمات التي تقدمها زين البحرين. على سبيل المثال، لاحظت هيئة تنظيم الإتصالات في قرارها الصادر في عام 2010، إن بتلكو وزين البحرين مهيمنتان على تزويد خدمة توصيل المكالمات، كلٍ إلى الشبكة الخاصة بها. ونتيجة لذلك فإن كل من بتلكو وزين البحرين تخضعان للتنظيم بالنسبة إلى خدمة الجملة لتوصيل المكالمات الصوتية والرسائل القصيرة/رسائل الوسائط المتعددة إلى شبكتيهما. وقد صدر قرار مماثل في مايو 2013 ينص على أن شركة ڤيڤا مشغل إتصالات مهيمن على خدمة الجملة لتوصيل المكالمات الصوتية والرسائل القصيرة/ رسائل الوسائط المتعددة إلى شبكتها.

قد تشمل القرارات التي تتخذها الهيئة إصدار تراخيص جديدة في المستقبل أو منح قدر أكبر من المرونة في التسعير للمنافسين. إن الخطة الوطنية الثالثة للإتصالات الصادرة من مملكة البحرين، تتيح الفرصة لإصدار تراخيص جديدة، في حال حددت هيئة تنظيم الإتصالات، من خلال تقييم مستوى القدرة التنافسية لخدمات ما بعد الجيل الثالث (3G) في السوق، أنه لا يوجد في أي وقت مزوّدون كافون لخدمات الجيل الرابع (4G). وعلى هذا النحو، فإن مستوى المنافسة في السوق قد يتصاعد. ومع ذلك، فإن من المهم التنبيه إلى أن أي مشغل إتصالاتٍ جديد لن يكون بحاجة فقط للترخيص، من أجل العمل والمنافسة، بل سوف يكون أيضاً بحاجة إلى موارد نادرة مثل الطيف الترددي.

إن أية تغييرات مستقبلية في التنظيم أو أي تكاليف كبيرة لازمة للإمتثال للوائح وقيود جديدة قد يكون لها تأثير سلبي هام على أعمال زين البحرين ووضعها المالي ونتائج أعمالها وفرصها المستقبلية.

13.2.3.2 الترخيص

تعتقد زين البحرين أن لديها كافة التراخيص التنظيمية اللازمة، والإمتيازات وإتفاقيات التشغيل التي هي بحاجة إليها لتشغيل أعمالها الحالية. وعلى وجه الخصوص، فإن رخصة الإتصالات المتنقلة الفردية سارية المفعول حتى سبتمبر 2028، ومن المفترض أن يُسمح للشركة بتجديد هذه الرخصة لفترة عشرة (10) سنوات إضافية بشرط أن لا تكون قد إرتكبت خرقاً ذا أهمية حسب ما هو محدد في أحكام وشروط الترخيص الممنوح لها. إن بعض تراخيص الترددات ستكون موضع تجديد في السنوات القليلة القادمة. قد لا تنجح زين البحرين في الحصول على تراخيص مجددة للتشغيل. وبينما تعمل زين البحرين بقوة ونشاط مع الجهات الحكومية والتنظيمية الأخرى من وقت مبكر قبل إنتهاء مدة مثل هذه التراخيص والإمتيازات والإتفاقيات التشغيلية، والأنشطة الممارسة بموجب هذه التراخيص تصب في خانة الخدمات العامة، فإنه لن يكون هناك أي ضمان أن عند إنتهاء مدة مثل هذه التراخيص والإمتيازات والإتفاقيات التشغيلية فإنه يمكن تجديدها بنفس الشروط أو بشروط مجدية تجارياً، أو على الإطلاق.

يمكن أن تشمل بعض هذه التراخيص أيضاً شروطاً تسمح لمانح الترخيص إنهاء أو إلغاء أو تغيير هذه التراخيص في حال وجود أي تقصير، أو أي إخفاق آخر من قبل زين البحرين في الإمتثال لشروط الترخيص أو في تعزيز المصلحة العامة أو لأي سبب آخر. إن الفشل في الحفاظ أو الحصول على التراخيص والإمتيازات والإتفاقيات التشغيلية الأخرى الضرورية المطلوبة لتشغيل أعمالها قد يكون لها تأثير سلبي هام على أعمال زين البحرين ووضعها المالي وفرصها المستقبلية.

13.2.3.3 تخصيص الطيف الترددي

تحمل الشركة حالياً عدداً من تراخيص الترددات في البحرين. إن الحقوق القانونية والإلتزامات المتوجبة للشركة بموجب هذه التراخيص لها تأثير هام على عملياتها. بشكل عام، يتأثر حصول الشركة على موارد الطيف في البحرين بقانون الإتصالات في البحرين، و بالأدوات التنظيمية التابعة للوزارات ولهيئة تنظيم الإتصالات فيما يتعلق بتخصيص وإدارة الطيف الترددي. إن أي تغيير قد يطرأ على النظام الحالي لتخصيص وإدارة الطيف الترددي قد يكون له تأثير هام على شؤون الشركة.

13.2.3.4 المنافسة

يوجد في سوق الإتصالات المتنقلة في البحرين حالياً ثلاثة مشغلي إتصالات متنقلة، وكما هو مناسب، فإنه هناك منافسة كبيرة من جهة التسعير والمنتجات بين المشغلين الثلاثة. إن منافسي زين البحرين، أو منافسيها المحتملين، قد يكون لهم موارد مالية أو رأسمالية أو تسويقية أو غيرها بشكل أكبر، تسمح لهم بتوفير خدمات أكثر فعالية وبكلفة أقل من زين البحرين. قد يقوم هؤلاء المنافسون أو المنافسون المحتملون بتبني سياسات تسعير أشد، أو بتقديم خدمات وميزات أفضل، أو بتطوير ونشر تقنيات وخدمات ومنتجات جديدة أو محسنة بشكل أسرع، أو بتوسيع وتعزيز شبكاتهم وتغطياتهم بصورة أسرع، أو بإجراء حملات دعاية وتسويقية مكثفة وعلى نطاق أوسع، أو بالتقليد الناجح لنماذج أعمال زين البحرين. قد يحصل المنافسون أيضاً على تقنيات جديدة أو أكثر تنافسية غير متاحة ومتوفرة لدى زين البحرين أو أن زين البحرين قد تخضع لقوانين تنظيمية أكثر صرامة من قبل منظمي القطاع ذي الصلة، أو للمنافسة من قبل شركات أخرى لا تخضع لأي تنظيم وذلك نتيجة لإلتقاء وإندماج تقنيات الإتصالات. قد تواجه زين البحرين زيادة في المنافسة من قبل مشغلي إتصالات جدد أو من قبل المشغلين الحاليين، والتي قد يكون لها تأثير سلبي هام على أعمال زين البحرين وحالتها المالية ونتائج أعمالها.

13.2.3.5 المخاطر المزعومة للهواتف المتنقلة ومحطات الإرسال

أثير القلق في السنوات الأخيرة بشأن الأثر الضار المحتمل للإنبعاثات الكهرومغناطيسية من قبل الأجهزة المتنقلة والأجهزة التي يتم وضعها على الأذن على صحة مستخدمي الهواتف المتنقلة. لقد تلقت الشركة نفسها عدداً قليلًا من رسائل الشكاوى من قبل العملاء تتعلق بمحطات إرسال الشركة من جهة المخاوف الصحية. حتى الآن لم تخضع هذه الشكاوى لأية إجراءات قضائية. لا تعتبر الإدارة أنه يوجد هناك إي إحتمال لأن تجبر الشركة على دفع أية تعويضات تتعلق بهذه الشكاوى، وبالتالي فإن الشركة لا تنظر إلى هذه الشكاوى كخطر ذي أهمية. منذ التوسع السريع في قطاع الإتصالات المتنقلة كان هناك مخاوف تجاه تأثير الموجات الكهرومغناطيسية المنبعثة من محطات الإرسال والهواتف المتنقلة. لقد قامت الشركة الأم والحكومة بإجراء دراسات في هذا الصدد أشارت نتائجها إلى أن الشركة تعمل بشكل جيد ضمن أطر وحدود السلامة المقبولة التي تحددها اللجنة الدولية للحماية من الإشعاعات الغير مؤيّنة (ICNIRP). ومع ذلك فإنه في حال ظهرت نتائج سلبية جديدة أدت إلى مطالبات قضائية ناجحة ضد الشركة، فقد يكون هناك تأثير سلبي هام على أعمال الشركة وحالتها المالية ونتائج أعمالها.

13.2.3.6 المخاطر الإقتصادية

لا تزال مساهمة قطاع النفط في الناتج المحلي الإجمالي في البحرين كبيرة، على الرغم من السياسات الحكومية الناجحة والمستمرة لتنويع الإقتصاد. إن تقلبات أسعار النفط، ولاسيما إنخفاض الأسعار بصورة حادة، قد يكون لها تأثير سلبي مباشر على الإقتصاد البحريني والأنشطة الإقتصادية. إن هذا الأثر قد يكون له تأثير على الشركات العاملة في البحرين، بما في ذلك زين البحرين.

13.2.4 المخاطر المرتبطة بعملية الإكتتاب بأسهم الشركة

13.2.4.1 التحكم من قبل المساهمين المؤسسين

سوف تكون الشركة الأم أكبر مساهم (201,600,000 سهم من أصل 368,000,000 سهم، أي حصة ملكية بنسبة 54.78%) في زين البحرين بعد عملية الإكتتاب الأولي العام، وبحصة مساهمتها المهمة وإتفاقية الإدارة قد تؤثر على نتائج القرارات المهمة المرتبطة بالأعمال التجارية للشركة. وحسب العدد الفعلي لأعضاء مجلس الإدارة الموصى به من قبل الجمعية العمومية التأسيسية، سوف يحق للشركة الأم ترشيح عضو مجلس إدارة واحد لكل 10% من أسهم الشركة المصدرة التي تملكها الشركة الأم. يمكن للمستثمرين الآخرين في الشركة (بما في ذلك المساهمين الجدد في الشركة) ترشيح عضو مجلس إدارة واحد لكل 10% من أسهم الشركة المصدرة المملوكة من قبل كافة المساهمين بشكل جماعي. ونتيجة ذلك، يمكن للشركة الأم ممارسة حق التحكم بشكل قوي في معظم المسائل التي تتطلب موافقة مساهمي الشركة، بما في ذلك إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة، والدخول في أو الموافقة على معاملات مع الأطراف الحليفة، والمعاملات الهامة، وقيمة وتوقيت توزيع أنصبة الأرباح. إن مصالح الشركة الأم قد تختلف عن مصالح زين البحرين أو مصالح مساهمي حقوق الأقلّية.

13.2.4.2 عدم وجود سوق سابق لأسهم الشركة

قبل هذا الطرح لم تكن هناك سوق عامة لأسهم زين البحرين. ولا يمكن للمُصدر التأكيد لمقدمي الطلبات المحتملين بأن الأسعار التي سوف يتم بها بيع الأسهم في السوق بعد عملية الإكتتاب قد لا تكون أقل من سعر الإكتتاب أو أن سوق تداولٍ نشطٍ لهذه الأسهم سوف يتطور ويستمر بعد هذا الإكتتاب.

13.2.4.3 السيولة وتقلبات سعر السهم

قد تكون هناك تقلبات في أسعار الأوراق المالية تؤدي إلى تقلبات في سعر أسهم الشركة. لقد شهدت أسواق الأسهم تاريخياً، في بعض الأحيان، فترات كان فيها تقلبات كبيرة في الأسعار وحجم التداول غير مرتبطة بالأداء التشغيلي للشركات، إنما من الممكن أنها كانت نتيجة لتغيرات ظروف السوق أو تغيرات أنظمة الحكومة أو لأسباب عديدة أخرى. لن يكون هناك أي ضمان أن هذه الأمور سوف لن تحدث في وقت ما في المستقبل، وبالتالي فإنه من الممكن ألا يستطيع مقدمو الطلبات أن يبيعو أسهمهم بنفس سعر الإكتتاب أو بأعلى منه.

13.2.4.4 المبيعات المستقبلية

وفقاً للمادة 124 من قانون الشركات التجارية، لا يحق للمساهمين المؤسسين أن يبيعو أسهمهم لفترة سنة واحدة (1) من تاريخ بدء التداول. بعد إنقضاء فترة الحظر، قد يقرر المساهمون بيع جزء من أسهمهم في السوق. إن بيع جزء كبير من الأسهم من قبل أي مساهم مؤسس، أو التصور بأن هكذا معاملات بيع قد تحدث، يمكن أن يكون له أثر سلبي على سعر الأسهم في السوق.

13.2.4.5 تسديد أنصبة الأرباح المتوجبة الدفع

سيعتمد توزيع أنصبة الأرباح على عدد من العوامل (راجع القسم 11.5 "توزيعات أنصبة الأرباح"). لن يكون هناك أي ضمان بأنه سيتم توزيع أنصبة أرباح في أي وقت، كما أنه لن يكون هناك أي ضمان من جهة قيمة أنصبة الأرباح، إن وجدت، التي سيتم دفعها في أي سنة معينة. قد تخضع القدرة على دفع أنصبة الأرباح أيضاً لشروط وأحكام إتفاقيات التمويل التي أبرمتها الشركة. وعلاوة على ذلك فإن سياسة توزيع أنصبة أرباح الشركة قد تتغير من وقت لآخر.

14 شـروط وأحكـام الإكتتـاب

يجـب علـى جميـع مقدمـي الطلبـات قـراءة نشـرة الإصدار هـذه وإستمارة طلـب الإكتتـاب بعناية قبـل توقيـع وتقديـم إستمارة طلـب الإكتتـاب الخاصـة بـهم وتحويـل أمـوال الإكتتـاب إلـى بنك الإستلام.

إن إستمارة طلـب الإكتتـاب الموقعة والمسلّمة إلـى بنك الإستلام تمثّـل، عنـد موافقـة الشركـة عليها، إتفـاقاً قانونـياً ملـزماً بيـن الشركـة ومقـدم الطلـب. بعد قبـول إستمارة طلـب الإكتتـاب مـن قبـل بنك الإستلام وتحويـل أمـوال الإكتتـاب مـن مقـدم الطلـب إلـى بنك الإستلام، فإنه لا يمكـن إستعـادة أو سحـب إستمارة طلـب الإكتتـاب، وسوف لن ترد أموال الإكتتاب إلا تحت الظروف المبينة في هذه النشرة.

يقر كل مقدم طلب بأنه يمكن الإفصاح عن أية معلومات في إستمارة طلب الإكتتاب الخاصة به إلى أي طرف ثالث مشارك في مختلف مراحل عملية الإكتتاب، بما في ذلك وليس على سبيل الحصر الشركات المعنية بمعالجة البيانات.

14.1 إجـراءات الطلـب

يتوجب على مقدمـي الطلبـات الذيـن يـودون الحصـول علـى أسهـم عاديـة فـي هـذا الإكتتـاب، أن يكملوا ملأ إستمارة طلـب الإكتتـاب، مبيـنين عـدد الأسهـم العاديـة التي يرغبـون بشرائهـا. يجـب إستكمـال إستمارات طلبـات الإكتتـاب بالكامـل باللغـة العربيـة أو الإنجليزيـة وفقـاً للتعليمـات الـواردة فـي الإستمارة. ينبغـي علـى كـل مقـدم طلـب تقديـم إستمارة طلـب الإكتتـاب خـلال فتـرة الإكتتـاب مصحوبـاً بالمستنـدات ذات الصلـة المبينـة أدنـاه.

سيقـوم بنـك الإستلام بالتحقـق مـن صحـة جميـع نسـخ وثائـق الـهويـة العائـدة لكـل مقـدم طلـب.

يجـب علـى جميـع مقدمـي الطلبـات أن يكـون لديهـم رقم مستثمر وحساب أوراق مالية لـدى بورصـة البحريـن. مقدمـي الطلبـات الذيـن ليـس لديهـم رقم مستثمر وحساب أوراق مالية لـدى بورصـة البحريـن سيكونون مُلزمين بدفع رسوم رقم المستثمر وحساب الأوراق الماليـة مـن خـلال إستكمـال القسـم ذي الصلـة المـدرج فـي إستمارة طلـب الإكتتـاب الخـاصة بـهم.

14.1.1 الطلبـات المقدمـة مـن قبـل الأفـراد

بإستثنـاء مـا ينـص علـى خـلاف ذلـك فـي هـذه النشرة، فإن جميـع مقدمـي الطلبـات مـن الأفـراد مـن كافـة الجنسيـات الذيـن تفـوق أعمارهـم الـ 21 سنـة مؤهلون للإشتـراك بـهذا الإكتتـاب. علـى مقدمـي الطلبـات الذيـن تقـل أعمارهـم عـن الـ 21 سنـة تقديـم طلباتـهم مـن خـلال الوصـي القانونـي. علـى كـل مقـدم طلـب أن يقـدم الوثائـق التاليـة مرفقـة بإستمارة طلـب الإكتتـاب التي تـم إستكمالـها بالكامـل:

- جـواز السفـر الأصلـي السـاري المفعـول ونسخـة عنـه أو وثيقـة سفـر دوليـة صالحـة لمقدم الطلب؛ و
- بطاقـة الـهويـة الوطنيـة الأصليـة الساريـة المفعـول ونسخـة عنهـا أو أية وثيقـة معادلـة لمقدم الطلب:
  - للمواطنين البحرينيين: بطاقة الـهوية الوطنية
  - لمواطني دول مجلس التعاون الخليجي: بطاقة الـهوية الرسمية، أو وثيقة معادلة، صادرة من الدولة التي ينتمي إلى جنسيتها، أو، إذا كان مقيماً بالبحرين، بطاقة الـهوية الوطنية البحرينية
  - للجنسيات الأخرى: بطاقة الـهوية الرسمية، أو وثيقة معادلة، صادرة من الدولة التي ينتمي إلى جنسيتها؛ و
- إثبات عنوان السكن الدائم في حال كان الطلب بمبلغ يفوق 5,000 دينار بحريني. يمكـن أن يكـون هـذا الإثبات علـى شكـل نسخـة مـن فاتـورة حديثة للكهربـاء أو كشف حساب بنكي أو أي كشف اخر صادر من بنك أو مؤسسة مالية مرخصة بما فـي ذلـك علـى سبيـل المثـال البطاقة الذكية صادرة من هيئة رسمية أو عقد إيجار؛ و
- فـي حـال كـان لـدى مقـدم الطلـب مـن الأفـراد رقم مستثمر وحساب أوراق ماليـة لدى بورصـة البحريـن، يجـب إبـراز دليـل علـى وجـود مثـل هـذا الرقم وحساب الأوراق الماليـة في صورة بطاقـة المستثمر أو كشف الحساب من بورصة البحرين، أو صفحة مطبوعة من شاشة نظام الحاسوب لبورصة البحرين. و في حال كان لدى مقدم الطلب رقم مستثمر لدى بورصة البحرين و لكن لا وسيط معين، فإن الدليل الذي يجب إبرازه يمكن أن يكون كذلك على شكل إشعار بتخصيص الأسهم من إكتتاب عام سابق على ألا يكون قد وقع قبل سنة 2006.

الوثائق الإضافية المبـينة أدناه مطلوبة في حال وقّع شخص نيابةً عن مقدم الطلب من خلال توكيل قانوني:

- جـواز السفـر الأصلـي السـاري المفعـول ونسخة عنه أو وثيقـة سفـر دوليـة صالحـة للشخص الموقع نيابةً عن مقدم الطلب؛ و
- بطاقـة الـهويـة الوطنيـة الأصليـة الساريـة المفعـول ونسخة عنها أو أية وثيقـة معادلـة للشخص الموقع نيابةً عن مقدم الطلب؛ و
- الوكالـة القانونيـة الأصليـة المصدقـة ونسخة عنه.

الوثائـق الإضافيـة المبـينة أدناه مطلوبة في حال وقّع شخص نيابة عن مقدم طلب قاصر:

- جـواز السفـر الأصلي السـاري المفعـول ونسخة عنه أو وثيقـة سفـر دوليـة صالحـة للشخص الموقع نيابةً عن القاصر؛ و
- بطاقـة الـهويـة الوطنيـة الأصليـة الساريـة المفعـول ونسخة عنها أو أية وثيقـة معادلـة للشخص الموقع نيابةً عن القاصر؛ و
- فيما عدا إذا كان الشخص الموقع نيابة عن القاصر هو والد القاصر، وثيقة إثبات الوصاية القانونيـة الأصليـة المصدقـة ونسخه عنها.

14.1.2 الطلبات المقدمة من قبل المؤسسات

يجب على جميع المؤسسات تقديم الوثائق التالية مرفقة بإستمارة طلب إكتتاب مملوءة بالكامل:

- نسخة من شهادة السجل التجاري للمؤسسة السارية المفعول ؛ و
- نسخة من عقد التأسيس والنظام الأساسي أو ما يعادلها؛ و
- جواز السفر الأصلي ساري المفعول ونسخة عنه أو وثيقة سفر دولية سارية المفعول للشخص الذي يوقع نيابة عن المؤسسة؛ و
- بطاقة الهوية الوطنية الأصلية السارية المفعول ونسخة عنها أو بطاقة الهوية الشخصية الأصلية ونسخة عنها للشخص الذي يوقع نيابة عن المؤسسة:
  - للمواطنين البحرينيين: بطاقة الهوية الوطنية
  - لمواطني دول مجلس التعاون الخليجي: بطاقة الهوية الرسمية، أو وثيقة معادلة، صادرة من الدولة التي ينتمي إلى جنسيتها، أو، إذا كان مقيماً بالبحرين، بطاقة الهوية الوطنية البحرينية
  - للجنسيات الأخرى: بطاقة الهوية الرسمية، أو وثيقة معادلة، صادرة من الدولة التي ينتمي إلى جنسيتها؛ و
- في حال كان لدى مقدم الطلب من المؤسسات رقم مستثمر وحساب أوراق مالية لدى بورصة البحرين، يجب إبراز دليل على وجود مثل هذا الرقم وحساب الأوراق المالية في صورة بطاقة المستثمر أو كشف الحساب من بورصة البحرين، أو صفحة مطبوعة من شاشة نظام الحاسوب لبورصة البحرين. و في حال كان لدى مقدم الطلب رقم مستثمر لدى بورصة البحرين و لكن لا وسيط معين، فإن الدليل الذي يجب إبرازه يمكن أن يكون كذلك على شكل إشعار بتخصيص الأسهم من إكتتاب عام سابق على ألا يكون قد وقع قبل سنة 2006؛ و
- الوثيقة الأصلية ونسخة عنها التي تخول الشخص الذي يظهر توقيعه على إستمارة طلب الإكتتاب بالتوقيع على مثل هذه الوثائق نيابة عن المؤسسة. يمكن لهذه الوثيقة أن تكون توكيلًا رسمياً أو قراراً لمجلس إدارة المؤسسة.

14.1.3 الإقرارات

من خلال ملأ وتسليم إستمارة طلب الإكتتاب، فإن مقدم الطلب (وفي حال وقع شخص آخر أو شركة على إستمارة طلب الإكتتاب نيابة عن مقدم الطلب، هذا الشخص أو الشركة) يوافق على شروط وأحكام الإكتتاب المبينة في إستمارة طلب الإكتتاب وفي الأقسام من 14.1.3.1 إلى 14.1.3.8 أدناه، والتي سوف تكون ملزمة قانونياً على مقدم الطلب من وقت تقديم إستمارة طلب الإكتتاب إلى بنك الإستلام.

في حال التقدم بطلب مشترك بإستمارة طلب إكتتاب واحدة، فإن شروط وأحكام الإكتتاب تنطبق على كل واحد من مقدمي الطلب المشتركين، كما تكون مسؤولياتهم مجتمعة ومنفردة.

14.1.3.1 الإعتماد على نشرة الإصدار فقط

على مقدم الطلب أن:

- يؤكد على أنه، عند التقدم بالطلب، لا يعتمد على أية معلومات أو إقرارات عائدة للشركة ما عدا المعلومات الواردة في هذه النشرة، وبالتالي فإنه يوافق على أنه لن يكون لأي شخص مسؤول بصورة منفردة أو بالتضامن عن هذه النشرة أو أي جزء منها أو مشارك في إعدادها المسؤولية عن أية معلومات بإستثناء تلك الواردة في هذه النشرة؛
- يوافق على أنه لن يقوم بنك الإستلام أو مديرو الإصدار بمعاملته كزبون لهم بحكم قبول طلبه ولن يكونوا مدينين له بأية واجبات أو مسؤوليات بشأن سعر الأسهم التي سيتم الإكتتاب بها أو بشأن ملائمة هذه الأسهم المطروحة له و لن يكونوا مسؤولين تجاهه عن تأمين الحماية الممنوحة لعملائهم؛ و
- يوافق، بعد أن أتيحت له الفرصة لقراءة هذه النشرة، على أن يقوم بقراءة جميع المعلومات والإقرارات المرتبطة بالشركة والأسهم المطروحة الواردة في هذه النشرة، بما في ذلك عقد التأسيس والنظام الأساسي الحالي ولما بعد التحوّل.

14.1.3.2 القدرات والإمتثال للقوانين

على مقدم الطلب أن:

- يقر ويضمن أنه يملك القدرة القانونية والسلطة، كما ويسمح له القانون المرعي بتنفيذ وتسليم إستمارة طلب الإكتتاب، وفي حال قام شخص آخر بتوقيع إستمارة طلب الإكتتاب نيابة عن مقدم الطلب، أن ذلك الشخص الآخر لديه السلطة للقيام بذلك نيابة عن مقدم الطلب، وسوف يكون مقدم الطلب ملزماً وفقاً لذلك ويعتبر أيضاً أنه أعطى التأكيدات والإقرارات والضمانات والتعهدات والسلطات الواردة في هذه النشرة ويتعهد بإرفاق الوكالة الرسمية أو السلطة المختصة أو نسخة مصدقة حسب الأصول من قبل محام أو بنك مع إستمارة طلب الإكتتاب؛
- يقر ويعترف أن لديه المعرفة والخبرة الكافية في المسائل المالية والتجارية، وأنه قادر على تقييم وقيّم مزايا ومخاطر الحصول على أسهم الإكتتاب؛
- يعترف، في حال كان فرداً، أنه فوق سن الواحد والعشرين ولديه القدرة القانونية على إستكمال إستمارة طلب الإكتتاب. يجب على مقدمي الطلبات الذين هم تحت سن الواحد والعشرين أن يقدموا طلباتهم بواسطة وصي قانوني؛ و
- يقر ويعترف بأن جميع الموافقات اللازمة التي يجب الحصول عليها وجميع المتطلبات القانونية التي يجب الإمتثال لها لكي تكون إستمارة طلب الإكتتاب العائدة له وعملية تخصيص وإصدار الأسهم المطروحة مشروعة وصحيحة بموجب قوانين أي ولاية قضائية يخضع لها، قد تم الحصول عليها والإمتثال لها ومراعاتها.

14.1.3.3 قبول الطلبات

على مقدم الطلب أن:

- يوافق على الإكتتاب بعدد الأسهم المحددة في إستمارة طلب الإكتتاب العائدة له (أو أي عدد أقل تم قبول طلبه له) وذلك وفقاً لشروط وأحكام هذه النشرة وإستمارة طلب الإكتتاب، ووفقاً لعقد التأسيس والنظام الأساسي الحالي ولما بعد التحوّل؛
- يدرك بأن الشركة ومديري الإصدار لهم الحق في رفض أي طلب كلياً أو جزئياً والتقليص والحد من عدد الأسهم. يجوز للشركة معاملة الطلبات وكأنها صالحة وملزمة حتى وإن لم تتبع تعليمات وأحكام وشروط الإكتتاب من جميع النواحي. في حال لم يتم قبول أي طلب بالكامل، سيتم إعادة أموال الإكتتاب، أو الباقي منها حسب ما قد يكون عليه الأمر، بالعملة التي تم الإكتتاب بها بعد الأخذ بعين الإعتبار أن الخطر من هذه الحالة يتحملها مقدم الطلب دون خصم أو ربح؛ و
- يوافق على أنه، بالنظر لبدأ معاملة طلبه من قبل الشركة ومديري الإصدار، لا يمكن تعديل أو إلغاء إستمارة طلب الإكتتاب بعد تسليمها لبنك الإستلام، ولا يمكن إعادة أموال الإكتتاب المودعة في بنك الإستلام، إلا في حال تم رفض إستمارة طلب الإكتتاب.

14.1.3.4 تبييض الأموال

على مقدم الطلب أن:

- يوافق على تمرير الشركة أو بنك الإستلام أو مندوبيهم لأية معلومات عن مقدم الطلب لأية سلطات تنظيمية ذات صلة؛
- يعلم بأنه نظراً لمتطلبات تبييض الأموال ضمن السلطات المختصة ذات الصلة، قد تطلب الشركة و/أو بنك الإستلام و/أو مديرو الإصدار مزيداً من المعلومات عن هوية مقدم الطلب ومصدر الأموال قبل البدء بمعالجة طلبات أسهم الإكتتاب. و يبرأ مقدم الطلب ذمة الشركة وبنك الإستلام ومديري الإصدار ولا يعرضهم لأي تعويض ضد أي خسارة ناتجة عن عدم معالجة طلبه من جهة أسهم الإكتتاب، في حال لم يقم بتقديم مثل هذه المعلومات المطلوبة منه خلال المدة المحددة وبما يرضي الطرف الذي طلب هذه المعلومات؛ و
- يعلم ويوافق على أنه يمكن الإحتفاظ بأموال الإكتتاب التي سوف تعاد له إلى أن يزال أي عائق خاص بطلبه ويتم أي تحقق من الهوية و/أو من مصدر الأموال مطلوب من قبل الشركة و/أو بنك الإستلام و/أو مديري الإصدار.

14.1.3.5 الإلتزامات المستمرة

على مقدم الطلب أن:

- يكرر هذه التعهدات والإقرارات والضمانات للشركة وبنك الإستلام ومديري الإصدار في مناسبات مستقبلية يمكن أن تقوم فيها الشركة و/أو بنك الإستلام و/أو واحد من مديري الإصدار بطلب ذلك، وسوف يقدم عند الطلب وعلى الفور هذه الشهادات أو الوثائق أو الأدلة الأخرى التي قد يطلبها الشركة و/أو بنك الإستلام و/أو واحد من مديري الإصدار بصورة معقولة لإثبات مثل هذه التعهدات والإقرارات والضمانات؛
- يشعر الشركة على الفور إذا أدرك أن أي من هذه التعهدات والإقرارات والضمانات لم تعد دقيقة وكاملة من جميع النواحي، كما يوافق على الفور على أن يقدم للشركة إستعادة عدد كافٍ من الأسهم المطروحة وذلك من أجل أن يجعل التعهدات والإقرارات والضمانات تجرى بدقة وبالكامل؛ و
- يعلم أنه في حال كانت أي من التعهدات أو الإقرارات أو الضمانات المفصح عنها في إستمارة طلب الإكتتاب غير صحيحة في أي وقت، فإنه يمكن لأعضاء مجلس الإدارة بالموافقة المحصورة بهم أن يطلبوا بمفعول رجعي إستعادة كافة أو بعض أسهمه المطروحة وذلك بسعر الإكتتاب.

14.1.3.6 التعويض

على مقدم الطلب أن:

- يوافق على إعفاء الشركة ومجلس الإدارة ومديري الإصدار وبنك الإستلام ومنسق الإكتتاب والشركات التابعة والزميلة وأي شخص آخر، إن وجد، يتحكم في أي من هؤلاء أو يتحكمون فيه، ضد أي أو كل خسارة ومسؤولية ومطالبة وضرر ومصاريف من أي نوع (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، أية أو جميع المصاريف والتكاليف (بما في ذلك التكاليف القانونية الداخلية والخارجية) المتكبدة في التحقيق أو الإعداد أو الدفاع ضد أي تهديد أو التقاضي أو أي مطالبة من أي نوع) والناشئة من أو على أساس ما يلي:
  - أي إقرار أو ضمان كاذب أو أي خرق أو فشل إرتكبه مقدم الطلب من جهة الإمتثال بأي تعهد أو إتفاقية تم التوصل إليها من قبل مقدم الطلب أو من خلال أي وثيقة أخرى يقدمها مقدم الطلب إلى أي ممن سبق وذلك فيما يتعلق بعملية الإكتتاب؛ و/أو
  - أي إجراءات من جهة إنتهاكات قوانين الأوراق المالية، مرفوعة ضد مقدم الطلب، تم حلها من قبل الحكم ضد مقدم الطلب؛ و/أو
  - فشل مقدم الطلب في توفير معلومات عن مصدر الأموال.

14.1.3.7 طلبات متعددة

على مقدم الطلب أن:

- يقر ويضمن بأنه سوف تقدَّم إستمارة طلب إكتتاب واحدة فقط، فيما يتعلق بعملية الإكتتاب، من قبله أو نيابة عنه.

14.1.3.8 إتفاق كامل

على مقدم الطلب أن:

- أن يعلم أن هذه النشرة وإستمارة طلب الإكتتاب وجميع الأحكام والشروط والتعهدات ذات الصلة سوف تكون ملزمة وممرسة لصالح الشركة وبنك الإستلام ومديري الإصدار وكل من خلفائهم والوكلاء المسموح بهم والمنفذين والإداريين والورثة، شريطة أن، وبإستثناء ما هو متوقع هنا على وجه التحديد، لا يتم توكيل أو تحويل أو الإدلاء بموضوع العقد في هذه النشرة أو إستمارة طلب الإكتتاب أو أي من حقوق أو مصالح وإلتزامات ناشئة بموجب هذا العقد من دون موافقة خطية مسبقة من قبل الشركة. تمثل هذه النشرة وإستمارة طلب الإكتتاب الإتفاقية بالكامل والتفاهم بين الأطراف فيما يتعلق بالموضوع المذكور هنا والذي يلغي كافة المناقشات السابقة والمتزامنة والإتفاقيات والتفاهمات فيما بينهم وذلك فيما يتعلق بالإكتتاب.

لا يجوز لمقدم طلب يستلم نسخة من نشرة الإكتتاب هذه أو إستمارة طلب الإكتتاب في أي قطر أن يعاملها على أنها دعوة له للحصول أو الإكتتاب أو شراء أسهم الطرح إلا إذا كان هذا الحصول أو الإكتتاب أو الشراء متوافقاً مع أي تسجيل أو متطلبات قانونية في القطر المعني.

14.2 تقييدات الإكتتاب

ستكون الأسهم مسجلة وغير قابلة للتجزئة. سوف يتم الإكتتاب بالأسهم المطروحة من قبل مقدمي الطلبات الذين يستوفون شروط وأحكام الإكتتاب.

المساهمون المؤسسون ليسوا مؤهلين للإكتتاب بالأسهم المطروحة.

14.3 فترة الإكتتاب

تبدأ فترة الإكتتاب عند بدء ساعات عمل المصارف العادية في 2 سبتمبر 2014 وتغلق عند وقف ساعات عمل المصارف العادية في 16 سبتمبر 2014. ساعات العمل لكل فرع معتمد مبينة في القسم 14.4 أدناه.

قد يمدد بنك الإستلام ساعات أو أيام التحصيل بعد أخذ الموافقات اللازمة.

14.4 بنك الإستلام

سيقوم بنك الإستلام بجمع كافة أموال الإكتتاب خلال فترة الإكتتاب. سوف تستلم الفروع المعتمدة لبنك الإستلام، كما هو مبين على النحو أدناه، إستمارات طلبات الإكتتاب المستكملة مع أموال الإكتتاب من مقدمي الطلبات وفقاً لأحكام وشروط الإكتتاب.

جدول 101 – الفروع المعتمدة، العناوين وأوقات الإفتتاح

إسم الفرع	العنوان	رقم الهاتف	رقم الفاكس	أيام العمل	ساعات العمل
المجمع المالي - المحرق	مبنى 112، شارع الشيخ سلمان، مجمع 207 المحرق	17349119 17349113	17349112	الأحد - الخميس	17:00 – 8:00
المجمع المالي - العدلية	مبنى 1566، طريق 2733، مجمع 327، المنامة	17711411 17711413	17711401	الأحد - الخميس	17:00 – 8:00
المجمع المالي - الرفاع	مبنى 2632، طريق 1277، مجمع 912، الرفاع الغربي	17656577 17656578	17650494	السبت - الخميس	18:00 – 8:00
المجمع المالي - البديع	مبنى 590، طريق 1809، مجمع 518، باربار	17796006 17796008	17796022	السبت - الخميس	17:30 – 7:30
الفرع الرئيسي	مبنى 43، شارع الحكومة، مجمع 305، المنامة	17207577	17210636	الأحد - الخميس	14:30 – 7:30
فرع سيتي سنتر	محل 1168، مجمع سيتي سنتر، مبنى 2758، طريق 4650، مجمع 346، المنامة	17172550 17172570	17172552	السبت - الأربعاء	18:00 – 10:00
فرع مدينة حمد	مجمع الروضة، دوار 10، مبنى 3847، طريق 1059، مجمع 1210، مدينة حمد	17420939 17420936	17420821	السبت - الأربعاء	17:00 – 8:30
فرع المنطقة الدبلوماسية	مبنى 582، طريق 1706، مجمع 317، المنامة	17534008 17534009	17535683	الأحد - الخميس	16:00 – 7:30

قد يزيد بنك الإستلام عدد الفروع المعتمدة خلال فترة الإكتتاب الأولي العام وقد يستلم الطلبات من خلال موقع خارجي بعد الحصول على موافقة الجهات التنظيمية.

14.5 طريقة الدفع

ينبغي على مقدمي الطلبات تحويل أموال الإكتتاب المحررة إلى الفرع المعتمد بالدينار البحريني مع أية رسوم مطبقة لرقم المستثمر وحساب الأوراق المالية، صافية من أي رسوم مصرفية، في وقت تقديم إستمارة طلب الإكتتاب. في حال تم إرجاع أموال الإكتتاب المدفوعة بأية أداة مالية لأي سبب من الأسباب، أو كانت أموال الإكتتاب المستلمة ناقصة، أو لم تتوفر الأموال المحررة في غضون يومين تقويميين بعد تاريخ إنتهاء الإكتتاب، قد يتم رفض الطلب كلياً أو جزئياً.

يمكن لمقدمي الطلبات تسديد مبالغ الإكتتاب بإستخدام الطرق المبينة على النحو أدناه:

- تحويل داخلي من خلال حساب مصرفي لمقدم الطلب لدى بنك الإستلام؛ أو
- شيك إداري بالدينار البحريني إلى بنك الإستلام؛ أو
- تحويل الأموال تلغرافياً (يجب الذكر بوضوح في تعليمات الدفع رقم إستمارة طلب الإكتتاب ذات الصلة، ومبلغ أموال الإكتتاب المستحقة الدفع صافي من أية رسوم مصرفية). يمكن عمل التحويلات التلغرافية فقط بالدينار البحريني وفقط في حال كان المبلغ يتجاوز 500 دينار بحريني.

يتحمل مقدمو الطلبات دفع أية رسوم أو تكاليف مرتبطة بتحويل أموال الإكتتاب من قبل بنك الإستلام.

لا تقبل الإيداعات النقدية والشيكات الشخصية.

تفاصيل الحساب المصرفي لبنك الإستلام مبينة على النحو أدناه:

• البنك:	بنك البحرين والكويت
• السويفت (SWIFT):	BBKU BHBM
• إسم الحساب:	زين البحرين – الإكتتاب الأولي العام
• رقم الحساب:	100000341889
• رقم الحساب المصرفي الدولي (IBAN):	BH33 BBKU 0010 0000 3418 89
• العملة:	الدينار البحريني
• الإشارة المرجعية:	إستمارة رقم (رقم إستمارة طلب الإكتتاب)

يجب أن تكون جميع الأموال المستلمة صافية من رسوم الخدمات المصرفية والنفقات. جميع هذه الرسوم والنفقات مثل رسوم التحويل ورسوم الحوالات يتحملها مقدم الطلب. الرسوم والنفقات التي قد يفرضها بنك الإستلام لكل طريقة دفع يحددها بنك الإستلام.

سوف يستلم مقدمو الطلبات إيصال إقرار من بنك الإستلام عند تقديم إستمارة طلب الإكتتاب. سوف لا يتوجب لصالح مقدمي الطلبات أية فوائد أو أرباح فيما يتعلق بأموال الإكتتاب المحصلة من قبل بنك الإستلام في حساب الإكتتاب بغض النظر عما إذا كان سيتم إرجاع تلك الأموال إلى مقدم الطلب كلياً أو جزئياً.

14.6 الطلبات المرفوضة

قد يتم رفض طلبات الإكتتاب بالأسهم المطروحة وفقاً للإكتتاب كلياً أو جزئياً بناءً على قرار مديري الإصدار أو الشركة أو بنك الإستلام. العوامل المبينة على النحو أدناه قد تُأخذ أو لا تأخذ بعين الإعتبار في إتخاذ هذا القرار:

- أهلية مقدم الطلب للإكتتاب بالأسهم المطروحة.
- إذا كانت أموال الإكتتاب قد دُفعت بالكامل قبل تاريخ إنتهاء فترة الإكتتاب.
- إذا كانت إستمارة طلب الإكتتاب غير مكتملة أو غير دقيقة وذلك بالنسبة لأي تفصيل أو إذا لم يتم إرفاق المستندات المطلوبة مع إستمارة طلب الإكتتاب أو لم يتم توفيرها ضمن الأطر الزمنية المطلوبة.
- قيام مقدم الطلب بتقديم أكثر من إستمارة طلب إكتتاب.

سوف يُبلغ مقدمو الطلبات في حال تم رفض طلباتهم في تاريخ توزيع الأموال المرجعة.

إن أي قرار للشركة يرفض فيه إستمارة طلب إكتتاب وتخصيص للأسهم العادية سوف يكون نهائياً وحاسماً.

14.7 التخصيص

سيتم تخصيص أسهم الإكتتاب لمقدمي الطلبات بتاريخ التخصيص.

سيصنف مقدمي الطلبات إلى مقدمي طلبات من فئة المؤسسات ومقدمي طلبات من فئة التجزئة وذلك حسب المعايير المبينة أدناه:

- يعتبر مقدم الطلب من فئة المؤسسات إذا إكتتب بعدد من الأسهم العادية لا يقل عن مائة ألف وواحد (100,001) سهم عادي.
- يعتبر مقدم الطلب من فئة التجزئة إذا إكتتب بعدد من الأسهم العادية يساوي أو يقل عن مائة ألف (100,000) سهم عادي.

إذا كان العدد الإجمالي للأسهم العادية المكتتب بها من قبل مقدمي الطلبات المؤهلين أقل من أو مساوٍ لعدد الأسهم المطروحة للاكتتاب فسيخصص لكل مقدم طلب مؤهل عدد الأسهم العادية التي إكتتب بها.

إذا كان العدد الإجمالي للأسهم العادية المكتتب بـها من قبل مقدمي الطلبات المؤهلين يفوق عدد الأسهم المطروحة للاكتتاب، فستقوم الشركة، بالتشاور مع مديري الإصدار، بوضع أساس التخصيص الذي سيتم بموجبه تخصيص الأسهم المطروحة على النحو المبين أدناه:

- إذا كان عدد الأسهم العادية المكتتب بـها من قبل مقدمي الطلبات من فئة المؤسسات أقل من أربعة وعشرين مليون (24,000,000) سهم، فسيتم تخصيص الأسهم المطروحة للاكتتاب لجميع المتقدمين المؤهلين (من مؤسسات وتجزئة) بشكل تناسبي لعدد الأسهم العادية المكتتب بـها من كل مقدم طلب.
- إذا كان عدد الأسهم العادية المكتتب بـها من قبل مقدمي الطلبات من فئة التجزئة أقل من أربعة وعشرين مليون (24,000,000) سهم، فإن كل مقدم طلب من صنف التجزئة سيتم التخصيص له بالعدد الذي إكتتب به. وبعد التخصيص لمقدمي الطلبات من فئة التجزئة سيتم تخصيص الباقي من الأسهم العادية لمقدمي الطلبات من فئة المؤسسات بشكل تناسبي لعدد الأسهم العادية المكتتب بـها من كل مقدم طلب من فئة المؤسسات.
- إذا كان عدد الأسهم العادية المكتتب بـها من قبل كل فئة، أي من المؤسسات والتجزئة، يتجاوز أربعة وعشرين مليون (24,000,000) سهم، فسوف يتم تخصيص أربعة وعشرين مليون (24,000,000) سهم لكل من الفئتين، ويخصص لكل مقدم طلب عدداً من الأسهم العادية بشكل تناسبي مع عدد الأسهم التي إكتتب بـها في إطار الفئة التي ينتمي إليها.

يبين التالي شروط أخرى للإكتتاب والتخصيص:

- سيتم نشر نتائج الإكتتاب وتأكيد أسس التخصيص في صحيفتين محليتين في مملكة البحرين في غضون يومي عمل من تاريخ إنتهاء فترة الإكتتاب. وسيكون قرار الشركة ومديري الإصدار بالنسبة لأسس التخصيص وبالنسبة للتخصيص لكل مقدم طلب على حدة نهائياً.
- على من هم دون سن الواحد والعشرين أن يقدموا طلبات إكتتابهم بواسطة أولياء أمورهم.
- سوف لن توزع أية أسهم وفقاً لهذه النشرة في أي تاريخ بعد ثلاثة (3) أشهر من تاريخ تسجيل هذه النشرة من قبل بنك البحرين المركزي.

سوف يتوجب على مقدمي الطلبات المؤهلين سداد الأموال في الوقت الذي يقدمون فيه إستمارة طلب الإكتتاب، وسيتم جمع هذه الأموال في حساب جمع أموال الإكتتاب المحتفظ به من قبل بنك الإستلام. في تاريخ التخصيص سيتم تحويل إيداعات مقدمي الطلبات في حساب جمع أموال الإكتتاب إلى حساب رأسمال الشركة.

إن التخصيص النهائي للأسهم العادية سوف تقرره الشركة بحيث أنه من الممكن أن يحصل مقدم طلب على عدد من أسهم الطرح أقل من العدد الذي تقدم بطلب به. لا تعطي الشركة ولا بنك الإستلام ولا أي شخص آخر لأي مقدم طلب ضمانةً أو تمثيلًا أو ضماناً أو تعهداً أو أي بيان آخر يفيد بأنه سيحصل على تخصيص بكامل عدد الأسهم العادية المذكور في إستمارة طلب الإكتتاب.

14.8 توزيع الإشعار بالتخصيص والأموال المرجعة

بعد تخصيص أسهم الإكتتاب وفي تاريخ توزيع الأموال المرجعة، سوف تُجعل إشعارات التخصيص التي تُعلم مقدمي الطلبات بأسهم الإكتتاب المخصصة لهم عملًا بعملية الإكتتاب العام الأولي جاهزةً للإستلام من بورصة البحرين أو من الوسطاء المعينين لمقدمي الطلبات.

في تاريخ توزيع الأموال المرجعة سوف يقوم بنك الإستلام:

- بالدفع للشركة بالدينار البحريني مبلغاً مسوايا لسعر الإكتتاب مضروباً بعدد أسهم الإكتتاب التي تم تخصيصها لمقدمي الطلبات؛ و
- بالترجيع بالدينار البحريني أموال الإكتتاب المدفوعة من قبل مقدمي الطلبات والمتعلقة بأسهم الإكتتاب التي لم يتم تخصيصها.

جميع الأموال التي سيتم توزيع من قبل بنك الإستلام سوف تكون من دون أي خصم، كما أنها لن تشمل أية أرباح أو فوائد متأتية من هذه الأموال، والتي إن وجدت، سوف تكون لصالح بنك الإستلام.

أية أموال مرجعة سيتم إرجاعها من قبل بنك الإستلام بإحدى الطرق المبينة أدناه حسبما ينطبق:

- عن طريق شيك مصرفي، لمقدمي الطلبات الذين دفعوا أموال الإكتتاب عن طريق شيكات إدارية. يتوجب على مقدمي الطلبات هؤلاء أن يستلموا الشيكات (إن وجدت) من نفس الفروع المعتمدة لبنك الإستلام التي قدموا فيها إستمارات طلب الاكتتاب، وذلك في غضون 30 يوماً إعتباراً من تاريخ توزيع الأموال المرجعة
- عن طريق تحويل برقي، لمقدمي الطلبات الذين دفعوا أموال الإكتتاب عن طريق التحويلات البرقية. كل رسوم التحويلات البرقية سوف يتحملها مقدمو الطلبات المعنيون
- عن طريق القيد في حساباتهم المصرفية، لمقدمي الطلبات الذين لديهم حسابات مصرفية مع بنك الإستلام ودفعوا أموال الإكتتاب عن طريق تحويلات داخلية من هذه الحسابات المصرفية

يخوّل جميع مقدمي الطلبات الشركة وبنك الإستلام صلاحية ترجيع الأموال المرجعة، إن وجدت، بالطريقة المنطبقة حسب المبين أعلاه.

في حال رُفض طلب إكتتاب كلياً أو جزئياً، أو إذا لم يُمضى قدماً في عملية الإكتتاب، فسوف تُرجع أموال الإكتتاب أو المتبقي منها إلى مقدمي الطلبات، ويتحمل مقدمو الطلبات مخاطر وتكاليف ترجيع الأموال وبدون حساب أية أرباح أو فوائد مترتبة من هذه الأموال، والتي إن وجدت سوف تكون لحساب بنك الإستلام.

سوف تكون الأسهم العادية في صورة غير مادية، و سوف لن تكون هناك شهادات ملموسة تمثل الأسهم العادية. سوف لن يمثل تسليم إشعارات التخصيص دليلًا على إمتلاك الأسهم العادية. سيكون إستلام إشعار التخصيص دليل على أنه تم إيداع الأسهم المخصصة في حساب ودائع الأوراق المالية. يجب ألا يستخدم إشعار التخصيص لبيع أسهم الاكتتاب قبل إدراجها في بورصة البحرين. سوف يوفر إشعار التخصيص لمقدم الطلب جميع التفاصيل ذات الصلة بشأن تخصيص الأسهم.

14.9 الإعلانـات

سوف يقوم الـمُصدر ومدير الإصدار الرئيسي و/أو المستشارين الآخرين المعينين من قبل الـمُصدر بنشر الإعلانات التالية فيما يتعلق بهذا الطرح:

- سيتم نشر إعلان الطرح مع ملخص للنشرة في اثنتين على الأقل من الصحف المحلية في مملكة البحرين، واحدة باللغة العربية وواحدة باللغة الإنجليزية، وذلك قبل تاريخ بدء فترة الإكتتاب بخمسة أيام.
- سيتم نشر نتائج الاكتتاب وتأكيد أساس التخصيص في اثنتين على الأقل من الصحف المحلية في مملكة البحرين، واحدة باللغة العربية وواحدة باللغة الإنجليزية، في غضون يومي عمل من تاريخ إنتهاء فترة الاكتتاب.
- سيتم نشر إعلان في تاريخ توزيع الأموال المرجعة، في اثنتين على الأقل من الصحف المحلية في مملكة البحرين، واحدة باللغة العربية وواحدة باللغة الإنجليزية، مفاده أن إشعارات التخصيص لجميع مقدمي الطلبات جاهزة للإستلام من بورصة البحرين أو من الوسطاء المعينين لمقدمي الطلبات، وأن أموال الإكتتاب الفائضة، إن وجدت، جاهزة للإستلام (في صورة شيكات) أو أنها قيد التحويل إلى الحسابات المصرفية لمقدمي الطلبات، حسب ما تكون الحالة.

15 معلومات إضافية

15.1 هيكلة رأس المال

منذ 12 مارس 2007 أصبح رأسمال الشركة المسموح به والمُصدر والمدفوع بالكامل إثنين وثلاثين مليون (32,000,000) دينار بحريني مقسم إلى 32,000,000 سهم عادي بقيمة إسمية قدرها 1 دينار بحريني للسهم الواحد. بناءً على الجمعية العمومية الغير عادية التي تم إنعقادها في 28 يوليو 2013، تقرّر زيادة رأسمال الشركة المصرح به من 32,000,000 دينار بحريني إلى 36,800,000 دينار بحريني،كما تقرّر تجزئة كل سهم عادي بقيمة إسمية تبلغ 1 دينار بحريني إلى عشرة أسهم عادية بقيمة إسمية تبلغ 100 فلس. إن عملية تجزئة الأسهم سوف تكون نافذة عند التحوّل. يمثل الجدول أدناه نسبة ملكية الأسهم قبل وبعد عملية الإكتتاب الأولي العام بناءً على الأسهم المعروضة والتي تبلغ 48,000,000 سهماً يتم إصدارها من خلال عملية الإكتتاب الأولي العام.

جدول 102 – هيكلة رأس المال قبل وبعد عملية الإكتتاب الأولي العام

المساهم	نسبة الملكية قبل الإكتتاب الأولي العام	عدد الأسهم قبل الإكتتاب الأولي العام	نسبة الملكية بعد الإكتتاب الأولي العام	عدد الأسهم بعد الإكتتاب الأولي العام
شركة الإتصالات المتنقلة ش.م.ك.	63.00%	20,160,000	54.78%	201,600,000
الشيخ أحمد بن علي آل خليفة	18.52%	5,926,000	16.10%	59,260,000
مساهمون مؤسسون آخرون	18.48%	5,914,000	16.07%	59,140,000
مساهمون جدد	-	-	13.04%	48,000,000
المجموع	**100.00%**	**32,000,000**	**100.00%**	**368,000,000**

المصدر: الشركة

لا توجد هناك أية إتفاقية لشراء الأسهم أو لخيارات لشراء الأسهم أو أية إلتزامات بالنسبة لإصدار أو تحويل الأسهم في الشركة.

15.2 عقد التأسيس والنظام الأساسي لما بعد التحوّل

سوف يتم إعتماد عقد التأسيس والنظام الأساسي لما بعد التحوّل والمشار إليه في الملحق ب من هذه النشرة عندما تتم عملية تحويل الشركة إلى شركة مساهمة عامة. وفيما يلي ملخص لبعض المسائل الرئيسية الواردة في عقد التأسيس والنظام الأساسي لما بعد التحوّل.

15.2.1 أعضاء مجلس الإدارة

وفقاً لعقد التأسيس والنظام الأساسي وقانون الشركات التجارية وإطار حوكمة شركة زين البحرين، ينبغي على مجلس الإدارة أن يجتمع أربع مرات في كل سنة مالية، أو أكثر، عندما تقتضي الحاجة.

وفقاً لعقد التأسيس والنظام الأساسي وقانون الشركات التجارية وإطار حوكمة الشركة، يتم إتخاذ قرارات مجلس الإدارة من خلال التصويت إيجاباً من قبل أغلبية بسيطة متواجدة في إجتماع مجلس الإدارة.

وفقاً لقانون الشركات التجارية، فإنه لكي يتأهل أي شخص للحصول على مقعد في مجلس الإدارة، يجب على هذا الشخص، أو على من يمثله هذا الشخص، إمتلاك نسبة لا تقل عن 1.0% من رأسمال الشركة. هناك إستثناءات لهذا القانون لأعضاء مجلس الإدارة ذوي الخبرات العالية الذين هم ليسوا مساهمين مؤسسين أو مساهمين إنما قد تم تعيينهم وفقاً لعقد التأسيس والنظام الأساسي لما بعد التحوّل.

بغض النظر عن كيفية تأهل عضو مجلس الإدارة لتولي مقعد في المجلس، لايحدد عقد التأسيس والنظام الأساسي لما بعد التحوّل أية متطلبات بالنسبة للتنحي الإجباري، وبالتالي يمكن لعضو مجلس الإدارة الإستمرار في منصبه لفترة غير محددة شرط أن يتم إعادة إنتخابه كل ثلاث سنوات.

هناك ظروف معينة يمكن فيها إنهاء عضوية أي عضو في مجلس الإدارة، على سبيل المثال في حال تم تعيينه أو إنتخابه بطريقة مخالفة لأحكام قانون الشركات التجارية أو عقد التأسيس والنظام الأساسي لما بعد التحوّل أو في حال قام بسوء إستغلال عضويته كعضو مجلس إدارة وذلك بالقيام بأعمال تنافسية معادية للشركة أو قام بإلحاق الضرر فعلياً بالشركة.

بالإضافة إلى ذلك، يمكن للمساهمين الذين يمثلون ملكية ما لا يقل عن 10.0% من رأس المال المدفوع للشركة، أن يطلبوا كتابياً إنهاء عضوية كل أو أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة، و يكون القرار في مثل هذا الطلب راجعاً إلى الجمعية العمومية للشركة.

ضمن نطاق سلطة مجلس إدارة الشركة، يمكن لمجلس الإدارة إقتراض الأموال نيابة عن الشركة بالإضافة إلى طلب التمويل أو إصدار الصكوك. يمكن تعديل سلطة مجلس الإدارة عن طريق إدخال تعديل على عقد التأسيس والنظام الأساسي لما بعد التحوّل وذلك من خلال عقد جمعية عمومية غير عادية.

لا يمكن لأي عضو في مجلس الإدارة أن يصوت بشكل فردي على أي عقد أو ترتيب في حال كان له مصلحة مادية فيه. يتوجب على عضو مجلس الإدارة إبلاغ مجلس إدارة الشركة في حال كان له مصلحة شخصية في أي صفقة أو عقد قائم أو مقترح، سواء كانت هذه المصلحة مباشرة أو غير مباشرة، ولا يمكن لهذا العضو المشاركة في أي مداولات أخرى، أو التصويت في هذا الصدد. وفي حال قام هذا العضو بالتصويت فلن يحتسب هذا التصويت ألا إذا كان هذا الصوت ضرورياً لإكمال النصاب المطلوب لإنعقاد مجلس الإدارة.

يمكن لمجلس الإدارة أن يأخذ على عاتقه تحديد الأجور الخاصة بأعضاءه طالما أن مجموع هذه الأجور لا يتجاوز 10% من الربح الصافي لأية سنة مالية، وذلك بعد خصم كافة أموال الإحتياطي القانوني وبعد توزيع أرباحٍ على المساهمين لا تقل عن 5% من رأسمال زين البحرين المدفوع.

ألا أنه بالنسبة لما يتعلق بحقوق التصويت، لا يمكن لأعضاء مجلس الإدارة التصويت على أي قرار يتعلق برواتبهم ومكافآتهم. بالإضافة إلى ذلك، سيكون هذا الأمر مقيداً بقانون حوكمة الشركة وتصويت لجنة الترشيحات والمكافآت.

15.2.2 أسهم الشركة

فيما يتعلق بأسهم الشركة، والتي تمثل كلها نفس فئة الأسهم، فإن عقد التأسيس والنظام الأساسي لما بعد التحوّل يملي بأن تكون الحقوق المرتبطة بكل سهم تخول كل مساهم أخذ حصته من أنصبة الأرباح عند توزيع أرباح الشركة، إذا تم الإعلان عن ذلك، وحصته من رأس المال في حال خفض رأسمال الشركة، وحصته من أصول الشركة الفائضة عند تصفية الشركة.

إن المساهم الذي يحق له الإستفادة من أنصبة الأرباح المعلنة، هو المساهم المسجل كآخر مالك للأسهم في سجل أسهم الشركة في الوقت الذي تقوم فيه الجمعية العمومية بالموافقة على البيانات المالية وتوزيع الأرباح.

يخول كل سهم مالكه صوتاً واحداً في الجمعية العمومية. وليس للمساهمين الرئيسيين حقوق تصويت مختلفة عن تلك التي تخص المساهمين الآخرين. يمكن زيادة رأس المال من خلال إصدار أسهم جديدة لتغطية الزيادة اللازمة أو من خلال تحويل أموال الإحتياط إلى رأس المال.

والجدير بالذكر أنه لا توجد في عقد التأسيس والنظام الأساسي لما بعد التحوّل أية قيود على حقوق المساهمين الأجانب في إمتلاك الأوراق المالية أو ممارسة حق التصويت عليها. يحق للرعايا غير البحرينيين إمتلاك الأسهم والتعامل في الأسهم كإستثناء لأحكام المادة 119 من قانون الشركات التجارية بناء على قرار وزارة الصناعة والتجارة.

15.2.3 إجتماعات الجمعية العمومية

يحق للجمعية العمومية الغير عادية تخفيض رأسمال الشركة إما عن طريق تخفيض القيمة الإسمية للأسهم أو عبر إلغاء عدد من الأسهم يعادل القيمة المتفق عليها للتخفيض. في حال تم تخفيض رأس المال عن طريق إلغاء عدد من الأسهم فإنه يجب إلغاء عدد من الأسهم المملوكة لكل مساهم بالتناسب مع النسبة المئوية لتخفيض رأس المال، شرط أنه لا يحرم أي مساهم من المشاركة في الشركة.

لدى رئيس مجلس الإدارة السلطة لإستدعاء الجمعية العمومية للإنعقاد في الزمان والمكان الذين يحددهما مجلس الإدارة. يجب إنعقاد مثل هذه الجمعية على الأقل مرة واحدة في كل سنة مالية (وذلك في غضون ستة أشهر من إنتهاء السنة المالية)، ولكن يجب أن يتم إستدعائها أيضاً من قبل مجلس الإدارة في حال تم طلب ذلك من قبل مدقق الحسابات الخارجي أو من قبل عدد من المساهمين يمثلون 10% من رأسمال الشركة، شريطة أن يوجد عندهم سبب هام لرفع مثل هذا الطلب. ويحق أيضاً لوزارة الصناعة والتجارة إستدعاء إنعقاد جمعية عمومية وذلك: في حال لم يعقد إجتماع مقرر للجمعية العمومية ثم مضى شهر من الزمن؛ أو في حال قلّ عدد أعضاء مجلس الإدارة إلى دون العدد اللازم لإكتمال النصاب لإنعقاد إجتماع مجلس الإدارة؛ أو في حال تقدم عدد من المساهين يمثلون 10% من رأسمال الشركة بطلب إلى وزارة الصناعة والتجارة مع أسباب معقولة تبرر هذا الطلب، أو في حال طلب وزير الصناعة والتجارة، بموجب قرار، إستدعاء الجمعية العمومية إذا رأى أن هناك أسباب تستدعي هذا الإجراء.

من أجل عقد جمعية عمومية (سواء كانت عادية أو غير عادية)، يجب نشر إشعار (يتضمن جدول أعمال الإجتماع) في صحيفتين يوميتين على الأقل (يجب أن تكونا كلتاهما باللغة العربية، وواحدة منهما محلية) وذلك خلال خمسة عشر (15) يوماً على الأقل قبل موعد إجتماع الجمعية العمومية. وعلاوة على ذلك، يجب إرسال نسخٍ من هذا الإشعار إلى وزارة الصناعة والتجارة قبل عشرة (10) أيام على الأقل من إنعقاد إجتماع الجمعية العمومية.

يجب على مجلس الإدارة إعداد جدول أعمال الجمعية العمومية إلّا في حال تم إستدعاء الجمعية العمومية من قبل المساهمين أو مدقق الحسابات الخارجي أو من خلال توجيه من قبل وزارة الصناعة والتجارة، وفي هذه الأحوال يجب إعداد جدول أعمال الجمعية العمومية من قبل الطرف الذي قام بإستدعاء إنعقاد هذه الجمعية. ويجب على الأشخاص الذين يفتقرون إلى القدرات أو إلى الأهلية القانونية أن يتم تمثيلهم في الجمعية العمومية من قبل ممثليهم القانونيين.

يجب تقديم التوكيل وصلاحية التفويض إلى الشركة قبل أربعة وعشرين ساعة على الأقل من إجتماع الجمعية العمومية. لا يمكن لأي مساهم أن يصوت لنفسه أو نيابة عن مساهم يقوم بتمثيله في مسائل له فيها مصلحة شخصية أو في نزاع قائم بينه وبين الشركة.

لا تعتبر الجمعية العمومية العادية صحيحةً إلا بحضور مساهمين يتمتعون بحقوق التصويت ويمثلون أكثر من نصف رأسمال الشركة. في حال لم يكتمل هذا النصاب، يجب دعوة الجمعية العمومية العادية للإنعقاد مرة ثانية لذات جدول الأعمال بعد مدة لا تقل عن سبعة أيام ولا تزيد عن 15 يوماً من تاريخ إجتماع الجمعية العمومية العادية الأول. ولا يكون إجتماع الجمعية العمومية العادية الثاني صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون لهم حق التوصيت ويمثلون 30% من رأس المال على الأقل. وفي حال لم يكتمل هذا النصاب، يجب دعوة الجمعية العمومية العادية للإنعقاد مرة ثالثة لذات جدول الأعمال بعد مدة لا تقل عن سبعة أيام ولا تزيد عن 15 يوماً من تاريخ إجتماع الجمعية العمومية العادية الثاني. ويكون إجتماع الجمعية العمومية العادية الثالث صحيحاً أياً كان عدد الحاضرين، ويجوز ألا توجه دعوة جديدة للإجتماعين الأخيرين إذا كان قد حدد تاريخهما في الدعوة إلى الإجتماع الأول شريطة أن يتم النشر في صحيفتين يوميتين على الأقل تصدران باللغة العربية على أن تكون إحداهما محلية، بعدم إنعقاد أي من هذين الإجتماعين.

يجب إعتماد جميع القرارات في الجمعية العمومية من قبل أغلبية المساهمين الممثلين في إجتماع الجمعية العمومية العادية، وفي حال تعادل الأصوات، يقوم رئيس مجلس الإدارة بإستخدام الصوت الحاسم.

تجتمع الجمعية العمومية الغير عادية بدعوة من مجلس الإدارة أو بناءً على طلب خطي موجه إلى المجلس من قبل عدد من المساهمين يمثلون ما لا يقل عن 10% من أسهم الشركة. وفي هذه الحال يجب على مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العمومية للإجتماع بصفة غير عادية خلال شهر واحد من تاريخ وصول الطلب إليه. وإذا لم يتحقق لك يمكن لوزارة التجارة والصناعة توجيه الدعوة للإجتماع خلال الخمسة عشر يوماً التي تسبق تاريخ إنتهاء مدة الشهر الواحد الآنفة الذكر. يتم تمرير القرارات في الجمعية العمومية الغير عادية بأغلبية ثلثي (2/3) الأسهم الممثلة في الإجتماع. ولكن في حال تعلق القرار بزيادة أو خفض رأسمال الشركة أو بإطالة مدة الشركة أو بحلها أو إدماجها في شركة أخرى، فيشترط لصحة تمرير القرار في هذه الحالات أن يصدر بأغلبية 75% من الأسهم الممثلة في الإجتماع. لا يكون إجتماع الجمعية العمومية الغير العادية صحيحاً ما لم يحضره مساهمون يمثلون ثلثي (2/3) رأسمال الشركة على الأقل، فإذا لم يتوافر هذا النصاب وجب دعوة الجمعية إلى إجتماع ثانٍ يعقد خلال الخمسة عشر يوماً التالية للإجتماع الأول، ويكون صحيحاً إذا حضره من يمثلون أكثر من ثلث (1/3) رأس المال. وإذا لم يتوافر هذا النصاب في الإجتماع الثاني، فتوجه الدعوة إلى إجتماع ثالث يعقد بعد إنقضاء خمسة عشر (15) يوماً من تاريخ الإجتماع الثاني، ويكون الإجتماع الثالث قائماً إذا حضره ربع (1/4) المساهمين. يجوز ألا توجه دعوة جديدة للإجتماعين الأخيرين إذا كان قد حدد تاريخها في الدعوة الأولى والثانية، شريطة أن يتم نشر الدعوة في صحيفتين يوميتين على الأقل تصدران باللغة العربية على أن تكون إحداهما محلية بعد إنعقاد أي من هذين الإجتماعين.

يمكن للمساهمين إتخاذ الإجراءات التالية في الجمعية العمومية الغير عادية:

- تعديل عقد التأسيس أو النظام الأساسي، أو إطالة مدة الشركة
- زيادة رأس المال أو تخفيضه
- بيع كل المشروع الذي قامت به الشركة أو التصرف فيه بأي وجه آخر
- حل الشركة أو إدماجها في شركة أخرى

سوف تكون القرارات المتخذة في الجمعية العمومية وفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية أو عقد التأسيس والنظام الأساسي لما بعد التحوّل ملزمةً لجميع المساهمين، سواء كانوا حاضرين في إجتماع الجمعية العمومية التي صدرت فيه القرارات أو كانوا غائبين عنه وسواء كانوا قد صوّتوا لصالح هذه القرارات أو ضدها.

سيقوم قانون الشركات التجارية وجميع القوانين واللوائح الأخرى المعمول بها بتحديد جميع المسائل المرتبطة بالشركة التي لها طابع الحوكمة والتي لم يتطرق لها عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة لما بعد التحوّل.

بإستثناء الحالات التي تم ذكرها بشكل صريح في هذه النشرة، لا يحدد عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة لما بعد التحوّل أية قيود بخصوص حقوق تملك الأسهم.

15.2.4 مسائل المساهم القانونية والتنظيمية

يبين التالي ملخصاً وصفياً لبعض الأحكام الإضافية المنصوص عليها في عقد التأسيس والنظام الأساسي لما بعد التحوّل والتي ستحكم الشركة عند تحويلها إلى شركة مساهمة عامة، ولقانون الشركات التجارية وأنظمة وزارة الصناعة والتجارة التي ترتبط بأسهم رأس مال الشركة وإدارتها وكشوفاتها الدورية والعرضية بالإضافة إلى قضايا أخرى تنطبق على الشركة.

هذا الملخص ليس شاملًا ومفصلًا في معالجة الموضوع، بل يقدم مجرد لمحة عامة لبعض أحكام عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة لما بعد التحوّل، ولقانون الشركات التجارية وأنظمة وزارة الصناعة والتجارة.

إن الوصف في هذه النشرة من جهة حقوق وإلتزامات كل مساهم وذلك بالنسبة لإمتلاكهم لأسهم الشركة لا يشكل أية نصيحة وليس المقصود به أن يكون شاملًا ومفصلًا، وإنما هو مؤشر لبعض الحقوق والإلتزامات التي ترتبط بالأسهم المصدرة. يجب على مقدمي الطلبات التأكد بإستقلالية من أنه قد تم إدلائهم بالنسبة لكامل حقوقهم وإلتزاماتهم.

15.2.4.1 أمور عامة

إن زين البحرين حالياً هي شركة مساهمة مقفلة تأسست بموجب قوانين مملكة البحرين، وقد تقدمت بطلب إلى وزارة الصناعة والتجارة لتحولها إلى شركة مساهمة عامة. يقع المقر الرئيسي للشركة في المنامة بمملكة البحرين. وقد تم تسجيل وثائق تأسيس الشركة على النحو الواجب من قبل وزارة الصناعة والتجارة بموجب السجل التجاري رقم 50603.

سوف يبدأ التداول بأسهم زين البحرين في بورصة البحرين في تاريخ بدأ التداول تحت الرمز "ZAINBH".

15.2.4.2 غرض الشركة

يشمل غرض الشركة، كما هو محدد في المادة 3 من عقد تأسيس الشركة، نظامها الأساسي لما بعد التحوّل، العمليات المبينة على النحو أدناه:

- إتخاذ الرخصة الثانية للإتصالات المتنقلة في البحرين، وبناء ونشر الشبكة وتشغيل شبكة الإتصالات المتنقلة تجارياً، وأي نشاط آخر ذو صلة قد يحدده مجلس الإدارة.
- إستيراد وتصدير وبيع أنظمة الإتصالات المتنقلة.
- تقديم خدمات الإتصالات المتنقلة.
- تقديم منتجات وخدمات الإتصالات وخدمات الدعم المرافقة لها.
- تقديم خدمات مرافق الإتصالات الدولية.
- العمل كمزود خدمة الإنترنت.
- تقديم خدمات القيمة المضافة.
- بناء ونشر الشبكة والتشغيل التجاري للخدمات اللاسلكية الثابتة الوطنية.

- القيام بكل ما هو ضروري أو من شأنه تحقيق الأهداف السابقة الذكر.
- إظهار الإهتمام، أو المشاركة في أي شكل من الأشكال، في المؤسسات التي تقوم بنفس النشاطات أو التي قد تساعد الشركة على تحقيق أهدافها الخاصة في مملكة البحرين وفي الخارج. يمكن أن تقوم الشركة بإستحواذ هذه المؤسسات أو الإندماج معها.

15.2.4.3 الجمعية العمومية العادية

في الجمعية العمومية العادية، يمكن للمساهمين النظر في جميع المسائل المرتبطة بالشركة وإتخاذ القرارات المناسبة فيما يتعلق بأي من هذه المسائل، ما عدا المسائل التي يخصصها قانون الشركات التجارية في البحرين على وجه التحديد للجمعية العمومية الغير عادية للتداول بها. يمكن لمساهمي الشركة، من بين إجراءات أخرى، إتخاذ الإجراءات التالي ذكرها في الجمعية العمومية العادية:

- إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة و/أو عزلهم.
- تحديد مكافآت أعضاء مجلس الإدارة.
- مناقشة تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة ومركزها المالي خلال السنة المالية السابقة والمصادقة عليه.
- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة من المسؤولية أو رفض ذلك.
- تعيين مدقق حسابات مستقل واحد أو أكثر للسنة المالية التالية وتحديد الأتعاب المهنية، أو تفويض مجلس الإدارة للقيام بهذه المهمة.
- مراجعة تقرير مدقق الحسابات المستقل عن البيانات المالية العائدة للسنة المالية السابقة.
- تصديق حساب الأرباح والخسائر وبيان المركز المالي وبيان كيفية تخصيص الأرباح الصافية وتحديد أنصبة الأرباح.
- بحث الإقتراحات الخاصة بإصدار السندات والإقتراض والرهن وإعطاء الكفالات واتخاذ القرار في ذلك.

15.2.4.4 موقع إجتماع الجمعية العمومية

تعقد الجمعية العمومية للشركة في البحرين.

يجب على المساهمين الراغبين في حضور إجتماع الجمعية العمومية إظهار إثبات ملكية الأسهم التي يجري من خلالها التصويت، بما في ذلك إثبات الهوية و/أو التوكيل الذي يثبت التمثيل القانوني لمساهم آخر.

يمكن للمساهم الذي هو كيان قانوني (شركة) أن يوكل ممثلًا عنه لحضور الجمعية العمومية والتصويت في الجمعية بالنيابة عنه. في حال كان المساهم شخص طبيعي معنوي وغير قادر على حضور إجتماع الجمعية العمومية، يجوز له تعيين مساهم آخر أو طرف ثالث ليكون بمثابة وكيل له على ألا يكون الوكيل هو رئيس مجلس الإدارة أو عضو في مجلس الإدارة أو موظف في الشركة، ولا يخل ذلك بحق التوكيل للأقارب من الدرجة الأولى ولا لأهلية ممثلي القصر وناقصي الأهلية القانونية لحضور الجمعية العمومية نيابة عنهم.

لا يجوز لوكيل شخص طبيعي أن يمثل في إجتماع الجمعية العمومية للشركة عدداً من الأصوات يجاوز نسبة 5% من رأس المال المصدر.

يجب إجراء التوكيلات وإبراز صفة النيابة لدى الشركة قبل إجتماع الجمعية العمومية بأربع وعشرين ساعة على الأقل، ولا يجوز لأي عضو أن يشترك في التصويت عن نفسه أو عن من يمثله في المسائل التي ترتبط بمنفعة خاصة مباشرة له أو بخلاف قائم بينه وبين الشركة.

قد لا يسمح للمساهمين الذين لا يستوفون الشروط المذكورة أعلاه بالمشاركة في إجتماعات الجمعيات العمومية.

15.2.4.5 القيود المفروضة على تحويل حصة معينة

وفقاً لقوانين البحرين، فإن المساهمين المؤسسين لا يمكنهم تحويل أسهمهم العادية لمدة سنة واحدة تبدأ من تاريخ إدراج الاسهم العادية في بورصة البحرين.

15.3 العقود ذات الأهمية

جميع العقود ذات الأهمية التي يرتبط بها المُصدر حالياً تم الإفصاح عنها في القسم 7.6 من هذه النشرة، كما ويؤكد المصدر أنه لا توجد هناك أي عقود مادية تم إنهائها في السنتين الماضيتين.

15.4 الرقابة على العملات

لا توجد في قوانين البحرين حالياً أية قيود على تحويل وصرف العملات ومن المسموح به تحويل العملات إلى داخل ومن خارج مملكة البحرين، طالما كان ذلك حسب أنظمة مكافحة تبييض الأموال والأنظمة العالمية المعمول بها من وقت لآخر.

15.5 الضرائب

بإستثناء بعض الضرائب المفروضة على شركات النفط والغاز والتأمين ضد البطالة، لا تفرض البحرين أية ضرائب على الدخل أو الأرباح الرأسمالية أو المبيعات أو العقارات أو إيرادات الفوائد أو أنصبة الأرباح أو الإتاوات أو الرسوم. علاوة على ذلك، لا توجد هناك ضرائب إستقطاع.

15.6 توزيع أنصبة الأرباح

يعطي القسم 11.5 من هذه النشرة "توزيعات أنصبة الأرباح" وصفاً لسياسة توزيع أنصبة أرباح الشركة.

في الوقت الراهن لا توجد هناك أية قيود على توزيع أنصبة الأرباح. يحق للمساهمين الإستفادة من أنصبة الأرباح في حالة الإعلان عنها والموافقة عليها من قبل الجمعية العمومية، والتي يجب أن تعقد في غضون ثلاثة أشهر من نهاية السنة المالية للشركة.

لا تخضع أنصبة الأرباح المدفوعة لأصحاب المنفعة الذين ليسوا من سكان البحرين وليس لديهم إقامة دائمة في البحرين التي ترتبط الأسهم العادية بهم على نحو فعال إلى أية ضرائب.

سيتم تحويل أنصبة الأرباح إلى الأشخاص المعنويين الغير مقيمين عن طريق التحويل البرقي.

15.7 بيان من الخبراء

لقد تم إعداد التقارير حصراً من قبل الخبراء المذكورين أدناه ليتم إستخدامهم في هذه النشرة.

- قامت ديلويت كوربورت فينانس ليمتد، والتي تقع مكاتبها في برج الزامل، شارع الحكومة، ص.ب. رقم 421، المنامة، مملكة البحرين بإعداد تقرير المدقق للبيانات المالية في الملحق (ج) وذلك من أجل إدراجه في هذه النشرة.
- قامت سنتر فور كوربورت سرفيسيز (أوف شور) ش.م.ل.، والتي تقع مكاتبها في بيروت سيمبوزيوم إكزيكيوتيف سنتر، الطابق السابع، حرش تابت، شارع باشا، لبنان بإعداد تقرير حوكمة الشركة المدرجة في القسم 6 وذلك من أجل إدراجه في هذه النشرة.

في وقت نشر هذه النشرة قام جميع الخبراء بتقديم موافقتهم الخطية من جهة المعلومات المذكورة أعلاه والتي تم إعدادها من قبلهم في هذه النشرة. وعلاوة على ذلك، فإن جميع التقارير الصادرة من قبل الخبراء متوفرة للمراجعة.

إن جميع مصادر المعلومات الأخرى والمدرجة في هذه النشرة متوفرة في المجال العام ولم يتم إعدادها خصيصاً لنشرة الإكتتاب هذه. وقد ذكرت مصدار المعلومات، حيث أمكن، في حواشي الصفحات التي وردت فيها.

15.8 سوق الأوراق المالية في البحرين

15.8.1 بورصة البحرين

تأسست بورصة البحرين بموجب القانون رقم 60 لعام 2010 لتحل محل سوق البحرين للأوراق المالية الذي تأسس في عام 1989.

تدار بورصة البحرين من قبل مجلس إدارة تم تعيينه بموجب قرار صادر عن مجلس التنمية الإقتصادية في البحرين. هناك لا يقل عن ثلاث (3) أعضاء مستقلين غير تنفيذيين وهم أشخاص لا يمثلون مصالح المساهمين (والتي هي حكومة البحرين) ولكنهم أثبتوا أنه لديهم الخبرة الكافية والكفاءة الذاتية في مجتمع الأعمال ومجتمع الخدمات المالية.

تحكم بورصة البحرين بموجب القوانين والتشريعات بما في ذلك قانون بورصة البحرين وجميع الأنظمة واللوائح الداخلية، التي يصدرها مصرف البحرين المركزي فيما يتعلق بقطاع أسواق المال في البحرين. بالإضافة إلى ذلك، تحكم أنظمة لوائح بورصة البحرين الداخلية الصادرة بموجب القرار رقم 13/1988 إدارة وعضوية بورصة البحرين والقوانين التي تنظم عمليات الإدراج والتداول بالأوراق المالية، بما في ذلك التبادل، تسوية الصفقات وتشغيل نظام الإيداع المركزي. إن المزيد من المعلومات متاح على موقع بورصة البحرين: www.bahrainbourse.com.

15.8.2 تسوية الأوراق المالية المدرجة في بورصة البحرين

يجب على كل مستثمر فتح حساب ودائع الأوراق المالية وحساب تداول مع إحدى شركات الوساطة في البحرين في حال لم يكن لديهم بالفعل مثل هذه الحسابات. إن الوسيط هو طرف مخول له بإجراء المعاملات ويسمح له بتنفيذ عمليات الشراء والبيع نيابة عن المستثمر.

من أجل شراء أسهم عادية في البحرين، يجب على المستثمر إعداد شيك لصالح الوسيط وذلك بالنسبة لقيمة الأسهم العادية التي يرغب بشراءها وعمولة الوسيط في بنك التسوية وذلك لأجل تجنب أي تأخير أو فشل. من أجل بيع الأسهم العادية في البحرين، يجب على المستثمر أن يحمل أسهم عادية مودعة في حساب ودائع الأوراق المالية. يدخل الوسيط طلبات المستثمر (بيع/شراء) في نظام التداول الآلي لبورصة البحرين. يتم مطابقة هذه الطلبات إلكترونياً في كافة أنحاء النظام التجاري دون أي تدخل بشري.

بالنسبة لعملية شراء/بيع أسهم عادية، فإن الوسيط ملزم بتوفير بيان تأكيد للمستثمر وذلك بالنسبة لجميع العمليات التي نفذها الوسيط نيابة عن المستثمر في يوم معين يجب على الوسيطين (للبائع وللمشتري) إنهاء كافة إلتزاماتهما بالنسبة لعملياتهما الخاصة بهما قبل الساعة ٩:٣٠ بالتوقيت المحلي بعد يومي عمل إثنين من تاريخ العمليات. كما أن على بورصة البحرين الإلتزام بإرسال كشف حساب (يفصح عن جميع عمليات المستثمرين) كل ستة أشهر، لجميع المودعين في النظام.

15.8.3 مديرية مراقبة الأسواق المالية

بموجب المرسوم رقم 21/2002 وقانون مصرف البحرين المركزي، لقد تم تفويض مصرف البحرين المركزي بالسلطة الإشرافية، التشريعية والتنظيمية لبورصة البحرين وعملياتها. لقد أسس مصرف البحرين المركزي مديرية مراقبة الأوراق المالية في البحرين. إن الهدف الرئيسي لمديرية مراقبة الأسواق المالية هو الحفاظ على سوق شفاف، عادل ومنظم وذلك من خلال التمسك وتطبيق المعايير العالمية وحماية المستثمرين، وبالتالي التمسك بنزاهة وحسن سمعة البحرين كمركز مالي.

إن مديرية مراقبة الأسواق المالية مسؤولة عن أسواق المال الأولية والثانوية في البحرين. وعلاوة على ذلك، تنظم وتشرف مديرية مراقبة الأسواق المالية على كافة الطلبات المقدمة لإدراج الأوراق المالية أو أدوات أخرى لكي يتم طرحها على الجمهور وذلك للتأكد من أن جميع الطلبات توفي بجميع المتطلبات القانونية. كما تفرض مديرية مراقبة الأسواق المالية أيضاً معايير الإفصاح الدولية وذلك من أجل تعزيز عنصر الشفافية في سوق البحرين وكما تقوم بالإشراف على بورصة البحرين، نظام المقاصة، نظام التسوية، أنظمة الإيداع والأمانة، شركات الوساطة وصناع السوق. يجب على الشركة التقيد بأحكام "الدليل الإرشادي لمصرف البحرين المركزي – المجلد رقم 6: أسواق المال" الصادر عن مصرف البحرين المركزي وكذلك بأنظمة بورصة البحرين الداخلية الصادرة بالقرار رقم 13/1988 حين يتم تحويل الشركة إلى شركة مساهمة عامة في البحرين.

16 المنازعات والإجراءات القانونية والدعاوى

تؤكد إدارة الشركة بأنه فيما عدا بعض المطالبات ضد بعض العملاء عن مدفوعات مستحقة ومتأخرة ناشئة من المعاملات التجارية العادية للشركة، لا توجد في تاريخ نشرة الإصدار منازعات قائمة أو إجراءات قانونية أو دعاوى، ذات أهـمية وبتأثير يفوق 30,000 دينار بحريني.

17 القانون واجب التطبيق

زين البحرين شركة مؤسسة بموجب قوانين مملكة البحرين. يحكم الطرح، بما في ذلك تخصيص وتوزيع الأسهم العادية وإدراجها في بورصة البحرين، بقوانين مملكة البحرين، وتحال أية نزاعات تنشأ بشأن ذلك إلى محاكم مملكة البحرين. كما تحكم جميع الإتفاقيات المتعلقة بهذا الطرح، بما في ذلك إتفاقية التعهد بتغطية الإصدار، أيضا بقوانين مملكة البحرين.

18 وثائق متوفرة للفحص

يمكن تفحص الوثائق التالية، أو نسخ منها، في المكتب الرئيسي للشركة في برج زين، مبنى رقم 401، طريق رقم 2806، مجمع رقم 428، ضاحية السيف، مملكة البحرين، وذلك خلال ساعات العمل المعتادة في أي يوم عمل إبتداءً من تاريخ تسجيل هذه النشرة مع مصرف البحرين المركزي، وستكون متاحة للتفحص لمدة 6 أشهر على الأقل بعد ذلك:

- شهادة السجل التجاري للشركة
- عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة
- تقارير القطاع والسوق:
  - مجموعة أكسفورد للأعمال، "التقرير - البحرين 2013"
  - هيئة تنظيم الاتصالات، "مؤشرات أسواق الاتصالات في مملكة البحرين"، سبتمبر 2013
  - هيئة تنظيم الاتصالات، "مؤشرات السوق الربع سنوية - بيانات نهاية الربع الرابع 2013"
- العقود ذات الأهمية مع الأطراف الحليفة:
  - إتفاقية الإدارة مع الشركة الأم
  - إتفاقية خدمات إدارة سلسلة التزويد مع بروكتل
  - مذكرة التفاهم المتعلقة بالمقر الرئيسي للشركة
- البيانات المالية المراجعة لشركة زين البحرين للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014
- البيانات المالية المدققة لشركة زين البحرين للسنوات المالية الخمس المنتهية في 31 ديسمبر 2009 و 2010 و 2011 و 2012 و 2013
- إتفاقية التعهد بتغطية الإكتتاب
- إتفاقية صانع السوق
- إتفاقية بنك الإستلام
- إتفاقية مدير الإصدار الرئيسي
- إتفاقية مدير الإصدار المشارك
- تراخيص الاتصالات الممنوحة للشركة من قبل هيئة تنظيم الاتصالات
  - الرخصة الفردية للاتصالات المتنقلة (IMTL) بتاريخ 19 سبتمبر 2013
  - الرخصة الفردية للخدمات اللاسلكية الوطنية الثابتة (الخدمات اللاسلكية الثابتة الوطنية) بتاريخ 8 يناير 2007
  - الرخصة الفردية لخدمات الاتصالات الدولية المؤرخة 1 يوليو 2004
  - الرخصة الفردية لمرافق الاتصالات الدولية بتاريخ 9 مايو 2004
  - الرخصة الفردية للمحطات الطرفية المتناهية الصغر (VSAT) بتاريخ 9 مايو 2004
  - الرخصة الفئوية لموفر خدمة الإنترنت (ISP) بتاريخ 18 أغسطس 2003
  - الرخصة الفئوية لخدمات القيمة المضافة (VAS) بتاريخ 18 أغسطس 2003
  - رخصة التردد المعدلة بتاريخ 19 سبتمبر 2013 للترددات في نطاقات 900 و 1800 و 2100 ميغاهرتز
  - رخصة التردد بتاريخ 19 سبتمبر 2013 لخمسة ميغاهيرتز إضافية من الطيف في النطاق 2100 ميغاهرتز
  - رخصة التردد بتاريخ 8 يناير 2007 للترددات في النطاق 3.5 غيغاهرتز
  - التعديل على رخصة التردد في النطاق 3.5 غيغاهرتز بتاريخ 1 ديسمبر 2008
- شهادة إستيفاء معيار نظام الإدارة ISO9001:2008 (معيار الجودة)
- شهادة إستيفاء معيار نظام الإدارة ISO27001:2005 (معيار أمن المعلومات)
- دليل حوكمة الشركة المعد من قبل مؤسسة "سنتر فور كوربورت سرفسز" (رهن موافقة مصرف البحرين المركزي)
- الأمر رقم 1 لسنة 2014، حسب المادة 35 لقانون الإتصالات، الصادر من قبل هيئة تنظيم الإتصالات بتاريخ 3 يوليو 2014

ملحق أ: إستمارة طلب الإكتتاب

Zain Bahrain B.S.C.(c)

Words and phrases defined in the prospectus (the "Prospectus") issued in relation to the offering of Ordinary Shares in Zain Bahrain B.S.C. (c) (the "Company"), shall have the same meanings where used herein unless the context otherwise requires.

Application No. رقم الإستمارة

زين البحرين ش.م.ب.(مقفلة)

الكلمات والعبارات المعرّفة في نشرة الإصدار ("نشرة الإصدار") الصادرة بخصوص طرح أسهم عادية لزين البحرين ش.م.ب. (مقفلة) ("الشركة") تحمل نفس المعاني حيثما إستُخدمت هنا إلّا إذا تطلب سياق الموضوع خلاف ذلك.

Offering Subscription Application Form

إستمارة طلب الاكتتاب في الأسهم

Offering of 48,000,000 Ordinary Shares of nominal value of 100 fils per Ordinary Share issued at an Offer Price of BHD 0.190 per Share. Opening Date: 2 September 2014 – Closing Date: 16 September 2014 – Distribution of Refunds Date: 30 September 2014

طرح ٤٨،٠٠٠،٠٠٠ سهم عادي بقيمة إسمية تساوي ١٠٠ فلس للسهم العادي الواحد وبسعر طرح يساوي د.ب. ٠،١٩٠ للسهم. تاريخ فتح الإكتتاب: ٢٠١٤/٩/٢ – تاريخ غلق الإكتتاب: ٢٠١٤/٩/١٦ – تاريخ توزيع الأموال المرجعة: ٢٠١٤/٩/٣٠

To: Zain Bahrain B.S.C., P.O. Box 266, Manama, Kingdom of Bahrain

I/we the undersigned (the "Applicant"), having read the Prospectus issued in relation to the Offering of Ordinary Shares in the Company, wish to apply for Ordinary Shares in the Company subject to the Subscription Terms and Conditions as set out in the Prospectus. I/we acknowledge, represent and warrant that I/we have read, understand and accept the Prospectus including the Subscription Terms and Conditions and have had an opportunity to seek independent professional advice in relation to the Offering. Upon executing this Offering Subscription Application Form, I/we agree to be bound by this Offering Subscription Application Form, the Prospectus and the Subscription Terms and Conditions.

إلى: زين البحرين ش.م.ب.(مقفلة)، ص.ب. ٢٦٦، المنامة، مملكة البحرين

أنا/نحن الموقع أدناه ("مقدم الطلب")، بعد أن قرأت/قرأنا نشرة الإصدار الصادرة بخصوص طرح الأسهم العادية للشركة، أود/نود أن أتقدم/نتقدم بطلب إكتتاب بالأسهم العادية للشركة حسب شروط وأحكام الإكتتاب المبينة في نشرة الإصدار. إنني/إننا أقرّ/نقرّ وأؤكد/نؤكد وأضمن/نضمن أنني/أننا قد قرأت/قرأنا وفهمت/فهمنا وقبلت/قبلنا نشرة الإصدار بما في ذلك شروط وأحكام الإكتتاب وقد سنحت لي/لنا الفرصة لطلب الإستشارة المهنية بخصوص الطرح. عند تنفيذ إستمارة طلب الإكتتاب هذه أوافق/نوافق أن أكون/نكون ملتزماً/ملتزمين بإستمارة طلب الإكتتاب ونشرة الإكتتاب وشروط وأحكام الإكتتاب.

1. Important Details for Bahrain Bourse

Do you have a Bahrain Bourse Investor Number?

☐ Yes (please fill in number here)
If you do not state your valid Investor Number your application may be treated as invalid

☐ No (please complete sections 3D-F)

١. معلومات هامة لبورصة البحرين

هل لديك/لديكم رقم مستثمر لدى بورصة البحرين؟

☐ نعم (يرجى ملأ رقم المستثمر هنا)
إذا لم تذكروا رقم المستثمر الخاص بك فقد يعتبر طلبكم غير صالح

☐ لا (يرجى إكمال الأقسام ٣د-و)

2. Applicant Details (Please tick ✓ where applicable)

٢. تفاصيل مقدم الطلب (الرجاء وضع ✓ علامة حيثما ينطبق)

A. For Individuals ☐ **أ. للأفراد** ☐

Applicant Name:	إسم مقدم الطلب:				
Nationality:	الجنسية:	National ID No.:	رقم الهوية الوطنية:	Date of Birth:	تاريخ الميلاد:
Passport No.:	رقم جواز السفر:	Date of Issue:	تاريخ الإصدار:	Expiry Date:	تاريخ الإنتهاء:
Issuing Country:	بلد الإصدار:	Occupation:	الوظيفة:	Employer:	صاحب العمل:

B. For Institutions ☐ **ب. للشركات** ☐

Registered Institution Name	الإسم المسجل للمؤسسة:	Institution Registration No.:	رقم تسجيل المؤسسة:
Institution Type:	نوع المؤسسة:	Country of Registration:	بلد تسجيل المؤسسة:

Address **العنوان**

Office / Flat No.:	مكتب/شقة رقم:	Building:	مبنى:	Road:	شارع/طريق:	District / Area:	منطقة:
Block:	مجمع:	P.O. Box:	صندوق بريد:	City:	مدينة:	Postal Code:	الرمز البريدي:
Country:	البلد:			Contact No. (including country code):			رقم الإتصال (مع رمز البلد):
Fax No. (including country code):	رقم الفاكس (مع رمز البلد):			Email:			البريد الإلكتروني:

3. Subscription Details

٣. تفاصيل الإكتتاب

A) Number of Ordinary Shares applied for:				**أ)** عدد الأسهم العادية المكتتب بها:
B) Subscription price payable per Ordinary Share:	BHD	0.190	د.ب.	**ب)** سعر الأكتتاب للسهم العادي الواحد:
C) Total Subscription Funds to be paid in BHD (A x B)	BHD		د.ب.	**ج)** إجمالي أموال الإكتتاب بالدينار البحريني (أ x ب):

If you DO NOT have an Investor Number, you must add the Investor Number Fee of BHD 4, and if you DO NOT have a Securities Account then you must also add a Securities Account Fee of BHD 1 to your total Subscription Funds, by completing Section 3D-F below.

إذا لم يكن يوجد لديك رقم المستثمر، فيجب أن تضيف رسم رقم المستثمر البالغ ٤ دينار بحريني، وإذا لم يكن يوجد لديك حساب أوراق مالية فيجب أن تضيف أيضاً رسم حساب الأوراق المالية البالغ دينار بحريني واحد، إلى قيمة الاكتتاب الإجمالية، بملء القسم ٣د-و أدناه.

D) Bahrain Bourse Investor Number Fee paid in BHD ☐	BHD	4.000	د.ب.	☐	**د)** رسم رقم المستثمر في بورصة البحرين مدفوع بالدينار البحريني
E) Securities Account Fee paid in BHD ☐	BHD	1.000	د.ب.	☐	**هـ)** رسم حساب الأوراق المالية مدفوع بالدينار البحريني
F) Total Amount Payable which includes Subscription Funds together with the Bahrain Bourse Investor Number and/or the Securities Account Fee (C+D+E, as applicable)	BHD		د.ب.		**و)** إجمالي المبلغ اللازم دفعه، شاملًا أموال الإكتتاب ورسم رقم المستثمر و/أو رسم حساب الأوراق المالية في بورصة البحرين (ج + د+هـ، حسبما ينطبق):

Total Payable Amount stated in words: BHD _____

إجمالي المبلغ اللازم دفعه بالحروف: دينار بحريني

4. Payment Method

٤. طريقة الدفع

☐ By Manager's Cheque/Demand Draft (in BHD) No.: .....
Drawn on a Bank in Bahrain: .....

☐ عن طريق شيك مصرفي/حوالة مصرفية (بالدينار البحريني) رقم: .....
مسحوب على بنك في البحرين: .....

☐ By transfer from my/our account with the Receiving Bank – A/C No.: .....
* Note: Account's Authorised Signatory has to sign below.
This account number will be used for refunds (if any).

☐ عن طريق التحويل من حسابي/حسابنا لدى بنك الإستلام – رقم الحساب: .....
*ملاحظة: يجب على المفوض بالتوقيع على الحساب التوقيع أدناه.
سوف يستخدم رقم الحساب هذا لرد فائض الأموال (إن وجد).

☐ By wire transfer to the Receiving Bank
For amounts greater than BHD 500 only. Copy of wire transfer to be attached.

☐ عن طريق التحويل البرقي إلى بنك الإستلام
فقط للمبالغ التي تزيد عن ٥٠٠ دينار بحريني. يجب إرفاق نسخة من التحويل البرقي.

Please see Receiving Bank account details on the back side of the Subscription Application Form.Subscription Funds received should be net of any bank charges, with all charges to be borne by the Applicant.

الرجاء النظر إلى تفاصيل حساب بنك الإستلام على الصفحة الخلفية لاستمارة طلب الإكتتاب. أموال الإكتتاب المستلمة يجب أن تكون صافية من أية رسوم بنكية. كل الرسوم يتحملها مقدم الطلب.

Date: ☐☐☐☐☐☐☐☐ **التاريخ:**

ختم البنك / اسم الفرع Bank Stamp / Branch Name	* توقيع المفوض بالتوقيع على الحساب البنكي * Bank Account Authorized Signatory	توقيع الوكيل Representative Signature	توقيع المستثمر Investor's Signature

For the Subscription Terms and Conditions please refer to the Prospectus

لشروط وأحكام الإكتتاب يرجى الرجوع إلى نشرة الإصدار

For use by the Receiving Bank

لإستخدام البنك المستلم

Signature & Seal of the Receiving Bank: ..... Branch Code: ..... Date: .....

1st Copy (White): Registrar, 2nd Copy (Yellow): Bahrain Bourse, 3rd Copy and 4th Copy (Green and Pink): Receiving Bank, 5th Copy (Blue): Applicant

Subscription Terms and Conditions – Please Read Carefully

To the extent of any inconsistency between the Prospectus and this Application Form, the Prospectus shall prevail. Capitalised terms not defined in this Application Form shall have the meaning set out in the Prospectus. The full Subscription Terms and Conditions are set out in the Prospectus.

1. PAYMENT

All payments should be made to the order of "Zain Bahrain – IPO". The Receiving Bank account details are:

Bank name:	BBK
SWIFT:	BBKU BHBM
Account name:	ZAIN BAHRAIN – IPO
Account number:	100000341889
IBAN:	BH33BBKU00100000341889
Currency:	Bahraini Dinar
Reference:	Subscription Form Application number

Applicants must remit to the Receiving Bank, at the time of submitting this Application Form, their cleared Subscription Funds in Bahraini Dinars net of any bank or other charges. All such charges, which may include charges for transfer, telegraphic transfer, issue of manager's cheque or demand draft, Subscription Application Form processing fees, and foreign currency conversion charges, shall be borne by the Applicant.

Applicants who do not have a Bahrain Bourse Investor Number and a Securities Account are required to add the Investor Number Fee and/or the Securities Account Fee to their total Subscription Funds by completing section 3(D-F) of the Application Form and pay the Investor Number Fee and/or Securities Account Fee together with their Subscription Funds.

2. METHODS OF PAYMENT

Applicants may make payments as follows:

a) by way of internal transfer from an account held with the Receiving Bank;

b) by way of manager›s cheque/demand draft (to be drawn in Bahraini Dinars for the Receiving Bank); or

c) by way of telegraphic transfer (payment instructions to clearly mention this Application Form number and the amount of funds that are payable, net of any bank charges). Telegraphic transfers can only be made in Bahraini Dinars and can only be made for amounts greater than BHD 500.

Cash deposits or personal cheques will not be accepted. Payments must be in Bahraini Dinars only.

3. APPLICATION SUBMISSION

Applicants can apply for Ordinary Shares at Approved Branches of the Receiving Bank (as set out in section 14.4 of the Prospectus) during the Offering Period. The Offering Period shall commence on Tuesday, 2 September 2014 and shall close on Tuesday, 16 September 2014, during the specific working hours of each Approved Branch as detailed in Section 14.4 of the Prospectus.

4. IMPORTANT INFORMATION

a) For the purpose of listing the Company's Ordinary Shares on the Bahrain Bourse and subsequent trading by Applicants, Applicants who do not have a Bahrain Bourse Investor Number are required to apply for a Bahrain Bourse Investor Number by completing sections 3D-F of this Subscription Application Form and paying the Bahrain Bourse Investor Number Fee together with their Subscription Funds. Applicants hereby authorize and instruct the Company to deposit Ordinary Shares allotted to them in the Bahrain Bourse's central depository clearance settlement system upon finalization of the allotment process.

b) The Subscription Funds paid are subject to the Subscription Terms and Conditions as set out in the Prospectus.

c) The Subscription Application Form must be read in full and completed in full with all the required details.

d) Following the Allotment of the Offer Shares and by no later than the Distribution of Refunds Date, Allotment Notices shall be available at the Bahrain Bourse or from the Applicant's designated brokerage.

e) Acceptance of this Application Form by an Approved Branch of the Receiving Bank is not deemed to be an acknowledgement by the Company or the Receiving Bank that the Applicant has adhered to these Subscription Terms and Conditions nor does it create any obligation whatsoever on the Company or the Receiving Bank to accept this Application Form.

f) Any refund amounts will be returned by the Receiving Bank by one of the following methods:

- Refund cheques: For payments made by way of manager's cheque/demand draft. The Applicant shall be required to collect his/her respective refund cheque (if any) from the Receiving Bank branch where the Applicant submitted the Subscription Application Form within 30 days starting on the Distribution of Refunds Date.
- Direct credit: For payments made by way of internal transfer from an account held by the Applicant with the Receiving Bank. The Applicant's account with the Receiving Bank shall be credited with the refund amount due to the Applicant.
- Telegraphic transfer: For payments made by way of telegraphic transfer. All bank charges for such telegraphic transfers shall be borne by the Applicant.

5. REQUIRED DOCUMENTS

For individuals:

a) The original and copy of the individual›s valid passport or valid international travel document;

b) The original and copy of the individual›s valid national identification card or an equivalent document:
- Bahrain nationals: National Identity Card
- GCC nationals: Official identification card or equivalent document issued by the Applicant's country of citizenship, or, if a resident of Bahrain, Bahraini National Identity Card
- Other nationalities: Official identification card or equivalent document issued by the Applicant's country of citizenship;

c) Proof of permanent residential address if a Subscription Application Form is submitted for Subscription Funds in excess of BHD 5,000. The proof can consist of a copy of a recent utility bill, bank statement or similar statement from another bank or financial institution licensed in the country or official documentation, such as a smartcard, from a public/governmental authority, or a tenancy agreement; and

d) If an individual Applicant has an existing Investor Number and Securities Account with the Bahrain Bourse, proof of such an Investor Number and Securities Account is required, in the form of a Bahrain Bourse investor card or statement account, or a Bahrain Bourse system print-screen. If the Applicant has an existing Bahrain Bourse Investor Number but no Securities Account, then proof of such Investor Number can additionally be in the form of an allotment notice from a previous IPO of no earlier than 2006.

The following additional documents are required when a person is signing on behalf of an individual Applicant by way of a power of attorney:

e) The original and copy of the valid passport or international travel document of the person applying and signing on behalf of the individual Applicant;

f) The original and copy of the valid national identification card or an equivalent document of the person applying and signing on behalf of the individual Applicant; and

g) The original and copy of the notarized power of attorney.

The following additional documents are required for applications on behalf of Minors:

h) The original and copy of the valid passport or valid international travel document of the legal guardian applying and signing on behalf of the Minor;

i) The original and copy of the government-issued valid national identification card or an equivalent document of the legal guardian applying and signing on behalf of the Minor; and

j) Unless the legal guardian signing on behalf of the minor is the Minor's father, the original and copy of the proof of guardianship to the applying Minor.

For Institutions:

a) A copy of a valid commercial registration certificate of the institution;

b) A copy of the memorandum and articles of association, or equivalent, of the institution;

c) The original and copy of the valid passport or international travel document of the person(s) signing on behalf of the institution;

d) The original and copy of a valid national identification card of the person(s) signing on behalf of the institution:
- Bahrain nationals: National Identity Card
- GCC nationals: Official identification card or equivalent document issued by the Applicant's country of citizenship, or, if a resident of Bahrain, Bahraini National Identity Card
- Other nationalities: Official identification card or equivalent document issued by the Applicant's country of citizenship;

e) If the institution has an existing Investor Number and Securities Account with the Bahrain Bourse, proof of such an Investor Number and Securities Account is required in the form of a Bahrain Bourse investor card or statement of account, or a Bahrain Bourse system print-screen. If the Applicant has a Bahrain Bourse Investor Number but no Securities Account, then proof of such Investor Number can additionally be in the form of an allotment notice from a previous IPO of no earlier than 2006. ; and

f) The original and copy of the document authorising the person(s), whose signature(s) appear(s) on the Subscription Application Form to sign such document on behalf of the institution. Such a document can be either a power of attorney or a resolution of the board of the institution.

شروط وأحكام الإكتتاب – يرجى القراءة بعناية

ضمن حدود أي إختلاف بين نشرة الإصدار وإستمارة طلب الإكتتاب هذه، فإن الإولوية سوف تكون لنشرة الإصدار. أية كلمات مطبوعة بحروف بارزة وغير معرّفة في هذه الإستمارة سوف تحمل المعنى المعطى في نشرة الإصدار. شروط وأحكام الإكتتاب مفصلة بشكل كامل في نشرة الإصدار.

١- الدفع

جميع الأموال المدفوعة يجب أن تكون لصالح "Zain Bahrain – IPO". تفاصيل الحساب المصرفي لبنك الإستلام مبينة على النحو التالي:

البنك:	بنك البحرين والكويت
السويفت (IBAN):	BBKU BHBM
إسم الحساب:	ZAIN BAHRAIN – IPO
رقم الحساب:	100000341889
رقم الحساب المصرفي الدولي (IBAN):	BH33BBKU00100000341889
العملة:	الدينار البحريني
الإشارة المرجعية:	(رقم إستمارة طلب الإكتتاب)

يتعين على مقدمي الطلبات دفع أموال الإكتتاب لبنك الإستلام بالدينار البحريني، في وقت تسليم إستمارة طلب الإكتتاب، صافية من أية رسوم بنكية أو غيرها. أية رسوم من هذا القبيل، والتي من الممكن أن تشمل رسوم التحويل التلغرافي، أو رسوم إصدار شيك مصرفي أو حوالة مصرفية، أو رسوم إدارية لطلب الإكتتاب في الأسهم، أو رسوم تحويل عملات أجنبية، سوف يتحملها مقدم الطلب.

يجب على مقدمي الطلبات الذين ليس لديهم رقم مستثمر وحساب أوراق مالية مع بورصة البحرين أن يقوموا بدفع رسم رقم المستثمر و/أو رسم حساب الأوراق المالية وذلك باستكمال القسم ٣(د-و) من إستمارة الطلب هذه ودفع رسم المستثمر و/أو رسم حساب الأوراق المالية مع أموال الإكتتاب.

٢- وسائل الدفع

يمكن لمقدمي الطلبات دفع أموال الإكتتاب على النحو التالي:

(١) بواسطة تحويل داخلي من حساب مصرفي لدى بنك الإستلام ؛ أو

(٢) بواسطة شيك إداري بالدينار البحريني إلى بنك الإستلام ؛ أو

(٣) تحويل الأموال تلغرافياً (يجب الذكر بوضوح في تعليمات الدفع رقم إستمارة طلب الإكتتاب ذات الصلة، ومبلغ أموال الإكتتاب المستحقة الدفع صافي من أية رسوم مصرفية). يمكن عمل التحويلات التغرافية فقط بالدينار البحريني وفقط في حال كان المبلغ يتجاوز ٥٠٠ دينار بحريني.

الإيداعات النقدية والشيكات الشخصية لا تقبل. والدفع يجب أن يكون بالدينار البحريني فقط.

٣- تسليم إستمارة الطلب

يمكن لمقدمي الطلبات التقدم بطلباتهم في الفروع المعتمدة لبنك الإستلام (كما هو مبين في القسم ١٤-٤ من نشرة الإصدار) خلال فترة الطرح. سوف تبدأ فترة الإكتتاب في يوم الثلاثاء ٢ سبتمبر ٢٠١٤ وتنتهي يوم الثلاثاء ١٦ سبتمبر ٢٠١٤، وذلك في ساعات العمل المحددة لكل فرع معتمد، والمبينة في القسم ١٤-٤ من نشرة الإصدار.

٤- معلومات هامة

(١) لغرض إدراج الأسهم العادية للبنك في بورصة البحرين وتداولها لاحقاً من قبل مقدمي الطلبات، فإنه يتعين على مقدم الطلب الذي لا يوجد لديه رقم مستثمر لدى بورصة البحرين تقديم طلب للحصول على رقم مستثمر من بورصة البحرين عن طريق تعبئة القسم الأقسام ٣-و من إستمارة طلب الإكتتاب ودفع رسم رقم المستثمرلدى بورصة البحرين مع مبالغ الإكتتاب. كما يخول مقدمو الطلبات الشركة ويوجهونها إلى إيداع الأسهم العادية المخصصة لهم في نظام الإيداع المركزي عند إنتهاء عملية التخصيص.

(٢) تخضع أموال الإكتتاب المدفوعة لشروط وأحكام الإكتتاب المنصوص عليها في نشرة الإصدار.

(٣) يجب على مقدمي الطلبات قراءة إستمارة طلب الإكتتاب بالكامل وتعبئته بالكامل بكل البيانات المطلوبة.

(٤) بعد تخصيص أسهم الطرح وفي موعد لا يتجاوز تاريخ توزيع الأموال المرجعة سوف تكون إشعارات التخصيص موجودة للإستلام من بورصة البحرين أو من الوسيط المعين لمقدم الطلب.

(٥) إن قبول إستمارة الطلب هذه من قبل الشركة أو الفرع المعتمد لبنك الإستلام لا يعتبر إقراراً من الشركة أو بنك الإستلام بأن مقدم الطلب قد إلتزم بشروط وأحكام الإكتتاب هذه، كما أنه لا يشكّل أي إلتزام على الإطلاق على الشركة أو بنك الإستلام بقبول هذا الطلب.

(٦) أية أموال مرجعة سيتم إرجاعها من قبل بنك الإستلام بإحدى الطرق التالية:

- شيك مصرفي: لمقدمي الطلبات الذين دفعوا أموال الإكتتاب عن طريق شيكات إدارية. يتوجب على مقدمي الطلبات هؤلاء أن يستلموا الشيكات (إن وجدت) من نفس الفروع المعتمدة لبنك الإستلام التي قدموا فيها إستمارات طلب الاكتتاب، وذلك في غضون ٣٠ يوماً إعتباراً من تاريخ توزيع الأموال المرجعة.
- قيد مباشر: لمقدمي الطلبات الذين دفعوا أموال الإكتتاب عن طريق تحويلات داخلية من حسابات مصرفية لهم في بنك الإستلام. سوف تقيّد المبالغ المستحقة في حساباتهم المصرفية.
- تحويل برقي: لمقدمي الطلبات الذين دفعوا أموال الإكتتاب عن طريق التحويلات البرقية. كل رسوم التحويلات البرقية سوف يتحملها مقدمو الطلبات المعنيون.

٥- الوثائق المطلوبة

للأفراد:

(١) جواز السفر الأصلي الساري المفعول ونسخة عنه أو وثيقة سفر دولية صالحة لمقدم الطلب؛ و

(٢) بطاقة الهوية الوطنية الأصلية السارية المفعول ونسخة عنها أو أية وثيقة معادلة لمقدم الطلب:
- للمواطنين البحرينيين: بطاقة الهوية الوطنية
- لمواطني دول مجلس التعاون الخليجي: بطاقة الهوية الرسمية أو ما يعادلها صادرة من الدولة التي ينتمي إلى جنسيتها، أو، في حال كان مقيماً بالبحرين، بطاقة الهوية الوطنية البحرينية
- للجنسيات الأخرى: بطاقة الهوية الرسمية، أو وثيقة معادلة، صادرة من الدولة التي ينتمي إلى جنسيتها؛ و

(٣) إثبات عنوان السكن الدائم في حال كان الطلب بمبلغ يفوق ٥٠٠٠ دينار بحريني. يمكن أن يكون هذا الإثبات على شكل نسخة من فاتورة حديثة للكهرباء أو لهاتف الخط الأرضي، أو أي وثيقة أخرى صادرة عن هيئة رسمية بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، البيانات المصرفية وعقود الإيجار؛ و

(٤) في حال كان لدى مقدم الطلب من الأفراد رقم مستثمر وحساب أوراق مالية لدى بورصة البحرين، يجب إبراز دليل على وجود مثل هذا الرقم وحساب الأوراق المالية في صورة بطاقة المستثمر أو كشف الحساب من بورصة البحرين، أو صفحة مطبوعة من شاشة نظام الحاسوب لبورصة البحرين. وفي حال كان لدى مقدم الطلب رقم مستثمر لدى بورصة البحرين ولكن لا حساب أوراق مالية، فإن الدليل الذي يجب إبرازه يمكن أن يكون كذلك على شكل إشعار بتخصيص الأسهم من إكتتاب عام سابق على ألا يكون قد وقع قبل سنة ٢٠٠٦.

الوثائق الإضافية المبينة أدناه مطلوبة في حال وقّع شخص نيابةً عن مقدم الطلب من خلال توكيل قانوني:

(٥) جواز السفر الأصلي الساري المفعول ونسخة عنه أو وثيقة سفر دولية صالحة للشخص الموقع نيابةً عن مقدم الطلب؛

(٦) بطاقة الهوية الوطنية الأصلية السارية المفعول ونسخة عنها أو أية وثيقة معادلة للشخص الموقع نيابةً عن مقدم الطلب؛

(٧) الوكالة القانونية الأصلية المصدقة ونسخة عنه.

الوثائق الإضافية المبينة أدناه مطلوبة في حال وقّع شخص نيابة عن مقدم طلب قاصر:

(٨) جواز السفر الأصلي الساري المفعول ونسخة عنه أو وثيقة سفر دولية صالحة للشخص الموقع نيابةً عن القاصر؛

(٩) بطاقة الهوية الوطنية الأصلية السارية المفعول ونسخة عنها أو أية وثيقة معادلة للشخص الموقع نيابةً عن القاصر؛

(١٠) فيما عدا إذا كان الشخص الموقع نيابة عن القاصر هو والد القاصر، وثيقة إثبات الوصاية القانونية الأصلية المصدقة ونسخه عنها.

للمؤسسات:

(١) نسخة من شهادة السجل التجاري للمؤسسة السارية المفعول؛ و

(٢) نسخة من عقد التأسيس والنظام الأساسي للمؤسسة أو ما يعادلها؛ و

(٣) جواز السفر الأصلي الساري المفعول ونسخة عنه أو وثيقة سفر دولية سارية المفعول للشخص (الإشخاص) الذي يوقع نيابة عن المؤسسة؛ و

(٤) بطاقة الهوية الوطنية السارية المفعول الأصلية ونسخة عنها أو بطاقة الهوية الشخصية الأصلية ونسخة عنها للشخص الذي يوقع نيابة عن المؤسسة:
- للمواطنين البحرينيين: بطاقة الهوية الوطنية
- لمواطني دول مجلس التعاون الخليجي: بطاقة الهوية الرسمية أو ما يعادلها صادرة من الدولة التي ينتمي إلى جنسيتها، أو، في حال كان مقيماً بالبحرين، بطاقة الهوية الوطنية البحرينية
- للجنسيات الأخرى: بطاقة الهوية الرسمية، أو وثيقة معادلة، صادرة من الدولة التي ينتمي إلى جنسيتها؛ و

(٥) في حال كان لدى المؤسسة رقم مستثمر وحساب أوراق مالية لدى بورصة البحرين، يجب إبراز دليل على وجود مثل هذا الرقم وحساب الأوراق المالية في صورة بطاقة المستثمر أو كشف الحساب من بورصة البحرين، أو صفحة مطبوعة من شاشة نظام الحاسوب لبورصة البحرين. وفي حال كان لدى مقدم الطلب رقم مستثمر لدى بورصة البحرين ولكن لا حساب أوراق مالية، فإن الدليل الذي يجب إبرازه يمكن أن يكون كذلك على شكل إشعار بتخصيص الأسهم من إكتتاب عام سابق على ألا يكون قد وقع قبل سنة ٢٠٠٦؛ و

(٦) الوثيقة الأصلية ونسخة منها التي تخول الشخص (الأشخاص) الذي يظهر توقيعه على إستمارة طلب الإكتتاب بالتوقيع على مثل هذه الوثائق نيابة عن المؤسسة. يمكن لهذه الوثيقة أن تكون توكيلاً رسمياً أو قراراً لمجلس إدارة الشركة.

هذه الصفحة تركت فارغة عمداً

ملحق ب: عقد التأسيس والنظام الأساسي لما بعد التحول

MEMORANDUM OF ASSOCIATION OF ZAIN BAHRAIN B.S.C. BAHRAINI SHAREHOLDING COMPANY

On the _____ day of _____ of 1435.

Corresponding to the _____ day of _____ year 2014.

Before me: _____

Notary Public for the Kingdom of Bahrain.

Appearing:
Shaikh Ahmed Bin Ali Bin Abdulla Al Khalifa, a Bahraini national, holding CPR No.XXXXXXXXX representing the founding shareholders of Zain Bahrain pursuant to the resolution passed by the Extraordinary General Meeting held on 28th July 2013.

COMPANY'S CONVERSION

Article (1)
Zain Bahrain B.S.C.(c) is a Company registered with the Ministry of Industry & Commerce in the Kingdom of Bahrain, under Commercial Registration No. 50603 on 19 April 2003 (the "**Company**"), and has been operating in accordance with the provisions of the Bahrain Commercial Companies Law promulgated by Legislative Decree No. 21 of 2001 (the "**Law**") and its Implementing Regulations issued by Order No. 6 of 2002, and according to its Memorandum and Articles of Association dated 19 April 2003, recorded at the Notary Public Office under No. 2003010945.

The shareholders have agreed to transform the Company from a Closed Joint Stock Company to a Public Joint Stock Company in accordance with the Law and the provisions of this Memorandum of Association and the Articles of Association attached hereto.

NAME OF THE COMPANY

Article (2)
The Company's name shall be "**Zain Bahrain B.S.C.**", followed by the phrase "Bahraini Shareholding Company or "B.S.C".

COMPANY'S OBJECTS

Article (3)
The objects for which the Company has been established are:

a) To hold the second mobile license in the Kingdom of Bahrain and to build, roll out and commercially operate the associated mobile network, and such other related business as the board of directors may determine.
b) Import, export and sale of independent communication systems.
c) To provide mobile telecommunication services.
d) To provide communication products and services and support services.
e) To provide international telecommunications facilities services.
f) To act as an internet services provider.
g) To provide value added services.

عقد تأسيس زين البحرين (ش.م.ب) شركة مساهمة بحرينية

في اليوم _____ من شهر _____ لعام ١٤٣٥ للهجرة

الموافق _____ من _____ لعام ٢٠١٤ للميلاد

لدي أنا: _____

الموثق بمكتب التوثيق بمملكة البحرين

حضر:
الشيخ أحمد بن علي بن عبدالله آل خليفة، بحريني الجنسية، يحمل بطاقة سكانية رقم XXXXXXXXX، بصفته ممثلًا عن المساهمين المؤسسين في شركة زين البحرين إستنادا إلى قرار الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٨ يوليو ٢٠١٣.

تحويل الشركة

المادة (١)
زين البحرين ش.م.ب.(م) قد تم تسجيلها لدى وزارة الصناعة و التجارة بمملكة البحرين، تحت سجل تجاري رقم ٥٠٦٠٣ في ١٩ أبريل ٢٠٠٣ ("**الشركة**")، وهي تعمل بموجب أحكام قانون الشركات التجارية الصادر بالمرسوم قانون رقم ٢١ لسنة ٢٠٠١ ("**القانون**") ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢، وبموجب عقد تأسيسها ونظامها الأساسي المؤرخين في ١٩ أبريل ٢٠٠٣، والمسجلين لدى مكتب التوثيق تحت رقم ٢٠٠٣٠١٠٩٤٥.

اتفق المساهمون على تعديل الشكل القانوني للشركة من شركة مساهمة مقفلة إلى شركة مساهمة عامة طبقا لأحكام القانون، ولأحكام عقد التأسيس هذا و النظام الأساسي الملحق طيه.

اسم الشركة

المادة (٢)
يكون أسم الشركة "**زين البحرين ش.م.ب.**"، ويتبع بعبارة "شركة مساهمة بحرينية" أو بالأحرف "ش.م.ب".

أغراض الشركة

المادة (٣)
إن الأغراض التي تأسست من أجلها الشركة هي كما يلي:

أ) الحصول على الترخيص الثاني للهواتف النقالة في مملكة البحرين وإنشاء وطرح وتشغيل الشبكة المرتبطة بها تجارياً وغير ذلك من الأعمال ذات العلاقة التي يحددها مجلس الادارة.
ب) استيراد وتصدير وبيع أجهزة الاتصالات المتنقلة.
ج) خدمات الاتصالات المتنقلة.
د) توفير المنتجات والخدمات والاتصالات والخدمات المساندة.
ه) توفير خدمات مرافق الاتصالات الدولية.
و) القيام بأعمال مزود خدمة الإنترنت.
ز) تقديم خدمات القيمة المضافة.

h) To build, roll out and commercially operate the National Fixed Wireless License.

i) To do all such acts and things as shall be necessary for or conducive to the attainment of the foregoing objects.

j) The Company may have an interest in or participate, in any manner in institutions which carry on similar activities or which may assist the Company in realising its own objects in Kingdom of Bahrain or abroad. The Company may acquire such entities or merge therewith.

The above shall be subject to the provision of the applicable laws, rules, regulations and orders in force, provided that the necessary licenses shall be issued for carrying on such business activities.

COMPANY'S HEADQUARTERS

Article (4)

The Company's headquarters and its legal domicile shall be in the City of Manama, Kingdom of Bahrain. The Company's Board of Directors may establish branches, offices or agencies in the Kingdom of Bahrain or overseas.

COMPANY'S TERM

Article (5)

The Company's term shall commence on the date on which the Company's registration in the Registry of Commerce is published in the Official Gazette and shall end upon striking out its name in the Registry of Commerce for any reasons mentioned in Article (63) of the attached Articles of Association.

Company's Capital and Shares Capital

CAPITAL

Article (6)

The Company's authorised capital shall be 36,800,000 (Thirty-six million, eight hundred thousand Bahraini Dinars) divided into 368 million (three hundred and sixty-eight million shares), the nominal value of each share is BD 0.100 (one hundred Bahraini fils).

Article (7)

The issued and paid-up capital shall be 36,800,000 (Thirty-six million, eight hundred thousand Bahraini Dinars) divided into 368 million (three hundred and sixty-eight million shares), the nominal value of each share is BD 0.100 (one hundred Bahraini fils).

The parties hereto have subscribed for the issued share capital of the Company with a percentage of 86.957% which is equal to BD 32,000,000 (thirty two million Bahraini Dinars) divided into 320,000,000 (three hundred twenty thousand million) shares, the nominal value of each share is BD 0.100 (one hundred Bahraini fils) in the following manner:

ح) إنشاء ونشر وتشغيل تجاري لرخصة شبكة الاتصالات الوطنية الثابتة اللاسلكية.

ط) أن تقوم بكافة الأعمال والأشياء اللازمة أو المؤدية إلى تحقيق الأغراض الواردة أعلاه.

ي) يجوز للشركة أن يكون لها مصلحة أو تشترك بأي وجه من الوجوه مع الشركات وغيرها التي تزاول أعمالا شبيهة بأعمالها والتي تعاونها على تحقيق أغراضها في مملكة البحرين أو خارجها كما يجوز لها أن تمتلك أو تندمج في الشركات المذكورة.

على أن يتم جميع ما سبق مع مراعاة أحكام القوانين والأنظمة واللوائح والقرارات السارية وبشرط استصدار التراخيص اللازمة لممارسة هذه الأنشطة.

المكتب الرئيسي

المادة (٤)

يكون مركز الشركة الرئيسي ومحلها القانوني في مدينة المنامة بمملكة البحرين ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعا أو مكاتب أو توكيلات داخل أو خارج مملكة البحرين.

مدة الشركة

المادة (٥)

تبدأ مدة الشركة من تاريخ تسجيل الشركة في السجل التجاري ونشر القرار المرخص بتأسيسها في الجريدة الرسمية وتنتهي عند شطب سجلها التجاري وفقا لأحد الأسباب المذكورة في المادة (٦٣) من النظام الأساسي المرفق.

رأس مال وأسهم الشركة

رأس المال

المادة (٦)

حدد رأس مال الشركة المصرح به بمبلغ ٣٦,٨٠٠,٠٠٠ (ستة وثلاثين مليون وثمانمائة ألف دينار بحريني) وزعت على ٣٦٨,٠٠٠,٠٠٠ (ثلاثمائة وثمانية وستين مليون سهم) بقيمة اسمية مقدارها مائة فلس بحريني (١٠٠ فلس بحريني) لكل سهم.

المادة (٧)

حدد رأسمال الشركة الصادر والمدفوع بمبلغ ٣٦,٨٠٠,٠٠٠ (ستة وثلاثين مليون وثمانمائة ألف دينار بحريني) وزعت على ٣٦٨,٠٠٠,٠٠٠ (ثلاثمائة وثمانية وستين مليون سهم) بقيمة اسمية مقدارها مائة فلس بحريني (١٠٠ فلس بحريني) لكل سهم.

اكتتب المؤسسون الموقعون على هذا العقد برأسمال الشركة الصادر بنسبة ٨٦,٩٥٧٪ أي ما يعادل ٣٢,٠٠٠,٠٠٠ (اثنين وثلاثين مليون دينار بحريني) وزعت على ٣٢٠,٠٠٠,٠٠٠ (ثلاثمائة وعشرين مليون سهم) بقيمة اسمية مقدارها مائة فلس بحريني (١٠٠ فلس بحريني) لكل سهم موزعة على النحو التالي:

	Shareholder Name	عدد الاسهم Value, BD	القيمة الاسمية للسهم Shares	النسبة من رأس المال Percentage	الاسم	
1	Mobile Telecommunications Co.	20,160,000	201,600,000	54.783%	شركة الاتصالات المتنقلة	١
2	Sh. Ahmed Ali Abdulla Al-Khalifa	5,926,000	59,260,000	16.103%	الشيخ أحمد بن علي بن عبدالله آل خليفة	٢
3	Pension Fund Commission	1,500,000	15,000,000	4.076%	الهيئة العامة لصندوق التقاعد	٣
4	Sh. Rashid Abdulrahman Mohammed Alkhalifa	120,000	1,200,000	0.326%	الشيخ راشد بن عبالرحمن بن محمد آل خليفة	٤
5	Family Investment Company Limited	480,000	4,800,000	1.304%	شركة الاستثمارات العائلية ذ.م.م	٥
6	Nojood Holding Company W.L.L.	280,000	2,800,000	0.761%	شركة النجود القابضة ذ.م.م	٦
7	Fuad Ebrahim Khalil Kanoo	240,000	2,400,000	0.652%	فؤاد ابراهيم خليل كانو	٧
8	Taqi Mohammed Ali Almudaifa	240,000	2,400,000	0.652%	تقي محمد علي المديفع	٨
9	Faisal Hasan Mohamed Jawad	240,000	2,400,000	0.652%	فيصل حسن محمد جواد	٩
10	Samya Khalid Hamad Aldoseri	280,000	2,800,000	0.761%	سامية خالد حمد الدوسري	١٠
11	Intellect Data Systems Bahrain	240,000	2,400,000	0.652%	إنتلكت لأنظمة البيانات – البحرين	١١
12	Abdulaziz Ahmed Yousif Abdulmalik	480,000	4,800,000	1.304%	عبدالعزيز أحمد يوسف عبدالملك	١٢
13	Abdulaziz Sulaiman Hamad Albassam	360,000	3,600,000	0.978%	عبدالعزيز سليمان حمد البسام	١٣
14	On Air Commerce W.L.L.	144,000	1,440,000	0.391%	أون أير كومرس ذ.م.م	١٤
15	Abdulmajeed Abbas Shirazi	120,000	1,200,000	0.326%	عبدالمجيد عباس شيرازي	١٥
16	Abu Alqassim Abbas Abu Alqassim Shirazi	80,000	800,000	0.217%	أبو القاسم عباس الشيرازي	١٦
17	Yousif Khalil Almoayyed & Sons Co.	120,000	1,200,000	0.326%	يوسف خليل المؤيد وأولاده ش.م.ب (مقفلة)	١٧
18	Almoayyed International B.S.C. (Closed)	120,000	1,200,000	0.326%	شركة المؤيد العالمية ش.م.ب (مقفلة)	١٨
19	Ebrahim Khalifa Ebrahim Mattar	120,000	1,200,000	0.326%	ابراهيم خليفة ابراهيم مطر	١٩
20	Ali Yusuf Ali Ubaydli	120,000	1,200,000	0.326%	علي يوسف العبيدلي	٢٠
21	Khamis Mohammed Yousif Almuqla	120,000	1,200,000	0.326%	خميس محمد يوسف المقلة	٢١
22	Sultan Nasser Alsowaidi	80,000	800,000	0.217%	سلطان بن ناصر السويدي	٢٢
23	Ebrahim Abdulhadi Mohammed Ali Alafoo	70,000	700,000	0.190%	ابراهيم عبدالهادي محمد العفو	٢٣
24	Ishaq Abdulrahman Abdulla Alkooheji	60,000	600,000	0.163%	أسحق عبدالرحمن الكوهجي	٢٤
25	Rhine Trading (Bahrain) B.S.C.Closed	60,000	600,000	0.163%	راين ترادينج (البحرين) ش.م.ب (مقفلة)	٢٥
26	Moanis Mahmood Mohammed Almardi	42,000	420,000	0.114%	مؤنس محمود المردي	٢٦
27	Sh. Abdulla Isa Mohammed Al-Khalifa	40,000	400,000	0.109%	الشيخ عبدالله بن عيسى بن محمد آل خليفة	٢٧
28	Saleh Abdulla Saleh Albalushi	158,000	1,580,000	0.429%	صالح عبدالله صالح البلوشي	٢٨
	Total	**32,000,000**	**320,000,000**	**86.957%**	**المجموع**	

The founding shareholders are hereby issuing the remaining share capital for a public offering in accordance with the Law and other applicable laws and regulations and therefore shall not subscribe to the shares of the public offering.

Article (8)

The liability of each shareholder shall be limited to the value of the shares subscribed for by it.

ARTICLES OF ASSOCIATION

Article (9)

The attached Articles of Association shall be deemed an integral part hereof.

EXPENSES AND FEES

Article (10)

All costs and fees in respect of this Memorandum and its full legalisation shall be debited to the Company overheads.

FINAL PROVISIONS

Article (11)

a) This Memorandum of Association shall be deposited and published in accordance with the provisions of the Law.

b) This Memorandum of Association was approved in accordance with the no– objection letter of the Bahrain Investors Centre at the Ministry of Industry and Commerce under Ref. 81109 dated 28 April 2014.

ENTIRE AGREEMENT

Article (12)

The provisions of the Commercial Companies Law promulgated by Legislative Decree No. 21 of 2001 and its Implementing Regulations issued by Order No. 6 of the year 2002 shall apply with respect to any matter for which no specific provision is embodied in this Memorandum of Association.

In witness whereof, this Memorandum of Association was made in one original and three copies which were signed upon having been read by all the parties and by myself. The parties concerned were given three copies to act in accordance therewith.

يطرح المؤسسون الموقعون على هذا العقد النسبة المتبقية من رأسمال الشركة للاكتتاب العام وفقاً لأحكام القانون والقوانين الأخرى والأنظمة المطبقة وذلك دون أن يشترك أي من المؤسسين في الإكتتاب في الأسهم المطروحة للإكتتاب العام.

المادة (٨)

تكون مسئولية المساهمين محدودة بقيمة الأسهم المكتتب بها من قبلهم.

النظام الأساسي

المادة (٩)

يعتبر النظام الأساسي المرفق جزء لا يتجزأ من هذا العقد.

المصروفات والرسوم

المادة (١٠)

جميع مصروفات هذا العقد وأتعابه واستيفائه التام تحسب من المصروفات العمومية للشركة.

أحكام ختامية

المادة (١١)

أ) يودع عقد التأسيس هذا وينشر طبقا للقانون.

ب) حرر عقد التأسيس هذا استنادا إلى عدم ممانعة مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة بالكتاب الصادر تحت رقم ٨١١٠٩ بتاريخ ٢٨ أبريل ٢٠١٤.

شمولية الاتفاق

المادة (١٢)

تسري أحكام قانون الشركات التجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠٠١ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٦) لسنة ٢٠٠٢ فيما لم يرد بشأنه نص خاص في عقد التأسيس هذا.

وبما ذكر تحرر عقد التأسيس هذا من أصل وثلاث نسخ وتم التوقيع عليه بعد تلاوته من قبل الجميع ومني وتسلم أصحاب الشأن ثلاث نسخ منه للعمل بموجبه.

ARTICLES OF ASSOCIATION OF ZAIN BAHRAIN B.S.C. BAHRAINI SHAREHOLDING COMPANY

On the _____ of _____ of 1435.

Corresponding to the _____ day of _____ year 2014.

Before me: _____

Notary Public for the Kingdom of Bahrain

Appearing:
Shaikh Ahmed Bin Ali Bin Abdulla Al Khalifa, a Bahraini national, holding CPR No.XXXXXXXXX representing the founding shareholders of Zain Bahrain pursuant to the resolution passed by the Extraordinary General Meeting held on 28th July 2013.

CHAPTER ONE

COMPANY'S CONVERSION

Article (1)
Zain Bahrain B.S.C.(c) is a Company registered with the Ministry of Industry & Commerce in the Kingdom of Bahrain, under Commercial Registration No. 50603 on 19 April 2003 (the "**Company**"), and has been operating in accordance with the provisions of the Bahrain Commercial Companies Law promulgated by Legislative Decree No.21 of 2001 (the "**Law**") and its Implementing Regulations issued by Order No.6 of 2002, and according to its Memorandum and Articles of Association dated 19 April 2003, recorded at the Notary Public Office under No. 2003010945.

The shareholders have agreed to convert the Company from a Closed Joint Stock Company to a Public Joint Stock Company in accordance with the Law and the provisions of these Articles of Association and the Memorandum of Association attached hereto.

NAME OF THE COMPANY

Article (2)
The Company's name shall be "Zain Bahrain B.S.C.", followed by the phrase "Bahraini Shareholding Company or "B.S.C".

COMPANY'S OBJECTS

Article (3)
The objects for which the Company has been established are:

a) To hold the second mobile license in the Kingdom of Bahrain and to build, roll out and commercially operate the associated mobile network, and such other related business as the board of directors may determine.
b) Import, export and sale of independent communication systems.
c) To provide mobile telecommunication services.
d) To provide communication products and services and support services.
e) To provide international telecommunications facilities services.
f) To act as an internet services provider.

النظام الأساسي زين البحرين (ش.م.ب) شركة مساهمة بحرينية

في اليوم _____ من شهر _____ لعام ١٤٣٥ للهجرة.

الموافق _____ من _____ لعام ٢٠١٤ للميلاد.

لدي أنا: _____

الموثق بمكتب التوثيق بمملكة البحرين

حضر:
الشيخ أحمد بن علي بن عبدالله آل خليفة، بحريني الجنسية، يحمل بطاقة سكانية رقم XXXXXXXXX، بصفته ممثلًا عن المساهمين المؤسسين في شركة زين البحرين إستنادا إلى قرار الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٨ يوليو ٢٠١٣.

الباب الأول

تحويل الشركة

المادة (١)
زين البحرين ش.م.ب.(م) قد تم تسجيلها لدى وزارة الصناعة و التجارة بمملكة البحرين، تحت سجل تجاري رقم ٥٠٦٠٣ في ١٩ أبريل ٢٠٠٣ ("**الشركة**")، وهي تعمل بموجب أحكام قانون الشركات التجارية الصادر بالمرسوم قانون رقم ٢١ لسنة ٢٠٠١ ("**القانون**")، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢، وبموجب عقد تأسيسها ونظامها الأساسي المؤرخين في ١٩ أبريل ٢٠٠٣، والمسجلين لدى مكتب التوثيق تحت رقم ٢٠٠٣٠١٠٩٤٥.

اتفق المساهمون على تحويل الشركة من شركة مساهمة مقفلة إلى شركة مساهمة عامة طبقا لأحكام القانون، ولأحكام هذ النظام الأساسي وعقد التأسيس الملحق طيه.

اسم الشركة

المادة (٢)
يكون أسم الشركة "**زين البحرين ش.م.ب.**"، ويتبع بعبارة "شركة مساهمة بحرينية" أو بالأحرف "ش.م.ب".

أغراض الشركة

المادة (٣)
إن الأغراض التي تأسست من أجلها الشركة هي كما يلي:

أ) الحصول على الترخيص الثاني للهواتف النقالة في مملكة البحرين وإنشاء وطرح وتشغيل الشبكة المرتبطة بها تجارياً وغير ذلك من الأعمال ذات العلاقة التي يحددها مجلس الادارة.
ب) استيراد وتصدير وبيع أجهزة الاتصالات المتنقلة.
ج) خدمات الاتصالات المتنقلة.
د) توفير المنتجات والخدمات والاتصالات والخدمات المساندة.
ه) توفير خدمات مرافق الاتصالات الدولية.
و) القيام بأعمال مزود خدمة الإنترنت.
ز) تقديم خدمات القيمة المضافة.

g) To provide value added services.

h) To build, roll out and commercially operate the National Fixed Wireless License.

i) To do all such acts and things as shall be necessary for or conducive to the attainment of the foregoing objects.

j) The Company may have an interest in or participate, in any manner in institutions which carry on similar activities or which may assist the Company in realising its own objects in the Kingdom of Bahrain or abroad. The Company may acquire such entities or merge therewith.

The above shall be subject to the provision of the applicable laws, rules, regulations and orders in force, provided that the necessary licenses shall be issued for carrying on such business activities.

COMPANY'S HEADQUARTERS

Article (4)

The Company's headquarters and its legal domicile shall be in the City of Manama, Kingdom of Bahrain. The Company's Board of Directors may establish branches, offices or agencies in the Kingdom of Bahrain or overseas.

COMPANY'S TERM

Article (5)

The Company's term shall commence on the date on which the Company's registration in the Registry of Commerce is published in the Official Gazette and shall end upon striking out its name in the Registry of Commerce for any reasons mentioned in Article (63) of the Articles of Association.

CHAPTER TWO
Company's Capital and Shares Capital

CAPITAL

Article (6)

The Company's authorised capital shall be 36,800,000 (Thirty-six million, eight hundred thousand Bahraini Dinars) divided into 368 million (three hundred and sixty-eight million shares), the nominal value of each share is BD 0.100 (one hundred Bahraini fils).

Article (7)

The issued and paid-up capital shall be 36.800.000 (Thirty-six million, eight hundred thousand Bahraini Dinars) divided into 368 million (three hundred and sixty-eight million shares), the nominal value of each share is BD 0.100 (one hundred Bahraini fils).

The parties hereto have subscribed for the issued share capital of the Company with a percentage of 86.957% which is equal to BD 32,000,000 (thirty two million Bahraini Dinars) divided into 320,000,000 (three hundred twenty thousand million) shares, the nominal value of each share is BD 0.100 (one hundred Bahraini fils) in the following manner:

ح) إنشاء ونشر وتشغيل تجاري لرخصة شبكة الاتصالات الوطنية الثابتة اللاسلكية.

ط) أن تقوم بكافة الأعمال والأشياء اللازمة أو المؤدية إلى تحقيق الأغراض الواردة أعلاه.

ي) يجوز للشركة أن يكون لها مصلحة أو تشترك بأي وجه من الوجوه مع الشركات وغيرها التي تزاول أعمالا شبيهة بأعمالها والتي تعاونها على تحقيق أغراضها في مملكة البحرين أو خارجها كما يجوز لها أن تمتلك أو تندمج في الشركات المذكورة.

على أن يتم جميع ما سبق مع مراعاة أحكام القوانين والأنظمة واللوائح والقرارات السارية وبشرط استصدار التراخيص اللازمة لممارسة هذه الأنشطة.

المكتب الرئيسي

المادة (٤)

يكون مركز الشركة الرئيسي ومحلها القانوني في مدينة المنامة بمملكة البحرين ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعا أو مكاتب أو توكيلات داخل أو خارج مملكة البحرين.

مدة الشركة

المادة (٥)

تبدأ مدة الشركة من تاريخ تسجيل الشركة في السجل التجاري ونشر القرار المرخص بتأسيسها في الجريدة الرسمية وتنتهي عند شطب سجلها التجاري وفقا لأحد الأسباب المذكورة في المادة (٦٣) من هذا النظام الأساسي.

الباب الثاني
رأس مال وأسهم الشركة

رأس المال

المادة (٦)

حدد رأس مال الشركة المصرح به بمبلغ ٣٦,٨٠٠,٠٠٠ (ستة وثلاثون مليون وثمانمائة ألف دينار بحريني) وزعت على ٣٦٨,٠٠٠,٠٠٠ (ثلاثمائة وثمانية وستون مليون سهم) بقيمة اسمية مقدارها مائة فلس بحريني (١٠٠ فلس بحريني) لكل سهم.

المادة (٧)

حدد رأسمال الشركة الصادر والمدفوع بمبلغ ٣٦,٨٠٠,٠٠٠ (ستة وثلاثون مليون وثمانمائة ألف دينار بحريني) وزعت على ٣٦٨,٠٠٠,٠٠٠ (ثلاثمائة وثمانية وستون مليون سهم) بقيمة اسمية مقدارها مائة فلس بحريني (١٠٠ فلس بحريني) لكل سهم.

اكتتب المؤسسون الموقعون على هذا النظام برأسمال الشركة الصادر بنسبة ٨٦,٩٥٧٪ أي ما يعادل ٣٢,٠٠٠,٠٠٠ (اثنين وثلاثون مليون دينار بحريني) وزعت على ٣٢٠,٠٠٠,٠٠٠ (ثلاثمائة وعشرين مليون سهم) بقيمة اسمية مقدارها مائة فلس بحريني (١٠٠ فلس بحريني) لكل سهم موزعة على النحو التالي:

	Shareholder Name	عدد الاسهم Value, BD	القيمة الاسمية للسهم Shares	النسبة من رأس المال Percentage	الاسم	
1	Mobile Telecommunications Co.	20,160,000	201,600,000	54.783%	شركة الاتصالات المتنقلة	١
2	Sh. Ahmed Ali Abdulla Al-Khalifa	5,926,000	59,260,000	16.103%	الشيخ أحمد بن علي بن عبدالله آل خليفة	٢
3	Pension Fund Commission	1,500,000	15,000,000	4.076%	الهيئة العامة لصندوق التقاعد	٣
4	Sh. Rashid Abdulrahman Mohammed Alkhalifa	120,000	1,200,000	0.326%	الشيخ راشد بن عبالرحمن بن محمد آل خليفة	٤
5	Family Investment Company Limited	480,000	4,800,000	1.304%	شركة الاستثمارات العائلية ذ.م.م	٥
6	Nojood Holding Company W.L.L.	280,000	2,800,000	0.761%	شركة النجود القابضة ذ.م.م	٦
7	Fuad Ebrahim Khalil Kanoo	240,000	2,400,000	0.652%	فؤاد ابراهيم خليل كانو	٧
8	Taqi Mohammed Ali Almudaifa	240,000	2,400,000	0.652%	تقي محمد علي المديفع	٨
9	Faisal Hasan Mohamed Jawad	240,000	2,400,000	0.652%	فيصل حسن محمد جواد	٩
10	Samya Khalid Hamad Aldoseri	280,000	2,800,000	0.761%	سامية خالد حمد الدوسري	١٠
11	Intellect Data Systems Bahrain	240,000	2,400,000	0.652%	إنتلكت لأنظمة البيانات – البحرين	١١
12	Abdulaziz Ahmed Yousif Abdulmalik	480,000	4,800,000	1.304%	عبدالعزيز أحمد يوسف عبدالملك	١٢
13	Abdulaziz Sulaiman Hamad Albassam	360,000	3,600,000	0.978%	عبدالعزيز سليمان حمد البسام	١٣
14	On Air Commerce W.L.L.	144,000	1,440,000	0.391%	أون أير كومرس ذ.م.م	١٤
15	Abdulmajeed Abbas Shirazi	120,000	1,200,000	0.326%	عبدالمجيد عباس شيرازي	١٥
16	Abu Alqassim Abbas Abu Alqassim Shirazi	80,000	800,000	0.217%	أبو القاسم عباس الشيرازي	١٦
17	Yousif Khalil Almoayyed & Sons Co.	120,000	1,200,000	0.326%	يوسف خليل المؤيد وأولاده ش.م.ب (مقفلة)	١٧
18	Almoayyed International B.S.C. (Closed)	120,000	1,200,000	0.326%	شركة المؤيد العالمية ش.م.ب (مقفلة)	١٨
19	Ebrahim Khalifa Ebrahim Mattar	120,000	1,200,000	0.326%	ابراهيم خليفة ابراهيم مطر	١٩
20	Ali Yusuf Ali Ubaydli	120,000	1,200,000	0.326%	علي يوسف العبيدلي	٢٠
21	Khamis Mohammed Yousif Almuqla	120,000	1,200,000	0.326%	خميس محمد يوسف المقلة	٢١
22	Sultan Nasser Alsowaidi	80,000	800,000	0.217%	سلطان بن ناصر السويدي	٢٢
23	Ebrahim Abdulhadi Mohammed Ali Alafoo	70,000	700,000	0.190%	ابراهيم عبدالهادي محمد العفو	٢٣
24	Ishaq Abdulrahman Abdulla Alkooheji	60,000	600,000	0.163%	أسحق عبدالرحمن الكوهجي	٢٤
25	Rhine Trading (Bahrain) B.S.C.Closed	60,000	600,000	0.163%	راين ترادينج (البحرين) ش.م.ب (مقفلة)	٢٥
26	Moanis Mahmood Mohammed Almardi	42,000	420,000	0.114%	مؤنس محمود المردي	٢٦
27	Sh. Abdulla Isa Mohammed Al-Khalifa	40,000	400,000	0.109%	الشيخ عبدالله بن عيسى بن محمد آل خليفة	٢٧
28	Saleh Abdulla Saleh Albalushi	158,000	1,580,000	0.429%	صالح عبدالله صالح البلوشي	٢٨
	Total	**32,000,000**	**320,000,000**	**86.957%**	**المجموع**	

The founding shareholders are hereby issuing the remaining share capital for a public offering in accordance with the Law and other applicable laws and regulations and therefore shall not subscribe to the shares of the public offering.

COMPANY'S SHARES

Article (8)

The Company's shares are nominal and indivisible. However, two or more persons may jointly own one share or more, provided that they are represented by one person towards the Company. Owners of a share or shares shall be jointly liable for the obligations resulting from such shares.

Article (9)

The shares may be negotiated and such negotiation of shares shall be in accordance with the provisions of the Bahrain Bourse Law and the Internal Regulations of Bahrain Bourse.

SHAREHOLDERS RIGHTS AND OBLIGATIONS

Article (10)

Each share entitles its owner to equal rights and obligations. Each shareholder will particularly enjoy the following rights:

a) To receive his share of dividends in the event a resolution is passed to distribute the same to the shareholders.

b) To receive his share of capital that might be distributed in the event of any reduction of the capital.

c) To receive his share of the Company's assets upon liquidation. Only the shareholder whose name is registered as last owner of a share in the Company's register, referred to in Article (14) of these Articles, may receive his share in the assets.

d) To take part in the management of the Company's business according to the provisions hereof.

e) To receive a report, following each financial year, containing the balance sheet, profit and loss account and Board of Directors report.

f) To file a nullification suit against any resolution passed by the General Meeting or the Board of Directors which is inconsistent with the Law its Implementing Regulations, public order, the Company's Memorandum of Association or to these Articles of Association.

g) To dispose of the shares he owns and having a priority in subscribing for new shares in accordance with the provisions of the Law.

h) The right to examine the company's records and to obtain copies thereof in accordance with the conditions set out in the Law.

Article (11)

Each shareholder shall in particular observe the following obligations:

a) To pay the amounts which have been previously agreed upon regarding the paid-up capital or any increase of such capital.

b) To pay the expenses incurred by the Company in recovering the overdue amounts due from him regarding the paid-up capital.

يطرح المؤسسون الموقعون على هذا النظام النسبة المتبقية من رأسمال الشركة للاكتتاب العام وفقاً لأحكام القانون والقوانين الأخرى والأنظمة المطبقة وذلك دون أن يشترك أي من المؤسسين في الإكتتاب في الأسهم المطروحة للإكتتاب العام.

أسهم الشركة

المادة (٨)

أسهم الشركة اسمية وغير قابلة للتجزئة ولكن يجوز لشخصين أو أكثر أن يمتلكوا مجتمعين سهما واحدا بشرط أن يمثلهم شخص واحد فقط تجاه الشركة ويكون مالكو الأسهم المجتمعين مسئولين بالتضامن والتكافل عن الالتزامات المترتبة على تلك الأسهم.

المادة (٩)

يجوز تداول أسهم الشركة ويكون التداول وفقا لأحكام قانون شركة بورصة البحرين واللائحة الداخلية لها.

حقوق المساهمين والتزاماتهم

المادة (١٠)

يخول كل سهم في الشركة حقوقا والتزامات متساوية ويتمتع كل مساهم على وجه الخصوص بالحقوق الآتية:

أ) أن يتسلم حصته المستحقة من الأرباح عند اتخاذ قرار بتوزيع الأرباح على المساهمين.

ب) أن يتسلم حصته المستحقة من رأس المال الذي يتم توزيعه في حالة أي تخفيض لرأس المال.

ج) أن يتسلم حصته المستحقة من موجودات الشركة في حالة تصفيتها، ويحق فقط لآخر مساهم مقيد اسمه في السجل المشار إليه في المادة (١٤) من هذا النظام أن يتسلم المبلغ المستحق عن نصيبه في الموجودات.

د) أن يشارك في إدارة أعمال الشركة طبقا لأحكام هذا النظام.

هـ) أن يتسلم تقريرا بعد نهاية كل سنة مالية للشركة يحتوي على الميزانية العمومية وحساب الأرباح والخسائر وتقرير مجلس الإدارة.

و) أن يطلب من المحكمة إصدار حكم باعتبار أي قرار للجمعية العامة أو لمجلس الإدارة مخالفا لأحكام القانون ولائحته التنفيذية أو النظام العام أو لعقد التأسيس أو لهذا لنظام الأساسي لاغيا ولا فاعلية له.

ز) التصرف في الأسهم المملوكة له وأولويته في الإكتتاب بالأسهم الجديدة وذلك وفقاً لأحكام القانون.

ح) حق الإطلاع على سجلات الشركة والحصول على صور ومستخرجات من بياناتها وفقاً للشروط الواردة في القانون.

المادة (١١)

يلتزم المساهم على وجه الخصوص بالالتزامات الآتية:

أ) أن يسدد المبالغ التي سبق له الموافقة على دفعها فيما يختص برأس مال الشركة المدفوع أو أية زيادة عليه.

ب) أن يدفع للشركة المصاريف التي تتكبدها في سبيل تحصيل المبالغ المستحقة للشركة منه والخاصة برأس المال المدفوع.

c) To refrain from any act that may be harmful to the Company.

d) To implement any resolution that may be lawfully passed by the General Meeting.

Article (12)

The creditors or heirs of a shareholder may not, for any reason whatsoever, apply for placing seals on the Company's books, documents or property, nor apply for its division or sale because they are indivisible, nor may they interfere, in any way, in the Company's management. In exercising their rights, they shall rely on the Company's books, audited financial statements and the resolutions of the General Meeting.

SHARE CERTIFICATES AND SHARE REGISTER

Article (13)

The Company shall issue shares certificates in the form adopted by the Bahrain Bourse from time to time.

Article (14)

a) The Company shall maintain at its headquarters a special register for the shareholders containing their names, domiciles (their addresses in the Kingdom of Bahrain for those who are living overseas), their occupations, nationalities and the number of shares owned by each shareholder.

b) All acts related to such shares including transfer of ownership, mortgage or cancellation of distraint of shares shall be also included in this register.

c) Each shareholder may have access to the said register. The Ministry of Industry and Commerce shall be furnished with the details recorded in this register and any changes therein.

SALE AND MORTGAGE OF SHARES

Article (15)

a) The Company may buy its own shares in the cases and in accordance with the rules specified by a resolution of the Minister of Industry & Commerce.

b) Shares and temporary share certificates may be traded according to the Bahrain Bourse Law and its Internal Regulations. Shares must be fully paid up and free from all liens in order for them to be transferred. Non-Bahraini nationals shall have the right to own and deal in the Company shares according to an exception from certain provisions of Article (119) of the Law pursuant to any Resolution may be issued by the Minister of Industry & Commerce in this respect.

c) Disposition of shares shall not be considered effective as against the Company or third parties unless entered in the Share Register referred to in Article (14) hereinabove.

d) The Company may refuse to register the sale of a share in the events set out in the Article (119) of the Law.

e) The Company may suspend the registration of share transfers during the period between the date of notice of convening the General Meeting and the date on which the said General Meeting is actually held.

ج) أن لا يقوم بأي عمل من شأنه الإضرار بالشركة.

د) أن ينفذ أية قرارات تتخذها الجمعية العامة للشركة بصورة قانونية.

المادة (١٣)

لا يجوز لدائني أو لورثة المساهم لأي سبب من الأسباب وضع الأختام على دفاتر الشركة أو وثائقها أو ممتلكاتها. ولا أن يطلبوا قسمتها أو بيعها لعدم إمكان القسمة ولا يجوز أن يتدخلوا بأي وجه من الوجوه في إدارة الشركة، ويجب عليهم لدى استعمال حقوقهم أن يعولوا على سجلات الشركة وبياناتها المالية المدققة وعلى قرارات الجمعية العامة.

شهادات الأسهم وسجل الأسهم

المادة (١٣)

تصدر الشركة شهادات أسهم بالشكل المعتمد من شركة بورصة البحرين من وقت لآخر.

المادة (١٤)

أ) تحتفظ الشركة في مركزها الرئيسي بسجل للمساهمين يدون فيه أسماء المساهمين ومواطنهم (وعناوينهم في مملكة البحرين بالنسبة لأولئك الذين يقيمون خارج مملكة البحرين) ومهنهم وجنسياتهم وعدد الأسهم التي يملكها كل مساهم.

ب) يتضمن هذا السجل جميع التصرفات التي تجري على الأسهم من نقل ملكية أو رهن أو إلغاء الحجز.

ج) يحق لكل مساهم الإطلاع على السجل المذكور، وتقدم إلى وزارة الصناعة والتجارة التفاصيل المدونة في السجل وأية تعديلات قد تدخل عليها.

بيع الأسهم ورهنها

المادة (١٥)

أ) يجوز للشركة أن تشتري أسهمها وذلك في الحالات ووفقا للقواعد التي يصدر بها قرار من وزير الصناعة والتجارة.

ب) يجوز تداول الأسهم والشهادات المؤقتة ويكون تداول الأسهم وفقا لأحكام قانون شركة بورصة البحرين واللائحة الداخلية لها ويجب أن تكون الأسهم مسددة القيمة كاملة وخالية من أية أعباء أو رهونات لكي يتم تحويلها ويجوز لغير البحرينيين تملك وتداول أسهم الشركة استثناء من بعض أحكام المادة (١١٩) من القانون تبعا لأي قرار يصدر عن وزير الصناعة و التجارة بهذا الشأن تبعا للمادة المذكورة.

ج) لا يعتبر التصرف في الأسهم ساريا في حق الشركة أو الغير إلا إذا دون في السجل الخاص بذلك المشار إليه في المادة (١٤) أعلاه من هذا النظام الأساسي.

د) للشركة أن ترفض تسجيل التصرف في الأسهم في الأحوال المبينة في المادة (١١٩) المشار إليها أعلاه من القانون.

هـ) للشركة أن توقف تسجيل الأسهم خلال المدة التي تقع بين تاريخ الدعوة لاجتماع الجمعية العامة وتاريخ انعقاد هذا الاجتماع.

Article (16)

If the Company has a debt due from the shareholder, it may postpone the transfer of the shares until such debt is settled.

Article (17)

Shares and temporary certificates may be mortgaged, endorsed and disposed of in any other manner. Such disposition shall be governed by the provisions of Paragraphs (b), (c) and (d) of Article (15) hereinabove. A notation shall be entered in the Share Register and on the back of a mortgaged share certificate to indicate that the share is mortgaged. A creditor mortgagee's rank shall be established as of the date of entry of the mortgage in the Share Register or with the Share Registrar. A creditor mortgagee shall have the right to receive dividends and exercise the rights accruing to the shares, unless otherwise agreed in the mortgage deed. However, a creditor mortgagee may not attend the General Meetings of the Company nor participate in its deliberations or approve its resolutions.

Article (18)

A registered mortgage of a share shall not be discharged except by declaration by the creditor mortgagee accepting such discharge of mortgage or by a final court order. Such discharge shall be entered in the Share Register.

Article (19)

The Company shall charge BD 2.000 (two Bahraini Dinars) for registering the transfer of share title or mortgage of shares.

INCREASE OF THE CAPITAL

Article (20)

The Company's authorised capital, by a resolution to be passed by the Extraordinary General Assembly, may be increased, The issued capital of the Company, by a resolution to be adopted by the Ordinary General Assembly, may also be increased within the authorised capital amount, provided that the value of the issued capital of the Company is fully settled before such increase. The actual issued capital shall be increased within three years following the date on which a resolution authorising the increase is issued, provided that the nominal value of the new shares shall be equivalent to the nominal value of the original shares. The Extraordinary General Meeting may, however, resolve to issue shares at a premium to be added to the nominal value and may fix the value of such premium. The net total of the said premium shall be added, after deduction of expenses of the share issue, to the Legal Reserve Account even if it amounts to half the capital. The Ministry of Industry and Commerce and the Bahrain Bourse shall be furnished with reports and reasons necessitating an increase in all cases of increase of capital.

المادة (١٦)

إذا كان للشركة دين في ذمة المساهم، فيحق لها أن تؤجل تسجيل تحويل الأسهم إلى حين سداد الدين.

المادة (١٧)

يجوز رهن الأسهم والشهادات المؤقتة وهبتها والتصرف فيها بأي تصرف آخر. ويسري على هذه التصرفات أحكام الفقرات (ب) و(ج) و(د) من المادة (١٥) أعلاه. ويذكر في سجل المساهمين وعلى ظهر الشهادة بأنها مرهونة وتحدد مرتبة الدائن المرتهن من تاريخ قيد الرهن في سجل الأسهم في الشركة أو لدى مسجل الأسهم، ويكون للدائن المرتهن الحق في قبض الأرباح واستعمال الحقوق المتعلقة بالسهم ما لم يتفق في عقد الرهن على غير ذلك، إلا أنه لا يجوز للدائن المرتهن حضور اجتماعات الجمعية العامة أو الاشتراك في مداولاتها أو التصديق على قراراتها.

المادة (١٨)

لا يحق شطب الرهن المسجل للسهم إلا بإقرار من الدائن المرتهن بقبول ذلك أو بمقتضى حكم نهائي ويؤشر بذلك في سجل الأسهم.

المادة (١٩)

تستوفي الشركة مبلغ دينارين بحرينيين (٢ دينار بحريني) مقابل تسجيل ملكية الأسهم أو رهنها.

زيادة رأس المال

المادة (٢٠)

يجوز بقرار من الجمعية العمومية غير العادية زيادة رأس مال الشركة المصرح به، كما يجوز بقرار من الجمعية العمومية العادية زيادة رأس مال الشركة الصادر في حدود رأس مال الشركة المصرح به، بشرط تمام سداد قيمة رأس مال الشركة الصادر قبل الزيادة بالكامل، ويجب أن تتم زيادة رأس المال الصادر فعلا خلال الثلاث سنوات التالية لصدور القرار بالترخيص بالزيادة وأن تكون القيمة الاسمية للسهم الجديد معادلة للقيمة الاسمية للسهم الأصلي، على أنه يجوز للجمعية العامة غير العادية أن تقرر إضافة علاوة إصدار إلى القيمة الاسمية للأسهم وأن تحدد مقدارها، ويضاف صافي هذه العلاوة بعد تنزيل مصروفات الإصدار إلى الاحتياطي القانوني ولو بلغ نصف رأس المال. وتخطر وزارة الصناعة والتجارة وشركة بورصة البحرين بالتقارير والأسباب الموجبة للزيادة في جميع حالات زيادة رأس المال.

The capital may be increased in one of the following methods:

a) Issuing new shares to cover the required increase, the value of which must be fully paid in cash.

b) Transfer of reserve funds to capital, either by:

   i- Increasing the nominal value of the original shares without the Company requiring the shareholders to pay the difference but the difference to be recovered from the reserve funds and the new share shall be marked with its new value.

   ii- Issuance of new shares for the value of the increase and the new shares to be distributed to the original shareholders, without any consideration, in proportion to the number of original shares they are holding.

Article (21)

In the event new shares are issued in accordance with Article 20 (a) above:

a) Priority to subscribe to the new shares shall be given to existing shareholders in the manner specified in Articles (128) and (129) of the Law, and the Company shall follow the procedures set out in the said two Articles.

b) If the new shares are offered for public subscription, a subscription prospectus shall be prepared and shall include in particular the information required by Article (130) of the Law. The prospectus shall be signed by the Chairman of the Board of Directors who shall be responsible for the accuracy of the details stated therein.

c) (i) In the event of a capital increase, the Company may have one or more underwriters to subscribe to the remaining unsubscribed shares in accordance with the provisions of Article (93) of the Law.

   (ii) Underwriter(s) contracted by the Company with respect purchasing all the remaining shares not purchased by those shareholders entitled to do so, shall have shares allotted to them as provided hereinabove. Underwriter(s) may offer shares to which they have subscribed for by public subscription through the Bahrain Bourse.

d) The Board of Directors shall publish the resolution issued in approval of the capital increase in the Official Gazette and one local daily newspaper. Such resolution shall be registered with the Commercial Register within one month from the date of increase.

REDUCTION OF THE CAPITAL

Article (22)

a) An Extraordinary General Meeting of shareholders may resolve to reduce the capital of the Company if the same is in excess of its needs or if there has been a loss and the Company resolves to reduce its paid up capital to the actual value thereof with the prior approval of the Ministry of Industry and Commerce according to the provisions of Articles (132) to (137) of the Law.

وتتم زيادة رأس مال الشركة بإتباع إحدى الطرق التالية:

أ) إصدار أسهم جديدة تغطي المبالغ المطلوبة للزيادة ويكون ذلك واجب السداد بالكامل ونقدا.

ب) تحويل الاحتياطي إلى رأس مال بإحدى طريقتين:

١- زيادة القيمة الاسمية للأسهم الأصلية، دون أن تطلب الشركة من المساهمين دفع الفرق بل يدفع من الاحتياطي ويؤشر على الأسهم بقيمتها الجديدة.

٢- إصدار أسهم جديدة بقيمة الزيادة، وتوزع الشركة هذه الأسهم على المساهمين الأصليين دون مقابل، كل بقدر نسبة ما يملكه من الأسهم الأصلية.

المادة (٢١)

في حالة زيادة رأس مال الشركة وفقا للمادة ٢٠ (أ) أعلاه:

أ) يكون للمساهمين المستحقين أولوية الاكتتاب في الأسهم الجديدة على النحو المنصوص عليه في المادتين (١٢٨) و(١٢٩) من القانون ويجب على الشركة إتباع الإجراءات المنصوص عليها في المادتين المذكورتين.

ب) في حالة طرح الأسهم الجديدة للاكتتاب العام يجب تحرير نشرة اكتتاب تشتمل بوجه خاص على البيانات المنصوص عليها في المادة (١٣٠) من القانون ويوقع النشرة رئيس مجلس الإدارة، ويكون مسئولًا عن صحة البيانات الواردة فيها.

ج) (١) يجوز أن يكون للشركة عند زيادة رأسمالها متعهد أو أكثر لتغطية ما يتبقى من أسهم الاكتتاب وذلك تبعا لأحكام المادة (٩٣) من القانون.

(٢) وفي حالة الاتفاق مع متعهد أو متعهدي اكتتاب بالنسبة للأسهم المتبقية يشتري المتعهد ما لم يتم تغطيته من أسهم بعد الاكتتاب من قبل المساهمين المستحقين للأسهم وتخصيص أسهم لهم حسبما نص عليه أعلاه. وللمتعهد بالاكتتاب أن يعيد طرح الأسهم التي اشتراها للاكتتاب العام عن طريق شركة بورصة البحرين.

د) يجب على مجلس الإدارة القيام بنشر القرار الصادر بزيادة رأس المال في الجريدة الرسمية وإحدى الجرائد اليومية المحلية، ويقيد هذا القرار في السجل التجاري وذلك خلال شهر من تاريخ تحقق الزيادة.

تخفيض رأس المال

المادة (٢٢)

أ) يجوز للجمعية العامة غير العادية، أن تقرر تخفيض رأسمال الشركة إذا زاد عن حاجتها أو إذا طرأت خسارة ورأت الشركة إنقاص رأس المال إلى القيمة الفعلية بعد الحصول على موافقة مسبقة من وزارة الصناعة والتجارة وفقا لأحكام المادة (١٣٢) والمادة (١٣٧) من القانون.

ب) يتم تخفيض رأس المال بإحدى طريقتين:

١- تنزيل القيمة الاسمية للسهم.

٢- إلغاء عدد من الأسهم بقيمة المبلغ المقرر تخفيضه من رأس المال.

المادة (٢٣)

١- لا يصدر قرار بالتخفيض إلا بعد تلاوة تقريري مجلس الإدارة ومدققي الحسابات عن الأسباب الموجبة له وعن الالتزامات التي على الشركة وعن أثر التخفيض على هذه الالتزامات، وتخطر وزارة الصناعة والتجارة بصورة من تقريري مجلس الإدارة ومدققي الحسابات.

٢- يتم تخفيض رأس المال بسبب زيادته عن حاجة الشركة عن طريق تنزيل القيمة الاسمية للأسهم، وذلك إما برد جزء منها للمساهمين يتساوى مع النسبة المقرر تخفيضها من رأس المال، أو بإبراء ذمة المساهمين من أقساط الأسهم التي لم تدفع بنسبة التخفيض المقرر، وإذا كان التخفيض بسبب خسارة الشركة، فيتم إلغاء عدد من الأسهم بقيمة المبلغ المقرر تخفيضه من رأس المال. وفي جميع الأحوال يجب أن لا تقل القيمة الاسمية للأسهم عن الحد الأدنى المقرر قانونا.

المادة (٢٤)

يتعين قيد كل قرار صادر بتخفيض رأس مال الشركة في السجل التجاري والإشهار عنه في الجريدة الرسمية وفي إحدى الجرائد اليومية المحلية.

المادة (٢٥)

أ) إذا كان تخفيض رأس المال بإلغاء الشركة لعدد من أسهمها، وجب أن يتم إلغاء عدد من الأسهم التي يملكها كل مساهم بقدر النسبة التي تقرر بها تخفيض رأس المال، ويشترط ألا يترتب على ذلك حرمان المساهم من المساهمة في الشركة، وعلى الشركة خلال شهر من تاريخ الإلغاء استرداد شهادات الأسهم الملغاة من المساهمين لإتلافها والتأشير بذلك في سجل المساهمين وإخطار وزارة الصناعة والتجارة وشركة بورصة البحرين.

ب) لا يحتج بالتخفيض قبل الدائنين الذين أبدوا اعتراضاتهم خلال ستين يوما من تاريخ نشر قرار التخفيض في الجريدة الرسمية وقدموا مستنداتهم في الميعاد المذكور إلا إذا استوفى هؤلاء الدائنون ديونهم الحالة أو حصلوا على الضمانات الكافية للوفاء بديونهم الآجلة.

الباب الثالث
إدارة الشركة

أعضاء مجلس الإدارة

المادة (٢٦)

أ) يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة حالي مؤلف من ستة أعضاء على ان يحتفظ بنفس الحقوق والالتزامات الحالية. يرتفع عدد أعضاء مجلس الإدارة إلى سبعة أعضاء عند الإجتماع التالي للجمعية العمومية.

b) Capital shall be reduced by one of the following means:

i. Reducing the nominal value of the shares.

ii. Cancelling a number of shares equal to the amount of the decided reduction.

Article (23)

a) The resolution reducing the capital shall be issued only after reading the reports of the Board of Directors and the auditor on the reasons for of the reduction, the obligations of the Company and the effect of such reduction on these obligations. A copy of the Board of Directors' report and the auditor's report shall be forwarded to the Ministry of Industry and Commerce.

b) Capital reduction shall be made, if the Company's capital is more than the Company needs, by reducing the nominal value of the shares, either by giving back a part of it to the shareholders equal to the decided percentage of reduction or by discharging them of the unpaid instalments of shares' value in proportion to the decided reduction. If the reduction is due to the Company's losses, a number of shares equal to the decided amount of reduction shall be cancelled. In all cases the nominal value of the shares must not be less than the minimum value stipulated by law.

Article (24)

The reduction of Company's capital shall be recorded in the Registry of Commerce and the reduction resolution is published in the Official Gazette and one of local daily newspapers.

Article (25)

a) If the capital reduction is made by way of cancelling a number of the Company's shares, a number of shares owned by each shareholder shall be cancelled in proportion to the percentage of the capital reduction, provided that the shareholder shall not be deprived of sharing in the Company. The Company shall, within one month from the date of cancellation, redeem the cancelled share certificates from the shareholders and destroy them and enter the same in the shareholders' register and notify the Ministry of Industry & Commerce.

b) The reduction shall not be effective against the creditors who make an objection thereto and submit their documents within sixty days from the publication date in the Official Gazette unless they are paid their due debts or have been provided with adequate guarantees for the payment of their deferred debts.

CHAPTER THREE
MANAGEMENT OF THE COMPANY

BOARD OF DIRECTORS

Article (26)

a) The Company shall be managed by the existing Board of Directors comprising of six members whose rights and obligations shall be maintained in accordance with its current terms. The number of the Board of Directors shall then be increased to seven members in the next general assembly meeting.

b) Members of the Board of Directors shall be elected for a three year renewable term. A corporate person who has appointed one or more members of the Board may replace them by others whether during the said period or on its expiry by sending a notice in writing to the Chairman. An elected member of the Board may be re-elected upon the expiry of his term of office, and this shall be considered to be a new nomination which requires satisfaction by such member of all the terms and conditions required to be satisfied by a person nominated for the Board membership for the first time as set out in Article (27) of these Articles. The term of office of the Board of Directors may be extended by Resolution of the Minister of Industry and Commerce for a period not exceeding six months at the request of the Board of Directors.

Article (27)
Qualifications of Membership of the Board of Directors

a) A member of the Board of Directors shall have the qualifications provided in Article (173) of the Law. However, members with expertise who are neither founders nor shareholders of the Company and who are appointed by the General Assembly pursuant to Article (30) of these Articles of Association shall be exempted from the provisions of Paragraph (c) of the said Article (173) of the Law with respect to ownership of qualifying shares.

   If a Board member forfeits any of the aforesaid conditions, he shall cease to be a member of the Board of Directors from the date of forfeiture, subject always to the provisions of the following Article.

b) Membership qualifying shares referred to in the preceding Article and Article (173) (c) of the Law shall be assigned as security for guaranteeing the proper performance by the member of his duties. Subject to Article (174) of the Law, the said shares shall be deposited with the Central Depository of the Bahrain Bourse within one month of the date of election or appointment of the member who shall not be entitled to make any disposition whatsoever in relation to it until the lapse of the member's term of office and until approval of the balance sheet for the last year during which he served as a member and in respect of which he is absolved of responsibility for his management.

   If membership qualifying shares are not deposited during the period specified in the preceding paragraph, the member shall forfeit his membership. Such membership shall also be forfeited, if the qualifying shares are diminished for any reason during the term of office and the shortfall is not made up within 30 days from the date of such shortfall.

Article (28)

The General Assembly shall elect the members of the Board through secret ballot by majority votes of those present.

ب) ينتخب أعضاء مجلس الإدارة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد. ويجوز للشخص المعنوي الذي عين عضوا أو أكثر في المجلس أن يستبدل من عينهم بغيرهم سواء كان ذلك أثناء المدة المذكورة أو في نهايتها وذلك من خلال إرسال إخطار مكتوب إلى رئيس مجلس إدارة الشركة، كما يجوز إعادة انتخاب العضو المنتخب لدى انتهاء المدة التي انتخب لها ويعتبر ذلك ترشيحا جديدا يستلزم كافة الأحكام والشروط المطلوبة للعضوية لأول مرة والمنصوص عنها في المادة (٢٧) من هذا النظام الأساسي. ويجوز بقرار من وزير الصناعة والتجارة مد مدة عضوية مجلس الإدارة بما لا يزيد على ستة شهور بناء على طلب المجلس.

المادة (٢٧)
شروط العضوية في مجلس الإدارة

أ- يجب أن تتوافر في عضو مجلس الإدارة الشروط المنصوص عنها في المادة (١٧٣) من القانون على أن يستثنى من متطلبات الفقرة (ج) من المادة المذكورة المتعلقة بملكية أسهم نصاب العضوية في مجلس الإدارة الأعضاء الذين قد تعينهم الجمعية العامة بموجب المادة (٣٠) من النظام الأساسي من ذوي الخبرة في مجلس الإدارة من غير المؤسسين أو المساهمين في الشركة.

وإذا فقد عضو مجلس الإدارة أيا من الشروط المتقدمة زالت عنه صفة العضوية من تاريخ فقدان ذلك الشرط مع مراعاة ما نصت عليه المادة التالية.

ب- تخصص أسهم نصاب العضوية المشار إليها في المادة السابقة والمادة ١٧٣(ج) من القانون لضمان حسن إدارة العضو، ويجب إيداعها لدى مركز الإيداع في بورصة البحرين خلال شهر واحد من تاريخ انتخابه أو تعيينه مع مراعاة المادة (١٧٤) من القانون، ويمتنع على العضو التصرف فيها بأي وجه من الوجوه طوال مدة عضويته وإلى أن تتم المصادقة على ميزانية آخر سنة مالية قام فيها العضو بأعماله وتم إبراء ذمته.

وإذا لم تودع أسهم نصاب العضوية خلال المدة المحددة بالفقرة السابقة زالت عن العضو صفة العضوية وتزول هذه الصفة كذلك إذا نقصت أسهم نصاب العضوية لأي سبب من الأسباب خلال مدة العضوية ولم تستكمل خلال ٣٠ يوما من تاريخ النقص.

المادة (٢٨)

تنتخب الجمعية العامة أعضاء مجلس الإدارة بالتصويت السري ويتم اختيارهم بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين الصحيحة.

Article (29)

Any member who owns 10% or more of the capital, shall appoint a member to represent him on the Board in the same percentage of the number of members of the Board and his right to vote shall be forfeited in respect with the percentage for which his appointment is made. If he has a percentage that does not entitle him to appoint another member, he may use the same percentage in voting.

Article (30)

The General Assembly may appoint a number of members who have specific experience on the Board other than the promoters and shareholders of the Company.

TERMINATION OF MEMBERSHIP

Article (31)

A director's membership of the Board of Directors terminates in the following events:

a) If he was appointed or elected contrary to the provisions of Law or Articles of Association.

b) If he loses any of the qualifying conditions referred to in Article (27) above or in Articles (173) and (174) of the Law.

c) If he misuses his position as director in carrying on business that is competitive to that of the Company or if he causes actual damage to it.

d) If he fails to attend four consecutive meetings of the Board without lawful excuse notified in writing to the Board, and the Board shall resolve on this matter as it may deem fit.

e) If he resigns or withdraws from his office, provided the foregoing shall be done in an opportune time, otherwise he shall be liable to pay damages to the Company.

Article (32)

a) The General Assembly may terminate the membership of all Board members or any of them.

b) Shareholders, representing at least ten percent (10%) of the paid-up capital, may request in writing to remove all or any of the members of the Board of Directors provided that the request is submitted in writing to the Board of Directors of the Company who shall submit the request to the General Assembly within no more than one month from the date it is submitted. If the Board fails to submit such request to the General Assembly as aforesaid, the Ministry of Industry and Commerce may in this case call the General Assembly to convene for the purpose of discussing this request.

c) The General Assembly may not debate the removal request of all or any members of the Board if it is not listed on its agenda, unless serious developments take place during the meeting requiring such removal.

d) The member removed by the General Assembly may claim compensation from the Company if such removal is not justified or was made at an inappropriate time.

المادة (٢٩)

على كل من يملك ١٠٪ أو أكثر من رأس المال تعيين من يمثله في مجلس الإدارة بنفس تلك النسبة من عدد أعضاء المجلس، ويسقط حقه في التصويت في النسبة التي يتم التعيين عنها. فإذا بقى له نسبة لا تؤهله لتعيين عضو آخر يجوز له استخدام تلك النسبة في التصويت.

المادة (٣٠)

يجوز للجمعية العامة أن تعين عددا من الأعضاء من ذوي الخبرة في مجلس الإدارة من غير المؤسسين أو المساهمين في الشركة.

انتهاء العضوية في المجلس

المادة (٣١)

تنتهي العضوية في المجلس في الحالات التالية:

أ) إذا تم تعيينه أو انتخابه بخلاف أحكام القانون والنظام الأساسي.

ب) إذا فقد أيا من الشروط الواردة الإشارة إليها في المادة (٢٧) أعلاه من النظام الأساسي وكذلك المنصوص عليها في المادتين (١٧٣) و(١٧٤) من القانون.

ج) إذا أساء استعمال عضويته للقيام بأعمال منافسة للشركة أو ألحق ضررا فعليا بها.

د) إذا تخلف عن حضور اربع جلسات متتالية دون عذر مشروع يبلغ مجلس الإدارة به خطيا ويقرر المجلس بشأنه ما يراه مناسبا في حينه.

هـ) إذا استقال من منصبه بشرط أن يكون ذلك في وقت مناسب وإلا التزم بتعويض الشركة.

المادة (٣٢)

أ) يجوز للجمعية العامة أن تنهي عضوية جميع أعضاء مجلس الإدارة أو أي منهم.

ب) يجوز لمساهمين يمثلون ما لا يقل عن عشرة في المائة (١٠٪) من رأس المال المدفوع للشركة أن يطلبوا كتابيا عزل كل أو أي من أعضاء مجلس الإدارة على أن يقدم ذلك الطلب كتابيا إلى مجلس إدارة الشركة الذي يقوم بدوره بعرض هذا الطلب على الجمعية العامة في مدة لا تزيد عن شهر واحد من تاريخ تقديمه. وفي حالة عدم قيام مجلس الإدارة بعرض الطلب على الجمعية العامة كما سبق ذكره فيجوز في هذه الحالة أن تدعو وزارة التجارة والصناعة الجمعية العامة للانعقاد لغرض بحث هذا الطلب.

ج) لا يجوز للجمعية العامة النظر في طلب عزل كل أو بعض أعضاء مجلس الإدارة ما لم يدرج هذا الطلب مسبقا في جدول الأعمال، وذلك ما لم تظهر خلال الاجتماع وقائع خطيرة تقتضي العزل.

د) يجوز لعضو مجلس الإدارة المعزول من قبل الجمعية العامة نتيجة لما سبق ذكره مطالبة الشركة بالتعويض إذا كان العزل بغير سبب مقبول وفي أي وقت غير مناسب.

Article (33)

a) If the position of one of the members of the Board of Directors becomes vacant, he shall be replaced by the member who has obtained the next highest number of votes in the last election of the Board. The new member shall complete the unexpired term of his predecessor. In other than this case, the Board of Directors shall elect, by secret ballot, a member to replace him from among the candidates, after being recommended by at least two members of the Board of Directors until the next meeting of the General Assembly.

b) If the vacant offices are equal to one quarter (25%) of the original offices, the Board of Directors shall invite the General Assembly to convene within two months from the date of the last office becoming vacant to fill them.

c) If vacant offices exceed more than half the number of the members of the Board of Directors, the Board shall be deemed to be dissolved, and a call shall be sent out to elect a new Board of Directors for the Company.

Article (34)

a) The Board member may give a proxy to another person to attend the meetings of the Board of Directors on his behalf, provided that such member is a Board member or a representative of the corporate entity which he represents as principle. Proxy may not be given to more than two members, provided that the number of members present in person shall not be less one half of the members of the Board including the chairman. The proxy shall be personal and in writing and shall be sent to the Board of Directors at least three days before the meeting. The alternate member may receive notices of meetings of the Board of Directors, attend and vote in the Board as a Board member in the absence of the member who appointed him. The alternate member shall have the right to vote separately on behalf of the member he represents in addition to his own vote. The Board member may revoke the appointment of the alternate member who he has appointed at any time in writing.

b) The number of Board members represented by alternate members may not exceed two in any meeting. The Board of Directors shall look into the appointment of alternate members as per the sequence in which the requests are received. The alternate members shall be appointed in writing and shall be sent to the Board of Directors at least three days before the concerned meeting is convened.

MEETINGS OF THE BOARD OF DIRECTORS

Article (35)

a) The Board of Directors shall meet at the summons of its Chairman or his Deputy (in event of his absence or disability) or if requested to do so by at least two directors. A meeting of the Board of Directors shall be valid if attended by not less than half of the directors.

المادة (٣٣)

أ) في حالة خلو منصب عضو مجلس الإدارة، يحل محله العضو التالي في عدد الأصوات في آخر انتخاب للمجلس، وتكون مدة العضو الجديد مكملة لمدة سلفه، وفي غير هذه الحالة ينتخب المجلس باقتراع سري من يحل محله من بين عدد من المرشحين يزكيهم عضوان من أعضاء المجلس على الأقل حتى أول انعقاد للجمعية العامة.

ب) أما إذا بلغت المراكز الشاغرة ربع المراكز الأصلية فإنه يتعين على مجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة العادية للاجتماع خلال شهرين من تاريخ شغر آخر مركز لتنتخب من يملأ المراكز الشاغرة.

ج) وفي حالة تجاوز المراكز الشاغرة لأكثر من نصف عدد أعضاء مجلس الإدارة يعتبر المجلس قد انحل، ويدعى إلى انتخابات لمجلس إدارة جديد للشركة.

المادة (٣٤)

أ) يجوز لعضو مجلس الإدارة أن ينيب عنه غيره في حضور اجتماعات مجلس الإدارة، بشرط أن يكون من أعضاء المجلس أو ممثلًا للشخص المعنوي العام الذي يمثله العضو الأصيل، وأن لا يتجاوز عدد الأعضاء المنابين عن عضوين، وأن لا يقل عدد الأعضاء الحاضرين عن أنفسهم عن نصف أعضاء مجلس الإدارة ومن بينهم رئيس المجلس، ويجب أن تكون هذه الإنابة خاصة وثابتة بالكتابة وأن ترسل لمجلس الإدارة قبل عقد الجلسة بثلاثة أيام على الأقل. ويحق لهذا العضو البديل استلام إشعار باجتماعات مجلس الإدارة والحضور والتصويت في هذا المجلس كعضو لمجلس الإدارة في حالة غياب العضو الذي قام بتعيينه. ويكون لهذا العضو البديل الحق بالإدلاء بصوت منفصل نيابة عن العضو الذي يمثله وذلك بالإضافة إلى الصوت الخاص به. ويجوز لعضو مجلس الإدارة أن يلغي تعيين العضو البديل الذي قام بتعيينه كتابيا في أي وقت.

ب) لا يجوز أن يزيد عدد أعضاء مجلس الإدارة الذين يمثلهم أعضاء منابين في أي اجتماع للمجلس عن عضوين وينظر مجلس الإدارة في طلب تعيين الأعضاء المنابين في ترتيب استلام الطلبات. ويتم تعيين الأعضاء المنابين كتابيا ويرسل سند التعيين إلى مجلس الإدارة قبل انعقاد الاجتماع المختص بثلاثة أيام على الأقل.

اجتماعات مجلس الإدارة

المادة (٣٥)

أ) يجتمع مجلس الإدارة بدعوة من رئيس المجلس أو نائبه (عند غيابه أو قيام مانع به) أو من عضوين على الأقل، ويعتبر اجتماع المجلس صحيحا إذا ما تم حضوره من قبل ما لا يقل عن نصف عدد الأعضاء.

ب) يجوز للمجلس اتخاذ قرارات بالمراسلة بريديا أو إلكترونيا أو بالفاكس أو بالمحادثات الهاتفية الجماعية أو بالهاتف المرئي أو الفيديو أو أية وسيلة اتصال أخرى مرئية ومسموعة ويشترط لصحة القرار في أي من هذه الحالات موافقة جميع الأعضاء عليه ويجب أن يثبت القرار في محضر أول اجتماع تال للمجلس. ويعتبر أي عضو يرسل إليه مشروع القرار في مكان تواجده ويتخلف عن الرد عليه خلال أيام العمل الثلاثة التالية لتاريخ إرسال مشروع القرار إليه بأنه موافق على المشروع. تتخذ قرارات المجلس بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين أصالة أو وكالة، وفي حالة تعادل الأصوات يرجح الجانب الذي منه الرئيس أو من يقوم مقامه. وعلى العضو المعارض أن يثبت اعتراضه في محضر الاجتماع.

ج) يمتنع على أي عضو مجلس إدارة التصويت على أي عقد وأعمال يكون له فيها مصلحة شخصية مباشرة أو غير مباشرة.

د) يجب أن يجتمع مجلس الإدارة أربع مرات على الأقل خلال السنة المالية الواحدة للشركة.

المادة (٣٦)

يجب أن تدون محاضر اجتماعات مجلس الإدارة بصفة منتظمة عقب كل جلسة في سجل خاص، وتوقع هذه المحاضر من الرئيس والأعضاء الذين حضروا الجلسة وأمين سر المجلس، ويثبت في محضر كل جلسة أسماء من حضر ومن لم يحضر من أعضاء المجلس مع بيان أعذار من لم يحضر في حالة وجودها، كما يثبت فيه أسماء الأشخاص من غير أعضاء المجلس الذي قد يتطلب القانون حضورهم مع بيان حضورهم أو غيابهم، كذلك أسماء جميع من حضر من غير الأعضاء الجلسة كلها أو جزء منها.

كما يثبت بالمحضر خلاصة وافية لجميع مناقشات المجلس وبكل ما يحدث أثناء الاجتماع وكل ما يطلب الأعضاء إثباته في المحضر.

ويثبت العضو المعترض على أي قرار يتم اتخاذه من قبل المجلس اعتراضه في المحضر. ويكون الموقعون على محاضر الجلسات مسئولين عن صحة البيانات الواردة في السجل.

b) The Board may adopt resolutions by correspondence, including post, electronic mail or fax correspondence or conference telephone calls, or telephone with a view or video or any other means of communication with view and sound, provided that in order for resolutions taken in this manner to be valid, they shall be approved by all the members and recorded in the minutes of the following Board meeting. Any member to whom a proposed resolution is sent (to him wherever he is located) and who fails to respond within three working days following the date on which the proposed resolution is sent to him shall be considered to have approved the resolution. Resolutions of the Board of Directors shall be adopted by a simple majority vote of the directors present in person or by proxy. In case of a tie, the Chairman or in his absence his deputy the person deputising for him shall have a casting vote. A dissenting member of the Board shall record his dissent in the Minutes.

c) A Director is prohibited from voting on any contract or arrangement or any other proposal in which he has a direct or indirect interest.

d) The Board of Directors shall meet at least four times in every financial year.

Article (36)

Minutes of the meetings of the Board of Directors shall be entered on a regular basis following the end of each meeting in a Special Register and shall be signed by the Chairman and members present as well as the Secretary at the Meeting. In the Minutes there shall be recorded the names of directors present and those who are absent and the justification for absence, if any, of the absent members. The Minutes shall also include the names of persons who are not members whose presence in the meeting is required by the Law stating the names of those who attended the meeting and those who were absent. A record in the Minutes shall also be made of non-members who attended the meeting or any part of it.

The Minutes shall embody a detailed summary of the deliberations of the Board covering every event that took place at the meeting and any matter that the members had required to be recorded in the Minutes.

A member who objects to any resolution adopted by the Board shall have his objection recorded in the Minutes. Those members who sign the Minutes of any meeting shall be jointly answerable for the accuracy of the details contained therein.

التقرير السنوي

المادة (٣٧)

يجب على مجلس الإدارة أن يعد في كل سنة مالية وفي موعد يسمح بعقد الجمعية العامة للمساهمين وذلك خلال ثلاث شهور على الأكثر من تاريخ انتهائها تقريرا عن نشاطات الشركة خلال السنة المالية وعن مركزها المالي وميزانيتها العمومية وحساب الأرباح والخسائر الخاص بها ويوقع كل من رئيس مجلس الإدارة وأحد أعضاء المجلس التقرير والميزانية العمومية وحساب الأرباح والخسائر. وترسل نسخة من التقرير المذكور مع الوثائق المرفقة إلى إدارة شئون الشركات في وزارة الصناعة والتجارة خلال مدة لا تتجاوز عشرة (١٠) أيام من تاريخ توقيعها.

المادة (٣٨)

لمجلس الإدارة بوجه خاص وضع اللوائح اللازمة لترتيب العمل وإدارة أعمال الشركة وتعيين المدير أو المديرين أو رؤساء العمل أو الموظفين وإقالتهم وتحديد عمل كل منهم ومرتباتهم. وله الحق في تشكيل اللجنة التنفيذية ولجنة التدقيق وغيرهما من اللجان وتعيين أعضائها وتحديد صلاحياتها، وفي شراء وبيع ورهن المنقولات والعقارات وجميع الحقوق والامتيازات منقولة أو ثابتة والاستئجار والتأجير، وسحب الأموال والأوراق المالية المملوكة للشركة وتحويلها وبيعها، واقتراض الأموال وطلب التمويل لمدد تتجاوز ثلاث سنوات وإصدار الصكوك والسندات وتقرير كفالات لصالح الغير والتصريح برفع كل دعوى والدفاع عن مصلحة الشركة أمام القضاء سواء كانت مدعية أو مدعى عليها وإبرام عقود الهبة والصلح والتحكيم والإبراء والتنازل عن حقوق الامتياز سواء كان التنازل بمقابل أو بغير مقابل وتقرير كيفية استعمال أموال الشركة.

المادة (٣٩)

أ) يمثل الشركة كل من رئيس مجلس الإدارة أو نائب الرئيس (عند غيابه أو قيام مانع به) فيما يتعلق في علاقة الشركة بالغير ويكون توقيع كل منهم نيابة عن الشركة ملزما في كل القضايا والأمور المتعلقة بإدارة الشركة لغايات تسيير أعمالها ضمن الأغراض المحددة لها وتبعا لأحكام القوانين المرعية والنظام الأساسي للشركة وقرارات وتوصيات مجلس الإدارة.

ب) يجوز لمجلس الإدارة أن يخول بقرار منه وفي الحدود التي يرسمها أي شخص أو أكثر من بين أعضاء المجلس أو من غيرهم صلاحية التوقيع نيابة عن الشركة وباسمها منفردا أو مجتمعا مع آخرين بمن فيهم رئيس المجلس أو نائبه تبعا للفقرة (أ) أعلاه أو الرئيس التنفيذي أو عضو مجلس الإدارة المنتدب تبعا للمادة (٣٨) أعلاه من هذا النظام الأساسي.

ANNUAL REPORT

Article (37)

The Board of Directors shall prepare in respect of each financial year within the period that may permit for convening the Annual General Meeting of Shareholders and within a maximum of three months from the end of each financial year, a report on the activities of the Company during the financial year and its financial situation, the balance sheet of the Company and a profit and loss statement. The Chairman of the Board of Directors and one of the Directors shall sign the Report and the Balance Sheet and the Profit and Loss Statement. A copy of the said Report attached to said documents shall be sent to the Directorate of Company Affairs at the Ministry of Industry and Commerce not later than ten (10) calendar days after it has been signed.

Article (38)

The Board of Directors shall in particular have the power to establish the necessary regulations for the organization of work and management of the Company's business, appoint the Manager or Managers, officers or employees and to remove them, determine their duties and fix their salaries. The Board of Directors is empowered to form an Executive, Audit and other Committees, appoint their members and specify their powers. The Board of Directors is empowered to purchase, sell and mortgage movables, immovable properties and all rights and privileges to rent, lease, transfer and sell, withdraw funds and securities owned by the Company, borrow funds apply for finance for a tenor exceeding three years, issue sukuk, securities, give guarantees to third parties, give authorization to institute all actions and defend the interests of the Company before the judiciary whether as plaintiff or defendant, enter into agreements for gift, conciliation, arbitration and receipt and release and waive the Company's priority rights whether for consideration or otherwise and to decide on the manner of utilising Company's funds.

Article (39)

a) Subject to provisions of the Law, the Company shall be represented in its relations with third parties by the Chairman of the Board of Directors or his Deputy (in his absence or disability). The signature of any either of them on behalf of the Company shall be binding in all matters and things concerned with the administration of the Company in the normal course of business, within the objects specified therefore and according to the provisions of the laws in force, the Company's Articles of Association and resolutions and recommendations of the Board of Directors.

b) The Board of Directors may by resolution and within the limits of authority decided by it, appoint one or more of its members or any other person to sign on behalf of the Company severally or jointly with others, including the Chairman or his Deputy pursuant to the preceding Paragraph (a) hereinabove or the Chief Executive Officer or the Managing Director appointed pursuant to Article (38) of these Articles of Association.

POWERS OF THE BOARD OF DIRECTORS

Article (40)

The Board of Directors may exercise all the powers and do all the acts necessary for the management of the Company in conformity with its objects, save to the extent permitted limited by the Law, these Articles of Association and the resolutions of the General Meeting.

Article (41)

The Chairman and the other members of the Board of Directors shall be liable to the Company, the shareholders and third parties for acts involving betrayal of trust, misuse of power, violation of the law or breach of Company's Memorandum of Association or these Articles of Association and for any mismanagement of the Company.

Article (42)

a) The liability referred to in the preceding article shall be either personal relating to a specific member or joint for all members of the Board of Directors. In the latter case, the members shall be jointly liable for paying compensation unless some of them have objected in writing to the decision causing the liability.

b) The absence of a Board member from the meeting in which the resolution was passed shall not be a reason for exemption from liability, unless he proves his lack of knowledge of the resolution or that he had knowledge of it but was unable to object to it, or if he records his objection at the nearest possible time but not later than the meeting in which the resolution is recited.

c) Action of liability against a Board member shall be time-barred after the expiry of five years from the date of the meeting of the General Assembly at which the Board of Directors reported on its management.

Article (43)

a) It shall be the right of the shareholder to file an action of liability against the members of the Board of Directors due to a wrongdoing causing damages to his rights in the Company. A resolution must be passed by the General Assembly instituting legal action according to the foregoing, which shall be handled by the Chairman of the Board of Directors.

b) If the Chairman himself was involved in the wrongdoing, the General Assembly shall appoint another member from the Board to prosecute the case.

c) If the case is instituted against all members of the Board, the General Assembly shall appoint a person that is not a Board member to represent it in instituting the case on its behalf.

d) In case of bankruptcy of the Company, instituting the said action shall be the right of the bankruptcy receiver, and if the Company is in the process of liquidation, the liquidator shall institute the legal action after obtaining the General Assembly's consent.

صلاحيات أعضاء مجلس الإدارة

المادة (٤٠)

يكون لمجلس الإدارة الصلاحية التامة وله أن يزاول جميع الأعمال التي تقتضيها إدارة الشركة وفقا لأغراضها، ولا يحد من هذه السلطة إلا ما نص عليه القانون أو هذا النظام أو قرارات الجمعية العامة.

المادة (٤١)

رئيس مجلس الإدارة وأعضاؤه مسئولين تجاه الشركة والمساهمين والغير عن جميع أعمال الغش وإساءة استعمال السلطة وعن كل مخالفة للقانون أو عقد تأسيس الشركة أو لهذا النظام الأساسي وعن الخطأ في إدارة الشركة.

المادة (٤٢)

أ) تعتبر المسئولية المشار إليها في المادة السابقة إما مسئولية شخصية تلحق عضواً بالذات وإما مشتركة فيما بين أعضاء مجلس الإدارة وفي هذه الحالة الأخيرة يكون الأعضاء مسئولين جميعاً على وجه التضامن بأداء التعويضات، ولا يعفى من المسئولية المذكورة أي عضو أو أعضاء في مجلس الإدارة إلا إذا ثبتت معارضتهم للقرار موضوع الخطأ.

ب) ولا يعفى عضو مجلس الإدارة من المسئولية في حالة غيابه عن الجلسة التي اتخذ فيها القرار إلا إذا ثبت عدم علمه بالقرار أو أنه علم بالقرار ولم يتمكن من معارضته أو أنه قد سجل اعتراضه في أقرب فرصة بحيث لم يتأخر من إبدائه في جلسة المجلس التي تلت اتخاذ القرار.

ج) ويسقط الحق في اتخاذ أي إجراء قانوني بمسئولية عضو مجلس الإدارة بموجب المادة السابقة بعد مرور خمس سنوات من تاريخ اجتماع الجمعية العامة التي أدى فيها مجلس الإدارة حساباً عن إدارته.

المادة (٤٣)

أ) لكل مساهم الحق في اتخاذ إجراءات قانونية ضد أعضاء مجلس الإدارة أو أي منهم فيما يتعلق بارتكاب أي خطأ يضر بحقوقه في الشركة. وتتم الموافقة على أي قرار باتخاذ إجراءات قانونية وفقا لما ذكر من قبل الجمعية العامة التي يجب عليها تكليف رئيس مجلس الإدارة للقيام بالإجراءات القانونية.

ب) وإذا كان رئيس مجلس الإدارة نفسه متورطا في الخطأ فإن على الجمعية العامة أن تكلف غيره من أعضاء المجلس ممن لا تقع عليهم المسئولية لاتخاذ الإجراءات القانونية.

ج) أما في حالة الادعاء بأن جميع أعضاء مجلس الإدارة متورطين في الخطأ فيجب على الجمعية العامة أن تعين شخصا من غير أعضاء مجلس الإدارة لاتخاذ الإجراءات القانونية نيابة عنها.

د) في حال إفلاس الشركة يكون رفع الدعوى من حق أمين التفليسة، أما إذا كانت الشركة في قيد التصفية فيجوز للمصفي اتخاذ الإجراءات القانونية ومتابعة الدعوى بعد حصوله على موافقة الجمعية العامة.

Article (44)

The Board of Directors shall specify the remuneration of the members of the Board of Directors (including the proxy/alternate members) provided that the total of such remuneration shall not exceed ten percent (10%) of the net profit of any financial year after deduction of all legal reserve funds and after distribution of profits of not less than five per cent (5%) of the paid up capital to the shareholders.

Article (45)

A member of the Board of Directors shall notify the Board of his personal interest, either direct or indirect, in any existing transactions or contracts or those proposed to be concluded for the Company's account, and such declaration shall be recorded in the minutes of the meeting. The interested party may not participate in deliberations or voting on resolutions passed in this respect. If he votes, his vote shall not be counted. However, the interested member may be counted for the purpose of the required quorum for the meeting.

GENERAL PROVISIONS
General Meetings

Article (46)

Types of General Meetings

General Meetings of Shareholders are two:

1. Ordinary General Meeting.
2. Extraordinary General Meeting.

Article (47)

General Provisions Applicable to General Meetings

1. Application:

These provisions apply to General Meetings of Shareholders whether they are Ordinary or Extraordinary and shall be complementary to the provisions provided in these Articles of Association in respect of each of the two types of General Meetings.

2. Convening General Meetings:

a) Persons and authorities who have the right to convene General Meetings shall invite every person who is legally entitled to attend them, provided those given notice to attend shall include the representatives from Ministry of Industry & Commerce and the Auditors.

b) Notice to attend the General Meetings shall be published at least 15 days prior to the date fixed for the meeting in at least two daily newspapers published in Arabic language, one of which shall be local.

c) Copies of the notice shall be sent to the Ministry of Industry and Commerce at least 10 days before the date set for the meeting.

3. Details of the Notice:

Notice of convening the General Meetings shall include in particular the following details:

a) Name of the Company and address of its Principal Office.

b) Commercial Registration Number of the Company.

c) Date, time and place of the Meeting.

d) Type of Meeting.

المادة (٤٤)

تحدد الجمعية العامة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة (بما في ذلك الأعضاء البديلين) على أن لا يزيد مجموع هذه المكافآت عن عشرة في المائة (١٠٪) من صافي الأرباح في أية سنة مالية بعد استقطاع الاحتياطيات القانونية وبعد توزيع ربح لا يقل عن خمسة في المائة (٥٪) من رأس مال الشركة المدفوع على المساهمين.

المادة (٤٥)

على عضو مجلس الإدارة أن يصرح للمجلس بأية مصلحة خاصة له بصورة مباشرة أو غير مباشرة في أية صفقة أو عقد سواء كانت قائمة أو مقترحا إجراؤها لحساب الشركة. ويجب أن يدون ذلك التصريح في محضر جلسة المجلس. ولا يجوز للعضو صاحب المصلحة أن يشترك في النقاش أو التصويت على القرار المتعلق بالموضوع الذي له مصلحة خاصة فيه. وإذا قام بالتصويت فإن صوته لا يعد. ولكن يجوز احتساب العضو صاحب المصلحة الخاصة لغرض توافر النصاب القانوني للجلسة.

أحكام عامة
الجمعيات العامة

المادة (٤٦)

أنواع الجمعيات العامة

الجمعيات العامة للمساهمين اثنتان:

١) الجمعية العامة العادية.

٢) الجمعية العامة غير العادية.

المادة (٤٧)

أحكام عامة بشأن الجمعيات العامة

١- انطباقها:

تنطبق هذه الأحكام على الجمعيات العامة للمساهمين سواء كانت عادية أو غير عادية وتعتبر مكملة للأحكام الواردة في هذا النظام الأساسي بالنسبة لكل نوع من نوعي الجمعيات العامة.

٢- الدعوة إلى انعقاد الجمعيات العامة:

أ. على الأشخاص والجهات الذين لهم الحق في دعوة الجمعية العامة للانعقاد أن يوجهوا هذه الدعوة إلى من له حق حضور الجمعية قانونا على أن يكون من بينهم ممثل عن وزارة الصناعة والتجارة ومدققي الحسابات.

ب. يجب أن يتم الإعلان عن دعوة المساهمين للجمعية العامة قبل الموعد المحدد للانعقاد بخمسة عشر يوما على الأقل في جريدتين يوميتين على الأقل تصدران باللغة العربية على أن تكون إحداهما محلية.

ج. وترسل صورة من أوراق الدعوة إلى وزارة الصناعة والتجارة قبل موعد اجتماع الجمعية العامة بعشرة أيام على الأقل.

٣- بيانات الدعوة:

يجب أن تتضمن الدعوة لاجتماع الجمعية العامة على الأخص البيانات الآتية:

أ- اسم الشركة وعنوانها ومركزها الرئيسي.

ب- رقم قيدها بالسجل التجاري.

ج- تاريخ وساعة انعقاد الجمعية ومكانه.

د- بيان نوع الجمعية.

e) Agenda for the Meeting.
f) Date, time and place of the Second and Third Meetings in the event that the Meeting is not quorate on the first and the second date fixed for it.

4. The Agenda:

The Board of Directors shall prepare the agenda for the Ordinary or Extraordinary General Meetings. In a case where the General Meeting is summoned by the shareholders or at the request of the Auditors or by directive from the Ministry of Industry and Commerce, the agenda shall be prepared by those who summoned the meeting. No issues other than those stated on the agenda shall be debated, subject to provisions of Article (207) of the Law in this respect.

5. Attendance, Representation and Proxy:

Pursuant to the provisions of Article (203) of the Law, a shareholder who is a corporate entity may appoint a representative to attend a General Meeting and to vote thereat on its behalf. The said shareholder will be deemed to be attending the Meeting and acting thereat through its representative. If the shareholder is a natural person and is unable to attend the Meeting, he may appoint another shareholder or a third party to act as his proxy, provided that such proxy shall not be the Chairman, a member of the Board of Directors or an employee of the Company, without prejudice to the right to give proxy to relatives of the first degree nor to the eligibility of the representatives of minors and persons lacking legal capacity to attend the Meeting on their behalf.

A proxy of a natural person appointed in said manner shall not represent in such capacity at a General Meeting a number of votes exceeding five (5) per cent of the issued share capital.

The Company shall provide special cards evidencing the number of shares owned by a shareholder and the shares in relation to which he attends as representative or proxy of other shareholders. Delegation to the representatives' power of attorney and proxy instruments shall be issued and the representation capacity shall be provided to the Company at least 24 hours prior to the date of the General Meeting. No member shall participate in voting whether on his own behalf or on behalf of those whom he represents or for whom he is acting as proxy on issues in which he has a personal interest or in respect of a standing dispute between him and the Company.

6. Chairmanship of the Meetings:

General Meetings shall be presided over by the Chairman of the Board, his Deputy or any other person appointed by resolution of the Board or the General Meeting for this purpose.

هـ- جدول الأعمال.
و- بيان تاريخ وساعة الانعقاد الثاني أو الثالث في حالة عدم توافر النصاب في التاريخ المحدد للاجتماع الأول والثاني.

٤- جدول الأعمال:

يضع مجلس الإدارة جدول أعمال الجمعية العامة المنعقدة بصفة عادية أو غير عادية. وفي الأحوال التي يجوز فيها عقد الجمعية العامة بناء على طلب المساهمين أو مدققي الحسابات أو وزارة الصناعة والتجارة، يضع جدول الأعمال من طلب انعقاد الجمعية، ولا يجوز بحث أية مسألة غير مدرجة في جدول الأعمال إلا بمراعاة أحكام المادة (٢٠٧) من القانون.

٥- الحضور والتمثيل والإنابة:

بموجب أحكام المادة (٢٠٣) من القانون يجوز للمساهم إذا كان شخصا اعتباريا أن يعين ممثلا له لحضور اجتماع الجمعية العامة والتصويت فيه نيابة عنه ويعتبر ذلك الشخص حاضرا في الاجتماع ويتصرف من خلال شخص ممثله. إذا كان المساهم شخصا طبيعيا ولم يكن بإمكانه حضور الاجتماع فله أن يوكل غيره من المساهمين أو من غيرهم في الحضور نيابة عنه على أن يكون الوكيل المناب عن الشخص الطبيعي على هذا النحو من غير رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة أو موظفيها ولا يخل ذلك بحق التوكيل للأقارب من الدرجة الأولى ولا بأهلية النائبين قانونا عن ناقصي الأهلية وفاقديها في حضور الاجتماعات نيابة عنهم.

كما لا يجوز للوكيل المناب عن الشخص الطبيعي على نحو ما ورد أعلاه أن يمثل بهذه الصفة في اجتماع الجمعية العامة عددا من الأصوات يجاوز ٥٪ من رأس المال الصادر.

على الشركة أن تعد بطاقات خاصة بعدد الأسهم التي يملكها المساهم والأسهم التي يحضر فيها كممثل أو وكيل مناب من قبل مساهمين آخرين. ويجب إجراء التفويضات للممثلين والوكالات والإنابات لمن لهم صفة النيابة لدى الشركة قبل اجتماع الجمعية العامة بأربع وعشرين ساعة على الأقل. ولا يجوز لأي عضو أن يشترك في التصويت عن نفسه أو عمن يمثله أو من ينوب عنه في المسائل التي تتعلق بمنفعة خاصة مباشرة له أو بخلاف قائم بينه وبين الشركة.

٦- رئاسة الجلسات:

يترأس اجتماعات الجمعية العامة رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو أي شخص آخر يعين بقرار من مجلس الإدارة أو من الجمعية العامة.

7. Attendance Record:

a) Shareholders shall enter their names in a special register to be prepared at the Principal Office of the Company at least 24 hours before the time fixed for holding the Ordinary or Extraordinary General Meeting. The said register shall include the names of shareholders, the number of shares owned by them, and the number of shares they represent and the names of the owners of the said shares and the documents evidencing their appointment and proxies. The shareholder shall be given an attendance card where the number of votes to which he is entitled as a principal or proxy shall be indicated.

b) The Chairman shall at the beginning of the Meeting nominate vote checkers who shall be appointed with the approval resolution of the General Meeting. Vote checkers may be appointed from non-shareholders. The Chairman shall ask the Auditors and vote checkers to determine the percentage of attendance of shareholders and to enter such percentage in the special register which shall be signed by them and declared by the Chairman.

8. Minutes of Meetings:

a) The Chairman of the General Meeting shall appoint from among the shareholders or third parties a Secretary who shall draw up minutes of the General Meeting in which there shall be entered the number of shares represented at the Meeting whether by the shareholder in person or by proxy, and the percentage thereof to the total issued and paid up capital. The Minutes shall also contain a full summary of all issues discussed at the General Meeting and resolutions adopted thereat as well as the number of votes cast for or against such resolutions. The Minutes shall be attached a list of the names of shareholders attending the Meeting and the number of shares they represent by the shareholder in person or by proxy.

b) The minutes shall be co-signed by the Chairman of the meeting and the Secretary appointed to draw up the minutes. The certified original copy of the minutes shall be taken as evidence of the details contained therein and as a source for producing true copies thereof by the Company.

ORDINARY GENERAL MEETING

Article (48)

Convening:

a) An Ordinary General Meeting shall be summoned by the Chairman of the Board of Directors at the time and place as decided by the Board of Directors, subject to provisions of the Law in this respect. The Ordinary General Meeting shall meet at least once in every financial year within three months following the end of the financial year of the Company. The Board of Directors may summon an Ordinary General Meeting at any time if requested to do so by the Auditors or a number of shareholders representing 10% of the capital of the Company provided that they shall have serious cause for such request.

٧- سجل الحضور:

أ- يسجل المساهمون أسماءهم في سجل خاص يعد لذلك في مركز الشركة قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعية العامة العادية أو غير العادية بأربع وعشرين ساعة على الأقل ويتضمن السجل أسماء المساهمين وعدد الأسهم التي يملكونها وعدد الأسهم التي يمثلونها وأسماء مالكيها مع تقديم سند التعيين أو الإنابة ويعطى المساهم بطاقة لحضور الاجتماع يذكر فيها عدد الأصوات التي يستحقها أصالة ووكالة.

ب- يرشح رئيس الجمعية في بداية الاجتماع أسماء جامعي أصوات المساهمين على أن تقرر الجمعية العامة تعيينهم ويجوز أن يكون جامعو الأصوات من غير المساهمين. ويطلب الرئيس من مدققي الحسابات وجامعي الأصوات تحديد نسبة حضور المساهمين وإثبات ذلك في السجل الخاص بذلك والتوقيع عليه ثم يعلنه الرئيس.

٨- محاضر الاجتماعات:

أ- على رئيس الجمعية العامة أن يعين من بين المساهمين أو من غيرهم أمين سر يتولى إعداد محضر بوقائع اجتماعات الجمعية العامة يثبت فيه عدد الأسهم الممثلة في الاجتماع أصالة أو وكالة ونسبتها إلى مجموع أسهم رأس المال الصادر والمدفوع ويحتوي المحضر كذلك على خلاصة وافية لجميع مناقشات الجمعية العامة والقرارات التي اتخذت فيها مع ذكر نصاب التصويت عليها ويرفق بالمحضر جدولا بأسماء الحاضرين للاجتماع وعدد الأسهم التي يمثلونها أصالة أو وكالة.

ب- يوقع المحضر رئيس الاجتماع وأمين السر المعين لإعداد المحضر، وتعتمد الصورة الأصلية الموقعة منها كبينة على ما ورد في المحضر وكأساس لصور طبق الأصل عن المحضر تصدر عن الشركة.

الجمعية العامة العادية

المادة (٤٨)

انعقادها:

أ- تنعقد الجمعية العامة العادية للمساهمين بدعوة من رئيس مجلس الإدارة في الزمان والمكان اللذين يعينهما مجلس الإدارة مع مراعاة أحكام القانون الخاصة بذلك، ويجب أن تعقد الجمعية مرة على الأقل في السنة وذلك خلال الشهور الثلاثة التالية لنهاية السنة المالية للشركة. ولمجلس الإدارة أن يقرر دعوة الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد إذا طلب إليه ذلك مدقق الحسابات أو عدد من المساهمين يمثل ١٠٪ من رأسمال الشركة بشرط أن تكون لديهم أسباب جدية تبرر ذلك الطلب.

b) The Auditor must summon an Ordinary General Meeting in the cases provided in Article (218) (b) of the Law.

c) The Ministry of Industry and Commerce may summon an Ordinary General Meeting to convene on the lapse of one month following the date fixed for convening such meeting without a meeting being convened, or if the number of members of the Board of Directors falls below the required quorum for holding the Board's meetings, or at the request of a number of shareholders representing 10% of the capital of the Company provided that they shall have serious reasonable grounds justifying such request.

d) The Minister of Industry and Commerce may also by resolution summon the Ordinary General Meeting to convene whenever he deems that there are reasons requiring such action.

Article (49)

Quorum

An Ordinary General Meeting shall not be valid unless attended by shareholders having voting rights and representing more than one half of the shares of the Company. If the said quorum is not obtained, the Ordinary General Meeting shall be called to convene for a second Meeting with the same agenda to be held within a period of not less than seven days and not more than fifteen days from the date of the first Meeting. The second Meeting shall be valid if attended by shareholders having the right to vote and representing more than 30% of the Company's capital at least. The third Meeting shall be valid irrespective of the number of shareholders present. New notices of the second and third Meetings need not be sent, if their dates were fixed in the notice given in respect of the first Meeting, provided that notice shall be published to the effect that these two meetings were not held in at least two daily Arabic newspapers one of which shall be local.

Article (50)

Voting

a) Voting at the General Meeting shall be by show of hands or any manner approved by the General Meeting. Voting shall be by secret ballot if the resolution concerns the election or dismissal of a member of the Board of Directors or filing action against him or when the Chairman of the Board or a number of shareholders representing at least one tenth of the number of votes present at the Meeting request voting by secret ballot.

b) The members of the Board of Directors shall not vote on the general assembly's resolutions relating to the determination of their salaries and remuneration or to discharging them or exempting them from liability for their management.

c) The resolutions of the Ordinary General Meeting shall be valid if passed by the majority of Shares represented at the meeting.

ب- لمدقق الحسابات أن يدعو الجمعية العامة العادية للانعقاد في الأحوال المذكورة في المادة ٢١٨ (ب) من القانون.

ج- يجوز لوزارة الصناعة والتجارة أن تدعو الجمعية العامة إلى الانعقاد إذا انقضى شهر على الموعد المحدد لانعقادها دون أن تدعى إلى الانعقاد أو إذا نقص عدد أعضاء مجلس الإدارة عن الحد الأدنى اللازم لصحة انعقاده أو إذا طلب ذلك عدد من المساهمين يمثل ١٠٪ من رأس المال على الأقل بشرط أن يكون لديهم أسباب جدية تبرر الطلب.

د- يجوز لوزير الصناعة والتجارة أن يقرر دعوة الجمعية العامة إلى الانعقاد إذا ارتأى أن هناك أسبابا توجب ذلك.

المادة (٤٩)

نصاب صحة الاجتماعات

لا يكون انعقاد الجمعية العامة العادية صحيحا إلا إذا حضره مساهمون لهم حق التصويت يمثلون أكثر من نصف رأس المال، فإذا لم يتوافر هذا النصاب وجب دعوة الجمعية إلى اجتماع ثان لذات جدول الأعمال يعقد بعد مدة لا تقل عن سبعة أيام ولا تزيد على خمسة عشر يوما من تاريخ الاجتماع الأول. ولا يكون الاجتماع الثاني صحيحا إلا إذا حضره مساهمون لهم حق التصويت يمثلون أكثر من ٣٠٪ من رأس المال على الأقل. ويكون الاجتماع الثالث صحيحا أيا كان عدد الحاضرين، ويجوز ألا توجه دعوة جديدة للاجتماعين الأخيرين إذا كان قد حدد تاريخهما في الدعوة إلى الاجتماع الأول شريطة أن يتم نشر عدم انعقاد أي من هذين الاجتماعين في جريدتين يوميتين تصدران باللغة العربية على أن تكون أحداهما محلية.

المادة (٥٠)

التصويت

١- يكون التصويت في الجمعية العامة برفع الأيدي أو بأية طريقة أخرى تقررها الجمعية العامة ويجب أن يكون التصويت بطريق الاقتراع السري إذا كان القرار متعلقا بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة أو بعزلهم أو إقامة دعوى المسئولية عليهم أو إذا طلب ذلك رئيس مجلس الإدارة أو عدد من المساهمين يمثلون عشر الأصوات الحاضرة في الاجتماع على الأقل.

٢- لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الاشتراك في التصويت على قرارات الجمعية العامة في شأن تحديد رواتبهم ومكافآتهم أو إبراء ذمتهم أو إخلاء مسئوليتهم عن الإدارة.

٣- أن قرارات الجمعية العامة العادية تكون نافذة، إذا ما اعتمدت من قبل أغلبية حاملي الأسهم الممثلة في الاجتماع.

المادة (٥١)

اختصاصات الجمعية العامة العادية

عدا ما يختص به القانون الجمعية العامة غير العادية، تختص الجمعية العامة العادية بالنظر في جميع المسائل المتعلقة بالشركة واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها وبوجه خاص تختص بالأمور المنصوص عنها في المادة (٢٠٦) من القانون.

المادة (٥٢)

المناقشة في الاجتماعات

لا يجوز للجمعية العامة مناقشة موضوعات غير مدرجة في جدول الأعمال إلا إذا كانت من الأمور العاجلة التي طرأت بعد إعداد الجدول، أو تكشفت في أثناء الاجتماع، وإذا طلبت الجهة الحكومية المختصة أو أحد الأشخاص العامة المساهمة في الشركة أو عدد من المساهمين يملكون عشرة بالمائة على الأقل من رأس مال الشركة من مجلس الإدارة إدراج موضوع معين في جدول الأعمال ولم يدرجه، كان من حق الجمعية مناقشة هذا الموضوع بناء على طلب ذي الشأن، وإذا تبين أثناء المناقشة عدم كفاية المعلومات المتعلقة ببعض المسائل المعروضة، تعين تأجيل الاجتماع مدة عشرة أيام على الأكثر إذا طلب ذلك عدد من المساهمين يمثلون ربع الأسهم التي انعقد بها الاجتماع.

المادة (٥٣)

الجمعية العامة غير العادية

١- انعقادها:

تنعقد الجمعية العامة غير العادية، بناء على دعوة من مجلس الإدارة، أو بناء على طلب كتابي موجه إلى هذا المجلس من عدد من المساهمين، يمثلون ما لا يقل عن ١٠٪ من أسهم الشركة.

ويجب على مجلس الإدارة في هذه الأحوال أن يدعو الجمعية العامة للاجتماع بصفة غير عادية خلال شهر من تاريخ وصول الطلب إليه، وإلا قامت وزارة الصناعة والتجارة بتوجيه الدعوة للاجتماع خلال خمسة عشر يوما من تاريخ انتهاء تلك المدة.

٢- نصاب الانعقاد:

لا يكون انعقاد الجمعية غير العادية صحيحا إلا إذا حضره مساهمون يمثلون على الأقل ثلثي رأس مال الشركة. فإذا لم يتوفر هذا النصاب وجب دعوة الجمعية إلى اجتماع ثان يعقد خلال الخمسة عشر يوما التالية للاجتماع الأول، ويكون صحيحا إذا حضره من يمثلون أكثر من ثلث رأس المال، فإذا لم يتوفر هذا النصاب في الاجتماع الثاني، توجه الدعوة إلى اجتماع ثالث يعقد خلال خمسة عشر يوما من تاريخ الاجتماع الثاني ويكون الاجتماع الثالث صحيحا إذا حضره ربع المساهمين. ويجوز أن لا توجه دعوة جديدة للاجتماع الثاني وللاجتماع الثالث إذا كان قد حدد تاريخه في الدعوة إلى الاجتماع الأول والثاني شريطة أن يتم نشر عدم انعقاد الاجتماع الأول والثاني حسبما يكون الحال في جريدتين يوميتين على الأقل تصدران باللغة العربية على أن تكون إحداهما محلية.

Article (51)

Competence of the Ordinary General Meeting

The Ordinary General Meeting shall be competent to consider all matters relating to the Company and to adopt appropriate resolutions in relation thereto save those that have been reserved by the Law to the Extraordinary General Meeting. The Ordinary General Meeting shall be competent, in particular, in relation to matters provided in Article (206) of the Law.

Article (52)

Discussions at General Meetings

The General Meeting shall only discuss topics included in the agenda unless there are urgent matters that have arisen after preparation of the agenda or if they are uncovered during the Meeting and if the competent government authority or a public corporate shareholder in the Company or a number of shareholders who own at least 10% of the Company's capital request the Board of Directors to include a particular item in the agenda which had not been included, the General Meeting shall have the right to discuss such item at the request of the persons concerned. If it is found during the discussion that information relating to certain issues is not sufficient, the Meeting shall be postponed for no more than 10 days, if so requested by a number of shareholders who own one quarter of the shares by which the Meeting was held.

Article (53)

Extraordinary General Meeting

1. Convening:

An Extraordinary General Meeting is held on summons from the Board of Directors or on a written requisition addressed to the Board of Directors by shareholders representing not less than 10% of the capital of the Company.

The Board of Directors shall, in the latter event, call for an Extraordinary General Meeting within one month of the date on which such requisition was received by the Board; otherwise the Ministry of Industry and Commerce shall call up the meeting within fifteen days from the date of expiry of said period.

2. Quorum:

An Extraordinary General Meeting shall not be validly held unless attended by shareholders representing at least two thirds of the shares of the Company. If said quorum could not be obtained, summons should be sent for a second meeting which shall be held within the next fifteen days following the date of the first meeting. The quorum for the second meeting shall be valid if it was attended by members representing more than one third of the shares. If a quorum could not be obtained for the second meeting, summons shall be sent for a third meeting which shall be held within fifteen days of the date of the second meeting. The third meeting shall be valid if attended by members representing one quarter of the shares. New summons for the second and third meetings need not be given if their dates were fixed in the notice given in respect of the first and the second meeting, provided that notice shall be published that the first two meetings

were not held as the case may be in at least two daily Arabic newspapers and one of them shall be a local newspaper.

3. Voting:

Resolutions at an Extraordinary General Meeting shall be passed by a two third majority of shares represented at the meeting unless the resolution relates to the increase or reduction of capital, extension of the term of the Company, dissolution or merger of the Company with another company in which case resolutions shall only be valid if adopted by 75% of the shares present at the Extraordinary General Meeting.

4. Competence:

a) The Extraordinary General Meeting shall have competence over all the matters provided for in Article (210) of the Law.

b) The Extraordinary General Meeting may adopt resolutions in respect of matters falling within the competence of the Ordinary General Meeting provided that:

i. the quorum and voting majority required for the Ordinary General Meeting are available; and

ii. the subject of the resolution had been placed on the agenda.

Article (54)

Binding Effect of Resolutions of the General Meeting

a) Resolutions adopted at the General Meeting in accordance with the provisions of the Law and these Articles of Association shall be binding on all shareholders whether they were present at the meeting at which the said resolutions were passed or absent or whether they voted for or against them.

b) The Board of Directors shall implement the resolutions of the General Meeting.

Article (55)

Invalidity of Resolutions

Without prejudice to the rights of any bona fide third party, all resolutions adopted by the General Meeting contrary to the provisions of the Law and its Implementing Regulations or the Company's Memorandum of Association and or these Articles of Association shall be deemed null and void. The court may nullify any resolution adopted in favour of a particular class of shareholders or with the intent to cause damage thereto or realising special benefit to members of the Board of Directors or others without regard for the Company's interest. A request to invalidate a resolution in this case may be made only by those shareholders who recorded their objection to the resolution in the minutes of the meeting or who are absent from the meeting on account of an acceptable excuse. A nullified resolution shall be deemed non-existent as far as all shareholders are concerned. The Board of Directors shall publish a summary of the judgment of the court nullifying the said resolution in one of the local daily newspapers. An action filed for nullity of a resolution shall not result in suspending the implementation of the resolution unless an order is issued by the court to this effect. An action for nullity shall be barred after the lapse of one year from the date of such resolution.

٣- التصويت:

تصدر قرارات الجمعية العامة غير العادية بأغلبية ثلثي أسهم الحاضرين الذين ينعقد بهم الاجتماع صحيحا إلا إذا تعلق القرار بزيادة رأس المال أو تخفيضه أو بإطالة مدة الشركة أو بحلها أو بتحولها أو بإدماجها في شركة أخرى، فيشترط لصحة القرار في هذه الحالات أن يصدر بأغلبية ثلاثة أرباع أسهم الحاضرين الذين ينعقد بهم الاجتماع صحيحا.

٤- اختصاصاتها:

(أ) تختص الجمعية العامة غير العادية بالأمور المنصوص عنها في المادة (٢١٠) من القانون.

(ب) يجوز للجمعية العامة غير العادية إصدار قرار يقع ضمن اختصاص الجمعية العامة العادية بتوافر شرطين مجتمعين هما:

١- توافر النصاب والأغلبية المطلوبة للجمعية العامة العادية.

٢- تضمين جدول الأعمال الأمور موضوع القرار.

المادة (٥٤)

إلزامية قرارات الجمعية العامة

١- تلزم القرارات التي تصدرها الجمعية العامة وفقا لأحكام القانون ونظام الشركة جميع المساهمين سواء كانوا حاضرين في الاجتماع الذي صدرت فيه هذه القرارات أو غائبين أو كانوا موافقين أو مخالفين لها.

٢- على مجلس الإدارة تنفيذ قرارات الجمعية العامة.

المادة (٥٥)

بطلان القرارات

مع عدم الإخلال بحقوق الغير حسن النية يقع باطلا كل قرار يصدر عن الجمعية العامة بالمخالفة لأحكام القانون ولائحته التنفيذية أو لعقد تأسيس الشركة أو نظامها الأساسي، ويجوز للمحكمة إبطال كل قرار يصدر لصالح فئة معينة من المساهمين أو بقصد الإضرار بهم أو لجلب نفع خاص لأعضاء مجلس الإدارة أو لغيرهم، دون اعتبار لمصلحة الشركة، ولا يجوز رفع دعوى البطلان في هذه الحالة إلا من المساهمين الذين اعترضوا على القرار في محضر الجلسة أو تغيبوا عن الحضور بعذر مقبول، ويترتب على الحكم بالبطلان اعتبار القرار كأن لم يكن بالنسبة إلى جميع المساهمين ويلتزم مجلس الإدارة بنشر ملخص الحكم في إحدى الصحف اليومية المحلية، ولا يترتب على رفع دعوى البطلان وقف تنفيذ القرار ما لم تأمر المحكمة بذلك ولا تسمع دعوى البطلان بمضي سنة من تاريخ صدور القرار.

CHAPTER FIVE

FINANCIAL YEAR AND FINANCIAL SYSTEM

Article (56)

The financial year of the Company shall commence on the first day of January and shall end on the 31st day of December of each year except for the first year which shall commence on the date on which the Company is registered in the Registry of Commerce and the final incorporation of the Company is announced and shall end at the end of the financial year.

Article (57)

The Company shall maintain its cash funds with one bank or more to be appointed by the Board of Directors. The Board of Directors shall determine the maximum cash amount to be maintained by the finance department who shall have to deposit any excess amounts in the bank or banks referred to.

Article (58)

1) The net profit shall be distributed as follows:

a. Ten per cent shall be set aside every year for the Statutory Reserve. Such deduction may be discontinued when such Statutory Reserve attains 50% of the paid up capital. If the Statutory Reserve falls below the said percentage, deduction shall be resumed until it attains the percentage. The Statutory Reserve shall not be distributed among shareholders; however, it may be utilised in order to ensure distribution of dividends to the shareholders amounting to not more than 5% of the paid up value of the shares in years when the net profit of the Company is insufficient to permit dividend distribution equal to 5% of the paid up capital. Subject to the approval of the General Meeting, a percentage of the net profits realized by the sale of any of the fixed assets or out of any compensation therefore, may be distributed, provided that this shall not result in preventing the Company from restoring the assets of the Company to their original condition or from buying new fixed assets.

   Prior to providing its approval, the General Meeting shall request its auditors to provide a report concerning the percentage of the distributable net profits and extent of the sufficiency arising from the sale of the fixed assets or compensation to restore the Company's fixed assets to their earlier condition.

b. A sum to be determined by the General Meeting shall be deducted to meet obligations of the Company.

c. The General Meeting may, at the proposal of the Board of Directors, decide to allocate annually a percentage of the net profits to the voluntary reserve account. Said voluntary reserve shall be used for the purposes determined by the General Meeting including the use for depreciation of Company's assets or for making up for any fall in the value thereof or converting it into capital.

d. The balance remaining of the profits shall be divided among the shareholders as additional dividends or carried over at the proposal of the Board of Directors to the following financial year or shall be utilised in building up a contingency reserve or a reserve fund for unusual depreciation.

الباب الخامس

السنة المالية والنظام المالي

المادة (٥٦)

تبدأ السنة المالية للشركة في أول يوم من يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل سنة فيما عدا السنة المالية الأولى للشركة فإنها تبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل التجاري وإعلان تسجيل الشركة نهائيا، وتنتهي عند نهاية السنة المالية.

المادة (٥٧)

تحتفظ الشركة بأموالها النقدية لدى بنك أو أكثر يعينه مجلس الإدارة، ويحدد مجلس الإدارة الحد الأعلى من المال النقدي الذي يجوز لقسم الحسابات الاحتفاظ به وعلى قسم الحسابات إيداع ما زاد على هذا الحد لدى البنك أو البنوك المنوه لها.

المادة (٥٨)

١) توزع الأرباح الصافية على الوجه الآتي:

أ- يقتطع سنويا عشرة في المائة من الأرباح الصافية يخصص لحساب الاحتياطي الإجباري ويجوز إيقاف هذا الاستقطاع إذا بلغ الاحتياطي ٥٠٪ من رأس المال المدفوع وإذا قل الاحتياطي الإجباري عن النسبة المذكورة وجب إعادة الاستقطاع حتى يصل الاحتياطي إلى تلك النسبة. ولا يجوز توزيع الاحتياطي الإجباري على المساهمين وإنما يجوز استعماله لتأمين توزيع أرباح على المساهمين لا تزيد على ٥٪ من رأس المال المدفوع في السنوات التي لا تسمح فيها أرباح الشركة بتأمين هذا الحد. ويجوز بموافقة الجمعية العامة توزيع نسبة من الأرباح الصافية التي تحققها الشركة نتيجة بيع اصل من الأصول الثابتة أو التعويض عنه بشرط أن لا يترتب على ذلك عدم تمكين الشركة من إعادة أصولها إلى ما كانت عليه أو شراء أصول ثابتة جديدة.

وللجمعية العامة قبل أن تصدر موافقتها المذكورة أن تطلب من مدقق حسابات الشركة تقريرا بشأن النسبة التي توزع من الأرباح الصافية ومدى كفاية ما يتبقى من ناتج بيع الأصل الثابت أو التعويض عنه لإعادة أصول الشركة الثابتة إلى ما كانت عليه.

ب- يقتطع جزء من الأرباح تحدده الجمعية العامة لمواجهة الالتزامات المترتبة على الشركة.

ج- يجوز للجمعية بناء على اقتراح مجلس الإدارة أن تقرر اقتطاع نسبة من الأرباح الصافية لحساب احتياطي اختياري سنويا. ويستعمل هذا الاحتياطي في الوجوه التي تقررها الجمعية العامة بما في ذلك استعماله لاستهلاك موجودات الشركة أو التعويض عن نزول قيمتها أو تحويله إلى رأس المال.

د- يوزع الباقي من الأرباح بعد ذلك على المساهمين كحصة إضافية للأرباح أو يرحل بناء على اقتراح مجلس الإدارة إلى السنة المقبلة أو يخصص لإنشاء مال احتياطي أو مال للاستهلاك غير العادي.

٢) أما الخسائر –إن وجدت- فيتحملها المساهمون بنسبة عدد أسهمهم دون أن يلزم أحدهم بأكثر مما يملكه منها ولا يكون التزام المساهم في الشركة إلا بأداء الجزء غير المدفوع من القيمة الاسمية المكتتب به إن وجد.

2) Losses, if any, shall be borne by the shareholders in proportion to the number of shares owned by each of them and the liability of a shareholder shall not exceed the value of his shareholding in the Company. A shareholder shall only be obliged to pay the unpaid portion of the nominal value of shares subscribed for, if any.

CHAPTER SIX

AUDITORS

Article (59)

The General Assembly may appoint one auditor or more from those licensed to practise their profession in Bahrain ("Auditor") and specify their remuneration.

Article (60)

The Auditor shall have, at all times, the right of access to the Company's books, registers and documents, and to ask for the particulars which he deems necessary to obtain. He shall also have the right to verify the Company's assets and liabilities. If he is unable to exercise that right, he shall prove this in writing in a report which he shall submit to the Board of Directors. If the Board of Directors does not facilitate the Auditor's task, the latter shall invite the Ordinary General Meeting to look into the matter.

The Auditor shall, in all cases, furnish the Ministry of Industry and Commerce with copies of his reports and observations, of whatever nature, whether they are financial or administrative, and shall advise it whether there have been any breaches of any nature, and such other reports, whether they have been submitted to the General Meeting or to the Company's Board of Directors.

Article (61)

The Auditor shall attend any of the General Meetings in which the report of the Board of Directors shall be submitted. The Auditor shall submit his report to the General Meeting regarding all issues that fall within his scope of responsibility, and in particular about the balance sheet of the Company. He shall read out his report before the said General Meeting. Such report shall be prepared in accordance with the international auditing standards and practices or in accordance with the standards approved by the competent government authority.

The report shall include, in particular, the following details:

1- Whether the Auditor has obtained the information he deems necessary for performing his duties satisfactorily.
2- Whether the balance sheet and the profit and loss account are in conformity with the facts, that they have been prepared in accordance with the International Accounting Standards, or in accordance with the standards approved by the competent government authority, whether they include all that is provided for by the Law and the Company's Articles of Association, and that they reflect honestly and clearly the Company's actual financial position.
3- Whether the Company maintains regular books of accounts.

الباب السادس

مدققو الحسابات

المادة (٥٩)

تقوم الجمعية العامة بتعيين واحد أو أكثر من مدققي الحسابات المرخص لهم بمزاولة المهنة في البحرين («مدققو الحسابات») وتقوم بتحديد أتعابهم.

المادة (٦٠)

ويحق لمدقق الحسابات الإطلاع في أي وقت على دفاتر الشركة وسجلاتها ومستنداتها وله الحق في طلب البيانات والإيضاحات التي يرى ضرورة الحصول عليها وله كذلك أن يتحقق من موجودات الشركة ومطلوباتها. وفي حالة عدم تمكن مدقق الحسابات من ممارسة ذلك الحق عليه إثبات ذلك كتابة في تقرير يقدم إلى مجلس الإدارة. فإن لم يبادر المجلس بتيسير مهمته وجب عليه دعوة الجمعية العامة العادية للنظر في الأمر.

على المدقق في جميع الأحوال أن يخطر وزارة التجارة والصناعة بنسخ من تقاريره وملاحظاته أيا كان نوعها سواء كانت مالية أو إدارية أو بوجود مخالفات من أي نوع أو غير ذلك من التقارير سواء كانت مقدمة للجمعية العامة أو مجلس إدارة الشركة.

المادة (٦١)

وعلى مدقق الحسابات أن يحضر أي من جلسات الجمعية العامة التي يقدم لها تقرير مجلس الإدارة وعليه أن يقدم تقريره إلى الجمعية العامة بشأن كل المسائل التي تقع في نطاق مسئوليته وبوجه خاص الميزانية العمومية للشركة. ويجب تلاوة تقرير مدقق الحسابات في اجتماع الجمعية العامة المذكور، ويجب أن يكون التقرير معدا وفقا لمعايير وأسس التدقيق الدولية أو المعايير المعتمدة من الجهة الحكومية المختصة.

ويجب أن يشتمل التقرير على البيانات الآتية:

١- ما إذا كان المدقق قد حصل على المعلومات والتوضيحات التي يراها ضرورية لأداء عمله على وجه مرض.
٢- ما إذا كانت الميزانية وحساب الأرباح والخسائر متفقة مع الواقع، وتم إعدادها وفقا لمعايير المحاسبة الدولية أو المعايير المعتمدة من قبل الجهة الحكومية المختصة، وتتضمن كل ما نصت عليه أحكام ومتطلبات القانون ونظام الشركة الأساسي، وتعبر بأمانة ووضوح عن المركز المالي الحقيقي للشركة.
٣- ما إذا كانت الشركة تمسك حسابات منتظمة.
٤- ما إذا كانت البيانات الواردة في تقرير مجلس الإدارة متفقة مع ما هو وارد في دفاتر الشركة.
٥- ما إذا كانت هناك مخالفات لأحكام نظام الشركة أو لأحكام القانون، قد وقعت خلال السنة المالية على وجه يؤثر في نشاط الشركة أو مركزها المالي، مع بيان ما إذا كانت هذه المخالفات لا تزال قائمة، وذلك في حدود المعلومات التي توافرت لديه.
٦- ما إذا كان الجرد قد أجري وفقا للأصول المحاسبية.

4- Whether the particulars contained in the Board of Directors' report are in conformity with what is contained in the Company's books.
5- Whether there have been any violations of the Company's Articles of Association or the provisions of the Law during the financial year in a manner affecting the Company's activities or its financial position, and stating whether such violations are still continuing, to the extent of the information made available to him.
6- Whether the stock taking undertaken by the Company has been carried out in accordance with the recognised standards.

Article (62)

If the Company has more than one auditor and they do not agree on one report, each of them should prepare an independent report. In the event of more than one auditor, that were involved in the mistake, they shall be jointly liable towards the company.

The Auditor's report shall be read out at the General Assembly, and each shareholder shall have the right to discuss the said report and ask for clarifications on its contents.

CHAPTER SEVEN

DISSOLUTION AND LIQUIDATION OF THE COMPANY

Article (63)

The Company shall be dissolved for any of the following reasons:

a) Termination of the Company or merging it with another company by resolution of an Extraordinary General Meeting.
b) Attainment of the objects for which the Company has been incorporated.
c) Loss of its capital or a sizeable portion thereof, rendering it not feasible for the Company to continue.
d) If it appears from the Balance Sheet that the Company has lost its reserves and three quarters of its capital, the Chairman of the Board of Directors shall summon an Extraordinary General Meeting to convene in order to resolve whether to dissolve the Company before the expiry of the period fixed therefore, or reduce the capital or to take other suitable measures. If the Extraordinary General Meeting refuses to dissolve the Company, any shareholder shall have the right to take the matter to the court.
f) The Company is declared bankrupt.
g) A court order is made for dissolution of the Company.
h) Merger into another company.

PROCEDURES

Article (64)

The Company shall, upon dissolution, be considered in a state of liquidation, and shall be liquidated and its assets divided in accordance with the provisions of Articles (325) to (344) of the Law.

المادة (٦٢)

وإذا كان للشركة مدققان للحسابات ولم يتفقا على تقرير واحد، وجب أن يعد كل منهما تقريرا مستقلا. ويكون المدققون في حالة تعددهم واشتركوا في الخطأ مسئولين بالتضامن عن أعمال الرقابة قبل الشركة.

ويتلى تقرير مدقق الحسابات في الجمعية العامة، ويكون لكل مساهم حق مناقشة التقرير وطلب ايضاحات بشأن الوقائع الواردة فيه.

الباب السابع

حل الشركة وتصفيتها

المادة (٦٣)

تحل الشركة لأحد الأسباب الآتية:

أ- إنهاء الشركة أو دمجها بشركة أخرى بقرار صادر عن الجمعية العامة غير العادية.
ب- انتهاء العمل الذي أسست من أجله.
ج- هلاك جميع رأسمالها أو جزء كبير منه بحيث لا يتبقى جدوى في استمرارها.
د- وإذا اتضح من الميزانية العمومية أن الشركة قد خسرت المال الاحتياطي وثلاثة أرباع رأسمالها وجب على رئيس مجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة غير العادية للانعقاد لتقرر ما إذا كان الأمر يستوجب حل الشركة أو تخفيض رأس المال أو اتخاذ غير ذلك من التدابير المناسبة، فإذا رفضت الجمعية حل الشركة حق لكل مساهم أن يرفع الأمر إلى القضاء.
و- شهر إفلاسها.
ز- صدور حكم قضائي بحلها.
ح- اندماجها في شركة أخرى.

الإجراءات

المادة (٦٤)

تعتبر الشركة بعد حلها في حالة تصفية وتتم تصفية الشركة وقسمة أموالها وفقا للأحكام المنصوص عليها في المواد (٣٢٥) إلى (٣٤٤) من قانون الشركات التجارية.

CHAPTER EIGHT

FINAL PROVISIONS

Article (65)

a) These Articles of Association shall be deposited and published in accordance with the provisions of the Law.

b) The Articles of Association were made in accordance with the no-objection letter of the Bahrain Investors Centre at the Ministry of Industry and Commerce under Ref. 81109 dated 28 April 2014.

Article (66)

All costs and fees in respect of these Articles of Association and their full legalization shall be debited to the Company overheads.

ENTIRE AGREEMENT

Article (67)

The provisions of the Law and its Implementing Regulations issued by Order No.6 of the year 2002 shall apply with respect to any matter for which no specific provision is embodied in these Articles of Association.

In witness whereof, these Articles of Association were made in one original and three copies which were signed upon having been read by all the parties and by myself. The parties concerned were given three copies to act in accordance therewith.

الباب الثامن

أحكام ختامية

المادة (٦٥)

أ- يودع هذا النظام الأساسي وينشر طبقا للقانون.

ب- حرر هذا النظام الأساسي استنادا إلى عدم ممانعة مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة بالكتاب الصادر تحت رقم ٨١١٠٩ بتاريخ ٢٨ أبريل ٢٠١٤.

المادة (٦٦)

جميع مصروفات هذا النظام الأساسي وأتعابه واستيفائه التام تحسب من المصروفات العمومية للشركة.

شمولية الاتفاق

المادة (٦٧)

تسري أحكام قانون الشركات التجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠٠١ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٦) لسنة ٢٠٠٢ فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا النظام الأساسي.

وبما ذكر تحرر هذا النظام الأساسي من أصل وثلاث نسخ وتم التوقيع عليه بعد تلاوته من قبل الجميع ومني وتسلم أصحاب الشأن ثلاث نسخ منه للعمل بموجبه.

هذه الصفحة تركت فارغة عمداً

ملحق ج: البيانات المالية المدققة

ج.1 - البيانات المالية وتقرير المدقق المستقل للأشهر الثلاثة المنتهية في 31 مارس 2014

ديلويت آند توش
برج البحرين الطابق ١٦
شارع الخليفة
صندوق البريد ٤٢١
المنامة – مملكة البحرين
تلفون ٠ ٤٤٩ ١٧٢١ ٩٧٣+
فاكس ٠ ٤٥٥ ١٧٢١ ٩٧٣+
www.deloitte.com
س.ت ١٨٦٧٠

تقرير المراجعة إلى مجلس الإدارة

زين البحرين ش.م.ب. (مقفلة)
المنامة
مملكة البحرين

مقدمة

لقد قمنا بمراجعة المعلومات المالية المرحلية الموجزة المرفقة لزين البحرين ش.م.ب. (مقفلة) "الشركة" كما في ٣١ مارس ٢٠١٤، والتي تتضمن بيان المركز المالي وكل من بيانات الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر، التغيرات في حقوق الملكية، والتدفقات النقدية الموجزة لفترة الثلاثة أشهر المنتهية بذلك التاريخ، وملخص لأهم السياسات المالية والإيضاحات التفسيرية الأخرى. إن الإدارة مسؤولة عن إعداد هذه المعلومات المالية المرحلية الموجزة وعرضها بصورة عادلة وفقا لمعيار المحاسبة الدولي رقم ٣٤ "المعلومات المالية المرحلية". إن مسؤوليتنا هي إبداء استنتاج حول هذه المعلومات المالية المرحلية الموجزة استنادا إلى مراجعتنا.

نطاق أعمال المراجعة

لقد قمنا بمراجعتنا وفقا للمعيار الدولي حول عمليات المراجعة رقم ٢٤١٠، "المراجعة للمعلومات المالية المرحلية من قبل مدققي الحسابات المستقلين للمنشأة". تتضمن مراجعة المعلومات المالية المرحلية القيام باجراء الاستفسارات، بشكل رئيسي من الموظفين المسؤولين عن الأمور المالية والمحاسبية، واتباع إجراءات تحليلية وإجراءات مراجعة أخرى. إن نطاق أعمال المراجعة أقل جوهريا من نطاق القيام بأعمال التدقيق والتي تتم وفقا للمعايير الدولية للتدقيق، وبالتالي، فأنها لا تمكننا من الحصول على تأكيد حول جميع الأمور الهامة التي يمكن أن يبينها التدقيق. لذلك فإننا لا نبدي رأي تدقيق بشأنها.

الاستنتاج

إستناداً إلى مراجعتنا، لم يتبين لنا ما يدعوا إلى الاعتقاد بأن المعلومات المالية المرحلية الموجزة المرفقة والتي تتضمن بيان المركز المالي للشركة كما في ٣١ مارس ٢٠١٤، والأداء المالي لها وبيان والتدفقات النقدية الموجزة لفترة الثلاثة أشهر المنتهية بذلك التاريخ، غير معدة من جميع النواحي الجوهرية وفقاً للمعيار المحاسبي الدولي رقم ٣٤ "المعلومات المالية المرحلية".

ديلويت آند توش

ديلويت آند توش

المنامة – مملكة البحرين
٩ أبريل ٢٠١٤

Member of
Deloitte Touche Tohmatsu

تدقيق حسابات • خبرة ضرائب • استشارات إدارية • استشارات مالية

بيان المركز المالي (غير مدقق)
في 31 مارس 2014

	إيضاحات	(غير مدققة) 31 مارس 2014 آلاف الدنانير البحرينية	(مدققة) 31 ديسمبر 2013 آلاف الدنانير البحرينية	(غير مدققة) 31 مارس 2013 آلاف الدنانير البحرينية
الموجودات				
موجودات متداولة				
نقد وأرصدة لدى البنوك	5	2,824	3,156	2,299
ذمم مدينة وذمم مدينة أخرى	6	22,604	20,644	18,534
المخزون	7	3,781	2,971	2,825
مجموع الموجودات المتداولة		**29,209**	**26,771**	**23,658**
موجودات غير متداولة				
منشآت، ممتلكات ومعدات	8	63,761	61,367	52,232
موجودات غير ملموسة	9	18,721	19,166	15,790
مجموع الموجودات غير المتداولة		**82,482**	**80,533**	**68,022**
مجموع الموجودات		**111,691**	**107,304**	**91,680**
المطلوبات وحقوق الملكية				
المطلوبات				
مطلوبات متداولة				
حساب مكشوف لدى البنك	5	-	-	4,954
ذمم دائنة ومستحقات	10	33,769	29,166	32,838
الجزء المتداول من قروض لأجل	11	4,568	3,286	-
إيرادات مؤجلة		4,349	4,769	4,722
مجموع المطلوبات المتداولة		**42,686**	**37,221**	**42,514**
مطلوبات غير متداولة				
الجزء غير المتداول من قروض لأجل	11	19,832	16,714	-
مخصص مكافأة نهاية الخدمة للموظفين		334	330	286
مجموع المطلوبات غير المتداولة		**20,166**	**17,044**	**286**
مجموع المطلوبات		**62,852**	**54,265**	**42,800**
حقوق الملكية				
رأس المال		32,000	32,000	32,000
أسهم علاوة إصدار		100	100	100
إحتياطي قانوني		9,561	9,453	9,037
أرباح مستبقاة		7,178	11,486	7,743
مجموع حقوق الملكية		**48,839**	**53,039**	**48,880**
مجموع المطلوبات وحقوق الملكية		**111,691**	**107,304**	**91,680**

تم الموافقة على البيانات المالية من قبل مجلس الإدارة بتاريخ 9 أبريل 2014

إن الإيضاحات المرفقة من 1 – 15تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية المرحلية الموجزة

بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر الموجز (غير مدقق)

للفترة المنتهية في 31 مارس 2014

	إيضاحات	لفترة الثلاثة أشهر المنتهية في 31 مارس 2014 آلاف الدنانير البحرينية	لفترة الثلاثة أشهر المنتهية في 31 مارس 2013 آلاف الدنانير البحرينية
الإيرادات	12	18,398	19,077
تكلفة الإيرادات		(3,497)	(3,873)
مجمل الربح		**14,901**	**15,204**
مصاريف التوزيع والتسويق والتشغيل		(5,691)	(6,037)
مصاريف عمومية وإدارية		(1,426)	(1,602)
الإستهلاك والإطفاء		(5,629)	(5,882)
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها		(408)	(382)
مخصص المخزون بطيء الحركة		(299)	(30)
الربح التشغيلي		**1,448**	**1,271**
إيرادات الفوائد		2	2
إيرادات أخرى – صافي		9	6
مخصص آخر		(210)	-
أرباح إعادة تقييم العملات		17	20
تكاليف التمويل		(186)	(55)
ربح الفترة		**1,080**	**1,244**
إجمالي الدخل الشامل للفترة		**1,080**	**1,244**
العائد الأساسي للسهم الواحد	13	**34 فلس**	**39 فلس**

إن الإيضاحات المرفقة من 1 – 15تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية المرحلية الموجزة

بيان التغير في حقوق الملكية الموجز (غير مدقق)
للفترة المنتهية في 31 مارس 2014

	رأس المال آلاف الدنانير البحرينية	أسهم علاوة إصدار آلاف الدنانير البحرينية	إحتياطي قانوني آلاف الدنانير البحرينية	أرباح مستبقاة آلاف الدنانير البحرينية	المجموع آلاف الدنانير البحرينية
الرصيد في 31 ديسمبر 2012	32,000	100	8,913	13,023	54,036
توزيعات	-	-	-	(6,400)	(6,400)
إجمالي الدخل الشامل للفترة	-	-	-	1,244	1,244
التحويل إلى الإحتياطي القانوني	-	-	124	(124)	-
الرصيد في 31 مارس 2013	**32,000**	**100**	**9,037**	**7,743**	**48,880**
الرصيد في 31 ديسمبر 2013	32,000	100	9,453	11,486	53,039
توزيعات	-	-	-	(5,280)	(5,280)
إجمالي الدخل الشامل للفترة	-	-	-	1,080	1,080
التحويل إلى الإحتياطي القانوني	-	-	108	(108)	-
الرصيد في 31 مارس 2014	**32,000**	**100**	**9,561**	**7,178**	**48,839**

إن الإيضاحات المرفقة من 1 – 15تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية المرحلية الموجزة

بيان التدفقات النقدية الموجز (غير مدقق)
للفترة المنتهية في 31 مارس 2014

	لفترة الثلاثة أشهر المنتهية في 31 مارس 2014 آلاف الدنانير البحرينية	لفترة الثلاثة أشهر المنتهية في 31 مارس 2013 آلاف الدنانير البحرينية
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية:		
ربح الفترة	1,080	1,244
تعديــلات لـ:		
الإستهلاك والإطفاء	5,629	5,882
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها وبضاعة بطيئة الحركة	707	412
تكاليف التمويل	186	55
إيرادات الفوائد	(2)	(2)
الربح من إستبعاد منشآت، ممتلكات ومعدات	(3)	-
مخصص مكافأة نهاية الخدمة للموظفين	16	15
الربح التشغيلي قبل التغيرات في رأس المال العامل	7,613	7,606
الزيادة في المخزون	(1,109)	(1,260)
(الزيادة) / النقصان في الذمم المدينة، المدفوعات المقدمة والذمم المدينة الأخرى	(2,368)	1,015
(النقصان)/ الزيادة في الذمم الدائنة والمستحقات	(679)	2,754
النقصان في الإيرادات المؤجلة	(420)	(27)
النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية	3,037	10,087
تسديد مكافأة نهاية الخدمة للموظفين	(12)	(2)
صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية	3,025	10,085
التدفقات النقدية من الأنشطة الإستثمارية:		
شراء منشآت، ممتلكات ومعدات	(4,624)	(1,554)
الزيادة في الموجودات غير الملموسة	(2,954)	(3,628)
الفوائد المقبوضة	2	2
المتحصل من استبعاد منشآت، ممتلكات ومعدات	3	-
صافي النقد المستخدم في الأنشطة الإستثمارية	(7,573)	(5,180)
التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية:		
قروض لأجل	4,400	-
الفوائد المدفوعة	(184)	(55)
صافي النقد الناتج من / (المستخدم في) الأنشطة التمويلية	4,216	(55)
صافي (النقصان) / الزيادة في النقد ومرادفات النقد	(332)	4,850
النقد ومرادفات النقد في بداية الفترة	3,156	(7,505)
النقد ومرادفات النقد في نهاية الفترة (إيضاح رقم 5)	2,824	(2,655)

إن الإيضاحات المرفقة من 1 – 15تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية المرحلية الموجزة

إيضاحات حول المعلومات المالية المرحلية الموجزة (غير مدققة)
للفترة المنتهية في 31 مارس 2014

1. التأسيس والأنشطة:

إن زين البحرين ش.م.ب. – مقفلة ("الشركة") هي شركة بحرينية مساهمة مقفلة تأسست في مملكة البحرين بتاريخ 19 أبريل 2003 ومسجلة لدى وزارة الصناعة والتجارة تحت سجل تجاري رقم 50603، وهي شركة تابعة لشركة الإتصالات المتنقلة ش.م.ك. ("الشركة الأم")، وهي شركة مساهمة كويتية مدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية.

تقدم الشركة خدمات الإتصالات تحت إطار تراخيص متعددة صادرة عن هيئة تنظيم الإتصالات ("الهيئة") في مملكة البحرين. إن الفترة المبدئية للتراخيص هي 15 عاماً. في عام 2013، حصلت الشركة على رخصة تقديم خدمات الجيل الرابع ("4G LTE") لفترة 15 سنة. وتعمل الشركة أيضاً في بيع الهواتف وملحقاتها في مملكة البحرين. أطلقت الشركة خدماتها في 28 ديسمبر 2003.

وفقاً لرخصة الاتصالات المتنقلة الفردية للشركة، بصيغتها المعدلة، طالبت الهيئة من الشركة إتمام الطرح الأولي العام للأسهم في موعد لا يتعدى 31 ديسمبر 2013. لقد تم إرسال طلب رسمي إلى الهيئة لتمديد المهلة حتى 30 يونيو 2014. ومن المتوقع أن يصدر الرد النهائي لهيئة تنظيم الاتصالات في الوقت المناسب.

عنوان المكتب المسجل هو ص. ب 266، المنامة، مملكة البحرين.

2. أساس الإعداد:

تم إعداد المعلومات المالية المرحلية الموجزة وفقا لسياسات محاسبية ملائمة للمعايير الدولية للتقارير المالية ووفقا لمعيار المحاسبة الدولي رقم 34 "التقارير المالية المرحلية".

لا تحتوي المعلومات المالية المرحلية الموجزة على كل المعلومات والإيضاحات اللازمة لإعداد بيانات مالية كاملة وفقا للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية. وللمزيد من التفاصيل، يرجى الرجوع إلى البيانات المالية المدققة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2013.

في راي الإدارة، تضمنت المعلومات المالية المرحلية الموجزة جميع التعديلات المتمثلة في استحقاقات عادية متكررة من اجل ضمان تمثيل عادل. إن الناتج من العمليات التشغيلية للفترة ليست بالضرورة مؤشرا على النتائج التي قد تتوقع للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2014.

3. السياسات المحاسبية:

تم إعداد المعلومات المالية المرحلية على أساس مبدأ التكلفة التاريخية.

إن السياسات المحاسبية المستخدمة في إعداد هذه المعلومات المالية المرحلية الموجزة متوافقة مع تلك السياسات التي تم على أساسها إعداد البيانات المالية للشركة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2013.

المعايير التي تؤثر على الإفصاحات والعرض للفترة الحالية

لم ينتج عن تطبيق المعايير والتفسيرات الجديدة والمعدلة السارية المفعول لفترات التقارير المالية السنوية ابتداء من أو بعد 1 يناير 2014، أي تأثيرات أثرت على الإفصاحات والعروض في المعلومات المالية.

4. أحكام وتقديرات:

إن إعداد المعلومات المالية المرحلية الموجزة يتطلب من الإدارة أحكام وتقديرات وافتراضات تؤثر في تطبيق السياسات المحاسبية والمبالغ المدرجة للموجودات، المطلوبات، الدخل والمصروفات. وان النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات.

تغيير في التقديرات المحاسبية:

خلال هذه الفترة، عدلت إدارة الشركة العمر الإنتاجي للممتلكات والآلات والمعدات وفقا للتعليمات من قبل الشركة الأم، وتمشيا مع التغييرات للمجموعة. التغييرات هي كما يلي:

الفئة	العمر الإنتاجي الأولي	العمر الإنتاجي المعدل
المباني	20 سنة	50 سنة
المعدات المكتبية	2 – 5 سنوات	4 – 5 سنوات
معدات الشبكات	3 – 15 سنة	3 – 20 سنة

وقد أدى التغيير أعلاه إلى انخفاض في مصروف الاستهلاك للفترة الحالية والعام الجاري بنسبة 600,352 دينار بحريني و 2,033,058 دينار بحريني على التوالي.

في طور إعداد هذه المعلومات المالية المرحلية الموجزة، كانت الأحكام الأساسية المتخذة من قبل الإدارة في تطبيق السياسات المحاسبية للشركة و المصادر الرئيسية للتقديرات، هي نفسها التي تم تطبيقها عندما أعدت البيانات المالية كما في وللسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2013.

5. النقد وما في حكمه:

	(غير مدققة) 31 مارس 2014 آلاف الدنانير البحرينية	(مدققة) 31 ديسمبر 2013 آلاف الدنانير البحرينية	(غير مدققة) 31 مارس 2013 آلاف الدنانير البحرينية
الودائع قصيرة الأجل	-	104	249
نقد وأرصدة لدى البنوك	2,824	3,052	2,050
نقد وأرصدة لدى البنوك	**2,824**	**3,156**	**2,299**
ناقص: حساب مكشوف لدى البنك	-	-	(4,954)
النقد وما في حكمه	**2,824**	**3,156**	**(2,655)**

6. ذمم مدينة وذمم مدينة أخرى:

	(غير مدققة) 31 مارس 2014 آلاف الدنانير البحرينية	(مدققة) 31 ديسمبر 2013 آلاف الدنانير البحرينية	(غير مدققة) 31 مارس 2013 آلاف الدنانير البحرينية
ذمم مدينة:			
المتوجب من المشتركين آجلي الدفع	16,905	16,503	14,938
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها	(6,056)	(5,627)	(4,496)
	10,849	**10,876**	**10,442**
المتوجب من مشغلي الإتصالات	3,290	3,214	1,178
المتوجب من الموزعين	540	174	422
	14,679	**14,264**	**12,042**
ذمم مدينة أخرى:			
إيرادات مستحقة	631	534	477
مستوجب الربط البيني من المشّغلين الآخرين	2,557	2,137	855
مصاريف مدفوعة مسبقاً	2,701	1,451	2,568
مستوجب من أطراف ذات علاقة (إيضاح 14.1)	16	16	20
مدفوعات مقدمة إلى الموردين	1,700	1,826	1,744
ذمم مدينة من الموظفين	119	164	158
ذمم مدينة أخرى	201	252	670
	7,925	**6,380**	**6,492**
	22,604	**20,644**	**18,534**

7. المخزون:

يشمل هذا البند الهواتف المحمولة والإكسسوارات، أجهزة الكمبيوتر المحمولة، وبطاقات وحدة تعريف المشتركين ("SIM")، وقسائم إعادة الشحن وبطاقات الإتصال.

	(غير مدققة) 31 مارس 2014 آلاف الدنانير البحرينية	(مدققة) 31 ديسمبر 2013 آلاف الدنانير البحرينية	(غير مدققة) 31 مارس 2013 آلاف الدنانير البحرينية
أجهزة الكمبيوتر المحمولة، وأجهزة الهاتف المحمول والأكسسوارات	4,432	3,321	3,100
بطاقات SIM، وقسائم إعادة الشحن وبطاقات الإتصال	43	45	30
	4,475	**3,366**	**3,130**
مخصص لبنود بطيئة الحركة	(694)	(395)	(305)
	3,781	**2,971**	**2,825**

8. الممتلكات والمنشآت والمعدات:

	الأرض ومبنى التملك الحر آلاف الدنانير البحرينية	معدات الشبكات آلاف الدنانير البحرينية	المعدات المكتبية آلاف الدنانير البحرينية	الأثاث والتجهيزات آلاف الدنانير البحرينية	المركبات آلاف الدنانير البحرينية	العقارات قيد الإنشاء آلاف الدنانير البحرينية	المجموع آلاف الدنانير البحرينية
الكلفة:							
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2013	2,922	88,545	23,471	3,471	30	12,791	131,230
إضافات	-	84	140	-	-	4,400	4,624
إستبعادات	-	-	-	-	(13)	-	(13)
الرصيد كما في 31 مارس 2014	**2,922**	**88,629**	**23,611**	**3,471**	**17**	**17,191**	**135,841**
الإستهلاك المتراكم:							
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2013	658	47,403	18,573	3,199	30	-	69,863
مصاريف الإستهلاك	9	1,754	409	58	-	-	2,230
إستبعادات	-	-	-	-	(13)	-	(13)
الرصيد كما في 31 مارس 2014	**667**	**49,157**	**18,982**	**3,257**	**17**	**-**	**72,080**
القيمة الدفترية:							
الرصيد كما في 31 مارس 2014	**2,255**	**39,472**	**4,629**	**214**	**-**	**17,191**	**63,761**
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2013	2,264	41,142	4,898	272	-	12,791	61,367

9. موجودات غير ملموسة:

	(غير مدققة) 31 مارس 2014 آلاف الدنانير البحرينية	(مدققة) 31 ديسمبر 2013 آلاف الدنانير البحرينية	(غير مدققة) 31 مارس 2013 آلاف الدنانير البحرينية
التكلفة:			
الرصيد في بداية الفترة / السنة	59,396	42,075	42,075
اضافات	2,954	17,321	3,628
	62,350	**59,396**	**45,703**
الإطفاء المتراكم:			
الرصيد في بداية الفترة / السنة	40,230	26,663	26,663
مصاريف الإطفاء	3,399	13,567	3,250
الرصيد في نهاية الفترة / السنة	**43,629**	**40,230**	**29,913**
القيمة الدفترية في نهاية الفترة / السنة	**18,721**	**19,166**	**15,790**

تشمل الموجودات غير الملموسة رسوم الرخص التالية:

9.1 تبلغ رسوم رخصة الخدمات الوطنية اللاسلكية الثابتة 5,576,211 دينار بحريني وقد تم الحصول عليها في 8 يناير 2007. يتم إطفاء هذه الرسوم على مدى مدة الترخيص والتي تبلغ 15 سنة. يبلغ صافي القيمة الدفترية للرخصة في نهاية الفترة 2,917,640 دينار بحريني (31 ديسمبر 2013: 3,010,577 دينار بحريني).

9.2 تبلغ رسوم رخصة الموسيقى والترفيه الرقمي من روتانا 378,000 دينار بحريني. يتم إطفاء هذه الرسوم على مدى فترة 3 سنوات من يوم إطلاق الخدمات المتفق عليها مع شركة روتانا والتي تبدأ في 1 مايو 2009. لقد تم إطفاء الرسوم بشكل كامل.

9.3 تبلغ تكلفة شراء المشتركين 55,437,792 دينار بحريني (31 ديسمبر 2013: 52,484,646 دينار بحريني) وتتكون من تكلفة البضائع المدعومة التي تباع للعملاء من قبل الشركة. يتم إطفاء هذه البضائع المدعومة على مدى فترة الدعم المتعاقد عليها والتي تتراوح من 1 إلى 3 سنوات. بلغ صافي القيمة الدفترية لتكلفة شراء المشتركين في نهاية الفترة 14,878,085 دينار بحريني (31 ديسمبر 2013: 15,214,865 دينار بحريني).

9.4 تبلغ رسوم رخصة استخدام خدمات الجيل الرابع ("4G LTE") 956,700 دينار بحريني وقد تم الحصول عليها في 19 سبتمبر 2013. يتم إطفاء هذه الرسوم على مدى مدة فترة الترخيص البالغة 15 سنة. بلغ صافي القيمة الدفترية للترخيص في نهاية الفترة 924,810 دينار بحريني (31 ديسمبر 2013: 940,755 دينار بحريني).

10. ذمم دائنة ومستحقات:

	(غير مدققة) 31 مارس 2014 آلاف الدنانير البحرينية	(مدققة) 31 ديسمبر 2013 آلاف الدنانير البحرينية	(غير مدققة) 31 مارس 2013 آلاف الدنانير البحرينية
مستوجب للموردين	10,324	9,846	8,908
مصاريف مستحقة الدفع	7,144	5,398	7,755
مستوجب لمشغلي الإتصالات	3,400	2,687	1,350
مستوجب لشركاء التجوال	1,360	1,267	1,679
منافع الموظفين المستحقة	515	1,149	1,094
ودائع المشتركين	30	32	38
أنصبه أرباح مستوجبة الدفع	5,692	396	6,764
مستوجب إلى أطراف ذات علاقة (إيضاح 14.1)	4,830	7,909	5,137
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة	439	452	113
فوائد مستحقة	35	30	-
	33,769	**29,166**	**32,838**

11. قروض لأجل:

	(غير مدققة) 31 مارس 2014 آلاف الدنانير البحرينية	(مدققة) 31 ديسمبر 2013 آلاف الدنانير البحرينية	(غير مدققة) 31 مارس 2013 آلاف الدنانير البحرينية
قروض لأجل	24,400	20,000	-
ناقص: الجزء المتداول من قروض لأجل	(4,568)	(3,286)	-
	19,832	**16,714**	**-**

حصلت الشركة خلال السنة على ثلاث تسهيلات لقروض لأجل بلغت 10.5 مليون دينار بحريني، 13 مليون دينار بحريني و 7.5 مليون دينار بحريني على التوالي، وذلك من خلال الترتيب مع ثلاثة بنوك تجارية في مملكة البحرين. قامت الشركة بإستخدام 24.4 مليون دينار بحريني من مجموع التسهيلات كما في تاريخ التقرير. تحمل هذه القروض معدل فائدة 3 أشهر (BIBOR) + 2.25%. يجب تسديد هذه القروض في 8، 7 و 8 دفعات نصف سنوية على التوالي، بعد سنة، وسنة ونصف على التوالي من تاريخ اتفاقية القروض. وقعت الشركة سندات إذنية مقابل هذه القروض.

12. الإيرادات:

يمثل هذا البند عائدات البث، البيانات، الإشتراك، الهواتف، الإكسسوارات وحزمة مبيعات بطاقة المبتدئين SIM، عبر خصم نفقات التجوال.

13. العائد الأساسي للسهم الواحد:

	(غير مدققة) لفترة الثلاثة أشهر المنتهية في 31 مارس 2014 آلاف الدنانير البحرينية	(غير مدققة) لفترة الثلاثة أشهر المنتهية في 31 مارس 2013 آلاف الدنانير البحرينية
ربح الفترة	1,080	1,244
عدد الأسهم	بالآلاف	بالآلاف
المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية المصدرة	32,000	32,000
	فلس للسهم الواحد	**فلس للسهم الواحد**
العائد الأساسي للسهم الواحد	34 فلس	39 فلس

14. المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة:

تمثل العمليات مع الأطراف ذات العلاقة كما هو محدد في معيار المحاسبة الدولي رقم 24 "الإفصاحات عن الأطراف ذات علاقة" (والتي تشمل المساهمين وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا وعائلاتهم والشركات الخاضعة لسيطرتهم أو تحت سيطرة مشتركة أو تملك تأثير جوهري عليها). تجري معاملات الشركة مع الأطراف ذات العلاقة بأسعار يتم إعتمادها من قبل إدارة الشركة. إن المبالغ المستوجبة من وإلى الأطراف ذات العلاقة هي مبالغ غير مضمونة ولا تحمل فائدة أو تاريخ سداد محدد. تعتبر الإدارة هذه المبالغ كموجودات ومطلوبات متداولة.

إن العمليات مع الأطراف ذات العلاقة المدرجة في بيان الدخل الشامل الموجز هي على النحو التالي:

	(غير مدققة) لفترة الثلاثة أشهر المنتهية في 31 مارس 2014 آلاف الدنانير البحرينية	(غير مدققة) لفترة الثلاثة أشهر المنتهية في 31 مارس 2013 آلاف الدنانير البحرينية
إيجار المكتب وتكاليف الصيانة	259	262
إيجار الموقع ومنافذ البيع	12	15
الرسوم الإدارية	563	589
رسوم برنامج خيار شراء الأسهم للموظفين (إيضاح 14.1)	8	45
رسوم الإتاوة	89	87

14.1 تتعلق مصاريف برنامج خيار شراء الأسهم للموظفين بخطة خيار شراء أسهم تديرها وتتداولها الشركة الأم. تقتصر مسؤولية الشركة على حصة مساهمتها كما تم تحميلها من قبل الشركة الأم.

	(غير مدققة) 31 مارس 2014 آلاف الدنانير البحرينية	(مدققة) 31 ديسمبر 2013 آلاف الدنانير البحرينية	(غير مدققة) 31 مارس 2013 آلاف الدنانير البحرينية
أرصدة الأطراف ذات العلاقة			
مجموعة زين القابضة - البحرين ش.ش.و.	(4,805)	(7,850)	(5,079)
زين – الأردن	(5)	(5)	(4)
زين – المملكة العربية السعودية	3	3	7
الشركة السودانية للهاتف المحدودة	12	12	13
زين – العراق	-	(34)	(34)
شركة الإتصالات المتنقلة – الكويت	(20)	(20)	(20)
زين – جنوب السودان	1	1	-
	(4,814)	**(7,893)**	**(5,117)**

يتم عرض المبالغ المستوجبة من / إلى الأطراف ذات العلاقة في ايضاح 7 و 11 على النحو التالي:

	(غير مدققة) 31 مارس 2014 آلاف الدنانير البحرينية	(مدققة) 31 ديسمبر 2013 آلاف الدنانير البحرينية	(غير مدققة) 31 مارس 2013 آلاف الدنانير البحرينية
المستوجب من أطراف ذات علاقة (إيضاح 6)	16	16	20
المستوجب إلى أطراف ذات علاقة (إيضاح 10)	**4,830**	**7,909**	**5,137**

تعويضات أعضاء الإدارة العليا:

إن تعويضات أعضاء الإدارة العليا خلال الفترة هي على النحو التالي:

	(غير مدققة) لفترة الثلاثة أشهر المنتهية في 31 مارس 2014 آلاف الدنانير البحرينية	(غير مدققة) لفترة الثلاثة أشهر المنتهية في 31 مارس 2013 آلاف الدنانير البحرينية
تعويضات قصيرة الأجل	325	313
تعويضات أخرى طويلة الأجل	36	22
	361	**335**

إن التعويضات أعلاه هي على شكل رواتب، مخصصات ومكافآت.

15. المطلوبات الطارئة والإلتزامات:

أ) المطلوبات الطارئة:

	(غير مدققة) 31 مارس 2014 آلاف الدنانير البحرينية	(مدققة) 31 ديسمبر 2013 آلاف الدنانير البحرينية	(غير مدققة) 31 مارس 2013 آلاف الدنانير البحرينية
خطابات الضمان	908	1,091	62

(ب) إلتزامات رأسمالية:

إن النفقات الرأسمالية المتعاقد عليها بتاريخ التقرير والتي لم ينص عليها، هي على النحو التالي:

	(غير مدققة) 31 مارس 2014 آلاف الدنانير البحرينية	(مدققة) 31 ديسمبر 2013 آلاف الدنانير البحرينية	(غير مدققة) 31 مارس 2013 آلاف الدنانير البحرينية
النفقات الرأسمالية	19,789	24,050	15,191

(ج) إلتزامات بموجب عقود الإيجار التشغيلية:

تم عرض الإلتزامات بموجب عقود الإيجار التشغيلية، والتي تتكون إلى حد كبير من ممتلكات حيث تم تركيب معدات الإتصالات عليها، على النحو التالي:

	(غير مدققة) 31 مارس 2014 آلاف الدنانير البحرينية	(مدققة) 31 ديسمبر 2013 آلاف الدنانير البحرينية	(غير مدققة) 31 مارس 2013 آلاف الدنانير البحرينية
خلال سنة واحدة	6,017	6,424	2,271
بعد سنة واحدة، ولكن ليس أكثر من خمسة سنوات	3,880	3,862	8,745
	9,897	**10,286**	**11,016**

ج.2 - البيانات المالية وتقرير المدقق المستقل للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2013

ديلويت آند توش
برج البحرين الطابق ١٦
شارع الخليفة
صندوق البريد ٤٢١
المنامة – مملكة البحرين
تلفون ٠٠٩٧٣١٧٢١٤٤٩٠+
فاكس ٠٠٩٧٣١٧٢١٤٥٥٠+
www.deloitte.com
س.ت ١٨٦٧٠

ب ت ٩٩–٨–١٢

تقرير مراقب الحسابات المستقل إلى السادة المساهمين

زين البحرين ش.م.ب. (مقفلة)
المنامة
مملكة البحرين

تقرير حول البيانات المالية

قمنا بتدقيق البيانات المالية المرفقة لزين البحرين ش.م.ب. (مقفلة) ("الشركة")، والتي تتكون من بيان المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٣، وبيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر، وبيان التغير في حقوق الملكية، وبيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية بذلك التاريخ، وملخص للسياسات المحاسبية الهامة، وإيضاحات تفسيرية أخرى.

مسؤولية الإدارة عن البيانات المالية

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد هذه البيانات المالية وعرضها بصورة عادلة وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية. وبالنسبة للرقابة الداخلية التي تحدد الإدارة أنها ضرورية للتمكن من إعداد بيانات مالية خالية من أخطاء جوهرية، سواء كانت ناشئة عن احتيال أو عن خطأ.

مسؤولية مراقب الحسابات

إن مسؤوليتنا هي إبداء رأي حول هذه البيانات المالية استناداً إلى تدقيقنا. فقد قمنا بتدقيقنا وفقاً للمعايير الدولية للتدقيق. وتتطلب تلك المعايير أن نتقيد بمتطلبات قواعد السلوك المهني وأن نقوم بتخطيط وإجراء التدقيق للحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

يتضمن التدقيق القيام بإجراءات للحصول على بيّنات تدقيق ثبوتية للمبالغ والإفصاحات في البيانات المالية. تستند الإجراءات المختارة إلى تقدير مراقب الحسابات، بما في ذلك تقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية في البيانات المالية، سواء كانت ناشئة عن الاحتيال أو عن الخطأ. وعند القيام بتقييم تلك المخاطر، يأخذ مراقب الحسابات في الاعتبار إجراءات الرقابة الداخلية للمنشأة والمتعلقة بالإعداد والعرض العادل للبيانات المالية، وذلك لغرض تصميم إجراءات التدقيق المناسبة حسب الظروف، وليس لغرض إبداء رأي حول فعالية الرقابة الداخلية لدى المنشأة. يتضمن التدقيق كذلك تقييم ملائمة السياسات المحاسبية المتبعة ومعقولية التقديرات المحاسبية المعدة من قبل الإدارة، وكذلك تقييم العرض الإجمالي للبيانات المالية.

نعتقد أن بيّنات التدقيق الثبوتية التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفر أساساً لرأينا حول التدقيق.

Member of
Deloitte Touche Tohmatsu

تدقيق حسابات • خبرة شرائية • استشارات إدارية • استشارات مالية

Deloitte.

تقرير مراقب الحسابات المستقل (تتمة)

الرأي

برأينا إن البيانات المالية تظهر بصورة عادلة في كل الجوانب الجوهرية، المركز المالي لزين البحرين ش.م.ب. (مقفلة) ("الشركة")، كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٣ وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية بذلك التاريخ وذلك وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

تأكيد أمر

كما هو موضح في إيضاح رقم ١ حول البيانات المالية، أصدرت هيئة تنظيم الاتصالات ("الهيئة") توجيها للشركة وفقاً لرخصة الاتصالات المتنقلة الفردية للشركة، بصيغته المعدلة، لاستكمال الطرح العام الأولي ("الاكتتاب") من أسهم في موعد لا يتجاوز ٣١ ديسمبر ٢٠١٣ والذي لم يتم تلبيته من قبل الشركة. صرحت الإدارة انه على الرغم من أن الشركة لم تلتزم بالموعد النهائي، فقد قامت الشركة بخطوات رئيسية من أجل استكمال عملية الاكتتاب والعمل المتبقي هو قيد التنفيذ، في هذا الصدد، وجهت الشركة طلباً رسمياً لهيئة تنظيم الاتصالات لتمديد الموعد النهائي حتى ٣٠ يونيو ٢٠١٤. لا يمكن تحديد نتائج هذه المسألة وأي تأثير محتمل على البيانات المالية حيث لم ترد الهيئة بعد.

لم يتم تعديل رأينا بخصوص هذا الأمر.

تقرير حول متطلبات قانونية وتنظيمية أخرى

في رأينا أن الشركة تحتفظ بدفاتر محاسبية منتظمة وأن البيانات المالية قد تم إعدادها وفقاً لهذه الدفاتر، نرى أيضاً، وحسبما وصل إليه علمنا واعتقادنا، أن المعلومات المالية الواردة بتقرير مجلس الإدارة متفقة مع ما هو وارد في البيانات المالية، وأنه استناداً إلى المعلومات والتفسيرات المقدّمة من قبل الإدارة والتي رأيناها ضرورية لأداء تدقيقنا، لم يرد إلى علمنا وجود أي مخالفات لأحكام قانون الشركات التجارية البحرينية لعام ٢٠٠١ وعقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٣ على وجه قد يكون له تأثير مادي على أنشطة الشركة أو مركزها المالي.

ديلويت آند توش

ديلويت آند توش

المنامة – مملكة البحرين
١٢ يناير ٢٠١٤

بيان المركز المالي
في 31 ديسمبر 2013

	إيضاحات	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
الموجودات			
موجودات متداولة			
نقد وأرصدة لدى البنوك	5	3,156	1,766
ذمم مدينة وذمم مدينة أخرى	6	20,644	19,930
المخزون	7	2,971	1,595
مجموع الموجودات المتداولة		**26,771**	**23,291**
موجودات غير متداولة			
منشآت، ممتلكات ومعدات	8	61,367	53,310
موجودات غير ملموسة	9	19,166	15,412
مجموع الموجودات غير المتداولة		80,533	68,722
مجموع الموجودات		**107,304**	**92,013**
المطلوبات وحقوق الملكية			
المطلوبات			
مطلوبات متداولة			
حساب مكشوف لدى البنك	5	-	9,271
ذمم دائنة ومستحقات	10	29,166	23,684
الجزء المتداول من قروض لأجل	11	3,286	-
إيرادات مؤجلة		4,769	4,749
مجموع المطلوبات المتداولة		**37,221**	**37,704**
مطلوبات غير متداولة			
الجزء غير المتداول من قروض لأجل	11	16,714	-
مخصص مكافأة نهاية الخدمة للموظفين	12	330	273
مجموع المطلوبات غير المتداولة		17,044	273
مجموع المطلوبات		**54,265**	**37,977**
حقوق الملكية			
رأس المال	13	32,000	32,000
أسهم علاوة إصدار	14	100	100
إحتياطي قانوني	15	9,453	8,913
أرباح مستبقاة		11,486	13,023
مجموع حقوق الملكية		**53,039**	**54,036**
مجموع المطلوبات وحقوق الملكية		**107,304**	**92,013**

بيان الدخل الشامل
للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2013

	إيضاحات	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
الإيرادات	16	78,081	73,533
تكلفة الإيرادات		(16,304)	(16,250)
مجمل الربح		**61,777**	**57,283**
مصاريف التوزيع والتسويق والتشغيل		(24,597)	(22,100)
مصاريف عمومية وإدارية		(6,225)	(6,492)
الإستهلاك والإطفاء		(24,320)	(20,877)
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها		(1,513)	(1,336)
مخصص المخزون		(120)	(72)
الربح التشغيلي		**5,002**	**6,406**
إيرادات الفوائد		8	27
إيرادات أخرى - صافي		610	8
أرباح إعادة تقييم العملات		104	176
تكاليف التمويل	17	(321)	(208)
ربح السنة	18	5,403	6,409
إجمالي الدخل الشامل للسنة		**5,403**	**6,409**
العائد الأساسي للسهم الواحد	19	**169 فلس**	**200 فلس**

بيان التغير في حقوق الملكية
للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2013

	رأس المال آلاف الدنانير البحرينية	أسهم علاوة إصدار آلاف الدنانير البحرينية	إحتياطي قانوني آلاف الدنانير البحرينية	أرباح مستبقاة آلاف الدنانير البحرينية	المجموع آلاف الدنانير البحرينية
الرصيد في 31 ديسمبر 2011	32,000	100	8,272	18,455	58,827
توزيع أنصبة الأرباح المعلنة	-	-	-	(11,200)	(11,200)
إجمالي الدخل الشامل للسنة	-	-	-	6,409	6,409
التحويل إلى الإحتياطي القانوني	-	-	641	(641)	-
الرصيد في 31 ديسمبر 2012	**32,000**	**100**	**8,913**	**13,023**	**54,036**
توزيع أنصبة الأرباح المعلنة (إيضاح 13)	-	-	-	(6,400)	(6,400)
إجمالي الدخل الشامل للسنة	-	-	-	5,403	5,403
التحويل إلى الإحتياطي القانوني	-	-	540	(540)	-
الرصيد في 31 ديسمبر 2013	**32,000**	**100**	**9,453**	**11,486**	**53,039**

بيان التدفقات النقدية

للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2013

	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية:		
ربح السنة	5,403	6,409
تعديــلات لـ:		
الإستهلاك والإطفاء	24,320	20,877
مطالبات التأمين	(470)	-
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها وبضاعة بطيئة الحركة	1,633	1,408
تكاليف التمويل	321	208
إيرادات الفوائد	(8)	(27)
مخصص مكافأة نهاية الخدمة للموظفين	62	78
الربح من إستبعاد منشآت، ممتلكات ومعدات	65	-
الربح التشغيلي قبل التغيرات في رأس المال العامل	31,326	28,953
(الزيادة) / النقصان في الذمم المدينة والذمم المدينة الأخرى	(1,757)	288
(الزيادة) / النقصان في المخزون	(1,496)	934
الزيادة / (النقصان) في الذمم الدائنة والمستحقات	5,420	(1,866)
الزيادة في الإيرادات المؤجلة	20	799
النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية	33,513	29,108
تسديد مكافأة نهاية الخدمة للموظفين	(5)	(119)
صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية	**33,508**	**28,989**
التدفقات النقدية من الأنشطة الإستثمارية:		
شراء منشآت، ممتلكات ومعدات	(18,875)	(13,230)
الفوائد المقبوضة	8	27
الزيادة في الموجودات غير الملموسة	(17,321)	(16,366)
صافي النقد المستخدم في الأنشطة الإستثمارية	**(36,188)**	**(29,569)**
التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية:		
الفوائد المدفوعة	(291)	(208)
أنصبة أرباح مدفوعة	(6,368)	(11,116)
قروض لأجل	20,000	-
صافي النقد الناتج من / (المستخدم في) الأنشطة التمويلية	**13,341**	**(11,324)**
صافي الزيادة / (النقصان) في النقد ومرادفات النقد	10,661	(11,904)
النقد ومرادفات النقد في بداية السنة	(7,505)	4,399
النقد ومرادفات النقد في نهاية السنة (إيضاح رقم 5)	**3,156**	**(7,505)**

إيضاحات حول البيانات المالية
للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2013

1. معلومات عامة:

إن زين البحرين ش.م.ب. – مقفلة ("الشركة") هي شركة بحرينية مساهمة مقفلة تأسست في مملكة البحرين بتاريخ 19 أبريل 2003 ومسجلة لدى وزارة الصناعة والتجارة تحت سجل تجاري رقم 50603. إن زين البحرين ش.م.ب. هي شركة تابعة لشركة الإتصالات المتنقلة ش.م.ك. ("الشركة الأم")، وهي شركة مساهمة كويتية مدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية.

تقدم الشركة خدمات الإتصالات تحت إطار تراخيص متعددة صادرة عن هيئة تنظيم الإتصالات ("الهيئة") في مملكة البحرين. إن الفترة المبدئية للتراخيص هي 15 عاماً. وتعمل الشركة أيضاً في بيع الهواتف وملحقاتها في مملكة البحرين. أطلقت الشركة خدماتها في 28 ديسمبر 2003.

وفقاً لرخصة الاتصالات المتنقلة الفردية للشركة، بصيغتها المعدلة، طالبت الهيئة من الشركة إتمام الطرح الأولي العام للأسهم في موعد لا يتعدى 31 ديسمبر 2013. لم تلتزم الشركة بهذا الموعد، وقد تم إرسال طلب رسمي إلى الهيئة لتمديد المهلة حتى 30 يونيو 2014.

2. إعتماد المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRSs) الجديدة والمعدلة:

2.1 معايير وتفسيرات بدأ سريانها خلال السنة الحالية

لم تكن أيًا من المعايير الجديدة أو المعدّلة والتفسيرات التالية والتي تم اعتمادها فى السنة الحالية قد أثرت بصورة مادية على الإفصاحات والمبالغ المعلنة للسنوات الحالية والسابقة ولكن قد تؤثر في محاسبة المعاملات أو الترتيبات المستقبلية:

- تعديلات على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 7 – الأدوات المالية – تعزيز الإفصاحات حول مقاصة الموجودات المالية والمطلوبات المالية. تتطلب تعديلات هذا المعيار من الشركات الإفصاح عن المعلومات حول حقوق المقاصة وما يتعلق بها (مثل شروط تسجيل الضمانات) فيما يخص الموجودات المالية تحت إتفاق مقاصة رئيسية قابلة للتنفيذ أو ترتيب مماثل.

- المعايير الجديدة والمعدلة على البيانات المالية الموحدة، الترتيبات المشتركة، الشركات الزميلة والإفصاحات؛

في مايو 2011، تم إصدار مجموعة من خمسة معايير حول البيانات المالية الموحدة، الترتيبات المشتركة، الشركات الزميلة والإفصاحات والتي تشمل المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 10 - البيانات المالية الموحدة - المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 11 - الترتيبات المشتركة - المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 12 - الإفصاحات عن الإهتمام في الكيانات الأخرى - معيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم 27 - (المعدل في عام 2011) البيانات المالية المنفصلة - ومعيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم 28 - (المعدل في عام 2011) الإستثمارات في الشركات الزميلة والمشاريع المشتركة. بعد إصدار المجموعة الجديدة من المعايير تم إصدار تعديلات على المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRSs) رقم 10، 11، 12 لتوضيح بعض التوجهات الإنتقالية على التطبيق لأول مرة.

لا تنطبق هذه المعايير على الشركة لأنها لا تملك أي أنشطة تندرج تحت نطاق هذه المعايير.

- يؤسس المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 13 - قياس القيمة العادلة - مصدر موحد لتوجيهات قياسات القيمة العادلة والإفصاحات المتعلقة بالقيمة العادلة ويتعلق بالبنود المالية وغير المالية.

- تعديلات على معيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم 1 – عرض الدخل الشامل الآخر. تدخل التعديلات مصطلحات جديدة، حيث يعتبر إستخدامها غير إلزامي، إلى بيان الدخل الشامل وبيان الدخل. يندرج تحت تعديل المعيار المحاسبي الدولي (IAS) رقم 1 تغيير إسم "بيان الدخل الشامل" إلى "بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر" (وتم تغيير إسم "بيان الدخل" إلى "بيان الربح أو الخسارة"). أبقت التعديلات خيار عرض الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر في بيان واحد أو بيانين منفصلين. ولكن يجب جمع بنود الدخل الشامر الآخر إلى تلك التي سيتم عكسها لاحقاً إلى الربح أو الخسارة والتي لن يتم عكسها مع الضرائب على بنود الدخل الشامل الآخر والتي يجب توزيعها على نفس الأساس.

- تعديلات على معيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم 19 – مزايا الموظفين - الغاء "نهج الممر"، وبالتالي تتطلب من المنشأة إقرار التغييرات في إلتزامات خطة المنافع المحددة وخطة الموجودات عند حدوثها.

- تفسير لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRIC) رقم 20 - تجريد تكاليف مرحلة الإنتاج لسطح المنجم.

- المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية(IFRS) رقم 7 - الأدوات المالية: الإفصاحات - تعزيز الإفصاحات عن مقاصة الموجودات المالية والمطلوبات المالية.

2.2 معايير وتفسيرات قيد الإصدار ولكن لم تصبح سارية المفعول بعد

لم تعتمد الإدارة في وقت مبكر المعايير الجديدة التالية والتعديلات والتفسيرات التي صدرت ولم تصبح سارية المفعول بعد:

	سارية المفعول للفترات السنوية التى تبدأ في أو بعد
• المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 9 - الأدوات المالية – تمثل متطلبات المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 9 تغييرا هاماً عن التصنيف والقياس وفقاً لمتطلبات معيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم 39 - الأدوات المالية: التصنيف والقياس - فيما يتعلق بالموجودات المالية. إن أهم تأثيرات المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 9 - يخص تصنيف وقياس الإلتزامات المالية المتعلقة بمحاسبة التغيرات في القيمة العادلة للإلتزامات المالية (معرفة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة) منسوبة إلى تغييرات في المخاطر الإئتمانية للمصدر.	التاريخ الفعلي يتم تحديده من قبل مجلس إدارة المعايير المحاسبية الدولية
• تعديلات على المعيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم 32 - الأدوات المالية: العرض - المتعلقة بتوجيه التطبيق عن مقاصة الموجودات والمطلوبات المالية.	1 يناير 2014
• تعديلات على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 7 - الأدوات المالية: الإفصاحات - الإفصاحات المتعلقة بالتطبيق الأولي للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 9.	1 يناير 2015 (أو عند تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 9 لأول مرة)
• تعديلات على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 10 – البيانات المالية الموحدة -المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 12 – الإفصاحات عن الإهتمام في الكيانات الأخرى - ومعيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم 27 – البيانات المالية المنفصلة - التي تتعلق بالإستثناء من متطلبات توحيد الشركات التابعة لكيانات الإستثمار المؤهلة.	1 يناير 2014
• تفسير لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRIC) رقم 21 – الضرائب.	1 يناير 2014
• تعديلات على المعيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم 36 – تدني قيمة الموجودات - المتعلقة بالإفصاح عن معلومات متعلقة بالقيمة المستردة من الموجودات المنخفضة القيمة في حال كانت القيمة مبنية علي أساس القيمة العادلة ناقصاً تكلفة الإستبعادات.	1 يناير 2014
• التعديلات على معيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم 39: إستبدال المشتقات ومواصلة المحاسبة التحوطية.	1 يناير 2014
• التعديلات على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 9: الأدوات المالية المتعلقة بالمحاسبة التحوطية.	عند التطبيق الأولي للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 9 لأول مرة

يعتقد إعضاء مجلس الإدارة أن تبني جميع المعايير والتفسيرات المذكورة أعلاه سوف يتم في البيانات المالية المستقبلية وإن هذا التطبيق لن يكون له أثر جوهري على البيانات المالية للشركة في مرحلة التطبيق الأولية.

3. السياسات المحاسبية الهامة:

3.1 بيان الإلتزام

تم إعداد البيانات المالية وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ومتطلبات قانون الشركات التجارية البحريني.

3.2 أساس الإعداد

تم إعداد البيانات المالية على أساس مبدأ التكلفة التاريخية.

تم عرض البيانات المالية بالدينار البحريني، مقربة إلى أقرب ألف.

إن السياسات المحاسبية الهامة مبينة أدناه.

3.3 الإقرار بالإيرادات

يتم الإقرار بالإيرادات والتي تتكون من تدفقات دخل ذات طابع متكرر وغير متكرر عند توفير الخدمات ذات الصلة وتقاس بالقيمة العادلة للمقابل المستلم أو المستحق وتخفض بخصومات والمخصصات الأخرى المماثلة.

3.3.1 الإيرادات المدفوعة لاحقاً

تمثل الإيردات المتكررة المدفوعة لاحقاً قيمة فواتير المشتركين فيما يتعلق بالإيجارات الشهرية، رسوم إستخدام البث (الصوت والبيانات) ورسوم التجوال. يتم الإقرار بهذه الإيرادات عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة.

يتم إستحقاق الإيرادات الناشئة من تاريخ الفواتير السابقة لتاريخ التقرير.

3.3.2 الإيرادات المدفوعة مسبقاً
تمكن القسائم المدفوعة مسبقاً المستخدمين من الشراء قدماً، قيمة محددة من البث (الصوت والبيانات). ويستند سعر بيع هذه القسائم المدفوعة مسبقاً على حزم البث في حين يتم الإعتراف بالإيراد على أساس إستخدام البث. يتم الاعتراف بالبث غير المستخدم الذي لم يتم إقراره كما في تاريخ التقارير في بيان المركز المالي كإيرادات مؤجلة. وتشمل الإيرادات الغير متكررة رسوم لمرة واحدة من الإشتراك ورسوم الخدمات الأخرى. يتم الإعتراف بالرسوم لمرة واحدة عندما يتم تفعيل أو تقديم الخدمات للعملاء، حسب الإقتضاء.

3.3.3 إيرادات التجوال
تنشأ إيرادات التجوال من إيرادات تقاسم الترتيبات مع مشغلي الإتصالات الأخرى فيما يتعلق بحركة تبادل ويتم الإقرار بها حين يتم إستحقاقها.

3.3.4 إيرادات الربط البيني

الإيرادات (الواردة)
تمثل إيرادات الربط البيني المبالغ المستحقة من مشغلي الشبكات الأخرى لحركة مرور مشتركيها المنتهية على شبكة الشركة ويتم تسجيلها خلال فترة هذا الإستخدام.

المصاريف (الصادرة)
تمثل مصاريف الربط البيني المبالغ المستحقة إلى مشغلي الشبكات الأخرى لحركة المرور المنتهية على شبكة الإتصال الخاصة بهم من قبل المشتركين في الشركة ويتم تسجيلها خلال فترة هذا الإستخدام.

3.3.5 بطاقات الإتصال المدفوعة مسبقاً
تمكن البطاقات المدفوعة مسبقاً المستخدمين من الشراء قدماً، قيمة محددة من البث للإتصال بجهات دولية. يستند سعر بيع البطاقة المدفوعة مسبقاً على إجمالي البث في حين يتم الإقرار بالإيراد على أساس إستخدام البث. يتم الاعتراف بالبث غير المستخدم الذي لم يتم إقراره كما في تاريخ التقرير في بيان المركز المالي كإيرادات مؤجلة.

3.3.6 إيرادات التجارة
تشمل الإيرادات الناشئة عن التجارة أساساً من بيع الهواتف والمعدات وبطاقة وحدة تعريف المشترك (SIM) ويتم الإقرار بها عند تسليمها للعميل.

3.3.7 إيرادات الفوائد
تستحق إيرادات الفوائد على أساس الفترة الزمنية بالرجوع إلى أصل المبلغ القائم ومعدل الفائدة الفعلي المطبق، وهو المعدل الذي يتم من خلاله خصم التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة خلال العمر المتوقع للموجود المالي إلى صافي القيمة الدفترية لذلك الموجود.

3.4 منشآت، ممتلكات ومعدات
تدرج المنشآت، الممتلكات والمعدات بالتكلفة ناقصاً الإستهلاك المتراكم وخسائر إنخفاض القيمة المتراكمة.

يتم الاعتراف بالإستهلاك وذلك لشطب تكلفة الموجودات (باستثناء أراضي التملك الحر والعقارات قيد الإنشاء) ناقصاً قيمتها المتبقية على مدى أعمارها الإنتاجية، وذلك بإستخدام طريقة القسط الثابت. يتم مراجعة الأعمار الإنتاجية المقدرة، والقيم المتبقية وطريقة الإستهلاك في نهاية كل فترة تقرير، مع تأثير أي تغييرات في التقدير المحاسب عنه على أساس مستقبلي.

إن الأعمار الإنتاجية المقدرة للمنشآت، الممتلكات والمعدات هي على على النحو التالي:

مبنى التملك الحر	20 سنة
معدات الشبكات	3 – 15 سنة
معدات مكتبية	5 سنوات
الأثاث والتجهيزات	5 سنوات
المركبات	5 سنوات

إن أراضي التملك الحر والعقارات قيد الإنشاء لا يتم إستهلاكها.

يتم شطب بند من بنود المنشآت، الممتلكات والمعدات عند استبعادها أو عندما لا يتوقع أن تنشأ أي منافع اقتصادية مستقبلية من الإستخدام المستمر للموجود. يتم تحديد الربح أو الخسارة الناتجة عن بيع أو إستبعاد أي بند من بنود المنشآت، الممتلكات والمعدات بالفرق بين المتحصل من البيع والقيمة الدفترية للموجود ويتم الإقرار في الربح أو الخسارة.

3.5 الموجودات غير الملموسة

يتم إدراج الموجودات غير الملموسة ذات العمر الإنتاجي المحدد التي يتم الحصول عليها بشكل منفصل بالتكلفة ناقصاً الإطفاء المتراكم وخسائر تدني القيمة المتراكمة. بالنسبة لعمليات الشبكات ذات التراخيص محددة الفترة، يتم تحديد فترة الإطفاء بالرجوع إلى فترة الرخصة المتبقية وشروط تجديد الرخصة. يتم إطفاء رسوم رخصة الإتصالات بإستخدام طريقة القسط الثابت على مدى العمر الانتاجي المقدر لها. يتم إطفاء عقود الزبائن والعلاقات على فترة سنة إلى 4 سنوات. يعتبر فرق توفير الهواتف بسعر أقل من التكلفة كجزء من خدمات الاتصالات وتعامل على انها تكلفة شراء المشترك كموجود غير ملموس ويتم إطفاءها على مدى فترة العقد. يتم مراجعة العمر الإنتاجي المقدر وطريقة الإطفاء في نهاية كل فترة تقرير، مع تأثير أية تغييرات في التقديرات التي يتم إحتسابها على أساس مستقبلي. تدرج الموجودات غير الملموسة ذات الأعمار الإنتاجية غير المحددة، إن وجدت، التي يتم الحصول عليها بشكل منفصل بالتكلفة ناقصاً خسائر إنخفاض القيمة المتراكمة.

3.6 إنخفاض قيمة الموجودات الملموسة وغير الملموسة

في تاريخ كل تقرير، تقوم الشركة بمراجعة القيم الدفترية للموجودات الملموسة وغير الملموسة لتحديد ما إذا كان هناك أي مؤشر على أن هذه الموجودات قد تعرضت إلى خسائر إنخفاض القيمة. إذا وجد مثل هذا الدليل، يتم تقدير القيمة القابلة للإسترداد للموجود من أجل تحديد مدى خسارة إنخفاض القيمة (إن وجدت). في حال عدم التمكن من تقدير المبلغ القابل للإسترداد لموجود فردي، عندها تقوم الشركة بتقدير القيمة القابلة للإسترداد لوحدة توليد النقد التي ينتمي إليها الموجود. في حال تم تحديد أساس معقول وثابت للتوزيع، يتم توزيع موجودات الشركة أيضاً إلى وحدات توليد النقد المحددة، أو يتم توزيعها على أصغر مجموعة من وحدات توليد النقد التي يمكن تحديدها على أساس معقول وثابت للتوزيع.

إن إمكانية إسترداد موجودات الشركة الملموسة وغير الملموسة يخضع للربحية المستقبلية لعملياتها وتطور الأعمال وفقاً لخططها. في تقييم إمكانية إسترداد موجوداتها، تقوم الإدارة بمراجعة القيمة والمنافع المستقبلية لعمليات الشركة بناءً على الظروف التكنولوجية، التنظيمية والسوقية.

في حالة تقدير القيمة المستردة للموجود (أو وحدة توليد النقد) بأقل من قيمته الدفترية، يتم تخفيض القيمة الدفترية للموجود (أو وحدة توليد النقد) إلى مقدار القيمة المستردة له. يتم الإعتراف بخسارة إنخفاض القيمة مباشرة في الربح أو الخسارة، ماعدا في حالة كون الموجود قد سجل بقيمة معدلة، في هذه الحالة يتم التعامل مع الإنخفاض في القيمة كـنقص في إعادة التقييم.

اذا تم عكس خسارة إنخفاض القيمة لاحقاً، يتم زيادة القيمة الدفترية للموجود (أو وحدة توليد النقد) إلى القيمة المقدرة المعدلة بحيث لا تتجاوز القيمة الدفترية الزائدة تلك القيمة الدفترية التي كان سيتم تحديدها في حال عدم الإقرار بأي خسارة نتيجة إنخفاض قيمة الموجود (أو وحدة توليد النقد) في السنوات السابقة. يتم الإعتراف بعكس خسارة إنخفاض القيمة في بيان الربح أو الخسارة مباشرة إلا في حال لم يتم تسجيل الموجود بقيمة إعادة التقييم، وفي هذه الحالة يتم التعامل مع عكس خسائر الإنخفاض في القيمة كـزيادة في إعادة التقييم.

3.7 تكاليف الإقتراض

إن تكاليف الاقتراض المنسوبة مباشرةً إلى شراء، بناء أو إنتاج الموجودات المؤهلة، وهي الموجودات التي تأخذ بالضرورة فترة زمنية طويلة لتصبح جاهزة للإستخدام المقصود منها أو للبيع، تضاف إلى تكلفة تلك الموجودات، حتى يحين الوقت الذي تكون فيه الموجودات جاهزة بشكل جوهري للإستخدام المقصود منها أو البيع. يتم خصم دخل الإستثمار المستحق من الإستثمار المؤقت لقروض محددة ريثما يتم إنفاقها على الموجودات المؤهلة يتم خصمها من تكاليف الإقتراض المؤهلة للرسملة. يتم إقرار كافة تكاليف الإقتراض الأخرى في بيان الدخل الشامل في الفترة التي يتم تكبدها فيها.

3.8 المخزون

يسجل المخزون بالتكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقق أيهما أقل. يتم تحديد التكلفة على أساس المتوسط المرجح. تمثل التكاليف المصاريف المتكبدة حتى يصل كل منتج إلى موقعه وحالته الحالية.

تمثل صافي القيمة القابله للتحقق سعر البيع المقدر للبضاعة ناقصاً كل المصاريف المقدرة لإكمال العمل والتكاليف اللازمة لإتمام عملية البيع.

3.9 الموجودات المالية

يتم تصنيف الموجودات المالية إلى الفئات التالية: موجودات مالية "بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة"، واستثمارات "محتفظ بها لتاريخ الإستحقاق"، الموجودات المالية "المتاحة للبيع" و"الذمم المدينة". يعتمد التصنيف على طبيعة والغرض من الموجودات المالية ويتم تحديد ذلك عند الإقرار الأولي. في الوقت الحاضر، تشمل الموجودات المالية للشركة فقط الذمم المدينة التي تتضمن الذمم المدينة والذمم المدينة الأخرى والنقد والأرصدة لدى البنوك.

3.9.1 الذمم المدينة

يتم تصنيف الذمم المدينة والذمم المدينة الأخرى التي لها تسديدات ثابتة أو قابلة للتحديد والتي هي غير مدرجة في سوق نشط كذمم مدينة. يتم قياس الذمم المدينة بالتكلفة المطفأة بإستخدام طريقة الفائدة الفعلية ناقصا أي إنخفاض في القيمة. يتم إقرار إيرادات الفوائد بإستخدام معدل الفائدة الفعلي، بإستثناء الذمم المدينة قصيرة الأجل عندما يكون الإقرار بالفائدة غير جوهري.

3.9.2 طريقة معدّل الفائدة الفعلي

إن طريقة معدل الفائدة الفعلي هي الطريقة التى يتم فيها إحتساب التكلفة المطفأة للموجود المالي وتوزيع إيرادات الفوائد على الفترة المعينة. إن معدل نسبة الفائدة الفعلية هو تحديداً المعدل الذي فيه يتم خصم التدفقات النقدية المستقبلية (بما في ذلك جميع الرسوم المدفوعة على النقاط الواردة أو المدفوعة التي تشكل جزء لا يتجزء من معدل الفائدة الفعلي، وتكاليف العمليات وغيرها من أقساط وخصومات) وذلك من خلال العمر المتوقع للموجود المالي أو، أينما كان مناسبا، عبر فترة أقصر إلى صافي القيمة الدفترية عند الإعتراف المبدئي.

3.9.3 إنخفاض قيمة الموجودات المالية

بتاريخ كل تقرير، يتم التقييم فيما إذا كان هنالك مؤشرات على إنخفاض قيمة للموجودات المالية. يتم تخفيض قيمة الموجودات المالية في حال وجود دليل موضوعي على أن التدفقات النقدية المستقبلية المقدّرة للموجود المالي قد تأثرت نتيجة لحدث ما أو عدة أحداث وقعت بعد الإقرار الأولى بالموجود المالي.

قد يتضمن الدليل الموضوعي على إنخفاض القيمة ما يلي:

- صعوبات مالية كبيرة للمصدر أو الطرف المقابل، أو
- مخالفة العقد، مثل العجز أو التقصير في مدفوعات الفائدة أو المبلغ الأساسي، أو
- أنه من المحتمل أن يعلن المقترض إفلاسه أو يعيد تنظيم أموره المالية، أو
- إختفاء سوق نشط لذلك الموجود المالي بسبب صعوبات مالية.

بالنسبة لفئات معينة من الموجودات المالية مثل الذمم التجارية المدينة، يتم تقييم مدى إنخفاض قيمة الموجودات التي قُدِّر عدم إنخفاض قيمتها بشكل إنفرادي لاحقاً على أساس مجمع. إن الدليل الموضوعي على إنخفاض قيمة محفظة الذمم المدينة قد يشمل خبرة الشركة السابقة في تحصيل الدفعات، وزيادة عدد الدفعات المتأخرة في المحفظة عن متوسط فترة الدين والتي تبلغ 60 يوم، بالإضافة إلى التغيرات الملحوظة في الظروف الإقتصادية الوطنية أو المحلية المصاحبة لتأخر سداد الذمم المدينة المستحقة.

أما بالنسبة للموجودات المالية المدرجة بالتكلفة المطفأة، فإن مبلغ خسارة إنخفاض القيمة المعترف بها هو الفرق بين القيمة الدفترية للموجود والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية، المحسومة بناءاً على معدل الفائدة الفعلي الأصلي للموجود المالي.

يتم تخفيض القيمة الدفترية للموجود المالي مباشرة في خسارة إنخفاض القيمة لكافة الموجودات المالية بإستثناء الذمم المدينة التي يتم من خلالها تخفيض القيمه الدفترية عبر حساب المخصص. حينما لا يمكن تحصيل قيمة الذمم المدينة، يتم شطبها مقابل حساب المخصص. تقيد المبالغ المستردة لاحقاً من المبالغ المشطوبة سابقاً مقابل حساب المخصص. تدرج التغيرات في القيمة الدفترية لحساب المخصص في الربح أو الخسارة.

في حال انخفض مبلغ الخسارة الناتج عن إنخفاض القيمة، بالنسبة للموجوات المالية المقاسة بالتكلفة المطفأة، في فترة لاحقة، وارتبط هذا الإنخفاض بشكل موضوعي بحدث وقع بعد أن تم الإقرار بإنخفاض القيمة، عندها يتم عكس خسارة إنخفاض القيمة التي تم الإقرار بها سابقاً في الربح أو الخسارة إلى حد الذي لا تتجاوز فيه القيمة الدفترية للموجود بتاريخ العكس التكلفة المطفأة في حال عدم الإقرار بإنخفاض القيمة.

3.9.4 عدم الإقرار بالموجودات المالية

يتم عدم الإقرار بالموجود المالي من قبل الشركة فقط عندما تنتهي الحقوق التعاقدية للتدفقات النقدية المعترف بها من الموجود؛ أو عندما تقوم الشركة بتحويل الموجود المالي وكافة المخاطر والمزايا الملكية إلى طرف آخر. في حال لم تقم الشركة بتحويل أو الإحتفاظ بكافة مخاطر ومزايا الملكية ولا تزال تسيطر على الموجود المحول، فإنها تعترف بحصتها المحتفظ بها في الموجود وأي مطلوب مصاحب لمبالغ قد يتوجب عليها سدادها. إذا احتفظت الشركة بكافة مخاطر ومزايا ملكية الموجود المالي المنقول، فإنها تواصل بالإعتراف بالموجود المالي وكذلك تعترف بإقتراض مضمون للعائدات المستلمة.

عند استبعاد موجودات مالية في مجملها، يتم الإعتراف بالفرق بين القيمة الدفترية للموجود ومجموع المبالغ المستلمة والمستحقة في الربح أو الخسارة.

3.10 المطلوبات المالية

يتم تصنيف المطلوبات المالية إما كمطلوبات مالية "بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر" أو "مطلوبات مالية أخرى". في الوقت الحاضر، تتكون المطلوبات المالية للشركة من المطلوبات المالية الأخرى فقط وتتألف من ذمم دائنة وذمم دائنة أخرى وإقتراضات.

3.10.1 المطلوبات المالية الأخرى

تقاس المطلوبات المالية الأخرى (بما في ذلك القروض والذمم الدائنة و الذمم الدائنة الأخرى) مبدئياً بالقيمة العادلة بعد خصم تكلفة العملية ويتم قياسها لاحقاً بالتكلفة المطفأة بإستخدام طريقة الفائدة الفعلية مع مصاريف الفوائد المعترف بها على أساس العائد الفعلي، بإستثناء الذمم الدائنة القصيرة الأجل التي يكون مصروف الفائدة عليها غير مادي.

3.10.2 طريقة معدل الفائدة الفعلي

إن طريقة معدل الفائدة الفعلي هي طريقة لإحتساب التكلفة المطفأة للمطلوب المالي وتوزيع مصاريف الفوائد على مدى الفترة المعنية. إن معدل الفائدة الفعلي هو المعدل الذي يخصم بالضبط الدفعات النقدية المستقبلية المتوقعة من خلال العمر المتوقع للمطلوب المالي، أو (عند الاقتضاء) فترة أقصر، إلى صافي القيمة الدفترية عند الإقرار الأولى.

3.11 المخصصات

يتم إقرار المخصصات عندما يكون لدى الشركة إلتزام (قانوني أو متوقع) ناتج عن حدث سابق، وتكون تكاليف تسديد الإلتزام محتملة ويمكن قياسها بشكل موثوق.

3.12 التأجير

الشركة كمستأجر

يتم رسملة الإيجار التمويلي، التي تنقل للشركة بشكل جوهري كافة المخاطر والمنافع المتعلقة بملكية المأجور، في بداية الإيجار بالقيمة العادلة للموجود المؤجر أو، إذا كان أقل، بالقيمة الحالية للحد الأدنى لدفعات الإيجار. يتم توزيع دفعات الإيجار بين تكاليف التمويل وخفض إلتزام التأجير وذلك لتحقيق معدل فائدة ثابت على الرصيد المتبقي من عقد الإيجار.

تصنف عقود الإيجار التي يحتفظ فيها المؤجر بجميع المخاطر والمنافع الرئيسية لملكية الموجود كتأجير تشغيلي. يتم تسجيل دفعات الإيجار التشغيلي كمصروف في بيان الدخل الشامل بإستخدام طريقة القسط الثابت على مدة فترة الإيجار.

3.13 مخصص مكافأة نهاية الخدمة للموظفين

تقوم الشركة بتكوين مخصص مكافأة نهاية الخدمة لموظفيها الأجانب وفقاً لقانون العمل البحريني. تستحق المكافأت على أساس آخر راتب للموظف وطول مدة خدمته وتكون خاضعة لإتمام الحد الأدنى للخدمة. تستحق التكلفة المتوقعة للمكافأت على مدة التعاقد.

وبالنسبة للموظفين البحرينيين، تقوم الشركة بتسديد الإشتراكات للهيئة العامة للتأمينات الإجتماعية إستناداً إلى القوانين والأنظمة المعمول بها.

3.14 برنامج توفير الموظف

يتم إحتساب مساهمة الشركة لبرنامج توفير الموظفين كنسبة مئوية من رواتب الموظفين على النحو الذي تحدده الإدارة في حساب صندوق مستقل. إن إلتزامات الشركة محدودة بهذه المساهمات والتي تسجل كمصاريف عند تكبدها.

3.15 العملات الأجنبية

إن العملة الرئيسية للشركة هي الدينار البحريني. يتم الإقرار بالعمليات بالعملات الأجنبية في العملات الوظيفية بأسعار الصرف السائدة في تاريخ العملية. يتم تحويل الموجودات والمطلوبات النقدية بالعملات الأجنبية بأسعار الصرف السائدة في تاريخ التقرير. تّرحل جميع الفروقات إلى بيان الربح أو الخسارة. إن البنود غير النقدية التي يتم قياسها من حيث التكلفة التاريخية بعملة أجنبية لا يعاد تحويلها.

3.16 عمليات الدفع على أساس الأسهم

تدير الشركة الأم كل من تسوية حقوق الملكية والتسوية النقدية لخطة المكافآت على أساس الأسهم. يتم قياس تكلفة عمليات الدفع على أساس الأسهم بالقيمة العادلة في تاريخ منحها مع مراعاة الأحكام والشروط التي منحت عليها هذه الأدوات.

تمنح الشركة الحق في أدوات الملكية لشركتها الأم إلى بعض الموظفين المستحقين وتسجل العملية كتسوية نقدية. يتم تكبد القيمة العادلة على مدى فترة الإستحقاق مع تعديل مماثل في المطلوب.

4. الإفتراضات المحاسبية الهامة والمصادر الرئيسية للتقديرات غير المؤكدة:

خلال عملية تطبيق السياسات المحاسبية للشركة، والمبينة في إيضاح رقم 3، يجب أن تتخذ الإدارة أحكام وتقديرات وإفتراضات بشأن القيم الدفترية للموجودات والمطلوبات والتي لا تتضح بسهولة من خلال مصادر أخرى. تستند تلك التقديرات والإفتراضات المصاحبة لها إلى عامل الخبرة التاريخية وعوامل أخرى ذات علاقة. قد تختلف النتائج الفعلية عن هذه التقديرات.

يتم مراجعة التقديرات والإفتراضات الرئيسية بشكل مستمر. يتم إقرار التعديلات على التقديرات المحاسبية في الفترة التي يتم فيها مراجعة التقدير وذلك في حال أثر هذا التعديل على تلك الفترة فقط، أو في فترة المراجعة وفترات مستقبلية في حال أثر هذا التعديل على كل من الفترة الحالية والمستقبلية.

أحكام هامة لتطبيق السياسات المحاسبية للمنشأة

في إطار تطبيق السياسات المحاسبية للشركة، و المبيّنة في إيضاح رقم 3، ونظراً لطبيعة العمليات، لم يكن على الإدارة القيام بأصدار أية أحكام قد تكون لها أثر مادي على المبالغ الدفترية في البيانات المالية.

المصادر الرئيسية لعدم التأكد من التقديرات

تمثل الإفتراضات الرئيسية التالية والمتعلقة بالمستقبل المصادر الأساسية الأخرى للتقديرات المستقبلية الغير مؤكدة في تاريخ التقرير، والتي لها مخاطر جوهرية مما قد يتسبب في تعديل مادي على القيمة الدفترية للموجودات والمطلوبات خلال السنة المالية القادمة.

المنشآت، الممتلكات والمعدات – شبكة الإتصال:

نظراً لطبيعة أعمال الشركة، فإن موجودات الشركة من شبكات الإتصال، كما هو مفصّل في إيضاح رقم 8، هي عرضة للتقادم التكنولوجي السريع. تستهلك الإدارة تلك الموجودات على مدى 3 إلى 15 سنة. يستند تقدير الأعمار الإنتاجية لشبكات الإتصال على أحكام وتقديرات الإدارة. من أجل تقدير عمر شبكات الإتصال، تأخذ الإدارة في عين الاعتبار طبيعة الموجودات والإستخدام والتقدم التكنولوجي. وبالتالي، يمكن لأي تقدم تكنولوجي في المستقبل أن يستدعي الحاجة إلى تطوير كبير أو استبدال المعدات. وبالتالي، تقوم الإدارة بإجراء اختبارات سنوية لإنخفاض قيمة شبكات الإتصال، كما هو موضح في إيضاح رقم 3، لتحديد أي مؤشر على أن هذه الموجودات قد تعرضت إلى خسائر إنخفاض القيمة. وفقا لسياسة خسارة إنخفاض القيمة، إن وجدت، سوف يتم الإقرار بها فوراً في بيان الدخل الشامل.

مخصص الديون المشكوك في تحصيلها على المستحق من المشتركين آجلي الدفع:

كما هو موضح في إيضاح رقم 6، فمن سياسة الشركة تكوين مخصص للديون المشكوك في تحصيلها بعد الأخذ في الاعتبار عوامل مثل الفترة الزمنية التي كان فيها المبلغ مستحق، ونوعية المشتركين والفترة التي ظل فيها رصيد المشترك غير نشط. بناءً على أساس التحليل العمري المستوجب من المشتركين، تستخدم الإدارة بعض النسب المئوية المطبقة على الفترات المختلفة للتحليل العمري. وقد وضعت هذه النسب من قبل الإدارة على أساس خبرتهم واتجاهات الإسترداد الماضية. إن القدرة على تقدير المخصصات المطلوبة تصبح أكثر دقة مع مرور الوقت طالما بنيت على بيانات موثوقة كافية.

إنخفاض قيمة الموجودات الملموسة والغير ملموسة والأعمار الإنتاجية:

تختبر الإدارة سنوياً ما إذا كانت الموجودات الملموسة والغير ملموسة عانت إنخفاض في القيمة وفقاً للسياسات المحاسبية المبينة في إيضاح رقم 3. يتم تحديد المبلغ القابل للإسترداد للموجود على أساس طريقة القيمة في الإستخدام.

تحدد إدارة الشركة الأعمار الإنتاجية للمنشآت، الممتلكات والمعدات والموجودات الغير ملموسة ومخصص الإستهلاك والإطفاء ذات الصلة. سيختلف مخصص الإستهلاك والإطفاء للسنة بشكل جوهري إذا ما كان العمر الفعلي يختلف عن العمر المقدر للموجود.

لا تشير المراجعة التي قامت بها الإدارة في السنة الحالية إلى إنخفاض في القيمة أو أي ضرورة لإجراء تغييرات في الأعمار الإفتراضية للمنشآت، الممتلكات والمعدات والموجودات الغير ملموسة.

5. النقد ومرادفات النقد:

	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
الودائع قصيرة الأجل	104	252
نقد وأرصدة لدى البنوك	3,052	1,514
نقد وأرصدة لدى البنوك	3,156	1,766
ناقص: حساب مكشوف لدى البنك	-	(9,271)
	3,156	**(7,505)**

يشمل النقد والأرصدة لدى البنوك مبلغ 238,257 دينار بحريني (2012: 203,755 دينار بحريني)، مقوّمة بالدولار الأمريكي ومبلغ 105,504 دينار بحريني (2012: 323,156 دينار بحريني) مقوّمة باليورو. بلغ متوسط معدل الفائدة سنوياً على الودائع قصيرة الأجل 1% (2012: 1%) سنوياً.

إن الغرض من الحساب المكشوف لدى البنك هو تمويل متطلبات رأس المال العامل للشركة. وهو يحمل فائدة متغيرة من 3 أشهر (BIBOR) + 2,25% كما في 31 ديسمبر 2012.

6. ذمم مدينة وذمم مدينة أخرى:

	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
ذمم مدينة:		
المتوجب من المشتركين آجلي الدفع	16,503	14,296
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها	(5,627)	(4,114)
	10,876	10,182
المتوجب من مشغلي الإتصالات	3,214	1,277
المتوجب من الموزعين	174	380
	14,264	**11,839**
ذمم مدينة أخرى:		
إيرادات مستحقة (إيضاح 6.1)	534	452
مستوجب الربط البيني من المشّغلين الآخرين	2,137	1,808
مصاريف مدفوعة مسبقاً (إيضاح 6.2)	1,451	1,626
مستوجب من أطراف ذات علاقة (إيضاح 20)	16	19
مدفوعات مقدمة إلى الموردين	1,826	3,182
ذمم مدينة من الموظفين	164	175
ذمم مدينة أخرى	252	829
	6,380	**8,091**
	20,644	**19,930**

إن متوسط فترة الإئتمان للمشتركين في الخدمات المقدمة هو 60 يوماً. لا يتم تحميل أي فائدة على أرصدة المشتركين المتأخرة. لقد قامت الشركة باتخاذ مخصص بالكامل لجميع المتوجبات من المشتركين التي تجاوزت 360 يوماً باستثناء تلك المتوجبات التي يجري متابعتها من قبل وكالات التحصيل وبعض ذمم العملاء الخاصة التي تعتبر قابلة للإسترداد، لأن التجربة التاريخية تفيد أن هذه المستوجبات التي تجاوزت 360 يوماً هي عموماً ليست قابلة للإسترداد. يتم اتخاذ مخصص للمستحقات التجارية بين 60 يوماً و 360 يوماً على أساس المبالغ المقدرة الغير قابلة للإسترداد وذلك بالنسبة للخدمة المقدمة، بالرجوع إلى الخبرة السابقة.

يشمل الرصيد المستوجب من مشغلي الإتصالات ذمم مدينة بقيمة دفترية 207,480 دينار بحريني (2012: 176,573 دينار بحريني)، والتي انقضى تاريخ إستحقاقها بتاريخ التقرير ولم تقم الشركة باحتساب مخصص لها حيث لم تتغير النوعيه الإئتمانية لها بشكل ملموس ولا تزال إمكانية إسترداد المبالغ المستوجبة قائمة. لاتحمل الشركة أي ضمانات على هذه الأرصدة. كما في 31 ديسمبر 2013، لدى الشركة أيضاً رصيد دائن بقيمه 1,493,657 دينار بحريني (2012: 2,067,481 دينار بحريني) لنفس المشغلين مسجلة في حسابات لذمم الدائنة ومستحقات (إيضاح رقم 10).

كما في 31 ديسمبر 2013، يمثل عشرة (2012: عشرة) مشغلين حوالي 39% (2012: 59%) من المبالغ المستوجبة من مشغلي الإتصالات.

تشمل حسابات الذمم المدينة المدينون بقيمة دفترية تبلغ 7,959,879 دينار بحريني (2012: 6,695,809 دينار بحريني) الذي انقضى تاريخ إستحقاقهم في تاريخ التقرير كما أنه لم تقم الشركة باحتساب مخصص لهم حيث لم تتغير الجدارة الإئتمانية لهم بشكل ملموس ولاتزال إمكانية إسترداد المبالغ قائمة.

إن التحليل العمري للمستوجبات التي انقضى تاريخ إستحقاقها ولم تنخفض قيمتها هي على النحو التالي:

	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
3-2 أشهر	2,797	1,060
6-4 أشهر	1,589	1,529
12-7 شهراً	1,332	1,138
أكثر من 360 يوماً	3,611	2,969
	9,329	**6,696**

إن حركة مخصص الديون المشكوك في تحصيلها هي على النحو التالي:

	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
الرصيد في بداية السنة	4,114	2,778
خسارة ناتجة عن إنخفاض القيمة المعترف بها	1,513	1,336
الرصيد في نهاية السنة	**5,627**	**4,114**

يقدر مخصص الديون المشكوك في تحصيلها بعد الأخذ في الإعتبار عوامل مثل الفترة الزمنية التي تظل فيها المبالغ غير مسددة، نوع المشتركين والفترة التي ظلت فيها أرصدة المشتركين غير نشطة.

إن التحليل العمري للذمم المدينة التي انخفضت قيمتها هي على النحو التالي:

	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
3-2 أشهر	51	56
6-3 أشهر	223	283
12-7 شهراً	890	716
أكثر من 360 يوماً	4,463	3,059
	5,627	**4,114**

تعتبر الإدارة أن القيمة الدفترية للذمم المدينة تقارب قيمتها العادلة.

لا يوجد لدى الشركة تركيز جوهري لمخاطر الإئتمان من جهة المستوجب من المشتركين آجلي الدفع، مع التعرض لتوزيعها على عدد كبير من العملاء.

6.1 تشمل الإيرادات المستحقة الرسوم غير المدرجة في الفواتير عن خدمات مقدمة في نهاية السنة حيث لم تكن الفواتير مستحقة في ذلك التاريخ.

6.2 تشمل المصاريف المدفوعة مسبقاً جزء الإطفاء من المدفوعات المسبقة المتعلقة بالإيجارات، والتأمين، والصيانة ونفقات أخرى متنوعة.

7. المخزون:

يشمل هذا البند الهواتف المحمولة والإكسسوارات، وبطاقات وحدة تعريف المشتركين ("SIM")، وقسائم إعادة الشحن وبطاقات الإتصال.

	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
أجهزة الكمبيوتر المحمولة، وأجهزة الهاتف المحمول والإكسسورات	3,321	1,800
بطاقات SIM، وقسائم إعادة الشحن وبطاقات الإتصال	45	70
	3,366	1,870
مخصص لبنود بطيئة الحركة	(395)	(275)
	2,971	**1,595**

8. الممتلكات والمنشآت والمعدات:

	الأرض ومبنى التملك الحر آلاف الدنانير البحرينية	معدات الشبكات آلاف الدنانير البحرينية	المعدات المكتبية آلاف الدنانير البحرينية	الأثاث والتجهيزات آلاف الدنانير البحرينية	المركبات آلاف الدنانير البحرينية	العقارات قيد الإنشاء آلاف الدنانير البحرينية	المجموع آلاف الدنانير البحرينية
الكلفة:							
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2011	2,172	69,324	20,017	3,330	30	4,761	99,634
إضافات	49	4,526	396	13	-	8,246	13,230
تحويلات	-	4,254	1,869	119	-	(6,242)	-
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2012	2,221	78,104	22,282	3,462	30	6,765	112,864
إضافات	65	2,065	392	8	-	16,345	18,875
تحويلات	636	8,381	1,304	-	-	(10,321)	-
إستبعادات	-	(509)	-	-	-	-	(509)
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2013	**2,922**	**88,041**	**23,978**	**3,470**	**30**	**12,789**	**131,230**
الإستهلاك المتراكم:							
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2011	490	31,823	14,727	2,717	29	-	49,786
مصاريف الإستهلاك	80	7,456	1,991	240	1	-	9,768
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2012	570	39,279	16,718	2,957	30	-	59,554
مصاريف الإستهلاك	86	8,248	2,175	244	-	-	10,753
إستبعادات	-	(444)	-	-	-	-	(444)
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2013	**656**	**47,083**	**18,893**	**3,201**	**30**	**-**	**69,863**
القيمة الدفترية							
كما في 31 ديسمبر 2013	**2,266**	**40,958**	**5,085**	**269**	**-**	**12,789**	**61,367**
كما في 31 ديسمبر 2012	1,651	38,825	5,564	505	-	6,765	53,310

9. موجودات غير ملموسة:

	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
التكلفة:		
الرصيد في بداية ونهاية السنة	42,075	25,709
اضافات	17,321	16,366
الرصيد في نهاية السنة	**59,396**	**42,075**
الإطفاء المتراكم:		
الرصيد في بداية السنة	26,663	15,554
مصاريف الإطفاء	13,567	11,109
الرصيد في نهاية السنة	40,230	26,663
	19,166	**15,412**

تشمل الموجودات الغير ملموسة رسوم الرخص التالية:

9.1 تبلغ رسوم رخصة الخدمات الوطنية اللاسلكية الثابتة 5,576,211 دينار بحريني وقد تم الحصول عليها في 8 يناير 2007. يتم إطفاء هذه الرسوم على مدى مدة الترخيص والتي تبلغ 15 سنة. يبلغ صافي القيمة الدفترية للرخصة في نهاية السنة 3,010,577 دينار بحريني (2012: 3,382,324 دينار بحريني).

9.2 تبلغ رسوم رخصة الموسيقى والترفيه الرقمي من روتانا 378,000 دينار بحريني. يتم إطفاء هذه الرسوم على مدى فترة 3 سنوات من يوم إطلاق الخدمات المتفق عليها مع شركة روتانا والتي تبدأ في 1 مايو 2009. لقد تم إطفاء الرسوم بشكل كلي في السنة السابقة.

9.3 تبلغ تكلفة شراء المشتركين 52,484,646 دينار بحريني (31 ديسمبر 2012: 36,119,788 دينار بحريني) وتتكون من تكلفة البضائع المدعومة التي تباع للعملاء من قبل الشركة. يتم إطفاء هذه البضائع المدعومة على مدى فترة الدعم المتعاقد عليها والتي تتراوح من 1 إلى 3 سنوات. بلغ صافي القيمة الدفترية لتكلفة شراء المشتركين في نهاية السنة 15,214,865 دينار بحريني (31 ديسمبر 2012: 12,029,896 دينار بحريني).

9.4 تبلغ رسوم رخصة استخدام خدمات الجيل الرابع ("4G LTE") 956,700 دينار بحريني وقد تم الحصول عليها في 19 سبتمبر 2013. يتم إطفاء هذه الرسوم على مدى مدة فترة الترخيص البالغة 15 سنة. بلغ صافي القيمة الدفترية للترخيص في نهاية السنة 940,755 دينار بحريني.

10. ذمم دائنة ومستحقات:

	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
مستوجب للموردين	9,846	7,760
مصاريف مستحقة الدفع	5,398	5,747
مستوجب لمشغلي الإتصالات	2,687	2,181
مستوجب لشركاء التجوال	1,267	1,826
منافع الموظفين المستحقة	1,149	977
ودائع المشتركين	32	39
أنصبه أرباح مستوجبة الدفع	396	364
مستوجب إلى أطراف ذات علاقة (إيضاح 20)	7,909	4,138
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة	452	652
فوائد مستحقة	30	-
	29,166	**23,684**

لا يتم إحتساب أي فائدة على المدفوعات المتأخرة للموردين ولكن لدى الشركة سياسات لإدارة المخاطر المالية المعمول بها لضمان أن يتم تسديد جميع المستوجبات خلال الإطار الزمني للإئتمان.

تشمل المبالغ المستوجبة لمشغلي الإتصالات مصاريف تتعلق برسوم الربط البيني الذي لم يتم سدادها في نهاية السنة. تشمل هذه المبالغ 1,882,216 دينار بحريني (2012: 1,245,212 دينار بحريني) مستوجبة إلى ثلاثة مشغلين (2012: مشغل واحد) فيما يتعلق برسوم الربط البيني، والمستلزمات والخدمات المستلمة قبل نهاية السنة والتي كانت تحت المفاوضات في ذلك التاريخ.

تمثل ودائع المشتركين المبالغ القابلة للإسترداد المستلمة من المشتركين.

11. قروض لأجل:

	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
قروض لأجل	20,000	-
ناقص: الجزء المتداول من قروض لأجل	(3,286)	-
	16,714	-

حصلت الشركة خلال السنة على ثلاث تسهيلات لقروض لأجل بلغت 10.5 مليون دينار بحريني، 13 مليون دينار بحريني و 7.5 مليون دينار بحريني وذلك من خلال الترتيب مع ثلاثة بنوك تجارية في مملكة البحرين. قامت الشركة بإستخدام 20 مليون دينار بحريني من مجموع التسهيلات كما في تاريخ التقرير. تحمل هذه القروض معدل فائدة 3 أشهر (BIBOR) + 2,25%. يجب تسديد هذه القروض في 8، 7 و 8 دفعات نصف سنوية إبتداءاً من تاريخ اتفاقية القروض. وقعت الشركة سندات إذنية مقابل هذه القروض.

12. مخصص مكافأة نهاية الخدمة للموظفين:

إن حركة مخصص مكافأة نهاية الخدمة للموظفين هي على النحو التالي:

	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
الرصيد في بداية السنة	273	314
مخصص إضافي	62	78
التخفيضات الناتجة عن المدفوعات	(5)	(119)
الرصيد في نهاية السنة	**330**	**273**

13. رأس المال:

	المصرح به		المصدر والمدفوع بالكامل	
	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
1 دينار بحريني للسهم الواحد	**32,000**	**32,000**	**32,000**	**32,000**

أنصبة أرباح – 2012

قامت الجمعية العمومية السنوية بإقرار توزيع أنصبة أرباح بلغت 6,400,000 دينار بحريني بمعدل 200 فلس للسهم الواحد بتاريخ 21 مارس 2013.

14. أسهم علاوة إصدار:

تتعلق أسهم علاوة إصدار بالمبالغ المحصلة التي تفوق عن القيمة الإسمية للسهم من رأس المال المصدر. يعتبر هذا المبلغ جزء من الإحتياطيات وهو غير قابل للتوزيع، ولكن يمكن إستخدامه على النحو المنصوص عليه في قانون الشركات التجارية البحريني.

15. إحتياطي قانوني:

وفقا لقانون الشركات التجارية البحريني والنظام الأساسي للشركة، يتم تحويل 10% من ربح السنة إلى الإحتياطي القانوني حتى يصل إلى 50% من رأس المال المصدر. إن هذا الاحتياطي غير قابل للتوزيع إلا في الحالات المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية البحريني.

16. الإيرادات:

يمثل هذا البند عائدات البث، البيانات، الإشتراك، الهواتف، الإكسسوارات وحزمة مبيعات بطاقة المبتدئين SIM، عبر خصم نفقات التجوال. بلغ اجمالي إيرادات بيع الهواتف، الإكسسوارات والسلع الأخرى 2,283,546 دينار بحريني (2012: 2,436,458 دينار بحريني).

17. تكاليف التمويل:

	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
فائدة الحساب المكشوف لدى البنك	321	208

18. ربح السنة:

تم التوصل إلى ربح السنة بعد خصم المصاريف التالية

	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
تكاليف ومكافأت الموظفين:		
مكافأة نهاية الخدمة	62	78
تكاليف الموظفين	7,942	7,835
	8,004	**7,913**
تأجير موقع	2,308	2,062
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها والمخزون بطيء الحركة	1,633	1,408
تكلفة ترويج الأعمال التجارية	2,367	2,823
تكلفة الإطفاء (ايضاح 9)	13,567	11,109
رسوم الترخيص (18.1)	2,935	1,852
رسوم الإتاوة (18.2)	350	400
الرسوم الإدارية (18.3)	2,409	2,284

18.1 تشمل رسوم الترخيص رسوم الترخيص للهاتف المحمول ورسوم ترخيص تردد واي ماكس المستوجبة لهيئة تنظيم الإتصالات في البحرين. وفقاً للإتفاقية المؤرخة في 22 أبريل 2003 بين الشركة وهيئة تنظيم الإتصالات، يجب على الشركة أن تسدد نسبة 0.8% من إجمالي الإيرادات السنوية كل عام لهيئة تنظيم الإتصالات فيما يتعلق برسوم الترخيص والرسوم الثابتة للحصول على رخصة تردد الموجات الدقيقة.

18.2 لقد تم تكبد رسوم الإتاوة من قبل مجموعة زين القابضة – البحرين ش.ش.و. بالنيابة عن شركة ڤودافون للمنتجات والخدمات العالمية المحدودة. تتعلق رسوم الإتاوة بإستخدام "ڤودافون" العلامة التجارية وتوفير مساعدات أخرى للشركة مقابل رسوم حق إتاوة بقيمة 700,000 يورو سنوياً.

18.3 وفقا للإتفاقية المؤرخة في 28 ديسمبر عام 2003 بين الشركة والشركة الأم، توفر الشركة الأم خدمات إدارية مختلفة للشركة مقابل رسوم إدارية بنسبة 3% من الإيرادات الإجمالية السنوية على النحو المحدد في الإتفاقية.

19. العائد الأساسي للسهم الواحد:

إن العائدات والمتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية المستخدمة في إحتساب العائد الأساسي للسهم الواحد هي على النحو التالي:

	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
ربح الفترة	5,403	6,409
عدد الأسهم	بالآلاف	بالآلاف
عدد الأسهم في بداية الفترة ونهاية الفترة	**32,000**	**32,000**
العائد الأساسي للسهم الواحد	**169 فلس**	**200 فلس**

20. المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة:

تمثل العمليات مع الأطراف ذات العلاقة كما هو محدد في معيار المحاسبة الدولي رقم 24 "الإفصاحات عن الأطراف ذات علاقة" (والتي تشمل المساهمين وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا وعائلاتهم والشركات الخاضعة لسيطرتهم أو تحت سيطرة مشتركة أو تملك تأثير جوهري عليها). تجري معاملات الشركة مع الأطراف ذات العلاقة بأسعار يتم إعتمادها من قبل إدارة الشركة. إن المبالغ المستوجبة من وإلى الأطراف ذات العلاقة هي مبالغ غير مضمونة ولا تحمل فائدة أو تاريخ سداد محدد. تعتبر الإدارة هذه المبالغ كموجودات ومطلوبات متداولة.

إن العمليات مع الأطراف ذات العلاقة المدرجة في بيان الدخل الشامل هي على النحو التالي:

	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
إيجار المكتب وتكاليف الصيانة	1,040	1,037
إيجار الموقع ومنافذ البيع	65	64
الرسوم الإدارية (إيضاح 18.3)	2,409	2,284
رسوم برنامج خيار شراء الأسهم للموظفين (إيضاح 20.1)	217	523
رسوم الإتاوة (إيضاح 18.2)	350	400

سجلت الإدارة مكافأة لأعضاء مجلس الإدارة (إيضاح 10) خلال السنة بلغت 452,000 دينار بحريني (2012: 652,000 دينار بحريني). يخضع المبلغ المستوجب لعام 2013 لموافقة الجمعية العمومية للمساهمين.

20.1 تتعلق مصاريف برنامج خيار شراء الأسهم للموظفين بخطة خيار شراء أسهم تديرها وتتداولها الشركة الأم. تقتصر مسؤولية الشركة على حصة مساهمتها كما تم تحميلها من قبل الشركة الأم. تم الإفصاح عن تفاصيل الخطة في البيانات المالية الموحدة لمجموعة زين.

	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
أرصدة الأطراف ذات العلاقة		
مجموعة زين القابضة - البحرين ش.ش.و.	(7,850)	(4,084)
زين – الأردن	(5)	-
زين – المملكة العربية السعودية	3	6
الشركة السودانية للهاتف المحدودة	12	13
زين – العراق	(34)	(34)
شركة الإتصالات المتنقلة – الكويت	(20)	(20)
زين – جنوب السودان	1	-
	7,893	**(4,119)**

يتم عرض المبالغ المستوجبة من / إلى الأطراف ذات العلاقة على النحو التالي:

	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
المستوجب من أطراف ذات علاقة (إيضاح 6)	16	19
المستوجب إلى أطراف ذات علاقة (إيضاح 10)	7,909	4,138

تعويضات أعضاء الإدارة العليا:

إن تعويضات أعضاء الإدارة العليا خلال السنة هي على النحو التالي:

	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
تعويضات قصيرة الأجل	1,251	1,514
تعويضات أخرى طويلة الأجل	88	110
	1,339	**1,624**

إن التعويضات أعلاه هي على شكل رواتب، مخصصات ومكافآت.

21. المطلوبات الطارئة والإلتزامات:

21.1 المطلوبات الطارئة:

في نهاية السنة كان لدى الشركة البنود المعلقة التالية:

	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
خطابات الضمان	1,091	36

21.2 إلتزامات رأسمالية:

إن النفقات الرأسمالية المتعاقد عليها بتاريخ التقرير والتي لم ينص عليها، هي على النحو التالي:

	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
النفقات الرأسمالية	24,050	16,061

21.3 إلتزامات بموجب عقود الإيجار التشغيلية:

تم عرض الإلتزامات بموجب عقود الإيجار التشغيلية، والتي تتكون إلى حد كبير من ممتلكات حيث تم تركيب معدات الإتصالات عليها، على النحو التالي:

	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
خلال سنة واحدة	6,424	3,764
بعد سنة واحدة، ولكن ليس أكثر من خمسة سنوات	3,862	7,674
	10,286	**11,438**

22. الأدوات المالية:

تتألف الأدوات المالية من الموجودات المالية والمطلوبات المالية.

تتضمن الموجودات المالية للشركة نقد وأرصدة لدى البنوك وذمم مدينة.

تتضمن المطلوبات المالية للشركة ذمم دائنة، ومستحقات وقروض.

22.1 السياسات المحاسبية الهامة

إن تفاصيل السياسات المحاسبية الهامة والأساليب المعتمدة (بما في ذلك معايير الإقرار، أساس القياس والأساس الذي يتم من خلاله الإقرار بالدخل والمصاريف)، فيما يتعلق بكل فئة من الموجود المالي، المطلوب المالي وأدوات حقوق الملكية، مبينة في إيضاح رقم 3 من البيانات المالية.

22.2 فئات الأدوات المالية

إن ملخص الموجودات والمطلوبات المالية هو على النحو التالي:

	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
موجودات مالية		
نقد وأرصدة لدى البنوك بالتكلفة المطفأة	3,156	1,766
ذمم مدينة بالتكلفة المطفأة	16,833	14,670
	19,989	**16,436**
مطلوبات مالية		
بالتكلفة المطفأة	**49,166**	**32,955**

22.3 إدارة المخاطر الرأسمالية

تدير الشركة رأسمالها لضمان أن الشركة سوف تكون قادرة على الإستمرار كمنشأة مستمرة مع تعظيم العائد للمساهمين من خلال الإستغلال الأمثل لأرصدة الدين وحقوق الملكية.
يتكون هيكل رأسمال الشركة من حقوق الملكية التي تضم رأس المال، وأسهم علاوة إصدار والإحتياطيات وصافي الديون والمعرف به القروض لأجل وحساب مشكوف لدى البنك صافي النقد وأرصد لدى البنوك.

إن نسبة المديونية في نهاية السنة هي على النحو التالي:

	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
ديون (أ)	20,000	9,271
النقد ومرادفات النقد	(3,156)	(1,766)
صافي الديون	16,844	7,505
حقوق الملكية (كافة رأس المال والإحتياطات)	53,039	54,036
نسبة صافي الديون إلى حقوق الملكية	**31.8%**	**13.9%**

(أ) إن الدين هو عبارة عن حساب مكشوف لدى البنك وقروض لدى البنك كما هو مبين في إيضاح رقم 5 و 11 على التوالي.

22.4 أهداف إدارة المخاطر المالية

تقوم الإدارة المالية للشركة بإدارة المخاطر المالية المتعلقة بعمليات الشركة من خلال تقارير المخاطر الداخلية التي تُعنى بتحليل مقدار التعرض للمخاطر من حيث درجة وحجم المخاطر. تشمل هذه المخاطر مخاطر السوق (والتي تتكون من مخاطر أسعار الأسهم، مخاطر العملات الأجنبية ومخاطر معدلات الفائدة)، ومخاطر الإئتمان ومخاطر السيولة.

إن المخاطر المصاحبة للأدوات المالية وأساليب الشركة لإدارة هذه المخاطر مبينة على النحو التالي:

22.5 مخاطر السوق

إن مخاطر السوق هي مخاطر تقلب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية للتقلب نتيجة لتغير أسعار السوق مثل معدلات الفائدة وأسعار صرف العملات الأجنبية. تتعرض أنشطة زين بحرين ش.م.ب. بشكل رئيسي لمخاطر مالية في التغيرات في معدلات الفائدة وأسعار صرف العملات الأجنبية التي تم وصفها أدناه:

22.5.1 إدارة مخاطر معدلات الفائدة

إن مخاطر معدلات الفائدة هي مخاطر تقلب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية نتيجة لتغير معدلات الفائدة في السوق.

تحمل ودائع الشركة القصيرة الأجل معدلات فائدة ثابتة وتستحق في غضون ثلاثة أشهر. تحمل تسهيلات قروض لأجل معدل فائدة متغير وهو طويل الأجل بطبيعته (إيضاح رقم 11).

تقوم الإدارة بمراجعة وتحليل السوق والتوقعات لحركات سعر الفائدة بوصفها الأساس والتي على اساسها تقرر الشركة استخدام نسب متغيرة أو ثابتة للمطلوبات المالية المحملة بالفوائد، إن وجدت.

تم تفصيل تعرض الشركة لمخاطر أسعار الفائدة للمطلوبات المالية فى قسم مخاطر السيولة من هذا الإيضاح.

تحليل حساسية معدل الفائدة
إن تحليل حساسية معدل الفائدة الموضح أدناه تم تحديده بناء على تعرض المطلوبات لمعدلات الفائدة في تاريخ التقرير. تم إعداد التحليل على إفتراض أن مبالغ المطلوبات المعلقة في تاريخ التقرير هي معلقة على مدار السنة. إن قياس 50 نقطة زيادة / نقصان تستخدم عندما يصدر تقرير داخلي للإدارة العليا عن معدلات الفائدة ومثل تقييم الإدارة للإحتمالية المعقولة للتغيير في معدل الفائدة.

إذا كانت معدلات الفائدة أعلى/أقل بمقدار 50 نقطة وجميع المتغيرات الأخرى ظلت ثابتة، فإن ربح الشركة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2013 سيزيد/ سيقل بمبلغ 100,000 دينار بحريني (2012: 46,357 دينار بحريني). هذا منسوب خاصة لتعرض الشركة لمعدل الفائدة على القروض ذات الفائدة المتغيرة.

22.5.2 إدارة مخاطر العملة

إن مخاطر العملة هي مخاطر تقلب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية نتيجة تغير في أسعار صرف العملات الأجنبية.

إن موجودات ومطلوبات الشركة مقوّمة بالدينار البحريني، الدولار الأمريكي واليورو. بما أن الدينار البحريني مرتبط بالدولار الأمريكي، فإن الأرصدة بالدولار الأمريكي لا تمثل مخاطر عملة جوهرية. ومع ذلك، فإن الأرصدة المقوّمة باليورو تتعرض لتحركات سعر الصرف. تم إيداع وديعة لأجل باليورو من قبل الشركة للتخفيف من مخاطر تقلبات سعر اليورو على مطلوباتها المالية المقوّمة باليورو.

إن القيمة الدفترية للموجودات والمطلوبات المالية النقدية المقوّمة بالعملات الاجنبية للشركة كما في تاريخ التقرير على النحو التالي:

	المطلوبات		الموجودات	
	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
يورو	10	80	106	323

تحليل حساسية العملات الأجنبية

إن الشركة معرّضة بشكل رئيسي إلى اليورو.

تفصل الجداول التالية حساسية الشركة إلى التغير بنسبة 10% في الدينار البحريني مقابل اليورو. إن 10% هو معدل الحساسية المستخدم عند تقديم تقرير مخاطر العملات الأجنبية داخليا لموظفي الإدارة الرئيسيين ويمثل تقييم الإدارة للتغيرات الممكنة المعقولة في أسعار صرف العملات الأجنبية. يتضمن تحليل الحساسية فقط بنود العملات الأجنبية النقدية المقوّمة ويتم تعديل ترجمتها في نهاية الفترة لتغيير 10% من أسعار العملات الأجنبية. إن العدد السلبي أدناه يشير إلى إنخفاض في الأرباح حيث يقوى الدينار البحريني 10% مقابل اليورو. إن إضعاف 10% في الدينار البحريني مقابل اليورو، يكون له تأثير معاكس ومساو على الربح، كما أن الأرصدة أدناه تكون إيجابية.

	تأثير اليورو	
	2013 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية
ربح أو خسارة	(10)	(24)

في رأي الإدارة، فإن تحليل الحساسية هو غير ممثل لمخاطر الصرف الأجنبي المتأصلة حيث أن التعرض في نهاية السنة لا يعكس التعرض خلال السنة.

22.6 إدارة مخاطر الإئتمان

إن مخاطر الإئتمان هي مخاطر عدم قدرة أحد أطراف بالوفاء بإلتزاماته التعاقدية مما يؤدي لتكبد الشركة لخسارة مالية.

وتسعى الشركة للحد من مخاطر الإئتمان فيما يتعلق بالمشتركين آجلي الدفع من خلال تحديد سقوف الإئتمان التي تتم مراقبتها بانتظام وإنشاء فترة التسديد لهؤلاء الأفراد من المشتركين آجلي الدفع، بالإضافة إلى عملية المراجعة الاعتيادية للمستوجبات.

ليس لدى الشركة أي مخاطر إئتمانية هامة لطرف واحد أو أي مجموعة من الأطراف المقابلة التي لها خصائص مماثلة. تعرف الشركة الأطراف المقابلة على أن لها خصائص مماثلة إذا كانت هيئات ذات صلة. إن مخاطر الإئتمان على الأموال السائلة محدودة لأن الأطراف المقابلة تتمثل في بنوك ذات تصنيفات إئتمانية عالية.

إن القيمة الدفترية للموجودات المالية الدفترية في البيانات المالية تمثل أقصى تعرض الشركة لمخاطر الإئتمان.

22.7 إدارة مخاطر السيولة

إن مخاطر السيولة هي مخاطر أن لا تكون الأموال متاحة لتسديد المطلوبات عند إستحقاقها.

تقع المسؤولية النهائية فيما يخص إدارة مخاطر السيولة على عاتق مجلس الإدارة، الذي أنشأ إطار إدارة مخاطر السيولة الملائمة لإدارة تمويل الشركة القصير والمتوسط والطويل الأجل ومتطلبات إدارة السيولة. للتخفيف من المخاطر، قامت الإدارة بتنويع مصادر التمويل وإدارة الموجودات مع نهج سيولة، والحفاظ على توازن سليم من النقد ومرادفات النقد. تدير الشركة تواريخ الإستحقاق لموجوداتها ومطلوباتها بطريقة لتكون قادرة على الحفاظ على السيولة الكافية. خلال السنة، حصلت الشركة خلال السنة على تسهيلات لقروض بأجل من ثلاثة بنوك محلية مع حد من 12.5 مليون دينار بحريني، و 10.5 مليون دينار بحريني و 7.5 مليون دينار بحريني على التوالي.

22.7.1 جداول مخاطر السيولة ومعدلات الفائدة

تفصّل الجداول التالية الإستحقاق التعاقدي المتبقي للمطلوبات المالية غير المشتقة للشركة. تم إعداد الجدول على أساس التدفقات النقدية غير المخصومة للمطلوبات المالية إستنادا إلى أقرب تاريخ يمكن أن يتوجب فيه السداد من قبل الشركة. وتشمل الجداول كلًا من الفائدة والتدفقات النقدية الرئيسية.

	المتوسط المرجح لمعدل الفائدة الفعلي %	أقل من شهر آلاف الدنانير البحرينية	1-3 أشهر آلاف الدنانير البحرينية	3 أشهر إلى سنة واحدة آلاف الدنانير البحرينية	سنة واحدة إلى خمس سنوات آلاف الدنانير البحرينية	المجموع آلاف الدنانير البحرينية
2013						
لا تحمل فائدة	-	3,300	7,254	18,612	-	29,166
تحمل فائدة متغيرة	3.41	-	148	3,773	17,703	21,624
		3,300	**7,402**	**22,385**	**17,703**	**50,790**
2012						
لا تحمل فائدة	-	3,104	14,487	6,093	-	23,684
تحمل فائدة متغيرة	3.25	3,770	2,826	2,826	-	9,422
		6,874	**17,313**	**8,919**	**-**	**33,106**

تفصّل الجداول التالية الإستحقاق المتوقع للموجودات المالية غير المشتقة للشركة. تم إعداد الجداول أدناه على أساس الإستحقاقات التعاقدية غير المخصومة للموجودات المالية بما في ذلك الفوائد المكتسبة على تلك الموجودات، إلا إذا كانت الشركة تتوقع أن التدفقات النقدية سوف تحدث في فترة مختلفة.

	المتوسط المرجح لمعدل الفائدة الفعلي %	أقل من شهر آلاف الدنانير البحرينية	1-3 أشهر آلاف الدنانير البحرينية	3 أشهر إلى سنة واحدة آلاف الدنانير البحرينية	المجموع آلاف الدنانير البحرينية
2013					
لا تحمل فائدة	-	3,226	1,407	15,252	19,855
أدوات ذات فائدة ثابتة	1	-	104	-	104
		3,226	**1,511**	**15,252**	**19,989**
2012					
لا تحمل فائدة	-	3,957	6,149	6,078	16,184
أدوات ذات فائدة ثابتة	1	254	-	-	254
		4,211	**6,149**	**6,078**	**16,438**

23. القيمة العادلة للأدوات المالية:

إن القيمة العادلة هي القيمة التي يمكن مبادلة موجود أو تسديد مطلوب بين أطراف مطلعة وراغبة في عملية تجارية بحتة. وينطوي تعريف القيمة العادلة على إفتراض أن المؤسسة مستمرة في أعمالها دون أي نية أو حاجة للتصفية أو تقليص حجم عملياتها أو إجراء أي عملية بشروط مجحفة.
يعتقد أعضاء مجلس الإدارة أن القيم العادلة للأدوات المالية للشركة تقارب قيمتها الدفترية كما في تاريخ التقرير.

لا توجد موجودات ومطلوبات مالية المدرجة بالقيمة العادلة في تاريخ التقرير.

24. الأرقام المقارنة:

تم إعادة تصنيف بعض المبالغ

ج.3 - البيانات المالية وتقرير المدقق المستقل للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2012

ديلويت آند توش
برج البحرين الطابق ١٦
شارع الخليفة
صندوق البريد ٤٢١
المنامة – مملكة البحرين
تلفون ٠٠٩٧٣١٧٢١٤٤٩٠+
فاكس ٠٠٩٧٣١٧٢١٤٥٥٠+
www.deloitte.com
س.ت ١٨٦٧٠

ب ت ٩٩-٨-١٢

تقرير مراقب الحسابات المستقل إلى السادة المساهمين

زين البحرين ش.م.ب. (مقفلة)
المنامة
مملكة البحرين

تقرير حول البيانات المالية

قمنا بتدقيق البيانات المالية المرفقة لزين البحرين ش.م.ب. (مقفلة) ("الشركة")، والتي تتكون من بيان المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٢، وبيان الدخل الشامل، وبيان التغير في حقوق الملكية، وبيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية بذلك التاريخ، وملخص للسياسات المحاسبية الهامة، وإيضاحات تفسيرية أخرى.

مسؤولية الإدارة عن البيانات المالية

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد هذه البيانات المالية وعرضها بصورة عادلة وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية. وبالنسبة للرقابة الداخلية التي تحدد الإدارة أنها ضرورية للتمكن من إعداد بيانات مالية خالية من أخطاء جوهرية، سواء كانت ناشئة عن احتيال أو عن خطأ.

مسؤولية مراقب الحسابات

إن مسؤوليتنا هي إبداء رأي حول هذه البيانات المالية استناداً إلى تدقيقنا. فقد قمنا بتدقيقنا وفقاً للمعايير الدولية للتدقيق. وتتطلب تلك المعايير أن نتقيد بمتطلبات قواعد السلوك المهني وأن نقوم بتخطيط وإجراء التدقيق للحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

يتضمن التدقيق القيام بإجراءات للحصول على بيّنات تدقيق ثبوتية للمبالغ والإفصاحات في البيانات المالية. تستند الإجراءات المختارة إلى تقدير مراقب الحسابات، بما في ذلك تقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية في البيانات المالية، سواء كانت ناشئة عن الاحتيال أو عن الخطأ. وعند القيام بتقييم تلك المخاطر، يأخذ مراقب الحسابات في الاعتبار إجراءات الرقابة الداخلية للمنشأة والمتعلقة بالإعداد والعرض العادل للبيانات المالية، وذلك لغرض تصميم إجراءات التدقيق المناسبة حسب الظروف، وليس لغرض إبداء رأي حول فعالية الرقابة الداخلية لدى المنشأة. يتضمن التدقيق كذلك تقييم ملائمة السياسات المحاسبية المتبعة ومعقولية التقديرات المحاسبية المعدة من قبل الإدارة، وكذلك تقييم العرض الإجمالي للبيانات المالية.

نعتقد أن بيّنات التدقيق الثبوتية التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفر أساساً لرأينا حول التدقيق.

Deloitte.

تقرير مراقب الحسابات المستقل (تتمة)

الرأي

برأينا إن البيانات المالية تظهر بصورة عادلة في كل الجوانب الجوهرية، المركز المالي لزين البحرين ش.م.ب. (مقفلة) ("الشركة")، كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٢ وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية بذلك التاريخ وذلك وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

تقرير حول متطلبات قانونية وتنظيمية أخرى

في رأينا أن الشركة تحتفظ بدفاتر محاسبية منتظمة وأن البيانات المالية قد تم إعدادها وفقاً لهذه الدفاتر، نرى أيضاً، وحسبما وصل إليه علمنا واعتقادنا، أن المعلومات المالية الواردة بتقرير مجلس الإدارة متفقة مع ما هو وارد في البيانات المالية، وأنه استناداً إلى المعلومات والتفسيرات المقدّمة من قبل الإدارة والتي رأيناها ضرورية لأداء تدقيقنا، لم يرد إلى علمنا وجود أي مخالفات لأحكام قانون الشركات التجارية البحرينية لعام ٢٠٠١ وعقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٢ على وجه قد يكون له تأثير مادي على أنشطة الشركة أو مركزها المالي.

ديلويت آند توش

ديلويت آند توش

المنامة – مملكة البحرين
٦ يناير ٢٠١٣

بيان المركز المالي
في 31 ديسمبر 2012

	إيضاحات	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
الموجودات			
موجودات متداولة			
نقد وأرصدة لدى البنوك	5	1,766	5,238
ذمم مدينة	6	11,459	10,744
مصاريف مدفوعة مسبقاً وذمم مدينة أخرى	7	8,471	10,810
المخزون	8	1,595	2,601
مجموع الموجودات المتداولة		**23,291**	**29,393**
موجودات غير متداولة			
منشآت، ممتلكات و معدات	9	53,310	49,848
موجودات غير ملموسة	10	15,412	10,155
مجموع الموجودات غير المتداولة		68,722	60,003
مجموع الموجودات		**92,013**	**89,396**
المطلوبات وحقوق الملكية			
المطلوبات			
مطلوبات متداولة			
حساب مكشوف لدى البنك	5	9,271	839
ذمم دائنة ومستحقات	11	23,684	25,466
إيرادات مؤجلة		4,749	3,950
مجموع المطلوبات المتداولة		**37,704**	**30,255**
مطلوبات غير متداولة			
مخصص مكافأة نهاية الخدمة للموظفين	12	273	314
مجموع المطلوبات		**37,977**	**30,569**
حقوق الملكية			
رأس المال	13	32,000	32,000
أسهم علاوة إصدار	14	100	100
إحتياطي قانوني	15	8,913	8,272
أرباح مستبقاة		13,023	18,455
مجموع حقوق الملكية		**54,036**	**58,827**
مجموع المطلوبات وحقوق الملكية		**92,013**	**89,396**

بيان الدخل الشامل
للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2012

	إيضاحات	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
الإيرادات	16	73,533	77,021
تكلفة الإيرادات		(16,250)	(22,108)
مجمل الربح		**57,283**	**54,913**
مصاريف التوزيع والتسويق والتشغيل		(22,100)	(20,286)
مصاريف عمومية وإدارية		(6,492)	(4,601)
الإستهلاك والإطفاء		(20,877)	(15,770)
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها		(1,336)	(2,013)
مخصص المخزون		(72)	(72)
الربح التشغيلي		**6,406**	**12,171**
إيرادات الفوائد		27	144
إيرادات أخرى - صافي		8	489
أرباح إعادة تقييم العملات		176	243
تكاليف التمويل	17	(208)	0
ربح السنة	18	**6,409**	**13,047**
إجمالي الدخل الشامل للسنة		**6,409**	**13,047**
العائد الأساسي للسهم الواحد	19	200 فلس	408 فلس

بيان التغير في حقوق الملكية

للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2012

	رأس المال آلاف الدنانير البحرينية	أسهم علاوة إصدار آلاف الدنانير البحرينية	إحتياطي قانوني آلاف الدنانير البحرينية	أرباح مستبقاة آلاف الدنانير البحرينية	المجموع آلاف الدنانير البحرينية
الرصيد في 31 ديسمبر 2010	32,000	100	6,968	24,312	63,380
توزيع أنصبة الأرباح المعلنة	-	-	-	(17,600)	(17,600)
إجمالي الدخل الشامل للسنة	-	-	-	13,047	13,047
التحويل إلى الإحتياطي القانوني	-	-	1,304	(1,304)	-
الرصيد في 31 ديسمبر 2011	**32,000**	**100**	**8,272**	**18,455**	**58,827**
توزيع أنصبة الأرباح المعلنة	-	-	-	(11,200)	(11,200)
إجمالي الدخل الشامل للسنة	-	-	-	6,409	6,409
التحويل إلى الإحتياطي القانوني	-	-	641	(641)	-
الرصيد في 31 ديسمبر 2012	**32,000**	**100**	**8,913**	**13,023**	**54,036**

بيان التدفقات النقدية

للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2012

	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية:		
ربح السنة	6,409	13,047
تعديــلات لـ:		
الإستهلاك والإطفاء	20,877	15,770
الربح من إستبعاد منشآت، ممتلكات ومعدات	0	(359)
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها وبضاعة بطيئة الحركة	1,408	2,085
تكاليف التمويل	208	0
إيرادات الفوائد	(27)	(144)
مخصص مكافأة نهاية الخدمة للموظفين	78	81
الربح التشغيلي قبل التغيرات في رأس المال العامل	**28,953**	**30,480**
الزيادة في الذمم المدينة	(2,051)	(3,632)
النقصان / (الزيادة) في المصاريف المدفوعة مسبقاً والذمم المدينة الأخرى	2,339	(794)
النقصان / (الزيادة) في المخزون	934	(48)
النقصان في الذمم الدائنة والمستحقات	(1,866)	(1,064)
الزيادة / (النقصان) في الإيرادات المؤجلة	799	(194)
النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية	**29,108**	**24,748**
تسديد مكافأة نهاية الخدمة للموظفين	(119)	(39)
صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية	**28,989**	**24,709**
التدفقات النقدية من الأنشطة الإستثمارية:		
شراء منشآت، ممتلكات ومعدات	(13,230)	(13,824)
الفوائد المقبوضة	27	144
الزيادة في الموجودات غير الملموسة	(16,366)	(7,215)
صافي النقد المستخدم في الأنشطة الإستثمارية	**(29,569)**	**(20,895)**
التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية:		
الفوائد المدفوعة	(208)	0
أنصبة أرباح مدفوعة	(11,116)	(17,512)
صافي النقد المستخدم في الأنشطة التمويلية	**(11,324)**	**(17,512)**
صافي النقصان في النقد ومرادفات النقد	(11,904)	(13,698)
النقد ومرادفات النقد في بداية السنة	4,399	18,097
النقد ومرادفات النقد في نهاية السنة (إيضاح 5)	**(7,505)**	**4,399**

إيضاحات حول البيانات المالية
للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2012

1. معلومات عامة:

إن زين البحرين ش.م.ب. – مقفلة ("الشركة") هي شركة بحرينية مساهمة مقفلة تأسست في مملكة البحرين بتاريخ 19 أبريل 2003 ومسجلة لدى وزارة الصناعة والتجارة تحت سجل تجاري رقم 50603. إن زين البحرين ش.م.ب. هي شركة تابعة لشركة الإتصالات المتنقلة ش.م.ك. ("الشركة الأم")، وهي شركة مساهمة كويتية مدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية.

تقدم الشركة خدمات الإتصالات تحت إطار تراخيص متعددة صادرة عن هيئة تنظيم الإتصالات ("الهيئة") في مملكة البحرين. إن الفترة المبدئية للتراخيص هي 15 عاماً. وتعمل الشركة أيضاً في بيع الهواتف وملحقاتها في مملكة البحرين. أطلقت الشركة خدماتها في 28 ديسمبر 2003.

2. إعتماد المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRSs) الجديدة والمعدلة:

2.1 معايير وتفسيرات بدأ سريانها خلال السنة الحالية

لم تكن أيًا من المعايير الجديدة أو المعدّلة والتفسيرات التالية والتي تم اعتمادها فى السنة الحالية قد أثرت بصورة مادية على الإفصاحات والمبالغ المعلنة للسنوات الحالية والسابقة ولكن قد تؤثر في محاسبة المعاملات أو الترتيبات المستقبلية:

- تعديل على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 1 - اعتماد المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية للمرة الأولى – استبدال "التواريخ الثابتة"، الإستثناءات معنية بتاريخ الإنتقال للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

- تعديل على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 1 – اعتماد المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية للمرة الأولى – إعفاءات إضافية لوقف المنشآت التي تعاني من التضخم الشديد.

- تعديلات على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 7 - إن تحويلات الموجودات المالية تزيد متطلبات الإفصاح عن المعاملات التي تنطوي على عمليات تحويلات الموجودات المالية. تهدف هذه التعديلات إلى توفير قدر أكبر من الشفافية حول التعرض للمخاطر من المعاملات عندما يتم تحويل الموجود المالي ولكن يحتفظ الناقل بدرجة من التعرض المستمر في الموجود. تتطلب التعديلات أيضاً إفصاحات عندما تكون عمليات تحويلات الموجودات المالية غير موزعة بالتساوي طوال هذه الفترة.

- تعديلات على معيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم -12 ضرائب الدخل- توفر إستثناء للمبادئ العامة لمعيار المحاسبة الدولى (IAS) رقم 12 وذلك بالنسبة للمتلكات الإستثمارية التي تم قياسها بإستخدام نموذج القيمة العادلة في معيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم 40 للممتلكات الإستثمارية من خلال إدخال إفتراض أن القيمة الدفترية للمتلكات الإستثمارية سيتم إستردادها بالكامل من خلال البيع.

2.2 معايير وتفسيرات قيد الإصدار ولكن لم تصبح سارية المفعول بعد

لم يتم إعتماد الإدارة في وقت مبكر المعايير الجديدة التالية والتعديلات والتفسيرات التي صدرت ولكن لم تصبح سارية المفعول بعد.

	سارية المفعول للفترات السنوية التى تبدأ في أو بعد
• المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 9 - الأدوات المالية – تمثل متطلبات المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 9 تغييراً هاماً على التصنيف والقياس وفقاً لمتطلبات معيار المحاسبة الدولي(IAS) رقم 39 - الأدوات المالية: التصنيف والقياس - فيما يتعلق بالموجودات المالية. إن أهم تأثيرات المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 9 بشأن تصنيف وقياس الإلتزامات المالية المتعلقة بمحاسبة التغيرات في القيمة العادلة للإلتزام المالي (معرفة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة) منسوبة إلى التغيرات في المخاطر الإئتمانية للمصدر.	1 يناير 2015
• المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 10* - البيانات المالية الموحدة - والتي تستخدم السيطرة كأساس وحيد لإعداد البيانات المالية الموحدة، بغض النظر عن طبيعة المستثمر فيها. يتطلب المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 10 التطبيق بمفعول رجعي خاضع لأحكام إنتقالية معينة وتوفير معالجة بديلة في ظل ظروف معينة. وفقاً لذلك تم تعديل معيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم 27 - البيانات المالية المنفصلة*- ومعيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم 28 - الإستثمارات في الشركات الزميلة والمشاريع المشتركة*- نتيجة لإصدار المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 10.	1 يناير 2013
• المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 11* - ترتيبات مشتركة - تحدد نوعين من الترتيبات المشتركة: العمليات المشتركة والمشاريع المشتركة. يتميز هذين النوعين من الترتيبات المشتركة بحقوق وإلتزامات تلك الأطراف في الترتيب المشترك. وفقاً لذلك فقد تم تعديل معيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم 28 - الإستثمارات في الشركات الزميلة والمشاريع المشتركة - نتيجة لإصدار المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 11.	1 يناير 2013
• المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 12 - الإفصاحات عن المصالح في الجهات الأخرى* - يجمع بين متطلبات الإفصاح عن مصالح جهة في الشركات التابعة، والترتيبات المشتركة، والشركات الزميلة والجهات المنظمة في معيار واحد للإفصاح الشامل.	1 يناير 2013
• المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 13 - قياس القيمة العادلة - صدر في مايو 2011، ينشئ إطار واحد لقياس القيمة العادلة وينطبق على البنود المالية وغير المالية على حد سواء.	1 يناير 2013

• تعديلات على معيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم 1 - عرض بنود الدخل الشامل الأخرى - تحتفظ التعديلات بخيار لعرض الربح أو الخسارة، وبنود الدخل الشامل الأخرى في بيان واحد أو في بيانين منفصلين. ومع ذلك، يتطلب من بنود الدخل الشامل الأخرى التي سيتم تجميعها مع تلك التى سيتم تصنيفها في وقت لاحق والتى سوف لن يعاد تصنيفها في وقت لاحق إلى الربح أو الخسارة مع تحميل الضرائب على بنود الدخل الشامل الأخرى المطلوبة على نفس الأساس.	1 يوليو 2012
• تعديلات على معيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم 19 – مزايا الموظفين - إلغاء "نهج الممر"، وبالتالي تتطلب جهة للتعرف على التغييرات في إلتزامات خطة المنافع المحددة وخطة الموجودات عند حدوثها.	1 يناير 2013
• تفسير لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRIC) رقم 20 - تجريد تكاليف مرحلة الإنتاج لسطح المنجم.	1 يناير 2013
• المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 7 - الأدوات المالية: الإفصاحات - تعزيز الإفصاحات عن مقاصة الموجودات والمطلوبات المالية.	1 يناير 2013
• تعديلات على المعيار المحاسبة الدولي(IAS) رقم 32 - الأدوات المالية: العرض - المتعلقة بتوجية التطبيق عن مقاصة الموجودات والمطلوبات المالية.	1 يناير 2014
• المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 7 - الأدوات المالية: الإفصاحات - الإفصاحات المتعلقة بالتطبيق الأولي للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 9.	1 يناير 2015 (أو عندما تم تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 9 لأول مرة)
• تعديلات على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 10 – البيانات المالية الموحدة، المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 12 – الإفصاحات عن المصالح في الجهات الأخرى – ومعيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم 27 – البيانات المالية المنفصلة التي تتعلق بالإستثناء من مطلب توحيد الشركات التابعة لكيانات الإستثمار المؤهلة.	1 يناير 2014

* في مايو 2011، تم إصدار مجموعة من خمسة معايير للتوحيد، والترتيبات المشتركة، والشركات الزميلة والإفصاحات، بما في ذلك المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 10، والمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 11، والمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS) رقم 12، والمعيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم 27 (المعدل في عام 2011) ومعيار المحاسبة الدولي (IAS) رقم 28 (المعدل في عام 2011). إن هذه المعايير الخمسة هي سارية للفترات السنوية التي تبدأ في أو بعد 1 يناير 2013، كما يسمح بتطبيقهم في وقت مبكر على أن يتم تطبيق كل هذه المعايير الخمسة في وقت مبكر في الوقت نفسه.

يعتقد أعضاء مجلس الإدارة أن تبني جميع المعايير والتفسيرات المذكورة أعلاه سوف يتم في البيانات المالية المستقبلية وإن هذا التطبيق لن يكون له أثر جوهري على البيانات المالية للشركة في مرحلة التطبيق الأولية.

3. السياسات المحاسبية الهامة:

3.1 بيان الإلتزام
تم إعداد البيانات المالية وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ومتطلبات قانون الشركات التجارية البحريني.

3.2 أساس الإعداد
تم إعداد البيانات المالية على أساس مبدأ التكلفة التاريخية.

تم عرض البيانات المالية بالدينار البحريني، مقربة إلى أقرب ألف.

إن السياسات المحاسبية الهامة مبينة أدناه.

3.2 الإقرار بالإيرادات
يتم الإقرار بالإيرادات والتي تتكون من تدفقات دخل ذات طابع متكرر وغير متكرر عند توفير الخدمات ذات الصلة وتقاس بالقيمة العادلة للمقابل المستلم أو المستحق وتخفض بخصومات والمخصصات الأخرى المماثلة.

3.3.1 الإيرادات المدفوعة لاحقاً
تمثل الإيردات المتكررة المدفوعة لاحقاً قيمة فواتير المشتركين فيما يتعلق بالإيجارات الشهرية، رسوم إستخدام البث (الصوت والبيانات) ورسوم التجوال. يتم الإقرار بهذه الإيرادات عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة.

يتم إستحقاق الإيرادات الناشئة من تاريخ الفواتير السابقة لتاريخ التقرير.

3.3.2 الإيرادات المدفوعة مسبقاً
تمكن القسائم المدفوعة مسبقاً المستخدمين من الشراء قدماً، قيمة محددة من البث (الصوت والبيانات). ويستند سعر بيع هذه القسائم المدفوعة مسبقاً على حزم البث في حين يتم الإعتراف بالإيراد على أساس إستخدام البث. يتم الإعتراف بالبث غير المستخدم الذي لم يتم إقراره كما في تاريخ التقارير في بيان المركز المالي كإيرادات مؤجلة. وتشمل الإيرادات الغير متكررة رسوم لمرة واحدة من الإشتراك ورسوم الخدمات الأخرى. يتم الإعتراف بالرسوم لمرة واحدة عندما يتم تفعيل أو تقديم الخدمات للعملاء، حسب الإقتضاء.

3.3.3 إيرادات التجوال
تنشأ إيرادات التجوال من إيرادات تقاسم الترتيبات مع مشغلي الإتصالات الأخرى فيما يتعلق بحركة تبادل ويتم الإقرار بها حين يتم إستحقاقها.

3.3.4 إيرادات الربط البيني

الإيرادات (الواردة)
تمثل إيرادات الربط البيني المبالغ المستحقة من مشغلي الشبكات الأخرى لحركة مرور مشتركيها المنتهية على شبكة الشركة ويتم تسجيلها خلال فترة هذا الإستخدام.

المصاريف (الصادرة)
تمثل مصاريف الربط البيني المبالغ المستحقة إلى مشغلي الشبكات الأخرى لحركة المرور المنتهية على شبكة الإتصال الخاصة بهم من قبل المشتركين في الشركة ويتم تسجيلها خلال فترة هذا الإستخدام.

3.3.5 بطاقات الإتصال المدفوعة مسبقاً
تمكن البطاقات المدفوعة مسبقاً المستخدمين من الشراء قدماً، قيمة محددة من البث للإتصال بجهات دولية. يستند سعر بيع البطاقة المدفوعة مسبقاً على إجمالي البث في حين يتم الإقرار بالإيراد على أساس إستخدام البث. يتم الاعتراف بالبث غير المستخدم الذي لم يتم إقراره كما في تاريخ التقرير في بيان المركز المالي كإيرادات مؤجلة.

3.3.6 إيرادات التجارة
تشمل الإيرادات الناشئة عن التجارة أساساً من بيع الهواتف والمعدات وبطاقة وحدة تعريف المشترك (SIM) ويتم الإقرار بها عند تسليمها للعميل.

3.3.7 إيرادات الفوائد
تستحق إيرادات الفوائد على أساس الفترة الزمنية بالرجوع إلى أصل المبلغ القائم ومعدل الفائدة الفعلي المطبق، وهو المعدل الذي يتم من خلاله خصم التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة خلال العمر المتوقع للموجود المالي إلى صافي القيمة الدفترية لذلك الموجود.

3.4 منشآت، ممتلكات ومعدات
تدرج المنشآت، الممتلكات والمعدات بالتكلفة ناقصاً الإستهلاك المتراكم وخسائر إنخفاض القيمة المتراكمة.

يتم الاعتراف بالإستهلاك وذلك لشطب تكلفة الموجودات (بإستثناء أراضي التملك الحر والعقارات قيد الإنشاء) ناقصاً قيمتها المتبقية على مدى أعمارها الإنتاجية، وذلك بإستخدام طريقة القسط الثابت. يتم مراجعة الأعمار الإنتاجية المقدرة، والقيم المتبقية وطريقة الإستهلاك في نهاية كل فترة تقرير، مع تأثير أي تغييرات في التقدير المحاسب عنه على أساس مستقبلي.

إن الأعمار الإنتاجية المقدرة للمنشآت، الممتلكات والمعدات هي على على النحو التالي:

مبنى التملك الحر	20 سنة
معدات الشبكات	3 – 15 سنة
معدات مكتبية	5 سنوات
الأثاث والتجهيزات	5 سنوات
المركبات	5 سنوات

إن أراضي التملك الحر والعقارات قيد الإنشاء لا يتم إستهلاكها.

يتم شطب بند من بنود المنشآت، الممتلكات والمعدات عند استبعادها أو عندما لا يتوقع أن تنشأ أي منافع اقتصادية مستقبلية من الإستخدام المستمر للموجود. يتم تحديد الربح أو الخسارة الناتجة عن بيع أو إستبعاد أي بند من بنود المنشآت، الممتلكات والمعدات بالفرق بين المتحصل من البيع والقيمة الدفترية للموجود ويتم الإقرار في بيان الدخل الشامل.

3.5 الموجودات غير الملموسة
يتم إدراج الموجودات غير الملموسة ذات العمر الإنتاجي المحدد التي يتم الحصول عليها بشكل منفصل بالتكلفة ناقصاً الإطفاء المتراكم وخسائر تدني القيمة المتراكمة. يتم إحتساب الإطفاء بإستخدام طريقة القسط الثابت على مدى العمر الإنتاجي المقدر لها. يتم مراجعة العمر الإنتاجي المقدر وطريقة الإطفاء في نهاية كل فترة تقرير، مع تأثير أية تغييرات في التقديرات التي يتم إحتسابها على أساس مستقبلي. تدرج الموجودات غير الملموسة ذات الأعمار الإنتاجية غير المحددة، إن وجدت، التي يتم الحصول عليها بشكل منفصل بالتكلفة ناقصاً خسائر إنخفاض القيمة المتراكمة.

3.6 إنخفاض قيمة الموجودات الملموسة وغير الملموسة

في تاريخ كل تقرير، تقوم الشركة بمراجعة القيم الدفترية للموجودات الملموسة وغير الملموسة لتحديد ما إذا كان هنالك أي مؤشر على أن هذه الموجودات قد تعرضت إلى خسائر إنخفاض القيمة. إذا وجد مثل هذا الدليل، يتم تقدير القيمة القابلة للإسترداد للموجود من أجل تحديد مدى خسارة إنخفاض القيمة (إن وجدت). في حال عدم التمكن من تقدير المبلغ القابل للإسترداد لموجود فردي، عندها تقوم الشركة بتقدير القيمة القابلة للإسترداد لوحدة توليد النقد التي ينتمي إليها الموجود. في حال تم تحديد أساس معقول وثابت للتوزيع، يتم توزيع موجودات الشركة أيضاً إلى وحدات توليد النقد المحددة، أو يتم توزيعها على أصغر مجموعة من وحدات توليد النقد التي يمكن تحديدها على أساس معقول وثابت للتوزيع.

إن إمكانية إسترداد موجودات الشركة الملموسة وغير الملموسة تخضع للربحية المستقبلية لعملياتها وتطور الأعمال وفقاً لخططها. في تقييم إمكانية إسترداد موجوداتها، تقوم الإدارة بمراجعة القيمة والمنافع المستقبلية لعمليات الشركة بناءً على الظروف التكنولوجية، التنظيمية والسوقية.

في حالة تقدير القيمة المستردة للموجود (أو وحدة توليد النقد) بأقل من قيمته الدفترية، يتم تخفيض القيمة الدفترية للموجود (أو وحدة توليد النقد) إلى مقدار القيمة المستردة له. يتم الإعتراف بخسارة إنخفاض القيمة مباشرة في الربح أو الخسارة، ماعدا في حالة كون الموجود قد سجل بقيمة معدلة، في هذه الحالة يتم التعامل مع الإنخفاض في القيمة كـنقص في إعادة التقييم.

اذا تم عكس خسارة إنخفاض القيمة لاحقاً، يتم زيادة القيمة الدفترية للموجود (أو وحدة توليد النقد) إلى القيمة المقدرة المعدلة بحيث لا تتجاوز القيمة الدفترية الزائدة تلك القيمة الدفترية التي كان سيتم تحديدها في حال عدم الإقرار بأي خسارة نتيجة إنخفاض قيمة الموجود (أو وحدة توليد النقد) في السنوات السابقة. يتم الإعتراف بعكس خسارة إنخفاض القيمة في بيان الدخل الشامل مباشرة إلا في حال لم يتم تسجيل الموجود بقيمة إعادة التقييم، وفي هذه الحالة يتم التعامل مع عكس خسائر الإنخفاض في القيمة كـزيادة في إعادة التقييم.

3.7 تكاليف الإقتراض

إن تكاليف الاقتراض المنسوبة مباشرةً إلى شراء، أو بناء أو إنتاج الموجودات المؤهلة، وهي الموجودات التي تأخذ بالضرورة فترة زمنية طويلة لتصبح جاهزة للإستخدام المقصود منها أو للبيع، تضاف إلى تكلفة تلك الموجودات، حتى يحين الوقت الذي تكون فيه الموجودات جاهزة بشكل جوهري للإستخدام المقصود منها أو البيع. يتم خصم دخل الإستثمار المستحق من الإستثمار المؤقت لقروض محددة ريثما يتم إنفاقها على الموجودات المؤهلة من تكاليف الإقتراض المؤهلة للرسملة. يتم إقرار كافة تكاليف الإقتراض الأخرى في بيان الدخل الشامل في الفترة التي يتم تكبدها فيها.

3.8 المخزون

يسجل المخزون بالتكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقق أيهما أقل. يتم تحديد التكلفة على أساس المتوسط المرجح. تمثل التكاليف المصاريف المتكبدة حتى يصل كل منتج إلى موقعه وحالته الحالية.

تمثل صافي القيمة القابله للتحقق سعر البيع المقدر للبضاعة ناقصاً كل المصاريف المقدرة لإكمال العمل والتكاليف اللازمة لإتمام عملية البيع.

3.9 الموجودات المالية

يتم تصنيف الموجودات المالية إلى الفئات التالية: موجودات مالية "بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر"، وإستثمارات "محتفظ بها لتاريخ الإستحقاق"، الموجودات المالية "المتاحة للبيع" والذمم المدينة. يعتمد التصنيف على طبيعة والغرض من الموجودات المالية ويتم تحديد ذلك عند الإقرار الأولي. في الوقت الحاضر، تشمل الموجودات المالية للشركة فقط الذمم مدينة التي تتضمن الذمم المدينة والذمم المدينة الأخرى.

3.9.1 الذمم المدينة

يتم تصنيف الذمم المدينة والذمم المدينة الأخرى التي لها تسديدات ثابتة أو قابلة للتحديد والتي هي غير مدرجة في سوق نشط كذمم مدينة. يتم قياس الذمم المدينة بالتكلفة المطفأة بإستخدام طريقة الفائدة الفعلية ناقصا أي إنخفاض في القيمة. يتم إقرار إيرادات الفوائد بإستخدام معدل الفائدة الفعلي، بإستثناء الذمم المدينة قصيرة الأجل عندما يكون الإقرار بالفائدة غير جوهري.

3.9.2 طريقة معدّل الفائدة الفعلي

إن طريقة معدل الفائدة الفعلي هي الطريقة التى يتم فيها إحتساب التكلفة المطفأة للموجود المالي وتوزيع إيرادات الفوائد على الفترة المعينة. إن معدل نسبة الفائدة الفعلية هو تحديدا المعدل الذي فيه يتم خصم التدفقات النقدية المستقبلية (بما في ذلك جميع الرسوم المدفوعة على النقاط الواردة أو المدفوعة التي تشكل جزء لا يتجزء من معدل الفائدة الفعلي، وتكاليف العمليات وغيرها من أقساط وخصومات) وذلك من خلال العمر المتوقع للموجود المالي أو، أينما كان مناسباً، عبر فترة أقصر إلى صافي القيمة الدفترية عند الإعتراف المبدئي.

3.9.3 إنخفاض قيمة الموجودات المالية

بتاريخ كل تقرير، يتم التقييم فيما إذا كان هنالك مؤشرات على إنخفاض قيمة للموجودات المالية. يتم تخفيض قيمة الموجودات المالية في حال وجود دليل موضوعي على أن التدفقات النقدية المستقبلية المقدّرة للموجود المالي قد تأثرت نتيجة لحدث ما أو عدة أحداث وقعت بعد الإقرار الأولى بالموجود المالي.

قد يتضمن الدليل الموضوعي على إنخفاض القيمة ما يلي:

- صعوبات مالية كبيرة للمصدر أو الطرف المقابل، أو
- مخالفة العقد، مثل العجز أو التقصير في مدفوعات الفائدة أو المبلغ الأساسي، أو
- أنه من المحتمل أن يعلن المقترض إفلاسه أو يعيد تنظيم أموره المالية، أو
- اختفاء سوق نشط لذلك الموجود المالي بسبب صعوبات مالية.

بالنسبة لفئات معينة من الموجودات المالية مثل الذمم التجارية المدينة، يتم تقييم مدى إنخفاض قيمة الموجودات التي قُدِّر عدم إنخفاض قيمتها بشكل إنفرادي لاحقاً على أساس مجمع. إن الدليل الموضوعي على إنخفاض قيمة محفظة الذمم المدينة قد يشمل خبرة الشركة السابقة في تحصيل الدفعات، وزيادة عدد الدفعات المتأخرة في المحفظة عن متوسط فترة الدين تبلغ 60 يوم، بالإضافة إلى التغيرات الملحوظة في الظروف الإقتصادية الوطنية أو المحلية المصاحبة لتأخر سداد الذمم المدينة المستحقة.

أما بالنسبة للموجودات المالية المدرجة بالتكلفة المطفأة، فإن مبلغ خسارة إنخفاض القيمة المعترف بها هو الفرق بين القيمة الدفترية للموجود والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية، المحسومة بناءاً على معدل الفائدة الفعلي الأصلي للموجود المالي.

يتم تخفيض القيمة الدفترية للموجود المالي مباشرة في خسارة إنخفاض القيمة لكافة الموجودات المالية بإستثناء الذمم المدينة التي يتم من خلالها تخفيض القيمه الدفترية عبر حساب المخصص. حينما لا يمكن تحصيل قيمة الذمم المدينة، يتم شطبها مقابل حساب المخصص. تقيد المبالغ المستردة لاحقاً من المبالغ المشطوبة سابقاً مقابل حساب المخصص. تدرج التغيرات في القيمة الدفترية لحساب المخصص في الأرباح أو الخسائر.

في حال انخفض مبلغ الخسارة الناتج عن إنخفاض القيمة، بالنسبة للموجودات المالية المقاسة بالتكلفة المطفأة، في فترة لاحقة، وارتبط هذا الإنخفاض بشكل موضوعي بحدث وقع بعد أن تم الإقرار بإنخفاض القيمة، عندها يتم عكس خسارة إنخفاض القيمة التي تم الإقرار بها سابقاً في الربح أو الخسارة إلى حد الذي لا تتجاوز فيه القيمة الدفترية للموجود بتاريخ العكس التكلفة المطفأة في حال عدم الإقرار بإنخفاض القيمة.

3.9.4 عدم الإقرار بالموجودات المالية

يتم عدم الإقرار بالموجود المالي من قبل الشركة فقط عندما تنتهي الحقوق التعاقدية للتدفقات النقدية المعترف بها من الموجود؛ أو عندما تقوم الشركة بتحويل الموجود المالي وكافة المخاطر والمزايا الملكية إلى طرف آخر. في حال لم تقم الشركة بتحويل أو الإحتفاظ بكافة مخاطر ومزايا الملكية ولا تزال تسيطر على الموجود المحول، فإنها تعترف بحصتها المحتفظ بها في الموجود وأي مطلوب مصاحب لمبالغ قد يتوجب عليها سدادها. إذا احتفظت الشركة بكافة مخاطر ومزايا ملكية الموجود المالي المنقول، فإنها تواصل بالإعتراف بالموجود المالي وكذلك تعترف بإقتراض مضمون للعائدات المستلمة.

عند استبعاد موجودات مالية في مجملها، يتم الإعتراف بالفرق بين القيمة الدفترية للموجود ومجموع المبالغ المستلمة والمستحقة في الربح أو الخسارة.

3.10 المطلوبات المالية

يتم تصنيف المطلوبات المالية إما كمطلوبات مالية " بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر" أو "مطلوبات مالية أخرى". في الوقت الحاضر، تتكون المطلوبات المالية للشركة من المطلوبات المالية الأخرى فقط وتتألف من ذمم دائنة وذمم دائنة أخرى.

3.10.1 المطلوبات المالية الأخرى

تقاس المطلوبات المالية الأخرى (بما في ذلك القروض والذمم الدائنة والذمم الدائنة الأخرى) مبدئياً بالقيمة العادلة بعد خصم تكلفة العملية ويتم قياسها لاحقاً بالتكلفة المطفأة بإستخدام طريقة الفائدة الفعلية مع مصاريف الفوائد المعترف بها على أساس العائد الفعلي، بإستثناء الذمم الدائنة القصيرة الأجل التي يكون مصروف الفائدة عليها غير مادي.

3.10.2 طريقة معدل الفائدة الفعلي

إن طريقة معدل الفائدة الفعلي هي طريقة لإحتساب التكلفة المطفأة للمطلوب المالي وتوزيع مصاريف الفوائد على مدى الفترة المعنية. إن معدل الفائدة الفعلي هو المعدل الذي يخصم بالضبط الدفعات النقدية المستقبلية المتوقعة من خلال العمر المتوقع للمطلوب المالي، أو (عند الاقتضاء) فترة أقصر، إلى صافي القيمة الدفترية عند الإقرار الأولى.

3.11 المخصصات
يتم إقرار المخصصات عندما يكون لدى الشركة إلتزام (قانوني أو متوقع) ناتج عن حدث سابق، وتكون تكاليف تسديد الإلتزام محتملة ويمكن قياسها بشكل موثوق.

3.12 التأجير

الشركة كمستأجر
يتم رسملة الإيجار التمويلي، التي تنقل للشركة بشكل جوهري كافة المخاطر والمنافع المتعلقة بملكية المأجور، في بداية الإيجار بالقيمة العادلة للموجود المؤجر أو، إذا كان أقل، بالقيمة الحالية للحد الأدنى لدفعات الإيجار. يتم توزيع دفعات الإيجار بين تكاليف التمويل وخفض إلتزام التأجير وذلك لتحقيق معدل فائدة ثابت على الرصيد المتبقي من عقد الإيجار.

تصنف عقود الإيجار التي يحتفظ فيها المؤجر بجميع المخاطر والمنافع الرئيسية لملكية الموجود كتأجير تشغيلي. يتم تسجيل دفعات الإيجار التشغيلي كمصروف في بيان الدخل الشامل بإستخدام طريقة القسط الثابت على مدة فترة الإيجار.

3.13 مخصص مكافأة نهاية الخدمة للموظفين
تقوم الشركة بتكوين مخصص مكافأة نهاية الخدمة لموظفيها الأجانب وفقاً لقانون العمل البحريني. تستحق المكافأت على أساس آخر راتب للموظف وطول مدة خدمته وتكون خاضعة لإتمام الحد الأدنى للخدمة. تستحق التكلفة المتوقعة للمكافأت على مدة التعاقد.

وبالنسبة للموظفين البحرينيين، تقوم الشركة بتسديد الإشتراك ات للهيئة العامة للتأمينات الإجتماعية استناداً إلى القوانين والأنظمة المعمول بها.

3.14 برنامج توفير الموظف
يتم إحتساب مساهمة الشركة لبرنامج توفير الموظفين كنسبة مئوية من رواتب الموظفين على النحو الذي تحدده الإدارة في حساب صندوق مستقل. إن إلتزامات الشركة محدودة بهذه المساهمات والتي تسجل كمصاريف عند تكبدها.

3.15 العملات الأجنبية
إن العملة الرئيسية للشركة هي الدينار البحريني. يتم الإقرار بالعمليات بالعملات الأجنبية في العملات الوظيفية بأسعار الصرف السائدة في تاريخ العملية. يتم تحويل الموجودات والمطلوبات النقدية بالعملات الأجنبية بأسعار الصرف السائدة في تاريخ التقرير. ترحل جميع الفروقات إلى بيان الدخل الشامل. إن البنود غير النقدية التي يتم قياسها من حيث التكلفة التاريخية بعملة أجنبية لا يعاد تحويلها.

3.16 عمليات الدفع على أساس الأسهم
تدير الشركة الأم كل من تسوية حقوق الملكية والتسوية النقدية لخطة المكافآت على أساس الأسهم. يتم قياس تكلفة عمليات الدفع على أساس الأسهم بالقيمة العادلة في تاريخ منحها مع مراعاة الأحكام والشروط التي منحت عليها هذه الأدوات.

تمنح الشركة الحق في أدوات الملكية لشركتها الأم إلى بعض الموظفين المستحقين وتسجل العملية كتسوية نقدية. يتم تكبد القيمة العادلة على مدى فترة الإستحقاق مع تعديل مماثل في المطلوب.

4. الإفتراضات المحاسبية الهامة والمصادر الرئيسية للتقديرات غير المؤكدة:
خلال عملية تطبيق السياسات المحاسبية للشركة، والمبينة في إيضاح رقم 3، يجب أن تتخذ الإدارة أحكام وتقديرات وإفتراضات بشأن القيم الدفترية للموجودات والمطلوبات والتي لا تتضح بسهولة من خلال مصادر أخرى. تستند تلك التقديرات والإفتراضات المصاحبة لها إلى عامل الخبرة التاريخية وعوامل أخرى ذات علاقة. قد تختلف النتائج الفعلية عن هذه التقديرات.

يتم مراجعة التقديرات والإفتراضات الرئيسية بشكل مستمر. يتم إقرار التعديلات على التقديرات المحاسبية في الفترة التي يتم فيها مراجعة التقدير وذلك في حال أثر هذا التعديل على تلك الفترة فقط، أو في فترة المراجعة وفترات مستقبلية في حال أثر هذا التعديل على كل من الفترة الحالية والمستقبلية.

أحكام هامة لتطبيق السياسات المحاسبية للمنشأة
في إطار تطبيق السياسات المحاسبية للشركة، و المبيّنة في إيضاح رقم 3، ونظراً لطبيعة العمليات، لم يكن على الإدارة القيام بأصدار أية أحكام قد تكون لها أثر مادي على المبالغ الدفترية في البيانات المالية.

المصادر الرئيسية لعدم التأكد من التقديرات
تمثل الإفتراضات الرئيسية التالية والمتعلقة بالمستقبل المصادر الأساسية الأخرى للتقديرات المستقبلية الغير مؤكدة في تاريخ التقرير، والتي لها مخاطر جوهرية مما قد يتسبب في تعديل مادي على القيمة الدفترية للموجودات والمطلوبات خلال السنة المالية القادمة.

المنشآت، الممتلكات والمعدات – شبكة الإتصال:
نظراً لطبيعة أعمال الشركة، فإن موجودات الشركة من شبكات الإتصال، كما هو مفصّل في إيضاح رقم 9، هي عرضة للتقادم التكنولوجي السريع. تستهلك الإدارة تلك الموجودات على مدى 3 إلى 15 سنة. يستند تقدير الأعمار الإنتاجية لشبكات الإتصال على أحكام وتقديرات الإدارة. من أجل تقدير عمر شبكات الإتصال، تأخذ الإدارة في عين الاعتبار طبيعة الموجودات، والإستخدام والتقدم التكنولوجي. وبالتالي، يمكن لأي تقدم تكنولوجي في المستقبل أن يستدعي الحاجة إلى تطوير كبير أو استبدال المعدات. وبالتالي، تقوم الإدارة بإجراء اختبارات سنوية لإنخفاض قيمة شبكات الإتصال، كما هو موضح في إيضاح رقم 3، لتحديد أي مؤشر على أن هذه الموجودات قد تعرضت إلى خسائر إنخفاض القيمة. وفقا لسياسة خسارة إنخفاض القيمة، إن وجدت، سوف يتم الإقرار بها فوراً في بيان الدخل الشامل.

مخصص الديون المشكوك في تحصيلها على المستحق من المشتركين آجلي الدفع:
كما هو موضح في إيضاح رقم 6، فمن سياسة الشركة تكوين مخصص للديون المشكوك في تحصيلها بعد الأخذ في الإعتبار عوامل مثل الفترة الزمنية التي كان فيها المبلغ مستحق، ونوعية المشتركين والفترة التي ظل فيها رصيد المشترك غير نشط. بناءً على أساس التحليل العمري المستوجب من المشتركين، تستخدم الإدارة بعض النسب المئوية المطبقة على الفترات المختلفة للتحليل العمري. وقد وضعت هذه النسب من قبل الإدارة على أساس خبرتهم واتجاهات الإسترداد الماضية. إن القدرة على تقدير المخصصات المطلوبة تصبح أكثر دقة مع مرور الوقت طالما بنيت على بيانات موثوقة كافية.

إنخفاض قيمة الموجودات الملموسة والغير ملموسة والأعمار الإنتاجية:
تختبر الإدارة سنوياً ما إذا كانت الموجودات الملموسة والغير ملموسة عانت إنخفاض في القيمة وفقاً للسياسات المحاسبية المبينة في إيضاح رقم 3. يتم تحديد المبلغ القابل للإسترداد للموجود على أساس طريقة القيمة في الإستخدام.

تحدد إدارة الشركة الأعمار الإنتاجية للمنشآت، الممتلكات والمعدات والموجودات الغير ملموسة ومخصص الإستهلاك والإطفاء ذات الصلة. سيختلف مخصص الإستهلاك والإطفاء للسنة بشكل جوهري إذا ما كان العمر الفعلي يختلف عن العمر المقدر للموجود.

لا تشير المراجعة التي قامت بها الإدارة في السنة الحالية إلى إنخفاض في القيمة أو أي ضرورة لإجراء تغييرات في الأعمار الإفتراضية للمنشآت، الممتلكات والمعدات والموجودات الغير ملموسة.

5. النقد ومرادفات النقد:

	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
الودائع قصيرة الأجل	252	3,013
نقد وأرصدة لدى البنوك	1,514	2,225
نقد وأرصدة لدى البنوك	**1,766**	**5,238**
ناقص: حساب مكشوف لدى البنك	(9,271)	(839)
	(7,505)	**4,399**

يشمل النقد والأرصدة لدى البنوك مبلغ 203,755 دينار بحريني (2011: 250,861 دينار بحريني)، مقوّمة بالدولار الأمريكي ومبلغ 323,156 دينار بحريني (2011: 586,020 دينار بحريني) مقوّمة باليورو. بلغ متوسط معدل الفائدة سنوياً على الودائع قصيرة الأجل 1% (2011: 2.75%) سنوياً.

إن الغرض من الحساب المكشوف لدى البنك هو تمويل متطلبات رأس المال العامل للشركة. وهو يحمل معدل فائدة متغيرة من 3 أشهر (BIBOR) + 2.25% (2011: 3 أشهر (BIBOR) + 2.25%) سنوياً.

6. ذمم مدينة:

	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
المتوجب من المشتركين آجلي الدفع	14,296	10,430
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها	(4,114)	(2,778)
	10,182	**7,652**
المتوجب من مشغلي الإتصالات	1,277	3,092
	11,459	**10,744**

إن متوسط فترة الإئتمان للمشتركين في الخدمات المقدمة هو 60 يوماً. لا يتم تحميل أي فائدة على أرصدة المشتركين المتأخرة. لقد قامت الشركة باتخاذ مخصص بالكامل لجميع المتوجبات من المشتركين التي تجاوزت 360 يوماً بإستثناء تلك المتوجبات التي يجري متابعتها من قبل وكالات التحصيل وبعض ذمم العملاء الخاصة التي تعتبر قابلة للإسترداد، لأن التجربة التاريخية تفيد أن هذه المستوجبات التي تجاوزت 360 يوماً هي عموماً ليست قابلة للإسترداد. يتم اتخاذ مخصص للمستحقات التجارية بين 60 يوماً و 360 يوماً على أساس المبالغ المقدرة الغير قابلة للإسترداد وذلك بالنسبة للخدمة المقدمة، بالرجوع إلى الخبرة السابقة.

تشمل حسابات الذمم المدينة المدينون بقيمة دفترية تبلغ 6,695,809 دينار بحريني (2011: 4,776,208 دينار بحريني) الذي انقضى تاريخ إستحقاقهم في تاريخ التقرير وكما أنه لم تقم الشركة بإحتساب مخصص لهم حيث لم تتغير الجدارة الإئتمانية لهم بشكل ملموس ولاتزال إمكانية إسترداد المبالغ قائمة. علاوة على ذلك، يشمل المبلغ المذكور أعلاه 1,196,402 دينار بحريني (2011: 842,708 دينار بحريني) متعلق بجهات حكومية، ومسؤولين حكوميين وشخصيات مهمة أخرى و 953,775 دينار بحريني (2011: 372,981 دينار بحريني) تتعلق بالقضايا القانونية النهائية خلال التنفيذ. تعتقد الإدارة أن هذه المبالغ قابلة للإسترداد بنسبة 100%.

يشمل الرصيد المستوجب من مشغلي الإتصالات ذمم مدينة بقيمة دفترية 774,579 دينار بحريني (2011: 1,909,736 دينار بحريني)، والتي انقضى تاريخ إستحقاقها بتاريخ التقرير ولم تقم الشركة بإحتساب مخصص لها حيث لم تتغير النوعيه الإئتمانية لها بشكل ملموس ولا تزال إمكانية إسترداد المبالغ المستوجبة قائمة. لاتحمل الشركة أي ضمانات على هذه الأرصدة. كما في 31 ديسمبر 2012، لدى الشركة أيضاً رصيد دائن بقيمه 1,826,253 دينار بحريني (2011: 2,959,218 دينار بحريني) لنفس المشغلين مسجلة في حسابات لذمم الدائنة ومستحقات (إيضاح رقم 11) لذلك لم يتم إحتساب مخصص لها.

كما في 31 ديسمبر 2012، يمثل عشرة (2011: عشرة) مشغلين حوالي 59% (2011: 65%) من المبالغ المستوجبة من مشغلي الإتصالات.

إن التحليل العمري للمستوجبات من المشتركين آجلي الدفع ومشغلي الإتصالات التي انقضى تاريخ إستحقاقها ولم تنخفض قيمتها هي على النحو التالي:

	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
حتى 3 أشهر	1,060	887
6-3 أشهر	1,529	1,205
12-7 شهراً	1,138	1,267
أكثر من 360 يوماً	2,969	1,417
	6,696	**4,776**

إن حركة مخصص الديون المشكوك في تحصيلها هي على النحو التالي:

	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
الرصيد في بداية السنة	2,778	2,062
خسارة ناتجة عن إنخفاض القيمة المعترف بها	1,336	2,013
مبالغ مشطوبة خلال السنة	-	(1,297)
الرصيد في نهاية السنة	**4,114**	**2,778**

يقدر مخصص الديون المشكوك في تحصيلها بعد الأخذ في الإعتبار عوامل مثل الفترة الزمنية التي تظل فيها المبالغ غير مسددة، نوع المشتركين والفترة التي ظلت فيها أرصدة المشتركين غير نشطة.

إن التحليل العمري للذمم المدينة التي انخفضت قيمتها هي على النحو التالي:

	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
حتى 3 أشهر	56	33
6-3 أشهر	283	167
12-7 شهراً	716	937
أكثر من 360 يوماً	3,059	1,641
	4,114	**2,778**

تعتبر الإدارة أن القيمة الدفترية للذمم المدينة تقارب قيمتها العادلة.

لا يوجد لدى الشركة تركيز جوهري لمخاطر الإئتمان من جهة المستوجب من المشتركين آجلي الدفع، مع التعرض لتوزيعها على عدد كبير من العملاء.

7. مصاريف مدفوعة مسبقاً وذمم مدينة أخرى:

	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
إيرادات مستحقة (إيضاح 7.1)	452	721
مستوجب الربط البيني من المشّغلين الآخرين	1,808	3,649
مصاريف مدفوعة مسبقاً (إيضاح 7.2)	1,626	1,825
مستوجب من أطراف ذات علاقة (إيضاح 20)	19	14
مدفوعات مقدمة إلى الموردين	3,182	3,217
ذمم مدينة أخرى	1,384	1,451
	8,471	**10,877**
مخصص ذمم مدينة أخرى	-	(67)
	8,471	**10,810**

- تشمل الإيرادات المستحقة الرسوم غير المدرجة في الفواتير عن خدمات مقدمة في نهاية السنة حيث لم تكن الفواتير مستحقة في ذلك التاريخ.
- تشمل المصاريف المدفوعة مسبقاً جزء الإطفاء من المدفوعات المسبقة المتعلقة بالإيجارات، والتأمين، والصيانة ونفقات أخرى متنوعة.

8. المخزون:

يشمل هذا البند الهواتف المحمولة والإكسسوارات، وبطاقات وحدة تعريف المشتركين ("SIM")، وقسائم إعادة الشحن وبطاقات الإتصال.

	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
أجهزة الكمبيوتر المحمولة، وأجهزة الهاتف المحمول والإكسسورات	1,800	2,640
بطاقات SIM، وقسائم إعادة الشحن وبطاقات الإتصال	70	164
	1,870	**2,804**
مخصص لبنود بطيئة الحركة	(275)	(203)
	1,595	**2,601**

9. الممتلكات والمنشآت والمعدات:

	الأرض ومبنى التملك الحر آلاف الدنانير البحرينية	معدات الشبكات آلاف الدنانير البحرينية	المعدات المكتبية آلاف الدنانير البحرينية	الأثاث والتجهيزات آلاف الدنانير البحرينية	المركبات آلاف الدنانير البحرينية	العقارات قيد الإنشاء آلاف الدنانير البحرينية	المجموع آلاف الدنانير البحرينية
الكلفة:							
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2010	2,089	55,702	17,910	3,288	30	11,401	90,420
إضافات	83	3,982	362	1	-	13,834	18,262
تحويلات	-	18,044	1,745	41	-	(19,830)	-
إستبعادات	-	(8,404)	(644)	(9,048)			
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2011	**2,172**	**69,324**	**20,017**	**3,330**	**30**	**4,761**	**99,634**
إضافات	49	4,526	396	13	-	8,246	13,230
تحويلات	-	4,254	1,869	119	-	(6,242)	-
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2012	**2,221**	**78,104**	**22,282**	**3,462**	**30**	**6,765**	**112,864**
الإستهلاك المتراكم:							
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2010	414	28,370	12,818	2,483	26	-	44,111
مصاريف الإستهلاك	76	8,392	1,909	234	3	-	10,614
إستبعادات	-	(4,939)	-	-	-	-	(4,939)
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2011	**490**	**31,823**	**14,727**	**2,717**	**29**	**-**	**49,786**
مصاريف الإستهلاك	80	7,456	1,991	240	1	-	9,768
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2012	**570**	**39,279**	**16,718**	**2,957**	**30**	**-**	**59,554**
القيمة الدفترية:							
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2012	**1,651**	**38,825**	**5,564**	**505**	**-**	**6,765**	**53,310**
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2011	**1,682**	**37,501**	**5,290**	**613**	**1**	**4,761**	**49,848**

10. موجودات غير ملموسة:

	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
التكلفة:		
الرصيد في بداية السنة	25,709	18,494
اضافات	16,366	7,215
الرصيد في نهاية السنة	**42,075**	**25,709**
الإطفاء المتراكم:		
الرصيد في بداية السنة	15,554	10,398
مصاريف الإطفاء	11,109	5,156
الرصيد في نهاية السنة	**26,663**	**15,554**
	15,412	**10,155**

تشمل الموجودات الغير ملموسة رسوم الرخص التالية:

- رسوم رخصة الخدمات الوطنية اللاسلكية الثابتة التي تم الحصول عليها في 8 يناير 2007. سيتم إطفاء هذه الرسوم خلال مدة الترخيص والتي تبلغ 15 سنة.
- سوم رخصة الموسيقى والترفيه الرقمي من روتانا. يتم إطفاء هذه الرسوم على مدى فترة 3 سنوات من يوم إطلاق الخدمات المتفق عليها مع شركة روتانا والذي يبدأ من 1 مايو 2009.
- تتكون تكلفة شراء المشتركين من تكلفة البضائع المدعومة التي تباع للعملاء من قبل الشركة. يتم إطفاء هذه البضائع المدعومة على مدى فترة الدعم المتعاقد عليها والتي تتراوح من 1 إلى 3 سنوات. بلغت صافي القيمة الدفترية لتكلفة شراء المشتركين في نهاية السنة 12,029,896 دينار بحريني (2011: 6,358,947 دينار بحريني)

11. ذمم دائنة ومستحقات:

	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
مستوجب للموردين	7,760	6,105
مصاريف مستحقة الدفع	7,685	11,591
مستوجب لمشغلي الإتصالات	2,069	3,124
منافع الموظفين المستحقة	1,629	1,054
ودائع المشتركين	39	47
أنصبه أرباح مستوجبة الدفع	364	280
مستوجب إلى أطراف ذات علاقة (إيضاح 20)	4,138	3,265
	23,684	**25,466**

لا يتم إحتساب أي فائدة على المدفوعات المتأخرة للموردين ولكن لدى الشركة سياسات لإدارة المخاطر المالية المعمول بها لضمان أن يتم تسديد جميع المستوجبات خلال الإطار الزمني للإئتمان.

يتعلق غالبية الرصيد المتوجب للموردين بشراء معدات وهو مقوّم باليورو إلى حد كبير.

تشمل المصاريف المستحقة مبلغ 1,245,212 دينار بحريني (2011: 2,329,882 دينار بحريني) مستوجب إلى مشغل آخر فيما يتعلق برسوم الربط البيني، والمستلزمات والخدمات المستلمة قبل نهاية السنة والتي لم ترد لها أي فواتير كما في ذلك التاريخ.

يتعلق المبلغ المستوجب لمشغلي الإتصالات برسوم الربط البيني والتجوال الذي لم يتم سداده في نهاية السنة.

تمثل ودائع المشتركين المبالغ القابلة للإسترداد المستلمة من المشتركين.

12. مخصص مكافأة نهاية الخدمة للموظفين:

إن حركة مخصص مكافأة نهاية الخدمة للموظفين هي على النحو التالي:

	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
الرصيد في بداية السنة	314	272
مخصص الإطفاء الإضافي	78	81
التخفيضات الناتجة عن المدفوعات	(119)	(39)
الرصيد في نهاية السنة	**273**	**314**

13. رأس المال:

	المصرح به		المصدر والمدفوع بالكامل	
	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
1 دينار بحريني للسهم الواحد	**32,000**	**32,000**	**32,000**	**32,000**

14. أسهم علاوة إصدار:

تتعلق أسهم علاوة إصدار بالمبالغ المحصلة التي تفوق عن القيمة الإسمية للسهم من رأس المال المصدر. يعتبر هذا المبلغ جزء من الإحتياطيات وهو غير قابل للتوزيع، ولكن يمكن إستخدامه على النحو المنصوص عليه في قانون الشركات التجارية البحريني.

15. إحتياطي قانوني:

وفقا لقانون الشركات التجارية البحريني والنظام الأساسي للشركة، يتم تحويل 10% من ربح السنة إلى الإحتياطي القانوني حتى يصل إلى 50% من رأس المال المصدر. إن هذا الاحتياطي غير قابل للتوزيع إلا في الحالات المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية البحريني.

16. الإيرادات:

يمثل هذا البند عائدات البث، البيانات، الإشتراك، الهواتف، الإكسسوارات وحزمة مبيعات بطاقة المبتدئين SIM، عبر خصم نفقات التجوال. بلغ اجمالي إيرادات بيع الهواتف، الإكسسوارات والسلع الأخرى 2,436,458 دينار بحريني (2011: 11,354,841 دينار بحريني). ان سبب الإنخفاض هو التغير في السياسة المحاسبية (إيضاح رقم 24).

17. تكاليف التمويل:

	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
فائدة الحساب المكشوف لدى البنك	208	-

18. ربح السنة:

تم التوصل إلى ربح السنة بعد خصم المصاريف التالية:

	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
تكاليف ومكافأت الموظفين:		
مكافأة نهاية الخدمة	78	81
تكاليف الموظفين	7,835	6,498
	7,913	**6,579**
تأجير موقع	2,062	1,650
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها والمخزون	1,408	2,085
تكلفة ترويج الأعمال التجارية	2,859	2,149
تكلفة الإطفاء (ايضاح 10)	11,109	5,156
رسوم الترخيص (18.1)	1,852	1,443
رسوم الإتاوة (18.2)	400	539
الرسوم الإدارية (18.3)	2,284	2,421

18.1 تشمل رسوم الترخيص رسوم الترخيص للهاتف المحمول ورسوم ترخيص تردد واي ماكس المستوجبة لهيئة تنظيم الإتصالات في البحرين. وفقاً للإتفاقية المؤرخة في 22 أبريل 2003 بين الشركة وهيئة تنظيم الإتصالات، يجب على الشركة أن تسدد نسبة 0.8% من إجمالي الإيرادات السنوية كل عام لهيئة تنظيم الإتصالات فيما يتعلق برسوم الترخيص والرسوم الثابتة للحصول على رخصة تردد الموجات الدقيقة.

18.2 لدى الشركة إتفاقية مؤرخة في 1 سبتمبر 2007 مع شركة ڤودافون المنتجات والخدمات العالمية المحدودة فيما يتعلق بإستخدام "ڤودافون" العلامة التجارية وتقديم مساعدات أخرى للشركة مقابل رسوم حق إتاوة بقيمة مليون يورو سنوياً.

18.3 وفقا للإتفاقية المؤرخة في 28 ديسمبر عام 2003 بين الشركة والشركة الأم، توفر الشركة الأم خدمات إدارية مختلفة للشركة مقابل رسوم إدارية بنسبة 3% من الإيرادات الإجمالية السنوية على النحو المحدد في الإتفاقية.

19. العائد الأساسي للسهم الواحد:

إن العائدات والمتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية المستخدمة في إحتساب العائد الأساسي للسهم الواحد هي على النحو التالي:

	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
ربح الفترة	6,409	13,047
عدد الأسهم	بالآلاف	بالآلاف
عدد الأسهم في بداية ونهاية الفترة	32,000	32,000
العائد الأساسي للسهم الواحد	200 فلس	408 فلس

20. المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة:

تمثل هذه المعاملات العمليات مع الأطراف ذات العلاقة كما هو محدد في معيار المحاسبة الدولي رقم 24. يتم الموافقة على سياسات التسعير والشروط المتعلقة بهذه العمليات من قبل إدارة الشركة.

إن العمليات مع الأطراف ذات العلاقة المدرجة في بيان الدخل الشامل هي على النحو التالي:

	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
إيجار المكتب وتكاليف الصيانة	1,037	753
إيجار الموقع ومنافذ البيع	64	62
الرسوم الإدارية (إيضاح 18.3)	2,284	2,421
رسوم برنامج خيار شراء الأسهم للموظفين (إيضاح 20.1)	523	343
رسوم الإتاوة (إيضاح 18.2)	400	539

سجلت الإدارة مكافآت لأعضاء مجلس الإدارة خلال السنة بلغت 652,000 دينار بحريني (2011: 252,000 دينار بحريني) وهو يتضمن مبلغ 452,000 دينار بحريني مستوجب إلى إعضاء مجلس الإدارة لسنة 2012 بالإضافة إلى مبلغ 200,000 دينار بحريني خاص بسنة 2011. يخضع المبلغ الخاص بسنة 2012 لموافقة الجمعية العمومية للمساهمين.

20.1 تتعلق مصاريف برنامج خيار شراء الأسهم للموظفين بخطة خيار شراء أسهم تديرها وتتداولها الشركة الأم. تقتصر مسؤولية الشركة على حصة مساهمتها كما تم تحميلها من قبل الشركة الأم. تم الإفصاح عن تفاصيل الخطة في البيانات المالية الموحدة لمجموعة زين.

	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
أرصدة الأطراف ذات العلاقة		
مجموعة زين القابضة - البحرين ش.ش.و.	(4,084)	(3,005)
زين – الأردن	-	(151)
زين – المملكة العربية السعودية	6	1
الشركة السودانية للهاتف المحدودة	13	13
زين – العراق	(34)	(34)
شركة الإتصالات المتنقلة – الكويت	(20)	(75)
	(4,119)	**(3,251)**

يتم عرض المبالغ المستوجبة من / إلى الأطراف ذات العلاقة على النحو التالي:

	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
المستوجب من أطراف ذات علاقة (إيضاح 7)	19	14
المستوجب إلى أطراف ذات علاقة (إيضاح 11)	4,138	3,265

تعويضات أعضاء الإدارة العليا:

إن تعويضات أعضاء الإدارة العليا خلال السنة هي على النحو التالي:

	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
مكافآت قصيرة الأجل	1,514	1,155
مكافآت أخرى طويلة الأجل	110	84
	1,624	**1,239**

إن التعويضات أعلاه هي على شكل رواتب، مخصصات ومكافآت.

21. المطلوبات الطارئة والإلتزامات:

21.1 المطلوبات الطارئة:

في نهاية السنة كان لدى الشركة البنود المعلقة التالية:

	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
خطابات الضمان	36	66

21.2 إلتزامات رأسمالية:

إن النفقات الرأسمالية المتعاقد عليها بتاريخ التقرير والتي لم ينص عليها، هي على النحو التالي:

	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
النفقات الرأسمالية	16,061	14,278

21.3 إلتزامات بموجب عقود الإيجار التشغيلية

تم عرض الإلتزامات بموجب عقود الإيجار التشغيلية، والتي تتكون إلى حد كبير من ممتلكات حيث تم تركيب معدات الإتصالات عليها، على النحو التالي:

	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
خلال سنة واحدة	2,251	1,856
بعد سنة واحدة، ولكن ليس أكثر من خمسة سنوات	8,549	6,889
	10,800	**8,745**

22. الأدوات المالية:

تتألف الأدوات المالية من الموجودات المالية والمطلوبات المالية.

تتضمن الموجودات المالية للشركة نقد وأرصدة لدى البنوك وذمم مدينة.

تتضمن المطلوبات المالية للشركة ذمم دائنة، ومستحقات.

22.1 السياسات المحاسبية الهامة

إن تفاصيل السياسات المحاسبية الهامة والأساليب المعتمدة (بما في ذلك معايير الإقرار، أساس القياس والأساس الذي يتم من خلاله الإقرار بالدخل والمصاريف)، فيما يتعلق بكل فئة من الموجود المالي، المطلوب المالي وأدوات حقوق الملكية، مبينة في إيضاح رقم 3 من البيانات المالية.

22.2 فئات الأدوات المالية

إن ملخص الموجودات والمطلوبات المالية هو على النحو التالي:

	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
موجودات مالية		
نقد وأرصدة لدى البنوك بالتكلفة المطفأة	1,766	5,238
ذمم مدينة بالتكلفة المطفأة	14,670	15,791
	16,436	**21,029**
مطلوبات مالية		
بالتكلفة المطفأة	**32,955**	**26,305**

22.3 إدارة المخاطر الرأسمالية

تدير الشركة رأسمالها لضمان أن الشركة سوف تكون قادرة على الإستمرار كمنشأة مستمرة مع تعظيم العائد للمساهمين من خلال الإستغلال الأمثل لأرصدة الدين وحقوق الملكية.

يتكون هيكل رأسمال الشركة من حقوق الملكية التي تضم رأس المال، وأسهم علاوة إصدار والإحتياطيات. ليس لدى الشركة قروض طويلة الأجل كما في تاريخ التقرير، ولكنها تلجأ إلى الإقتراض من البنك على شكل حساب مكشوف لدى البنك.

إن نسبة المديونية في نهاية السنة هي على النحو التالي:

	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
ديون (أ)	9,271	839
النقد ومرادفات النقد	(1,766)	(5,238)
صافي الديون	7,505	(4,399)
حقوق الملكية (كافة رأس مال والإحتياطات)	54,036	58,827
نسبة صافي الديون إلى حقوق الملكية	13.9%	لا يطبق

(أ) إن الدين هو عبارة عن حساب مكشوف لدى البنك كما هو مبين في إيضاح رقم 5.

22.4 أهداف إدارة المخاطر المالية

تقوم الإدارة المالية للشركة بإدارة المخاطر المالية المتعلقة بعمليات الشركة من خلال تقارير المخاطر الداخلية التي تُعنى بتحليل مقدار التعرض للمخاطر من حيث درجة وحجم المخاطر. تشمل هذه المخاطر مخاطر السوق (والتي تتكون من مخاطر أسعار الأسهم، مخاطر العملات الأجنبية ومخاطر معدلات الفائدة)، ومخاطر الإئتمان ومخاطر السيولة.

إن المخاطر المصاحبة للأدوات المالية وأساليب الشركة لإدارة هذه المخاطر مبينة على النحو التالي:

22.5 مخاطر السوق

إن مخاطر السوق هي مخاطر تقلب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية نتيجة لتغير أسعار السوق مثل معدلات الفائدة وأسعار صرف العملات الأجنبية. تتعرض أنشطة الشركة زين بحرين ش.م.ب. بشكل رئيسي لمخاطر مالية في التغيرات في معدلات الفائدة وأسعار صرف العملات الأجنبية التي تم وصفها أدناه:

22.5.1 إدارة مخاطر معدلات الفائدة

إن مخاطر معدلات الفائدة هي مخاطر تقلب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية نتيجة لتغير معدلات الفائدة في السوق.

تحمل ودائع الشركة القصيرة الأجل معدلات فائدة ثابتة وتستحق في غضون ثلاثة أشهر. يحمل الحساب المكشوف لدى البنك معدل فائدة متغير وهو قصير الأجل بطبيعته (إيضاح رقم 5).

لا تتعرض الشركة بشكل جوهري لمخاطر معدلات الفائدة نظراً لأنه ليس لديها مطلوبات طويلة الأجل تحمل فائدة في تاريخ التقرير. تقوم الشركة بمراجعة وتحليل السوق والتوقعات لتحركات معدلات الفائدة حيث يمثل الأساس الذي تقرر الشركة من خلاله إستخدام المعدلات العائمة أو الثابتة لمطلوباتها التي تحمل فائدة، إن وجدت.

ترد تفاصيل تعرض الشركة لمعدلات فائدة على الموجودات والمطلوبات المالية في قسم إدارة مخاطر السيولة من هذا الإيضاح.

22.5.2 إدارة مخاطر العملة

إن مخاطر العملة هي مخاطر تقلب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية نتيجة تغير في أسعار صرف العملات الأجنبية.

إن موجودات ومطلوبات الشركة مقوّمة بالدينار البحريني، الدولار الأمريكي واليورو. بما أن الدينار البحريني مرتبط بالدولار الأمريكي، فإن الأرصدة بالدولار الأمريكي لا تمثل مخاطر عملة جوهرية. ومع ذلك، فإن الأرصدة المقوّمة باليورو تتعرض لتحركات سعر الصرف. تم إيداع وديعة لأجل باليورو من قبل الشركة للتخفيف من مخاطر تقلبات سعر اليورو على مطلوباتها المالية المقوّمة باليورو.

إن القيمة الدفترية للموجودات والمطلوبات المالية النقدية المقوّمة بالعملات الاجنبية للشركة كما في تاريخ التقرير على النحو التالي:

	المطلوبات		الموجودات	
	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
يورو	80	476	323	586

تحليل حساسية العملات الأجنبية

إن الشركة معرّضة بشكل رئيسي إلى اليورو.

تفصل الجداول التالية حساسية الشركة إلى التغير بنسبة 10% في الدينار البحريني مقابل اليورو. إن 10% هو معدل الحساسية المستخدم عند تقديم تقرير مخاطر العملات الأجنبية داخلياً لموظفي الإدارة الرئيسيين ويمثل تقييم الإدارة للتغيرات الممكنة المعقولة في أسعار صرف العملات الأجنبية. يتضمن تحليل الحساسية فقط بنود العملات الأجنبية النقدية المقوّمة ويتم تعديل ترجمتها في نهاية الفترة لتغيير 10% من أسعار العملات الأجنبية. إن العدد السلبي أدناه يشير إلى إنخفاض في الأرباح حيث يقوى الدينار البحريني 10% مقابل اليورو. إن إضعاف 10% في الدينار البحريني مقابل اليورو، يكون له تأثير معاكس ومساو على الربح، كما أن الأرصدة أدناه تكون إيجابية.

	تأثير اليورو	
	2012 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية
ربح أو خسارة (أ)	(24)	(11)

في رأي الإدارة، فإن تحليل الحساسية هو غير ممثل لمخاطر الصرف الأجنبي المتأصلة حيث أن التعرض في نهاية السنة لا يعكس التعرض خلال السنة.

(أ) يخص هذا بشكل رئيسي تعرض الرصيد المتبقي من موجودات ومطلوبات الشركة المقّومة باليورو في نهاية السنة.

في رأي الإدارة، فإن تحليل الحساسية هو غير ممثل لمخاطر الصرف الأجنبي المتأصلة حيث أن التعرض في نهاية السنة لا يعكس التعرض خلال السنة.

22.6 إدارة مخاطر الإئتمان

إن مخاطر الإئتمان هي مخاطر عدم قدرة أحد أطراف بالوفاء بإلتزاماته التعاقدية مما يؤدي لتكبد الشركة لخسارة مالية.

وتسعى الشركة للحد من مخاطر الإئتمان فيما يتعلق بالمشتركين آجلي الدفع من خلال تحديد سقوف الإئتمان التي تتم مراقبتها بانتظام وإنشاء فترة التسديد لهؤلاء الأفراد من المشتركين آجلي الدفع، بالإضافة إلى عملية المراجعة الاعتيادية للمستوجبات.

ليس لدى الشركة أي مخاطر إئتمانية هامة لطرف واحد أو أي مجموعة من الأطراف المقابلة التي لها خصائص مماثلة. تعرف الشركة الأطراف المقابلة على أن لها خصائص مماثلة إذا كانت هيئات ذات صلة. إن مخاطر الإئتمان على الأموال السائلة محدودة لأن الأطراف المقابلة تتمثل في بنوك ذات تصنيفات إئتمانية عالية.

إن القيمة الدفترية للموجودات المالية الدفترية في البيانات المالية تمثل أقصى تعرض الشركة لمخاطر الإئتمان.

22.7 إدارة مخاطر السيولة

إن مخاطر السيولة هي مخاطر أن لا تكون الأموال متاحة لتسديد المطلوبات عند إستحقاقها.

تقع المسؤولية النهائية فيما يخص إدارة مخاطر السيولة على عاتق مجلس الإدارة، الذي أنشأ إطار إدارة مخاطر السيولة الملائمة لإدارة تمويل الشركة القصير، والمتوسط والطويل الأجل ومتطلبات إدارة السيولة. للتخفيف من المخاطر، قامت الإدارة بتنويع مصادر التمويل وإدارة الموجودات مع نهج سيولة، والحفاظ على توازن سليم من النقد ومرادفات النقد. تدير الشركة تواريخ الإستحقاق لموجوداتها ومطلوباتها بطريقة لتكون قادرة على الحفاظ على السيولة الكافية. خلال السنة، حصلت الشركة على تسهيلات إئتمانية من أحد البنوك المحلية مع حد من 5 مليون دينار بحريني لحساب مكشوف لدى البنك و 3 ملايين دينار بحريني لخصم فواتير.

22.7.1 جداول مخاطر السيولة ومعدلات الفائدة

تفصّل الجداول التالية الإستحقاق التعاقدي المتبقي للمطلوبات المالية غير المشتقة للشركة. تم إعداد الجداول على أساس التدفقات النقدية غير المخصومة للمطلوبات المالية إستنادا إلى أقرب تاريخ يمكن أن يتوجب فيه السداد من قبل الشركة. وتشمل الجداول كلًا من الفائدة والتدفقات النقدية الرئيسية.

	المتوسط المرجح لمعدل الفائدة الفعلي %	أقل من شهر آلاف الدنانير البحرينية	3-1 أشهر آلاف الدنانير البحرينية	3 أشهر إلى سنة واحدة آلاف الدنانير البحرينية	المجموع آلاف الدنانير البحرينية
2012					
لا تحمل فائدة	-	3,104	14,487	6,093	23,684
تحمل فائدة متغيرة	3.25%	3,769	2,826	2,826	9,422
		6,873	**17,313**	**8,919**	**33,106**
2011					
لا تحمل فائدة	-	3,750	14,466	7,250	25,466
تحمل فائدة متغيرة	3.25%	839	-	-	839
		4,589	**14,466**	**7,250**	**26,305**

تفصّل الجداول التالية الإستحقاق المتوقع للموجودات المالية غير المشتقة للشركة. تم إعداد الجداول أدناه على أساس الإستحقاقات التعاقدية غير المخصومة للموجودات المالية بما في ذلك الفوائد المكتسبة على تلك الموجودات، إلا إذا كانت الشركة تتوقع أن التدفقات النقدية سوف تحدث في فترة مختلفة.

	المتوسط المرجح لمعدل الفائدة الفعلي %	أقل من شهر آلاف الدنانير البحرينية	3-1 أشهر آلاف الدنانير البحرينية	3 أشهر إلى سنة واحدة آلاف الدنانير البحرينية	المجموع آلاف الدنانير البحرينية
2012					
لا تحمل فائدة	-	3,957	6,149	6,078	16,184
أدوات ذات فائدة ثابتة	1%	254	-	-	254
		4,211	**6,149**	**6,078**	**16,438**
2011					
لا تحمل فائدة	-	4,809	7,798	5,409	18,016
أدوات ذات فائدة ثابتة	2.75%	3,020	-	-	3,020
		7,829	**7,798**	**5,409**	**21,036**

23. القيمة العادلة للأدوات المالية:

إن القيمة العادلة هي القيمة التي يمكن مبادلة موجود أو تسديد مطلوب بين أطراف مطلعة وراغبة في عملية تجارية بحتة. وينطوي تعريف القيمة العادلة على إفتراض أن المؤسسة مستمرة في أعمالها دون أي نية أو حاجة للتصفية أو تقليص حجم عملياتها أو إجراء أي عملية بشروط مجحفة.

يعتقد أعضاء مجلس الإدارة أن القيم العادلة للأدوات المالية للشركة تقارب قيمتها الدفترية كما في تاريخ التقرير.

لا توجد موجودات ومطلوبات مالية المدرجة بالقيمة العادلة في تاريخ التقرير.

24. تغيير في السياسة المحاسبية:

قامت الشركة بدءً من 1 يناير 2012 بتغيير ممارستها المحاسبية في الإعتراف بالإيرادات التجارية وذلك لتتماشى مع التغير في السياسة المحاسبية للمجموعة. كانت الممارسة السابقة تسجل الإيرادات التجارية تتضمنه هامش ربح من بيع الهواتف، الإكسسوارات والأجهزة الأخرى بالإضافة إلى تكلفة بيع هذه السلع والتي تباع تحت برنامج تكلفة شراء المشتركين. في الممارسة الجديدة، يتم الإعتراف بالإيردات التجارية إلى حد المبلغ المحصل فعلياً من المشتركين عند توقيع العقد، لأن هذه الممارسة توفر معلومات اكثر دقة وارتباطاً عن تأثير هذه العمليات تماشياً مع المعيار المحاسبي الدولي رقم 18: الإعتراف بالإيرادات.

لم يتم تطبيق هذا التغير بمفعول رجعي تماشياً مع المعيار المحاسبي الدولي رقم 8: السياسات المحاسبية، التغير في السياسات المحاسبية والأخطاء، حيث أنه من غير العملي تحديد أثر هذا التغير بشكل محدد لكل فترة أو الأثر المتراكم لهذا التغير.

إن الإيرادات من بيع الهواتف، الإكسسوارات والأجهزة الأخرى مبينة في إيضاح رقم 16.

25. الأرقام المقارنة:

تم إعادة تصنيف بعض المبالغ لتتوافق مع عرض السنة الحالية.

ج.4 - البيانات المالية وتقرير المدقق المستقل للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2011

Deloitte.

ديلويت آند توش
مكتب رقم ٤٤ – الدور ٤
برج الزامل
شارع الحكومة
صندوق البريد ٤٢١
المنامة – مملكة البحرين
تلفون ٠ ٤٤٩ ١٧٢١ ٩٧٣+
فاكس ٠ ٤٥٥ ١٧٢١ ٩٧٣+
www.deloitte.com
س.ت ١٨٦٧٠
ب ت ٩٩-٨-١٢

تقرير مراقب الحسابات المستقل

زين البحرين ش.م.ب. (مقفلة)
المنامة
مملكة البحرين

تقرير حول البيانات المالية

قمنا بتدقيق البيانات المالية المرفقة لزين البحرين ش.م.ب. (مقفلة) ("الشركة")، والتي تتكون من بيان المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١١، وبيان الدخل الشامل، وبيان التغير في حقوق الملكية، وبيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية بذلك التاريخ، وملخص للسياسات المحاسبية الهامة، وإيضاحات تفسيرية أخرى.

مسؤولية الإدارة عن البيانات المالية

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد هذه البيانات المالية وعرضها بصورة عادلة وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية. وبالنسبة للرقابة الداخلية التي تحدد الإدارة أنها ضرورية للتمكن من إعداد بيانات مالية خالية من أخطاء جوهرية، سواء كانت ناشئة عن احتيال أو عن خطأ.

مسؤولية مراقب الحسابات

إن مسؤوليتنا هي إبداء رأي حول هذه البيانات المالية استناداً إلى تدقيقنا. فقد قمنا بتدقيقنا وفقاً للمعايير الدولية للتدقيق. وتتطلب تلك المعايير أن نتقيد بمتطلبات قواعد السلوك المهني وأن نقوم بتخطيط وإجراء التدقيق للحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

يتضمن التدقيق القيام بإجراءات للحصول على بيّنات تدقيق ثبوتية للمبالغ والإفصاحات في البيانات المالية. تستند الإجراءات المختارة إلى تقدير مراقب الحسابات، بما في ذلك تقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية في البيانات المالية، سواء كانت ناشئة عن الاحتيال أو عن الخطأ. وعند القيام بتقييم تلك المخاطر، يأخذ مراقب الحسابات في الاعتبار إجراءات الرقابة الداخلية للمنشأة والمتعلقة بالإعداد والعرض العادل للبيانات المالية، وذلك لغرض تصميم إجراءات التدقيق المناسبة حسب الظروف، وليس لغرض إبداء رأي حول فعالية الرقابة الداخلية لدى المنشأة. يتضمن التدقيق كذلك تقييم ملائمة السياسات المحاسبية المتبعة ومعقولية التقديرات المحاسبية المعدة من قبل الإدارة، وكذلك تقييم العرض الإجمالي للبيانات المالية.

نعتقد أن بيّنات التدقيق الثبوتية التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفر أساساً لرأينا حول التدقيق.

Deloitte.

تقرير مراقب الحسابات المستقل (تتمة)

الرأي

برأينا إن البيانات المالية تظهر بصورة عادلة في كل الجوانب الجوهرية، المركز المالي لزين البحرين ش.م.ب. (مقفلة) ("الشركة")، كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١١ وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية بذلك التاريخ وذلك وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

تقرير حول متطلبات قانونية وتنظيمية أخرى

في رأينا أن الشركة تحتفظ بدفاتر محاسبية منتظمة وأن البيانات المالية قد تم إعدادها وفقاً لهذه الدفاتر، نرى أيضاً، وحسبما وصل إليه علمنا واعتقادنا، أن المعلومات المالية الواردة بتقرير مجلس الإدارة متفقة مع ما هو وارد في البيانات المالية، وأنه استناداً إلى المعلومات والتفسيرات المقدّمة من قبل الإدارة والتي رأيناها ضرورية لأداء تدقيقنا، لم يرد إلى علمنا وجود أي مخالفات لأحكام قانون الشركات التجارية البحرينية لعام ٢٠٠١ وعقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١١ على وجه قد يكون له تأثير مادي على أنشطة الشركة أو مركزها المالي.

ديلويت آند توش

ديلويت آند توش

المنامة – مملكة البحرين
١٠ يناير ٢٠١٢

بيان المركز المالي
في 31 ديسمبر 2011

	إيضاحات	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
الموجودات			
موجودات متداولة			
نقد وأرصدة لدى البنوك	5	5,238	18,097
ذمم مدينة	6	10,744	9,125
مدفوعات مقدمة وذمم مدينة أخرى	7	17,169	13,788
المخزون	8	2,601	2,625
مجموع الموجودات المتداولة		**35,752**	**43,635**
موجودات غير متداولة			
منشآت، ممتلكات ومعدات	9	49,848	46,309
موجودات غير ملموسة	10	3,796	4,294
مجموع الموجودات غير المتداولة		**53,644**	**50,603**
مجموع الموجودات		**89,396**	**94,238**
حقوق الملكية والموجودات المطلوبات			
مطلوبات متداولة			
حساب مكشوف لدى البنك	5	839	-
ذمم دائنة ومستحقات	11	25,466	26,442
إيرادات مؤجلة		3,950	4,144
مجموع المطلوبات المتداولة		**30,255**	**30,586**
مطلوب غير متداول			
مخصص مكافأة نهاية الخدمة للموظفين	12	314	272
مجموع المطلوبات		**30,569**	**30,858**
حقوق الملكية			
رأس المال	13	32,000	32,000
أسهم علاوة إصدار	14	100	100
إحتياطي قانوني	15	8,272	6,968
أرباح مستبقاة		18,455	24,312
مجموع حقوق الملكية		**58,827**	**63,380**
مجموع المطلوبات وحقوق الملكية		**89,396**	**94,238**

بيان الدخل الشامل
للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2011

	إيضاحات	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
الإيرادات	16	77,021	88,882
تكلفة الإيرادات		(22,108)	(20,437)
مجمل الربح		**54,913**	**68,445**
مصاريف التوزيع والتسويق والتشغيل		(24,944)	(29,424)
مصاريف إدارية وعمومية		(4,601)	(7,255)
الإستهلاك والإطفاء		(11,112)	(10,060)
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها		(2,013)	(295)
مخصص المخزون		(72)	(24)
أرباح التشغيل		**12,171**	**21,387**
إيرادات الفوائد		144	287
الإيرادات الأخرى - صافي		489	31
أرباح إعادة تقييم العملات		243	226
تكاليف التمويل	17	-	(59)
ربح السنة	18	**13,047**	**21,872**
إجمالي الدخل الشامل للسنة		**13,047**	**21,872**
العائد الأساسي للسهم	19	**408 فلس**	**684 فلس**

بيان التغير في حقوق الملكية

للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2011

	رأس المال آلاف الدنانير البحرينية	أسهم علاوة إصدار آلاف الدنانير البحرينية	إحتياطي قانوني آلاف الدنانير البحرينية	أرباح مستبقاة آلاف الدنانير البحرينية	المجموع آلاف الدنانير البحرينية
الرصيد في 31 ديسمبر 2009	32,000	100	4,781	27,027	63,908
توزيعات أرباح المعلنة	-	-	-	(22,400)	(22,400)
إجمالي الدخل الشامل للسنة	-	-	-	21,872	21,872
المحوّل الإحتياطي القانوني	-	-	2,187	(2,187)	-
الرصيد في 31 ديسمبر 2010	**32,000**	**100**	**6,968**	**24,312**	**63,380**
توزيعات أرباح المعلنة	-	-	-	(17,600)	(17,600)
إجمالي الدخل الشامل للسنة	-	-	-	13,047	13,047
المحوّل الإحتياطي القانوني	-	-	1,304	(1,304)	-
الرصيد في 31 ديسمبر 2011	**32,000**	**100**	**8,272**	**18,455**	**58,827**

بيان التدفقات النقدية

للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2011

	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
النقد المتدفق من الأنشطة التشغيلية:		
ربح السنة	13,047	21,872
تعديــلات لـ:		
الإستهلاك والإطفاء	11,112	10,060
الربح من بيع منشآت، ممتلكات ومعدات	(359)	-
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها وبضاعة بطيئة الحركة	2,085	319
تكاليف التمويل	-	59
إيرادات الفوائد	(144)	(287)
مخصص مكافأة نهاية الخدمة	81	150
أرباح التشغيل قبل التغيرات في رأس المال العامل	**25,822**	**32,173**
الزيادة في الذمم المدينة	(3,632)	(2,204)
(الزيادة) / النقصان في المصاريف المدفوعة مقدماً والذمم المدينة الأخرى	(3,351)	7,457
الزيادة في المخزون	(48)	(242)
(النقصان) / الزيادة في الذمم الدائنة والمستحقات	(1,064)	1,788
النقصان في الإيرادات المؤجلة	(194)	(233)
النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية	**17,533**	**38,739**
دفع مكافأة نهاية الخدمة	(39)	(103)
صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية	**17,494**	**38,636**
النقد المتدفق من الأنشطة الإستثمارية:		
شراء منشآت، ممتلكات ومعدات	(13,824)	(15,182)
الفوائد المقبوضة	144	273
صافي النقد المستخدم في الأنشطة الإستثمارية	**(13,680)**	**(14,909)**
النقد المتدفق في الأنشطة التمويلية:		
سداد قروض لأجل	-	(2,585)
سداد رأس المال من التأجير التمويلي	-	(438)
الفوائد المدفوعة	-	(59)
توزيعات أرباح مدفوعة	(17,512)	(22,288)
صافي النقد المستخدم في الأنشطة التمويلية	**(17,512)**	**(25,370)**
صافي النقصان في النقد ومرادفات النقد	**(13,698)**	**(1,643)**
النقد ومرادفات النقد في بداية السنة	18,097	19,740
النقد ومرادفات النقد في نهاية السنة	**4,399**	**18,097**

إيضاحات حول البيانات المالية
للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2011

1. معلومات عامة:

زين البحرين ش.م.ب. – مقفلة ("الشركة") هي شركة بحرينية مساهمة مقفلة تأسست في مملكة البحرين بتاريخ 19 أبريل 2003 ومسجلة لدى وزارة الصناعة والتجارة تحت سجل تجاري رقم 50603. الشركة هي شركة تابعة لشركة الإتصالات المتنقلة – ش.م.ك. ("الشركة الأم")، وهي شركة مساهمة كويتية مدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية.

تقدم الشركة خدمات الإتصالات تحت إطار تراخيص متعددة صادرة عن هيئة تنظيم الإتصالات ("الهيئة") في مملكة البحرين. الفترة المبدئية للتراخيص هي 15 عاما. وتعمل الشركة أيضاً في بيع الهواتف وملحقاتها في مملكة البحرين. أطلقت الشركة خدماتها في 28 ديسمبر 2003.

2. إعتماد المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRSs) الجديدة والمعدلة:

2.1 معايير مؤثرة على عمليات الإفصاح والعرض خلال السنة الحالية

لم تكن أيًا من المعايير المعدّلة التي طبقت في العام الحالي والتي هي فعّالة للفترات السنوية التي تبدأ في أو بعد 1 يناير 2011 قد أثرت بصورة مادية على الإفصاحات والعرض في البيانات المالية. تفاصيل تلك المعايير والتفسيرات المعتمدة في هذه البيانات المالية، والتي لم يكن لها تأثير على المبالغ المذكورة هي المنصوص عليها في أيضاً 2.2.

2.2 معايير وتفسيرات مطبقة بدون تأثير على البيانات المالية

تم أيضاً تطبيق المعايير والتفسيرات الجديدة والمعدّلة التالية في هذه البيانات المالية. إن تطبيقها لم يؤثر بشكل جوهري على المبالغ المفصح عنها في هذه البيانات المالية لكنه قد يؤثر على المحاسبة عن المعاملات أو الترتيبات المستقبلية.

تفسير جديد:		الفترات التي تبدأ في أو بعد
تفسير لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية رقم 19	إطفاء المطلوبات المالية مقابل أدوات حقوق الملكية	1 يوليو 2010

التعديلات على معايير وتفسيرات:		الفترات التي تبدأ في أو بعد
المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 1	التطبيق الأولي لمعايير التقارير الدولية لإعداد التقارير المالية – تعديلات متعلقة بإعفاءات محدودة من المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 7 لمرحلة التطبيق الأولية.	1 يوليو 2010
معيار المحاسبة الدولي 24	الإفصاحات عن الأطراف ذات العلاقة - تعريف معدل للأطراف ذات العلاقة.	1 يناير 2011
معيار المحاسبة الدولي 32	الأدوات المالية – العرض – تصنيف حق اكتتاب بأسهم.	1 فبراير 2010
تفسير لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية رقم 13	برامج ولاء العملاء – تعديلات تتعلق بتوضيح كيفية قياس القيمة العادلة لمكتسبي الإئتمان.	1 يناير 2011
لجنة تفسير المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية رقم 14	معيار المحاسبة الدولي رقم 19 – حدود الموجود ذو المنافع المحدودة والمتطلبات الدنيا للتمويل وتفاعلها الإطار المفاهيمي لإعداد التقارير المالية 2010.	1 يناير 2011 سبتمبر 2010
معيار المحاسبة الدولي رقم 27	البيانات المالية المجمعة والمنفصلة (كما عدلت في سنة 2008).	1 يوليو 2010
معايير متنوعة	تعديلات نتجت عن التحسينات السنوية على المعايير الدولية لإعداد للتقارير المالية التى تمت في مايو 2010.	متنوعة

2.3 معايير وتفسيرات صدرت ولم تطبق بعد

بتاريخ التصريح بإصدار هذه البيانات المالية، كانت المعايير والتفسيرات التالية قد صدرت ولكن لم يبدأ سريانها بعد:

تفسير جديد:		الفترات التي تبدأ في أو بعد
تفسير لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية رقم 20	تجريد تكاليف مرحلة الإنتاج لسطح المنجم.	1 يناير 2013
معايير جديدة:		
المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 9	الأدوات المالية	1 يناير 2015
المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 10	البيانات المالية المجمعة	1 يناير 2013
المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 11	الاتفاقيات المشتركة	1 يناير 2013
المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 12	الإفصاح عن حصص في شركات أخرى	1 يناير 2013
المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 13	قياس القيمة العادلة	1 يناير 2013

التعديلات على معايير وتفسيرات:		الفترات التي تبدأ في أو بعد
المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 1	التطبيق الأولي لمعايير التقارير الدولية لإعداد التقارير المالية – استبدال التواريخ الثابتة لبعض الإستثناءات بتاريخ الإنتقال للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.	1 يوليو 2011
المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 1	تطبيق الأولي لمعايير التقارير المالية – اعفاءات إضافية لبعض الجهات التي لم تعد تعاني من التضخم الشديد.	1 يوليو 2011
المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 7	الأدوات المالية: الإفصاحات – تعديلات لتعزيز الإفصاحات حول عمليات نقل الموجودات المالية.	1 يوليو 2011
المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 7	الأدوات المالية: الإفصاحات – تعديلات لتعزيز الإفصاحات حول تسوية الموجودات والمطلوبات المالية.	1 يناير 2013
المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 7	الأدوات المالية: الإفصاحات – تعديلات تتطلب إفصاحات حول التطبيق الأولي للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 9.	1 يناير 2015
معيار المحاسبة الدولي رقم 1	عرض البيانات المالية (2011) – تعديلات لتعزيز عرض بعض بنود الدخل الشامل الاخرى.	1 يناير 2012
معيار المحاسبة الدولي رقم 12	ضريبة الدخل – تعديلات في نطاق محدود (استرداد الموجودات المعنية).	1 يناير 2012
معيار المحاسبة الدولي رقم 19	منافع الموظفين – تعديلات ناتجة من مزايا ما بعد التوظيف ومزايا إنهاء الخدمة.	1 يناير 2013
معيار المحاسبة الدولي رقم 27	البيانات المالية المنفصلة (2011).	1 يناير 2013
معيار المحاسبة الدولي رقم 28	الإستثمار في شركات شقيقة وشركات ائتلاف (2011).	1 يناير 2013
معيار المحاسبة الدولي رقم 32	الأدوات المالية – تعديلات لدليل تطبيق تسوية الموجودات والمطلوبات المالية.	1 يناير 2014
معايير متنوعة	تعديلات ناتجة من تحديثات سنوية للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في مايو 2010.	متنوعة

يتوقع المدراء أنه سيتم تطبيق جميع المعايير والتفسيرات المذكوره أعلاه، حسب الإقتضاء، على البيانات المالية للشركة في الفترات المستقبلية وأن تطبيق هذه المعايير والتفسيرات لن يكون له أثر مالي جوهري على البيانات المالية للشركة في فتره التطبيق الأولية.

3. السياسات المحاسبية الهامة:

3.1 بيان الالتزام
تم إعداد هذه البيانات المالية وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ومتطلبات قانون الشركات التجارية البحريني.

3.2 أساس الإعداد
تم إعداد هذه البيانات المالية على أساس مبدأ التكلفة التاريخية. تم عرض البيانات المالية بالدينار البحريني، مقربة إلى أقرب ألف.

إن السياسات المحاسبية الهامة المتبعة مبينة أدناه:

3.3 الإقرار بالإيرادات
يتم الإعتراف بالإيرادات والتي تتكون من تدفقات دخل ذات طابع متكرر وغير متكرر عندما يتم توفير الخدمات ذات الصلة ويتم قياسها بالقيمة العادلة للمقابل المستلم أو المستوجب ويتم تخفيض الخصومات والعلاوات الأخرى المماثلة.

3.3.1 الإيرادات المدفوعة لاحقاً
تمثل الإيرادات المتكررة المدفوعة لاحقاً قيمة الفواتير للمشتركين فيما يتعلق بالإيجارات الشهرية، رسوم إستخدام البث (الصوت والبيانات) ورسوم التجوال. يتم الإعتراف بهذه عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة.

يتم إستحقاق الإيرادات الناشئة من تاريخ الفواتير السابقة لتاريخ التقرير.

3.3.2 الإيرادات المدفوعة مسبقاً
القسائم مسبقة الدفع تمكن المستخدمين من الشراء قدماً، قيمة محددة من البث (الصوت والبيانات). ويستند سعر بيع هذه القسائم المدفوعة مسبقا على حزم البث في حين يتم الإعتراف بالإيراد على أساس إستخدام البث.

يتم الإعتراف بالبث غير المستخدم الذي لم يتم تحصيله كما في تاريخ التقارير المالية في بيان المركز المالي كإيرادات مؤجلة. وتشمل الإيرادات الغير متكررة رسوم لمرة واحدة من الإشتراك ورسوم الخدمات الأخرى. يتم الإعتراف بالرسوم لمرة واحدة عندما يتم تفعيل أو تقديم الخدمات للعملاء، حسب الاقتضاء.

3.3.3 إيرادات التجوال
تنشأ إيرادات التجوال من إيرادات تقاسم الترتيبات مع شركات الإتصالات الأخرى فيما يتعلق بحركة التبادل ويتم الإعتراف بها حين يتم إستحقاقها.

3.3.4 إيرادات شبكة الوصل

الإيرادات (الواردة)
تمثل إيرادات شبكة الوصل المبالغ المستحقة من مشغلي الشبكات الأخرى لحركة مرور مشتركيها المنتهية على شبكة الشركة ويتم تسجيلها خلال فترة الإستخدام.

المصروفات (الصادرة)
تمثل مصروفات شبكة الوصل المبالغ المستحقة إلى مشغلي الشبكات الأخرى لحركة المرور المنتهية على شبكة الإتصال الخاصة بهم من قبل المشتركين في الشركة ويتم تسجيلها خلال فترة الإستخدام.

3.3.5 بطاقات الإتصال المدفوعة مسبقاً
البطاقات المدفوعة مسبقا تمكن المستخدمين من الشراء قدماً، قيمة محددة من البث للاتصال بجهات دولية. يستند سعر بيع البطاقة المدفوعة مسبقا على اجمالي البث في حين يتم الإعتراف بالإيراد على أساس إستخدام البث. يتم الإعتراف بالبث غير المستخدم والذي لم يتم إستحقاقه في تاريخ التقارير المالية كإيرادات مؤجلة ببيان المركز المالي.

3.3.6 إيرادات التجارة
الإيرادات الناشئة عن التجارة تتكون أساسا من بيع الهواتف والمعدات وبطاقة وحدة تعريف المشترك (SIM) ويتم الإعتراف بها عند تسليمها للعميل.

3.3.7 إيرادات الفوائد
تستحق إيرادات الفوائد على أساس الفترة الزمنية بالرجوع إلى المبلغ الأصلي غير المسدد ومعدل الفائدة الفعلي المطبق وهو المعدل الذي يخصم التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة خلال العمر المتوقع للموجودات المالية إلى صافي القيمة الدفترية لذلك الموجود.

3.4 منشآت، ممتلكات ومعدات

تدرج المنشآت، الممتلكات والمعدات بالتكلفة ناقصاً الإستهلاك المتراكم وخسائر إنخفاض القيمة المتراكمة.

يتم الإعتراف بالإستهلاك وذلك لشطب تكلفة الموجودات (بإستثناء أراضي التملك الحر والعقارات قيد الإنشاء) ناقصاً قيمتها المتبقية على مدى أعمارها الإنتاجية، وذلك بإستخدام طريقة القسط الثابت. يتم مراجعة الأعمار الإنتاجية المقدرة والقيم المتبقية وطريقة الإستهلاك في نهاية كل فترة تقرير، مع تأثير أي تغييرات في التقدير المحاسب عنه على أساس مستقبلي.

إن الأعمار الإنتاجية المقدرة للمنشآت، الممتلكات والمعدات هي على على النحو التالي:

مبنى التملك الحر	20 سنة
معدات الشبكات	3 – 15 سنة
معدات مكتبية	5 سنوات
الأثاث والتركيبات	5 سنوات
المركبات	5 سنوات

إن أراضي التملك الحر والعقارات قيد الإنشاء لا يتم إستهلاكها.

يتم شطب بند من بنود المنشآت، الممتلكات والمعدات عند إستبعادها أو عندما لا يتوقع أن تنشأ أي منافع اقتصادية مستقبلية من الإستخدام المستمر للموجود. يتم تحديد الربح أو الخسارة الناتجة عن بيع أو إستبعاد بند من بنود المنشآت، الممتلكات والمعدات بالفرق بين المتحصل من البيع والقيمة الدفترية للموجود ويتم الإعتراف في الربح أو الخسارة.

3.5 الموجودات غير الملموسة

يتم إدراج الموجودات غير الملموسة ذات العمر الإنتاجي المحدد التي يتم الحصول عليها بشكل منفصل بالتكلفة ناقصاً الإطفاء المتراكم وخسائر تدني القيمة المتراكمة. يتم الإعتراف بالإطفاء على أساس القسط الثابت على مدى العمر الإنتاجي المقدر لها. يتم مراجعة العمر الإنتاجي المقدر وطريقة الإطفاء في نهاية كل فترة تقرير، مع تأثير أية تغييرات في التقديرات التي يتم المحاسبة عنها على أساس مستقبلي. تدرج الموجودات غير الملموسة ذات الأعمار الإنتاجية غير المحددة، إن وجدت، التي يتم الحصول عليها بشكل منفصل بالتكلفة ناقصاً خسائر إنخفاض القيمة المتراكمة.

3.6 إنخفاض قيمة الموجودات الملموسة وغير الملموسة

في تاريخ كل تقرير، تقوم الشركة بمراجعة القيم الدفترية للموجودات الملموسة وغير الملموسة لتحديد ما إذا كان هناك أي مؤشر على أن هذه الموجودات قد تعرضت إلى خسائر إنخفاض القيمة. إذا وجد مثل هذا الدليل، يتم تقدير القيمة القابلة للاسترداد للموجودات من أجل تحديد مدى خسارة إنخفاض القيمة (إن وجدت). حيث أنه ليس من تقدير المبلغ القابل للاسترداد لموجود فردي، عندها تقوم الشركة بتقدير القيمة القابلة للاسترداد لوحدة توليد النقد التي ينتمي إليها الموجود. حيث يمكن تحديد أساس معقول وثابت للتوزيع، يتم توزيع موجودات الشركة أيضاً إلى وحدات منتجة للنقد محددة، أو يتم توزيعها على أصغر مجموعة من وحدات توليد النقد التي يمكن تحديدها على أساس معقول وثابت للتوزيع.

إن إمكانية إسترداد موجودات الشركة الملموسة وغير الملموسة تخضع للربحية المستقبلية لعملياتها وتطور الأعمال وفقا لخططها. في تقييم إمكانية استرداد موجوداتها، تقوم الإدارة بمراجعة القيمة والمنافع المستقبلية لعمليات الشركة بناء على الظروف التكنولوجية والتنظيمية والسوق.

في حالة تقدير القيمة المستردة للموجود (أو وحدة توليد النقد) بأقل من القيمة الدفترية له، يتم تخفيض القيمة المسجلة للموجود (أو وحدة توليد النقد) إلى مقدار القيمة المستردة له. يتم الإعتراف بخسارة إنخفاض القيمة مباشرة في الربح أو الخسارة، ماعدا في حالة كون الموجود قد سجل بقيمة معدلة، في هذه الحالة يتم التعامل مع الإنخفاض في القيمة كـنقص في إعادة التقييم.

في حالة تم عكس خسارة إنخفاض القيمة لاحقاً، يتم زيادة القيمة الدفترية (أو وحدة توليد النقد) إلى مقدار التقدير المعدّل لقيمته المستردة بحيث ألا تتجاوز القيمة الدفترية الزائدة تلك القيمة الدفترية التي كان سيتم تحديدها في حال عدم الإعتراف بأي خسارة نتيجة إنخفاض قيمة الموجود (أو وحدة توليد النقد) في السنوات السابقة. يتم الإعتراف بعكس خسارة إنخفاض القيمة في الربح أو الخسارة مباشرة فيماعدا اذا تم تسجيل الموجود بقيمة اعادة التقييم، في هذه الحالة يتم التعامل مع عكس خسائر الإنخفاض في القيمة كـزيادة في إعادة التقييم.

3.7 تكاليف الإقتراض

تكاليف الإقتراض المنسوبة مباشرةً إلى شراء، أو بناء أو إنتاج الموجودات المؤهلة، وهي الموجودات التي تأخذ بالضرورة فترة زمنية طويلة لتصبح جاهزة للإستخدام المقصود منها أو للبيع، تضاف إلى تكلفة تلك الموجودات، حتى يحين الوقت الذي تكون فيه الموجودات جاهزة بشكل جوهري للإستخدام المقصود منها أو البيع. دخل الإستثمار المستوجب من الإستثمار المؤقت لقروض محددة ريثما يتم إنفاقها على الموجودات المؤهلة من تكاليف الإقتراض المؤهلة للرسملة. يتم إقرار كافة تكاليف الإقتراض الأخرى في الربح أو الخسارة في الفترة التي يتم تكبدها.

3.8 المخزون

يسجل المخزون بالتكلفة أو صافي القيمة الممكن تحصيلها من البيع أيهما أقل. يتم تحديد التكلفة على أساس المتوسط المرجح. التكاليف تمثل المصاريف المتكبدة حتى يصل كل منتج إلى موقعه وحالته الحالية. تمثل صافي القيمة سعر البيع المقدر للبضاعة ناقصاً كل التكاليف المقدرة لإكمال العمل والتكاليف اللازمة لإتمام عملية البيع.

3.9 الموجودات المالية

يتم تصنيف الموجودات المالية إلى الفئات التالية: موجودات مالية "بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر"، وإستثمارات "محتفظ بها لتاريخ الإستحقاق"، الموجودات المالية "المتاحة للبيع" والذمم المدينة. يعتمد التصنيف على طبيعة والغرض من الموجودات المالية ويتم تحديد ذلك عند الإعتراف الأولي. في الوقت الحاضر، الموجودات المالية للشركة تتضمن فقط ذمم مدينة تشمل الذمم المدينة والذمم المدينة الأخرى.

3.9.1 الذمم المدينة

يتم تصنيف الذمم التجارية المدينة والذمم المدينة الأخرى التي لها تسديدات ثابتة أو قابلة للتحديد والتي هي غير مدرجة في سوق نشط كذمم مدينة. تم قياس الذمم المدينة بالتكلفة المطفأة بإستخدام طريقة الفائدة الفعلية ناقصاً أي إنخفاض في القيمة. تتحقق إيرادات الفوائد بإستخدام معدل الفائدة الفعلي، بإستثناء الذمم المدينة قصيرة الأجل عندما يكون الإعتراف بالفائدة غير جوهري.

3.9.2 طريقة معدّل الفائدة الفعلي

طريقة معدل الفائدة الفعلي هي الطريقة التى يتم فيها إحتساب التكلفة المطفأة للموجود المالي وتوزيع دخل الفوائد على الفترات التى تخصها. نسبة الفائدة الفعلية هو تحديداً النسبة الذي يتم فيه خصم النقد المقدر إستلامة في المستقبل (بما في ذلك جميع الرسوم المدفوعة على النقاط الواردة أو المدفوعة التي تشكل جزء لا يتجزء من معدل الفائدة الفعلي، وتكاليف المعاملات وغيرها من أقساط وخصومات) من خلال العمر المتوقع للموجود المالي أو، أينما كان مناسباً، عبر فترة أقصر إلى صافي القيمة الدفترية عند الإعتراف المبدئي.

3.9.3 إنخفاض قيمة الموجودات المالية

بتاريخ كل بيان للمركز المالي، يتم التقدير فيما إذا كان هنالك مؤشرات على إنخفاض قيمة الموجودات المالية. تنخفض قيمة الموجودات المالية في حال وجود دليل موضوعي على أن التدفقات النقدية المستقبلية المقدّرة للموجود المالي قد تأثرت نتيجة لحدث ما أو عدة أحداث وقعت بعد الإعتراف الأولى بالموجود المالي.

قد يتضمن الدليل الموضوعي على إنخفاض القيمة ما يلي:

- صعوبات مالية كبيرة للمصدر أو الطرف المقابل، أو
- أنه من المحتمل أن يعلن المقترض إفلاسه أو يعيد تنظيم أموره المالية، أو
- إختفاء سوق نشط لذلك الموجود المالي بسبب صعوبات مالية.

بالنسبة لفئات معينة من الموجودات المالية مثل الذمم التجارية المدينة، يتم تقييم مدى إنخفاض قيمة الموجودات التي قُدّر عدم إنخفاض قيمتها بشكل إنفرادي لاحقاً على أساس مجمع. إن الدليل الموضوعي على إنخفاض قيمة محفظة الذمم المدينة قد يشمل خبرة الشركة السابقة في تحصيل الدفعات، وزيادة عدد الدفعات المتأخرة في المحفظة عن متوسط فترة الدين التي تبلغ 60 يوم، بالإضافة إلى التغيرات الملحوظة في الظروف الإقتصادية الوطنية أو المحلية المصاحبة لتأخر سداد الذمم المدينة المستحقة.

أما بالنسبة للموجودات المالية المدرجة بالتكلفة المطفأة، فإن مبلغ خسارة إنخفاض القيمة المعترف بها هو الفرق بين القيمة الدفترية للموجود والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية، المحسومة بناءاً على معدل الفائدة الفعلي الأصلي.

تنخفض القيمة الدفترية للموجود المالي مباشرة نتيجة لخسارة إنخفاض القيمة لكافة الموجودات المالية بإستثناء الذمم المدينة التي تنخفض القيمة الدفترية لها من خلال إستخدام حساب المخصص. حينما لا يمكن تحصيل قيمة الذمم التجارية المدينة، يتم شطبها مقابل حساب المخصص. تقيد المبالغ المستردة لاحقاً من المبالغ المشطوبة سابقاً مقابل حساب المخصص. تدرج التغيرات في القيمة الدفترية لحساب المخصص في الأرباح أو الخسائر.

في حال انخفض مبلغ الخسارة الناتج عن إنخفاض القيمة، بالنسبة للموجوات المالية المقاسة بالتكلفة المطفأة، في فترة لاحقة، وارتبط هذا الإنخفاض بشكل موضوعي بحدث وقع بعد أن تم الإقرار بإنخفاض القيمة، عندها يتم عكس خسارة إنخفاض القيمة التي تم الإقرار بها سابقاً في الربح أو الخسارة إلى حد الذي لا تتجاوز فيه القيمة الدفترية للموجود بتاريخ العكس التكلفة المطفأة في حال عدم الإقرار بإنخفاض القيمة.

3.9.4 عدم الإعتراف بالموجودات المالية

يتم عدم الإعتراف بالموجود المالي من قبل الشركة فقط عندما تنتهي الحقوق التعاقدية للتدفقات النقدية المعترف بها من الموجود؛ أو عندما تقوم الشركة بتحويل الموجود المالي وكافة مخاطر ومزايا الملكية إلى طرف آخر. إذا لم تقم الشركة بتحويل أو الإحتفاظ بكافة مخاطر ومزايا الملكية ولا تزال تسيطر على الموجودات المحولة، فإنها تعترف بحصتها المحتفظ بها في الموجود وأي مطلوب مصاحب لمبالغ قد يتوجب عليها سدادها. إذا احتفظت الشركة بكافة مخاطر ومزايا ملكية الموجود المالي المنقول، فإنها تستمر بالإعتراف بالموجود المالي وكذلك تعترف بإقتراض مضمون للعائدات المستلمة.

عند إستبعاد موجودات مالية في مجملها، يتم الإعتراف بالفرق بين القيمة الدفترية للموجود ومجموع المبالغ المستلمة والمستحقة في الربح أو الخسارة.

3.10 المطلوبات المالية

يتم تصنيف المطلوبات المالية إما كمطلوبات مالية "بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر" أو "مطلوبات مالية أخرى". في الوقت الحاضر، تتكون المطلوبات المالية للشركة من المطلوبات المالية الأخرى فقط وتتألف من ذمم دائنة وذمم دائنة أخرى.

3.10.1 المطلوبات المالية الأخرى

يتم قياس المطلوبات المالية الأخرى (بما في ذلك القروض والذمم الدائنة التجارية والذمم الدائنة الأخرى) لاحقا بالتكلفة المطفأة بإستخدام طريقة الفائدة الفعلية مع مصاريف الفوائد المعترف بها على أساس العائد الفعلي.

3.10.1 طريقة معدل الفائدة الفعلي

طريقة معدل الفائدة الفعلية هي طريقة لإحتساب التكلفة المطفأة للمطلوبات المالية وتوزيع مصاريف الفوائد على مدى الفترة المعنية. إن معدل الفائدة الفعلي هو المعدل الذي يخصم بالضبط الدفعات النقدية المستقبلية المتوقعة خلال العمر المتوقع للمطلوبات المالية، أو (عند الاقتضاء) فترة أقصر، إلى صافي القيمة الدفترية عند الإعتراف المبدئي.

3.11 المخصصات

يتم تكوين مخصصات عندما يكون لدى الشركة التزام (قانوني أو متوقع) ناتج عن حدث سابق، وتكون تكاليف تسوية الإلتزام محتملة ويمكن قياسها بشكل موثوق.

3.12 التأجير

الشركة كمستأجر

يتم رسملة عقود الإيجار التمويلي، التي تنقل للشركة بشكل جوهري كافة المخاطر والمنافع المتعلقة بملكية السلعة المؤجرة، في بداية عقد الإيجار بالقيمة العادلة للموجود المؤجر أو، إذا كان أقل، بالقيمة الحالية للحد الأدنى لدفعات الإيجار. يتم توزيع دفعات الإيجار بين تكاليف التمويل وخفض التزام التأجير بحيث يتحقق معدل ثابت من الفائدة على الرصيد المتبقي من عقد الإيجار.

تصنف عقود الإيجار التي يحتفظ فيها المؤجر بجميع المخاطر والمنافع الرئيسية لملكية الموجود كتأجير تشغيلي. يتم تسجيل دفعات الإيجار التشغيلي كمصروف في الربح أو الخسارة على أساس القسط الثابت على مدى مدة عقد الإيجار.

3.13 مخصص مكافأة نهاية الخدمة للموظفين

تقوم الشركة بتكوين مخصص مكافأة نهاية الخدمة لموظفيها الأجانب وفقاً لقانون العمل البحريني. إستحقاق المزايا يحتسب على أساس آخر راتب للموظف ومدة خدمته وتكون خاضعة لإتمام الحد الأدنى للخدمة. تستحق التكلفة المتوقعة للمزايا تستحق على مدة التعاقد.

وبالنسبة للموظفين البحرينيين، تقوم الشركة بالمساهمة في الهيئة العامة للتأمينات الإجتماعية استناداً إلى القوانين والأنظمة المعمول بها.

3.14 برنامج توفير الموظف

يتم إحتساب مساهمة الشركة لبرنامج توفير الموظفين كنسبة مئوية من رواتب الموظفين على النحو الذي تحدده الإدارة في حساب صندوق مستقل. إن إلتزامات الشركة محدودة بهذه المساهمات والتي تحسب كمصروفات عند تكبدها.

3.15 العملات الأجنبية

العملة الرئيسية للشركة هي الدينار البحريني. يتم الإعتراف بالمعاملات بالعملات الأجنبية في العملات الوظيفية بأسعار الصرف السائدة في تاريخ المعاملة. يتم تحويل الموجودات والمطلوبات النقدية بالعملات الأجنبية بأسعار الصرف السائدة في تاريخ التقرير. ترحل جميع الفروق إلى الربح أو الخسارة. إن البنود غير النقدية التي يتم قياسها من حيث التكلفة التاريخية بعملة أجنبية لا يعاد تحويلها.

3.16 معاملات الدفع على أساس الأسهم

تدير الشركة الأم كل من تسوية حقوق المساهمين والتسوية النقدية لخطة المكافآت على أساس الأسهم. يتم قياس تكلفة معاملات الدفع على أساس الأسهم بالقيمة العادلة في تاريخ منحها مع مراعاة الأحكام والشروط التي منحت عليها هذه الأدوات.

تمنح الشركة الحق في أدوات الملكية لشركتها الأم إلى بعض الموظفين المستحقين وتسجل العملية كتسوية نقدية. يتم صرف القيمة العادلة على مدى فترة الإستحقاق مع تعديل مماثل في المسؤولية.

4. الإفتراضات المحاسبية الهامة والتقديرات غير المؤكدة:

خلال عملية تطبيق السياسات المحاسبية للشركة والمبينة في إيضاح 3، يجب أن تتخذ الإدارة أحكام وتقديرات وإفتراضات بشأن القيم المسجلة للموجودات والمطلوبات والتي لا تتضح بسهولة من خلال مصادر أخرى. تلك التقديرات والإفتراضات المصاحبة لها تستند إلى عامل الخبرة السابقة وعوامل أخرى ذات علاقة، وقد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات.

يتم مراجعة التقديرات والإفتراضات الرئيسية بشكل مستمر. تدرج التعديلات على التقديرات المحاسبية في الفترة التي يتم فيها مراجعة التقدير وذلك في حال أثر هذا التعديل على تلك الفترة فقط، بينما تدرج في فترة المراجعة وفترات مستقبلية في حال أثر هذا التعديل على كل من الفترة الحالية والمستقبلية.

أحكام هامة لتطبيق السياسات المحاسبية للمنشأة

في إطار تطبيق السياسات المحاسبية للشركة، المبيّنة في إيضاح رقم 3، ونظراً لطبيعة العمليات، لم يكن على الإدارة القيام بأية أحكام قد تكون لها أثر مادي على المبالغ المسجلة في هذه البيانات المالية.

المصادر الرئيسية لعدم التأكد من التقديرات

الإفتراضات الرئيسية التالية تمثل المصادر الأساسية للتقديرات المستقبلية الغير مؤكدة في تاريخ التقرير، والتي تتصف بالخطر الكبير مما قد يتسبب في تعديل كبير في القيمة الدفترية للموجودات والمطلوبات خلال السنة المالية القادمة.

منشآت، ممتلكات ومعدات – شبكات الإتصال:

نظراً لطبيعة أعمال الشركة، فإن موجودات الشركة من شبكات الإتصال، كما هو مفصّل في إيضاح رقم 9، هي عرضة للتقادم التكنولوجي السريع. تستهلك الإدارة تلك الموجودات على مدى 3 إلى 15 سنة. إن تقدير الأعمار الإنتاجية لشبكات الإتصال يستند على أحكام وتقديرات الإدارة. من أجل تقدير عمر شبكات الإتصال، تضع الإدارة في عين الاعتبار طبيعة الموجودات والإستخدام والتقدم التكنولوجي. وبالتالي، يمكن لأي التقدم تكنولوجي في المستقبل أن يستدعي الحاجة إلى تطوير كبير أو استبدال المعدات. وبالتالي، تقوم الإدارة بإجراء اختبارات سنوية لإنخفاض قيمة شبكات الإتصال، كما هو موضح في إيضاح رقم 3، لتحديد أي مؤشر على أن هذه الموجودات قد تعرضت إلى خسائر إنخفاض القيمة. وفقا لسياسة خسارة إنخفاض القيمة، إن وجدت، سوف يعترف بها فورا في الربح أو الخسارة.

مخصص الديون المشكوك في تحصيلها على المستوجب من المشتركين آجلي الدفع:

كما هو موضح في إيضاح رقم 6، فمن سياسة الشركة تكوين مخصص للديون المشكوك في تحصيلها بعد الأخذ في الإعتبار عوامل مثل الفترة الزمنية التي كان فيها المبلغ مستحق، ونوع المشتركين والفترة التي ظل فيها رصيد المشترك غير نشط. على أساس التحليل العمري للمستحق من المشتركين، تستخدم الإدارة بعض النسب المئوية تطبق على الفترات المختلفة للتحليل العمري. وقد وضعت هذه النسب من قبل الإدارة على أساس خبرتهم واتجاهات الإسترداد الماضية. إن القدرة على تقدير المخصصات المطلوبة تصبح أكثر دقة مع مرور الوقت طالما بنيت على بيانات موثوقة كافية.

إنخفاض قيمة الموجودات الملموسة والأعمار الإنتاجية:

تختبر الإدارة سنوياً ما إذا كانت الموجودات الملموسة عانت إنخفاض في القيمة وفقاً للسياسات المحاسبية المبينة في إيضاح رقم 3. يتم تحديد المبلغ القابل للإسترداد للموجود على أساس طريقة القيمة في الإستخدام. تحدد إدارة الشركة الأعمار الإفتراضية للمنشآت، الممتلكات والمعدات ومخصص الإستهلاك ذات الصلة. سيختلف مخصص الإستهلاك للسنة بشكل جوهري إذا ماكان العمر الفعلي يختلف عن العمر المقدر للموجود.

لا تشير المراجعة التي قامت بها الإدارة في السنة الحالية إلى إنخفاض في القيمة أو أي ضرورة لإجراء تغييرات في الأعمار الإفتراضية للمنشآت، الممتلكات والمعدات.

5. النقد ومرادفات النقد:

	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
الودائع قصيرة الأجل	3,013	14,053
نقد وأرصدة لدى البنوك	2,225	4,044
نقد وأرصدة لدى البنوك	**5,238**	**18,097**
ناقص: حساب مكشوف لدى البنك	(839)	-
	4,399	**18,097**

يتضمن النقد والأرصدة لدى البنوك مبلغ 250,861 دينار بحريني (2010: 1,181,452 دينار بحريني)، مقوّمة بالدولار الأمريكي ومبلغ 586,020 دينار بحريني (2010: 2,049,581 دينار بحريني) مقوّمة باليورو. بلغ متوسط معدل الفائدة سنوياً على الودائع قصيرة الأجل 2.75% (2010: 2%).

إن الغرض من الحساب المكشوف لدى البنك هو تمويل متطلبات رأس المال العامل للشركة. وهو يحمل معدل فائدة متغيرة من 3 أشهر (BIBOR) + 2.25% سنويا.

6. ذمم مدينة:

	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
المستوجب من المشتركين آجلي الدفع	10,430	9,328
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها	(2,778)	(2,062)
	7,652	**7,266**
المستوجب من مشغلي الإتصالات	3,092	1,859
	10,744	**9,125**

متوسط فترة الإئتمان للمشتركين في الخدمات المقدمة هو 60 يوماً. لا يتم إحتساب الفائدة على أرصدة المشتركين المتأخرة. قامت الشركة بعمل مخصص بالكامل لجميع المستحقات من المشتركين التي تجاوزت 360 يوماً بإستثناء تلك المستحقات التي يجري متابعتها من قبل وكالات التحصيل وبعض ذمم العملاء الخاصة التي تعتبر قابلة للاسترداد، لأن التجربة التاريخية تفيد أن هذه المستحقات التي تجاوزت 360 يوماً هي عموماً ليست قابلة للاسترداد. يتم عمل مخصص للمستحقات التجارية بين 60 يوماً و 360 يوماً على أساس المبالغ الغير قابلة للإسترداد المقدرة وذلك بالنسبة للخدمة المقدمة، بالرجوع إلى الخبرة السابقة.

يتضمن الرصيد المستوجب من مشّغلي الإتصالات مدينون بقيمة دفترية 448.455 دينار بحريني (2010: 174,770 دينار بحريني)، والتي انقضى تاريخ إستحقاقها بتاريخ التقرير ولم تقم الشركة بإحتساب مخصص لها حيث لم تتغير الجدارة الإئتمانية لها بشكل ملموس ولا تزال إمكانية استرداد المبالغ قائمة. لاتحمل الشركة أي ضمانات على هذه الأرصدة. كما في 31 ديسمبر 2011، لدى الشركة أيضاً رصيد دائن يقدر بمبلغ 581,086 دينار بحريني (2010: 259,912 دينار بحريني) لنفس المشّغلين كما في إيضاح رقم 11 - ذمم دائنة ومستحقات.

كما في 31 ديسمبر 2011، عشرة (2010: عشرة) مشّغلين يمثلون حوالي 65% (2010: 52%) من إجمالي المبالغ المستحقة من مشّغلي الإتصالات.

الحركة في مخصص الديون المشكوك في تحصيلها هي على النحو التالي:

	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
الرصيد في بداية السنة	2,062	2,753
خسارة ناتجة عن إنخفاض القيمة المعترف بها	2,013	295
مشطوب خلال السنة	(1,297)	(986)
الرصيد في نهاية السنة	**2,778**	**2,062**

يقدر مخصص الديون المشكوك في تحصيلها بعد الأخذ في الإعتبار عوامل مثل الفترة الزمنية التي تبقت فيها المبالغ غير مسددة، نوع المشتركين والفترة التي ظلت فيها أرصدة المشتركين غير نشطة.

التحليل العمري للمديونيات التي انخفضت قيمتها:

	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
حتى 3 أشهر	33	38
3 – 6 أشهر	167	271
7 – 12 شهراً	937	757
أكثر من 360 يوماً	1,641	996
	2,778	**2,062**

التحليل العمري للمديونيات التي انقضى تاريخ إستحقاقها ولم تنخفض قيمتها:

	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
حتى 3 أشهر	887	1,119
3 – 6 أشهر	1,205	2,241
7 – 12 شهراً	1,267	890
أكثر من 360 يوماً	1,417	992
	4,776	**5,242**

تعتبر الإدارة أن القيمة الدفترية للذمم المدينة تقارب قيمتها العادلة.

لا يوجد لدى الشركة تركيز جوهري لمخاطر الائتمان من جهة المستوجب من المشتركين آجلي الدفع، مع التعرض لتوزيعها على عدد كبير من العملاء.

7. مدفوعات مقدمة وذمم مدينة أخرى:

	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
إيرادات مستحقة (إيضاح 7.1)	721	886
مستحق شبكة الوصل من المشّغلين الآخرين	3,649	5,357
مصاريف مدفوعة مقدماً (إيضاح 7.2)	1,825	1,930
مستحق من أطراف ذات علاقة (إيضاح 20)	14	86
تكلفة شراء المشتركين (إيضاح 7.3)	6,359	3,802
مدفوعات مقدمة إلى الموردين	3,217	-
ذمم مدينة أخرى	1,451	1,792
	17,236	**13,853**
مخصص ذمم مدينة أخرى	(67)	(65)
	17,169	**13,788**

7.1 تتألف الإيرادات المستحقة من الرسوم غير المدرجة في فواتير عن خدمات مقدمة في نهاية السنة حيث لم تكن الفواتير مستحقة في ذلك التاريخ.

7.2 تشمل المصاريف المدفوعة مقدماً جزء الإطفاء من المدفوعات المسبقة الخاص بالايجارات، والتأمين، والصيانة ونفقات أخرى متنوعة.

7.3 تكلفة شراء المشتركون تتألف من إطفاء بنود مخزون ممنوحة لعملاء الشركة. يتم إطفاء هذه البنود خلال فترة المنح المتعاقد عليها والتي تتراوح من 1 إلى 3 سنوات.

8. المخزون:

يضم هذا البند الهواتف المحمولة والهواتف والإكسسوارات، وبطاقات وحدة تعريف المشتركين ("SIM")، وقسائم إعادة الشحن، وبطاقات الإتصال.

	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
أجهزة الكمبيوتر المحمولة، وأجهزة الهاتف المحمول والإكسسوارات	2,640	2,671
بطاقات SIM، وقسائم إعادة الشحن وبطاقات الإتصال	164	85
	2,804	**2,756**
مخصص لبنود بطيئة الحركة	(203)	(131)
	2,601	**2,625**

9. الممتلكات والمنشآت والمعدات:

	الأرض ومبنى التملك الحر آلاف الدنانير البحرينية	العقارات قيد التأجير آلاف الدنانير البحرينية	معدات الشبكات آلاف الدنانير البحرينية	المعدات المكتبية آلاف الدنانير البحرينية	الأثاث والتجهيزات آلاف الدنانير البحرينية	المركبات آلاف الدنانير البحرينية	العقارات قيد الإنشاء آلاف الدنانير البحرينية	المجموع آلاف الدنانير البحرينية
الكلفة:								
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2009	710	1,169	50,639	14,643	3,284	30	5,473	75,948
إضافات	210	-	2,013	480	4	-	12,475	15,182
تحويلات	1,169	(1,169)	3,760	2,787	-	-	(6,547)	-
إستبعادات	-	(710)	-	-	-	-	(710)	
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2010	**2,089**	**-**	**55,702**	**17,910**	**3,288**	**30**	**11,401**	**90,420**
إضافات	83	-	3,982	362	1	-	13,834	18,262
تحويلات	-	-	18,044	1,745	41	-	(19,830)	-
إستبعادات	-	-	(8,404)	-	-	-	(644)	(9,048)
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2011	**2,172**	**-**	**69,324**	**20,017**	**3,330**	**30**	**4,761**	**99,634**
الإستهلاك المتراكم:								
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2009	208	138	21,082	11,115	2,245	21	-	34,809
مصاريف الإستهلاك	45	23	7,548	1,703	238	5	-	9,562
إستبعادات	-	-	(260)	-	-	-	-	(260)
تحويلات	161	(161)	-	-	-	-	-	-
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2010	**414**	**-**	**28,370**	**12,818**	**2,483**	**26**	**-**	**44,111**
مصاريف الإستهلاك	76	8,392	1,909	234	3	-	10,614	
إستبعادات	-	(4,939)	-	-	-	-	(4,939)	
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2011	**490**	**-**	**31,823**	**14,727**	**2,717**	**29**	**-**	**49,786**
القيمة الدفترية:								
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2011	**1,682**	**-**	**37,501**	**5,290**	**613**	**1**	**4,761**	**49,848**
الرصيد كما في 31 ديسمبر 2010	**1,675**	**-**	**27,332**	**5,092**	**805**	**4**	**11,401**	**46,309**

10. موجودات غير ملموسة:

	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
التكلفة:		
الرصيد في بداية السنة ونهاية السنة	5,954	5,954
الإطفاء المتراكم:		
الرصيد في بداية السنة	1,660	1,162
مصاريف الإطفاء	498	498
الرصيد في نهاية السنة	**2,158**	**1,660**
	3,796	**4,294**

تتكون الموجودات الغير ملموسة من رسوم الرخصة التالية:

10.1 رسوم رخصة الخدمات الوطنية اللاسلكية الثابتة المتحصل عليها في 8 يناير 2007. يتم اطفاء هذه الرسوم على مدى مدة الترخيص والتي تبلغ 15 عاما.

10.2 رسوم رخصة الموسيقى والترفيه الرقمي من روتانا. يتم إطفاء هذه الرسوم على مدى فترة ثلاث سنوات من يوم إطلاق الخدمات المتفق عليها مع شركة روتانا والذي هو من 1 مايو 2009.

11. ذمم دائنة ومستحقات:

	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
المستوجب للموردين	6,105	5,556
مصاريف مستحقة الدفع	11,591	13,989
مستوجب لمشغلي الإتصالات	3,124	1,692
منافع الموظفين المستحقة	1,054	3,368
ودائع المشتركين	47	74
توزيعات أرباح مستحقة	280	192
مستحق إلى أطراف ذات علاقة (إيضاح 20)	3,265	1,571
	25,466	**26,442**

لا يتم إحتساب أي فائدة على المدفوعات المتأخرة للموردين ولكن الشركة لديها سياسات إدارة المخاطر المالية المعمول بها لضمان أنه يتم تسديد جميع الإلتزامات خلال الإطار الزمني للإئتمان.

غالبية الرصيد المستوجب للموردين يتعلق بشراء معدات وهو مقوّمة باليورو إلى حد كبير.

تشمل المصروفات المستحقة مبلغ 2,329,882 دينار بحريني (2010: 4,409,237 دينار بحريني) مستحقة إلى مشّغل آخر فيما يتعلق برسوم الوصل، والمستلزمات، والخدمات المستلمة قبل نهاية السنة والتي لم ترد لها فواتير كما في ذلك التاريخ.

المبلغ المستوجب لمشّغلي الإتصالات يتعلق برسوم الربط البيني والتجوال الذي لم يتم سداده كما في نهاية السنة.

ودائع المشتركين تمثل المبالغ القابلة للاسترداد المستلمة من المشتركين.

12. مخصص مكافأة نهاية الخدمة للموظفين:

إن الحركة في مخصص مكافأة نهاية الخدمة للموظفين هي كما يلي:

	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
الرصيد في بداية السنة	272	317
مبلغ الاطفاء الاضافي	81	150
مخصص يمثل الموظفين الذين تم نقلهم لأطراف ذات صلة	-	(92)
التخفيضات الناتجة عن المدفوعات	(39)	(103)
الرصيد في نهاية السنة	**314**	**272**

13. رأس المال:

	المصرح به		المصدر والمدفوع بالكامل	
	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
1 دينار بحريني للسهم الواحد	**32,000**	**32,000**	**32,000**	**32,000**

14. أسهم علاوة الإصدار:

تتعلق أسهم علاوة الإصدار بالمبالغ المحصلة الزائدة عن القيمة الاسمية للسهم من رأس المال المصدر. ويعتبر هذا المبلغ كجزء من الإحتياطيات وغير قابل للتوزيع، ولكن يمكن إستخدامه على النحو المنصوص عليه في قانون الشركات التجارية البحريني.

15. إحتياطي قانوني:

وفقا لقانون الشركات التجارية البحريني والنظام الأساسي للشركة، يتم تحويل 10% من ربح السنة إلى الإحتياطي القانوني حتى يصل إلى 50% من رأس المال المصدر. إن هذا الإحتياطي غير قابل للتوزيع إلا في الحالات المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية البحريني.

16. الإيرادات:

يمثل هذا البند عائدات البث، والبيانات، والإشتراك، والهواتف والإكسسوارات وحزمة مبيعات بطاقة المبتدئين SIM، عبر خصم نفقات التجوال.

17. تكاليف التمويل:

	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
الفائدة على قروض لأجل	-	35
الفائدة على إلتزام التأجير التمويلي	-	24
	-	**59**

18. ربح السنة:

تم التوصل إلى ربح السنة بعد خصم المصاريف التالية:

	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
تكاليف و مزايا الموظفين:		
مكافأة نهاية الخدمة	81	150
تكاليف الموظفين	6,498	8,338
	6,579	8,488
تأجير موقع	1,650	1,419
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها والمخزون	2,085	319
تكلفة ترويج الأعمال التجارية	6,788	9,625
إستهلاك رسوم الترخيص (إيضاح 10)	498	498
رسوم الترخيص (18.1)	1,443	1,850
رسوم الإتاوة (18.2)	539	488
الرسوم الإدارية (18.3)	2,421	2,809

18.1 تتكون رسوم الترخيص رسوم الترخيص للهاتف المحمول ورسوم ترخيص تردد واي ماكس المستوجبة لهيئة تنظيم الإتصالات في البحرين. وفقاً للإتفاقية المؤرخة في 22 أبريل 2003 بين الشركة وهيئة تنظيم الإتصالات، يجب على الشركة أن تدفع 0.8% من إجمالي الإيرادات السنوية كل عام لهيئة تنظيم الإتصالات فيما يتعلق برسوم الترخيص و الرسوم الثابتة للحصول على رخصة تردد الموجات الدقيقة.

18.2 يوجد لدى الشركة اتفاقية مؤرخة في 1 سبتمبر 2007 مع ڤودافون المنتجات والخدمات العالمية المحدودة فيما يتعلق بإستخدام "ڤودافون" العلامة التجارية وتقديم مساعدات أخرى للشركة مقابل رسوم الإتاوة بقيمة 1 مليون يورو سنويا.

18.3 وفقا للاتفاق المؤرخ في 28 ديسمبر عام 2003 بين الشركة والشركة الأم، توفر الشركة الأم خدمات إدارية مختلفة للشركة مقابل رسوم إدارية بنسبة 3% من الإيرادات الإجمالية السنوية على النحو المحدد.

19. العائد الأساسي للسهم الواحد:

إن العائدات والمتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية المستخدمة في إحتساب العائد الأساسي للسهم الواحد هي على النحو التالي:

	2011 آلافالدنانيرالبحرينية	2010 آلافالدنانيرالبحرينية
ربح الفترة	13,047	21,872
عدد الأسهم	بالآلاف	بالآلاف
عدد الأسهم في بداية ونهاية السنة	32,000	32,000
العائد الأساسي للسهم	408 فلس	684 فلس

20. المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة:

تمثل هذه المعاملات العمليات الأطراف ذات العلاقة كما هو محدد في معيار المحاسبة الدولي رقم 24. يتم الموافقة على سياسات التسعير والشروط المتعلقة بهذه المعاملات من قبل إدارة الشركة.

المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة المدرجة في بيان الدخل الشامل هي كما يلي:

	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
إيجار المكتب وتكاليف الصيانة	753	380
إيجار الموقع ومنافذ البيع	62	61
الرسوم الإدارية (إيضاح 18.3)	2,421	2,809
تكاليف موظفي المجموعة	-	18
رسوم برنامج خيار شراء الأسهم للموظفين (إيضاح 20.1)	343	630
رسوم الإتاوة (إيضاح 18.2)	539	488

خلال السنة، سجلت الإدارة مكافأة لأعضاء مجلس الإدارة بمبلغ 200,000 دينار بحريني وهي تخضع لموافقة الجمعية العمومية للمساهمين (2010: 640,000 دينار بحريني).

20.1 رسوم برنامج خيار شراء الأسهم للموظفين تتعلق بخطة خيار شراء أسهم تديرها وتتداولها الشركة الأم. تقتصر مسؤولية الشركة على حصة مساهمتها كما تم تحميله من الشركة الأم. تم الإفصاح عن تفاصيل الخطة في البيانات المالية الموحدة لمجموعة زين.

	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
أرصدة الأطراف ذات العلاقة		
مجموعة زين القابضة البحرين ش.ش.و.	(3,005)	(779)
زين – تاتش	-	1
زين – الأردن	(151)	(149)
زين – المملكة العربية السعودية	1	(643)
الشركة السودانية للهاتف المحدودة	13	13
زين – العراق	(34)	1
شركة الإتصالات المتنقلة – الكويت	(75)	71
	(3,251)	**(1,485)**

يتم عرض المبالغ المستحقة من / إلى الأطراف ذات العلاقة كما يلي:

	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
المستوجب من أطراف ذات علاقة (إيضاح 7)	14	86
المستوجب إلى أطراف ذات علاقة (إيضاح 11)	**3,265**	**1,571**

تعويضات أعضاء الإدارة العليا:

كانت تعويضات أعضاء الإدارة العليا خلال السنة هي كما يلي:

	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
مزايا قصيرة الأجل	1,155	1,116
مزايا أخرى طويلة الأجل	84	64
	1,239	**1,180**

إن التعويضات أعلاه هي على شكل رواتب، مخصصات ومكافآت.

21. الإلتزامات والمطلوبات الطارئة:

21.1 المطلوبات الطارئة:

كان لدى الشركة البنود المعلقة التالية في نهاية السنة:

	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
خطابات الضمان	66	64

21.2 إلتزامات رأسمالية:

النفقات الرأسمالية المتعاقد عليها بتاريخ التقرير والتي لم ينص عليها، هي على النحو التالي:

	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
النفقات الرأسمالية	14,278	11,861

21.3 إلتزامات بموجب عقود الإيجار التشغيلية:

تم عرض الإلتزامات بموجب عقود الإيجار التشغيلية، والتي تتكون إلى حد كبير من ممتلكات حيث تم تركيب معدات الإتصالات عليها، على النحو التالي:

	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
خلال سنة واحدة	1,856	1,591
بعد سنة واحد، ولكن ليس أكثر من خمس سنوات	6,889	5,649
	8,745	**7,240**

22. الأدوات المالية:

تشتمل الأدوات المالية على الموجودات المالية والمطلوبات المالية.

تتضمن الموجودات المالية للشركة نقد وأرصدة لدى البنوك وذمم مدينة.

تتضمن المطلوبات المالية للشركة ذمم دائنة ومستحقات.

22.1 السياسات المحاسبية الهامة

السياسات المحاسبية الهامة والأساليب المعتمدة (بما في ذلك معايير الإعتراف، أساس القياس، والأساس الذي يتم من خلاله الإعتراف بالدخل والمصروفات) فيما يتعلق بكل فئة من الموجودات والمطلوبات المالية وأدوات حقوق الملكية، مبينة في إيضاح 3 من البيانات المالية.

22.2 فئات الأدوات المالية

إن ملخص الموجودات والمطلوبات المالية هو كما يلي:

	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
موجودات مالية		
نقد وأرصدة لدى البنوك	5,238	18,097
ذمم مدينة	15,791	16,295
	21,029	**34,392**
مطلوبات مالية		
بالتكلفة المطفأة	**26,305**	**26,442**

22.3 إدارة المخاطر الرأسمالية

تدير الشركة رأسمالها لضمان أن الشركة سوف تكون قادرة على الإستمرار كمنشأة مستمرة مع تعظيم العائد للمساهمين من خلال الإستغلال الأمثل للدين وحقوق الملكية.

يتكون هيكل رأس مال الشركة من حقوق الملكية التي تضم رأس المال، وأسهم علاوة الإصدار والإحتياطيات. ليس لدى الشركة قروض طويلة الأجل كما في تاريخ التقرير.

22.4 أهداف إدارة المخاطر المالية

تقوم الإدارة المالية للشركة بإدارة المخاطر المالية المتعلقة بعمليات الشركة من خلال تقارير المخاطر الداخلية التي تُعنى بتحليل مقدار التعرض للمخاطر من حيث درجة وحجم المخاطر. تشمل هذه المخاطر مخاطر السوق (والتي تتكون من مخاطر أسعار الأسهم، مخاطر العملات الأجنبية ومخاطر معدلات الفائدة)، ومخاطر الإئتمان ومخاطر السيولة.

إن المخاطر المصاحبة للأدوات المالية وأساليب الشركة لإدارة هذه المخاطر مبيّنة كما يلي:

22.5 مخاطر السوق

إن مخاطر السوق هي مخاطر تقلب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية نتيجة لتغير أسعار السوق مثل معدلات الفائدة وأسعار صرف العملات الأجنبية. أنشطة الشركة تعرضها بشكل رئيسي لمخاطر مالية في التغيرات في معدلات الفائدة وأسعار صرف العملات الأجنبية التي تم وصفها أدناه:

22.5.1 إدارة مخاطر معدلات الفائدة

مخاطر معدلات الفائدة هي مخاطر أن القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية سوف تتقلب بسبب التغيرات في معدلات الفائدة في السوق.

تحمل ودائع الشركة القصيرة الأجل معدلات فائدة ثابتة وتستحق في غضون ثلاثة أشهر. يحمل حساب مكشوف لدى البنك معدل فائدة متغير وهو قصيرة الأجل بطبيعته (إيضاح رقم 5).

لا تتعرض الشركة لمخاطر معدلات الفائدة نظرا لأنه ليس لديها مطلوبات طويلة الأجل تحمل فائدة في تاريخ التقرير. تقوم الشركة بمراجعة وتحليل السوق والتوقعات لتحركات معدلات الفائدة حيث الأساس الذي تقرره الشركة لإستخدام المعدلات العائمة أو الثابتة لمطلوباتها التي تحمل فائدة، إن وجدت.

ترد تفاصيل تعرض الشركة لمعدلات فائدة على الموجودات والمطلوبات المالية في قسم إدارة مخاطر السيولة من هذا الإيضاح.

22.5.2 إدارة مخاطر العملة

مخاطر العملة هي مخاطر التذبذب في القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية من الأدوات المالية نتيجة التقلبات في أسعار صرف العملات الأجنبية.

إن موجودات ومطلوبات الشركة مقوّمة بالدينار البحريني والدولار الأمريكي واليورو. بما أن الدينار البحريني مرتبط بالدولار الأمريكي، فإن الأرصدة بالدولار الأمريكي لا تمثل مخاطر عملة جوهرية. ومع ذلك، فإن الأرصدة المقوّمة باليورو تتعرض لتحركات سعر الصرف. تم إيداع وديعة لأجل باليورو من قبل الشركة للتخفيف من مخاطر تقلبات سعر اليورو على مطلوباتها المالية المقوّمة باليورو.

القيمة الدفترية للموجودات والمطلوبات المالية النقدية المقوّمة بالعملات الاجنبية للشركة كما في تاريخ التقرير هي كما يلي:

	المطلوبات		الموجودات	
	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
يورو	476	1,657	586	1,876

تحليل حساسية العملات الأجنبية

الشركة معرّضة بشكل رئيسي إلى اليورو.

يفصل الجدول الجدول التالي حساسية الشركة إلى التغير بنسبة 10% في الدينار البحريني مقابل اليورو. إن 10% هو معدل الحساسية المستخدم عند تقديم تقرير مخاطر العملات الأجنبية داخليا لموظفي الإدارة الرئيسيين ويمثل تقييم الإدارة للتغيرات الممكنة المعقولة في أسعار صرف العملات الأجنبية. يتضمن تحليل الحساسية فقط بنود العملات الأجنبية النقدية المقوّمة ويتم تعديل ترجمتها في نهاية الفترة لتغيير 10% من أسعار العملات الأجنبية. إن العدد السلبي أدناه يشير إلى إنخفاض في الأرباح حيث يقوي الدينار البحريني 10% مقابل اليورو. إن ضعف 10% في الدينار البحريني مقابل اليورو، يكون له تأثير معاكس ومساو على الربح، كما أن الأرصدة أدناه تكون إيجابية.

	تأثير اليورو	
	2011 آلاف الدنانير البحرينية	2010 آلاف الدنانير البحرينية
ربح أو خسارة (أ)	(11)	(22)

(أ) يخص هذا بشكل رئيسي تعرض الرصيد المتبقي من موجودات ومطلوبات الشركة المقّومة باليورو في نهاية السنة المالية.

في رأي الإدارة، فإن تحليل الحساسية هو غير ممثل لمخاطر الصرف الأجنبي المتأصلة حيث أن التعرض في نهاية السنة لا يعكس التعرض خلال السنة.

22.6 إدارة مخاطر الائتمان

مخاطر الائتمان هي مخاطر عدم قدرة أحد أطراف الأدوات المالية بالوفاء بإلتزاماته مما يؤدي لتكبد الشركة لخسارة مالية.

تسعى الشركة للحد من مخاطر الائتمان فيما يتعلق بالمشتركين آجلي الدفع من خلال تحديد سقوف الائتمان التي تتم مراقبتها بانتظام وإنشاء فترة تسديد لهؤلاء الأفراد من المشتركين آجلي الدفع، بالإضافة إلى عملية المراجعة الاعتيادية للمستحقات.

ليس لدى الشركة أي مخاطر إئتمانية هامة لطرف واحد أو أي مجموعة من الأطراف المقابلة التي لها خصائص مماثلة. تعرف الشركة الأطراف المقابلة على أن لها خصائص مماثلة إذا كانت هيئات ذات صلة. إن مخاطر الإئتمان على الأموال السائلة محدودة لأن الأطراف المقابلة تتمثل في بنوك ذات تصنيفات إئتمانية عالية.

إن القيمة الدفترية للموجودات المالية المسجلة في البيانات المالية تمثل أقصى تعرض الشركة لمخاطر الإئتمان.

22.7 إدارة مخاطر السيولة

إن مخاطر السيولة هي مخاطر أن لا تكون الأموال متاحة لتسديد المطلوبات عند إستحقاقها.

المسؤولية النهائية فيما يخص إدارة مخاطر السيولة تقع على عاتق مجلس الإدارة، الذي أنشأ إطار إدارة مخاطر السيولة الملائمة لإدارة تمويل الشركة القصير، والمتوسط والطويل الأجل ومتطلبات إدارة السيولة. للتخفيف من المخاطر، قامت الإدارة بتنويع مصادر التمويل وإدارة الموجودات مع نهج سيولة، والحفاظ على توازن سليم من النقد وما يعادله. تدير الشركة تواريخ الإستحقاق لموجوداتها ومطلوبات الشركة بطريقة لتكون قادرة على الحفاظ على السيولة الكافية. خلال السنة، حصلت الشركة على تسهيلات إئتمانية من أحد البنوك المحلية مع حد من 5 مليون دينار بحريني لحساب مكشوف لدى البنك و 3 ملايين دينار بحريني لكمبيالات مخصومة.

22.7.1 جداول مخاطر السيولة ومعدلات الفائدة

تفصّل الجداول التالية الإستحقاق التعاقدي المتبقي للمطلوبات المالية غير المشتقة للشركة. تم إعداد الجداول على أساس التدفقات النقدية غير المخصومة للمطلوبات المالية إستنادا إلى أقرب تاريخ يمكن أن يتوجب فيه السداد من قبل الشركة. وتشمل الجداول كلا من الفائدة والتدفقات النقدية الرئيسية.

	المتوسط المرجح لمعدل الفائدة الفعلي %	أقل من شهر آلاف الدنانير البحرينية	3-1 أشهر آلاف الدنانير البحرينية	3 أشهر إلى سنة واحدة آلاف الدنانير البحرينية	المجموع آلاف الدنانير البحرينية
2011					
لاتحمل فائدة	-	3,750	14,466	7,250	25,466
تحمل فائدة متغيرة	3.25%	839	-	-	839
		4,589	**14,466**	**7,250**	**26,305**
2010					
تحمل فائدة متغيرة	-	**8,592**	**10,996**	**6,854**	**26,442**

تفصّل الجداول التالية الإستحقاق المتوقع للموجودات المالية غير المشتقة للشركة. تم إعداد الجدول أدناه على أساس الإستحقاقات التعاقدية غير المخصومة للموجودات المالية بما في ذلك الفوائد المكتسبة على تلك الموجودات، إلا إذا كانت الشركة تتوقع أن تنشأ التدفقات النقدية في فترة أخرى.

	المتوسط المرجح لمعدل الفائدة الفعلي %	أقل من شهر آلاف الدنانير البحرينية	3-1 أشهر آلاف الدنانير البحرينية	3 أشهر إلى سنة واحدة آلاف الدنانير البحرينية	المجموع آلاف الدنانير البحرينية
2011					
لاتحمل فائدة	-	4,809	7,798	5,409	18,016
أدوات ذات معدل الفائدة الثابتة	2.75%	3,020	-	-	3,020
		7,829	**7,798**	**5,409**	**21,036**
2010					
لاتحمل فائدة	-	5,802	10,347	4,190	20,339
أدوات ذات معدل الفائدة الثابتة	2.00%	14,076	-	-	14,076
		19,878	**10,347**	**4,190**	**34,415**

23. القيمة العادلة للأدوات المالية:

إن القيمة العادلة هي القيمة التي يمكن مبادلة موجود أو لتسوية مطلوب بين أطراف مطلعة وراغبة في عملية تجارية بحتة. و ينطوي تعريف القيمة العادلة على افتراض أن المؤسسة مستمرة في أعمالها دون أي نية أو حاجة للتصفية أو تقليص حجم عملياتها أو إجراء أي عملية بشروط مجحفة.

يعتقد أعضاء مجلس الإدارة أن القيم العادلة للأدوات المالية للشركة تقارب قيمتها الدفترية كما في تاريخ التقرير.

لا توجد موجودات ومطلوبات مالية المدرجة بالقيمة العادلة في تاريخ التقرير.